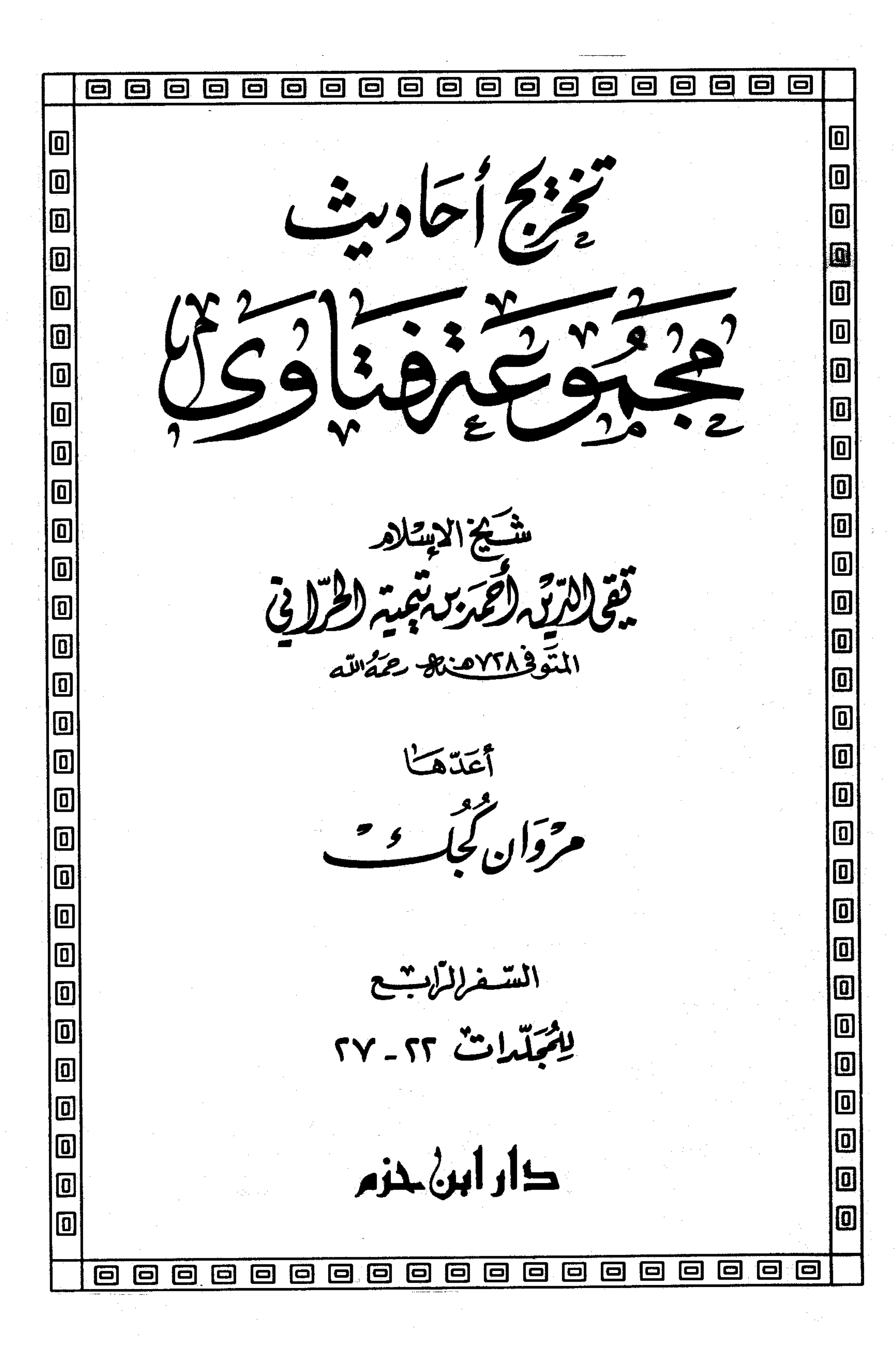


تخريج أحاديث

مجموعة فتاوى

شيخ الإسلام

تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني

المتوفى ٧٢٨هـ رحمه الله

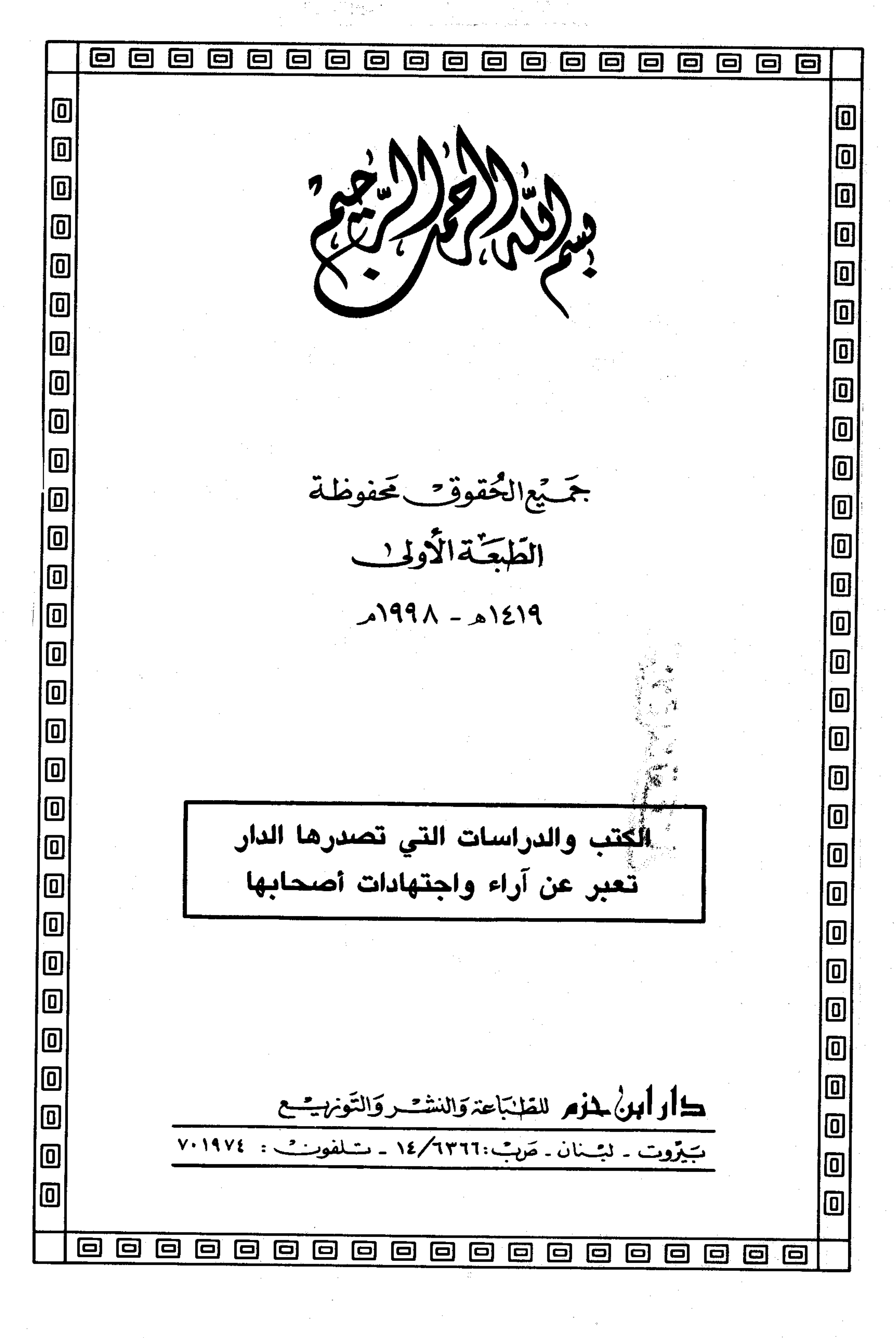
أعدها

مروان كجك

السفر الرابع

للمجلدات ٢٢ - ٢٧

دار ابن حزم



الطبعة الأولى
١٤١٩هـ - ١٩٩٨م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤

تخريج أحاديث

مجموعة فتاوىٰ

شيخ الإسلام

تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني

المتوفىٰ سنة ٧٢٨ هـ

رحمه الله

المجلد الثاني والعشرون

بسم الله الرحمن الرحيم

● قال النبي ﷺ: «إن العبد لينصرف من صلاته ولم يكتب له منها إلا نصفها، إلا ثلثها، إلا ربعها، حتى قال: إلا عشرها»[٢].

(ق ٢٢/٦)

(٢) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في نقصان الصلاة. حديث رقم: (٧٩٦) بلفظ: «إن الرجل...». حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٦٢٢).

● قال النبي ﷺ: «مَنْ أسلَم على شيء فهو له»[٣].

(ق ٢٢/٨)

(٣) البيهقي ((٩/ ١١٣) صححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٩٠٨)، وفي إرواء الغليل برقم (١٧١٦).

● قال النبي ﷺ: «وأيما قسم قسم في الجاهلية فهو على ما قسم، وأيما قسم أدركه الإسلام فهو على قسم الإسلام»[٤].

(ق ٢٢/٨)

(٤) أبو داود: كتاب الفرائض/ باب فيمن أسلم على ميراث. حديث رقم: (٢٩١٤). وابن ماجة: كتاب الرهون/ باب قسمة الماء. حديث رقم: (٢٤٨٥).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٤١٩)، وفي إرواء الغليل برقم (١٧١٧).

● قال ﷺ: «الإسلام يهدم ما كان قبله»[٥].

(ق ٢٢/١٨)

(٥) مسلم: كتاب الإيمان/ باب كون الإسلام يهدم ما قبله. حديث رقم: (١٩٢).

● قال ﷺ: «التوبة تهدم ما كان قبلها»[٦] وذلك في حديث واحدمن رواية عمرو بن العاص رواه أحمد ومسلم.

(ق ٢٢/١٧)

(٦) لم نقف عليه بهذا اللفظ. والذي عند مسلم فيه الإسلام والهجرة والحج فقط. وقد رواه أحمد بنحوه (٤/ ٢٠٢، ٢٠٥).

● في صحيح مسلم عن أبي ذر عن النبي ﷺ: «إن الله يبدلُ لعبده التائب بدلَ كل سيئة حسنة»[٧].

(ق ٢٢/١٨)

(٧) مسلم: كتاب الذكر والدعاء/ باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالى. حديث رقم: (٢٢) بنحوه.

● قال النبي ﷺ: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها»[٨].

(ق ٢٢/١٨)

(٨) البخاري: كتاب مواقيت الصلاة/ باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها. حديث رقم: (٥٩٧). ومسلم: كتاب المساجد/ باب قضاء الصلاة الفائتة. حديث رقم: (٣١٤).

● ثبت عن النبي ﷺ أنه قال عن الأمراء الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها: «فصلوا الصلاة لوقتها، واجعلوا صلاتكم معهم نافلة»[٩].

(ق ٢٢/١٩)

(٩) مسلم: كتاب المساجد/ باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار. حديث رقم: (٢٤٤) من حديث أبي ذر، وبنحوه في المساجد، حديث (٢٦) من حديث ابن مسعود.

● في الصحيحين، أن النبي ﷺ قال لحكيم بن حزام: «أسلمت على ما سلف لك من خير»[١٠].

(ق ٢٢/٢١)

(١٠) البخاري: كتاب الزكاة، حديث (١٤٣٦). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده. حديث رقم: (١٩٤، ١٩٥).

● في الصحيح أن النبي ﷺ قال: «تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق ـ ثلاث مرار ـ يترقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني شيطان قام، فنقر أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً»(١٢).

(ق ٢٢/٢٤)

(١٢) مسلم: كتاب المساجد/ باب استحباب التبكير بالعصر. حديث رقم: (١٩٥).

● صح عن النبي ﷺ أنه قال: «ليس بين العبد وبين الشرك إلا ترك الصلاة»(١٣).

(ق ٢٢/٢٥)

(١٣) مسلم كتاب الإيمان/ باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة. حديث رقم: (١٣٤) نحوه. وبهذا اللفظ أخرجه الترمذي: كتاب الإيمان/ باب ما جاء في ترك الصلاة. حديث رقم: (٢٦١٩)، وكذا ابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب ما جاء فيمن ترك الصلاة. حديث رقم: (١٠٨٠).

● قال ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر»(١٤).

(ق ٢٢/٢٥)

(١٤) الترمذي: في الكتاب والباب المتقدمين. حديث (٢٦٢١). وابن ماجة: في الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (١٠٧٩). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٤٠٢٢).

● قال النبي ﷺ: «إن العبد إذا كمل الصلاة صعدت ولها برهان كبرهان الشمس، وتقول: حفظك الله كما حفظتني، وإن لم يكملها فإنها تلف كما يلف الثوب، ويضرب بها وجه صاحبها، وتقول: ضيعك الله

كما ضيعتني »(١٥).

(ق ٢٥/٢٢)

(١٥) أخرجه أبو داود الطيالسي ص ٨٠، والبزار في مسنده (٧/ ١٤٠) والشاشي في مسنده (٣/ ٢٠٢، ٢٠٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٢٢): رواه الطبراني في الكبير والبزار بنحوه وفيه الأحوص بن عكيم وثقه المديني والعجلي وضعفه جماعة، وبقية رجاله موثوقون.

● في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: «إن العبد لينصرف من صلاته ولم يكتب له إلا نصفها؛ إلا ثلثها إلا ربعها، إلا خمسها؛ إلا سدسها، حتى قال: إلا عشرها»(١٦).

(ق ٢٥/٢٢)

(١٦) سبق تخريجه برقم: (٢).

● في الصحيحين: «أن رجلاً دخل المسجد فصلى ركعتين، ثم أتى النبي ﷺ، فسلم عليه، فقال: وعليك السلام، ارجع فصل فإنك لم تصل فرجع فصلى ثم أتاه فسلم عليه، فقال: وعليك السلام، ارجع فصل فإنك لم تصل. مرتين أو ثلاثاً. فقال: والذي بعثك بالحق ما أحسن غيرها، فعلمني ما يجزئني في الصلاة، فقال: إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم اجلس حتى تطمئن جالساً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها»(١٧).

(ق ٢٥/٢٢)

(١٧) البخاري: كتاب الأذان/ باب أمر النبي ﷺ الذي لا يتم ركوعه بالإعادة. حديث رقم: (٧٩٣). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة. حديث رقم: (٤٥).

● في السنن عنه ﷺ أنه قال: «لا تقبل صلاة من لم يقم صلبه في الركوع والسجود»(١٨).

(ق ٢٢/٢٦)

(١٨) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود. حديث رقم: (٨٥٥) نحوه. والترمذي: كتاب مواقيت الصلاة/ باب ما جاء فيمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود. حديث رقم: (٢٦٥) نحوه.
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٧١٠٢).

● «ونهى عن نقر كنقر الغراب»(١٩).

(ق ٢٢/٢٦)

(١٩) أبو داود: كتاب الصلاة، حديث (٨٦٢). والنسائي: (٢/ ٢١٤). وابن ماجة: كتاب إقامة الصلاة/ باب ما جاء في توطين المكان في المسجد يصلي فيه. حديث رقم: (١٤٢٩).

● قال ﷺ في الأولاد: «مُرُوهم بالصلاة لسبعٍ، واضربوهم عليها لعشرٍ»(٢٠).

(ق ٢٢/٢٦)

(٢٠) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب متى يؤمر الغلام بالصلاة. حديث رقم: (٤٩٤) بنحوه من حديث سبرة، و(٤٩٥) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ مقارب. صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٥٧٤٣، ٥٧٤٤). وفي إرواء الغليل برقم: (٢٤٧).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله»(٢١).

(ق ٢٢/٢٨)

(٢١) البخاري: كتاب مواقيت الصلاة/ باب إثم من فاتته العصر. حديث رقم: (٥٥٢). ومسلم: كتاب المساجد./ باب التغليظ في تفويت صلاة العصر. حديث: (٢٠٠، ٢٠١).

● في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «من فاتته صلاة العصر فقد حبط عمله»[٢٢].

(ق ٢٢/٢٨)

(٢٢) صحيح البخاري: كتاب مواقيت الصلاة، حديث (٥٥٣) من حديث بريدة بلفظ: «من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله». وهو باللفظ المذكور من حديث بريدة عند ابن ماجة: كتاب الصلاة/ باب ميقات الصلاة في الغيم. حديث رقم: (٦٩٤). وأحمد: (٥ / ٣٥٠، ٣٥٧، ٣٦٠). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٢٣٤٢).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ: «أن الصلاة الوسطى صلاة العصر»[٢٣].

(ق ٢٢/٢٩)

(٢٣) البخاري: كتاب الدعوات/ باب الدعاء على المشركين. حديث رقم: (٦٣٩٦). ومسلم: كتاب المساجد/ باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر. حديث رقم: (٢٠٥ – ٢٠٦).

● قال النبي ﷺ: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فإن ذلك وقتها لا كفارة لها إلا ذلك»[٢٤].

(ق ٢٢/٢٩)

(٢٤) سبق تخريجه برقم: (٨).

● قال النبي ﷺ لعمران بن حصين: «صلِّ قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب»[٢٥].

(ق ٢٢/٣٠)

(٢٥) البخاري: كتاب تقصير الصلاة/ باب إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب. حديث رقم: (١١١٧).

● قال النبي ﷺ : « سيكون بعدي أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها فصلوا الصلاة لوقتها، ثم اجعلوا صلاتكم معهم نافلة »[٢٦] .

(ق ٢٢/٣٢)

(٢٦) هذا الحديث جامع لحديث أبي ذر وابن مسعود وقد سبق تخريجه برقم (٩).

● عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ : « كيف بك إذا كان عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها، وينسؤون الصلاة عن وقتها، قلت: فماذا تأمرني؟ قال: صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة »[٢٧] .

(ق ٢٢/٣٢)

(٢٧) مسلم: كتاب المساجد/ باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار. حديث رقم: (٢٣٨).

● عن عبادة بن الصامت عن النبي ﷺ قال: « سيكون عليكم أمراء تشغلهم أشياء عن الصلاة لوقتها حتى يذهب وقتها، فصلوا الصلاة لوقتها »[٢٨] .

(ق ٢٢/٣٢)

(٢٨) أحمد في المسند: (٥ / ٣١٤). وابن ماجة: كتاب إقامة الصلاة/ باب ما جاء فيما إذا أخروا الصلاة عن وقتها. حديث رقم: (١٢٥٧).

● وقال رجل أصلي معهم قال: « نعم: إن شئت واجعلوها تطوعاً »[٢٩]

(ق ٢٢/٣٢)

(٢٩) أحمد في المسند (٥ /٣١٥، ٣٢٩). وأبو داود: كتاب الصلاة/ باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت. حديث رقم: (٤٣٣).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٢٤٢٥).

● روى عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف بكم إذا كان عليكم أمراء يصلون الصلاة لغير ميقاتها؟ قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك يا رسول الله؟ قال: صل الصلاة لوقتها، واجعل صلاتك معهم نافلة»[٣٠].

(ق ٢٢/٣٢)

(٣٠) أبو داود: الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (٤٣٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٤٤٦٩). وانظر الحديث الذي تقدم برقم (٩).

● قال النبي ﷺ: «الصعيد الطيب طهور المسلم ولو لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجدت الماء فأمسسه بشرتك فإن ذلك خير»[٣١].

(ق ٢٢/٣٣)

(٣١) أبو داود: كتاب الطهارة/ باب الجنب يتيمم. حديث رقم: (٣٣٢). والترمذي: كتاب الطهارة/ باب ما جاء في التيمم للجنب إذا لم يجد الماء. حديث رقم: (١٢٤). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٣٧٥٤)، وفي إرواء الغليل برقم: (١٥٣).

● قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «فُضِّلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لي الأرض مسجداً، وجعلت تربتها طهوراً، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي»[٣٢].

(ق ٢٢/٣٣)

(٣٢) مسلم: كتاب المساجد. حديث رقم: (٤).

● وفي لفظ: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فعنده مسجده وطهوره»[٣٣].

(ق ٢٢/٣٣)

(٣٣) البخاري: كتاب التيمم/ قول الله تعالى: ﴿فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً...﴾. حديث رقم: (٣٣٥). ومسلم: كتاب المساجد. حديث رقم: (٣).

● قال النبي ﷺ قال: «الصعيد الطيب طهور المسلم ولو لم يجد الماء عشر سنين، فإذا وجدت الماء فأمسسه بشرتك، فإن ذلك خير»[٣٤] قال الترمذي حديث حسن صحيح.

(ق ٢٢/٣٤)

(٣٤) سبق تخريجه برقم: (٣١).

● أمر النبي ﷺ من صلى ولم يطمئن أن يعيد الصلاة. وقال: «ارجع فصل فإنك لم تصل»[٣٥].

(ق ٢٢/٣٤)

(٣٥) سبق تخريجه برقم: (١٧).

● قال النبي ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فائتوا منه ما استطعتم»[٣٦].

(ق ٢٢/٣٥)

(٣٦) البخاري: كتاب الاعتصام/ باب الاقتداء بسنة رسول الله ﷺ. حديث رقم: (٧٢٨٨). ومسلم: كتاب الفضائل/ باب توقيره ﷺ. حديث رقم: (١٣٠).

● قال النبي ﷺ: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فإن ذلك وقتها»[٣٧].

(ق ٢٢/٢٦)

(٣٧) سبق تخريجه برقم: (٨).

● انتقل النبي ﷺ وأصحابه عن المكان الذي ناموا فيه، وقال: «هذا مكان حضرنا فيه الشيطان»[٣٨].

(ق ٢٢/٣٦)

(٣٨) مسلم: المساجد/ باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها. ح (٣١٠).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله»[٣٩].

(ق ٢٢/٣٩)

(٣٩) سبق تخريجه برقم : (٢١) .

• في صحيح البخاري عنه ﷺ أنه قال : « من فاتته صلاة العصر حبط عمله »(٤٠) .

(ق ٢٢/٣٩)

(٤٠) سبق تخريجه برقم : (٢٢) .

• قال ﷺ : « من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فإن ذلك وقتها »(٤١) .

(ق ٢٢/٣٩)

(٤١) سبق تخريجه برقم : (٨) .

• تكلم معاوية بن الحكم السلمي في الصلاة بعد التحريم جاهلاً بالتحريم، فقال له : « إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الآدميين »(٤٢) .

(ق ٢٢/٤٣)

(٤٢) مسلم : كتاب المساجد / باب تحريم الكلام في الصلاة . حديث رقم : (٣٣) .

• في الصحيحين أنه سُئل ـ وهو بالجعرانة : عن رجل أحرم بالعمرة، وعليه جبة، وهو متضمخ بالخلوق، فلما نزل عليه الوحي قال له : « انزع عنك جبتك، واغسل عنك أثر الخلوق، واصنع في عمرتك ما كنت صانعاً في حجك »(٤٣) .

(ق ٢٢/٤٣)

(٤٣) البخاري : كتاب الحج / باب غسل الخلوق ثلاث مرات من الثياب . حديث رقم : (١٥٣٦) . ومسلم : كتاب الحج / باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة . حديث رقم : (٦، ٩) .

• في الصحيحين أنه ﷺ قال للأعرابي المسيء في صلاته: «صل فإنك لم تصل - مرتين أو ثلاثاً - فقال: والذي بعثك بالحق ما أحسن غير هذا، فعلمني ما يجزئني في الصلاة، فعلمه الصلاة المجزية»(٤٤).

(ق ٤٤/٢٢)

(٤٤) سبق تخريجه برقم: (١٧).

• وقوله ﷺ: «صل فإنك لم تصل» فقال: «والذي بعثك بالحق لا أحسن غير هذا»(٤٥).

(ق ٤٤/٢٢)

(٤٥) سبق تخريجه برقم: (١٧).

• قال ﷺ: «ويل للأعقاب من النار»(٤٦).

(ق ٤٥/٢٢)

(٤٦) البخاري: كتاب العلم/ باب من رفع صوته بالعلم. حديث رقم: (٦٠). ومسلم: كتاب الطهارة/ باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما. حديث رقم: (٢٥، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٣٠).

• قال ﷺ: «ليس بين العبد وبين الكفر إلا ترك الصلاة»(٤٧) رواه مسلم.

(ق ٤٨/٢٢)

(٤٧) سبق تخريجه برقم: (١٣).

• قال ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر»(٤٨).

(ق ٤٨/٢٢)

(٤٨) سبق تخريجه برقم: (١٤).

● في السنن حديث عبادة عن النبي ﷺ أنه قال: «خمس صلوات كتبهن الله على العباد في اليوم والليلة، من حافظ عليهن كان له عهد عند الله أن يدخله الجنة، ومن لم يحافظ عليهن لم يكن له عهد عند الله، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له»(٤٩).

(ق ٢٢/٤٩)

(٤٩) أبو داود: كتاب الوتر/ باب فيمن لم يوتر. حديث رقم: (١٤٢٠).
والنسائي: (١ /٢٣٠). وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة، حديث (١٤٠١).
وأحمد (٥/ ٣١٧، ٣٢٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٣٢٣٨).

● قال ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا اللّه»(٥٠).

(ق ٢٢/٥٠)

(٥٠) البخاري: كتاب الزكاة/ باب وجوب الزكاة. حديث رقم: (١٣٩٩). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله. حديث رقم: (٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٦، ٣٧).

● قال النبي ﷺ: «مروهم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر، وفرقوا بينهم في المضاجع»(٥١).

(ق ٢٢/٥٠)

(٥١) سبق تخريجه برقم: (٢٠).

● قال عمر لأبي بكر: كيف تقاتل الناس؟ وقد قال النبي ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»(٥٢) فقال أبو بكر: ألم يقل: إلا بحقها؟. والله لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه، قال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر للقتال، فعلمت أنه الحق.

(ق ٢٢/٥٢)

(٥٢) سبق تخريجه برقم: (٥٠).

• في الصحيح أن النبي ﷺ ذكر الخوارج فقال: «يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، أينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً عند الله لمن قتلهم يوم القيامة»(٥٣).

(ق ٢٢/٥٢)

(٥٣) البخاري: كتاب الزكاة/ باب علامات النبوة في الإسلام. حديث رقم: (٣٦١٠). ومسلم: كتاب الزكاة/ باب ذكر الخوارج وصفاتهم. حديث رقم: (١٤٧، ١٤٨).

• روى الترمذي مرفوعاً عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «من جمع بين الصلاتين من غير عذر، فقد أتى باباً من أبواب الكبائر»(٥٤).

(ق ٢٢/٥٤)

(٥٤) الترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين في الحضر. حديث رقم: (١٨٨). والحاكم: (١ /٢٧٥). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم: (٥٥٥٦).

• في الصحيح عن النبي ﷺ قال: «من فاتته صلاة العصر فقد حبط عمله»(٥٥).

(ق ٢٢/٥٤)

(٥٥) سبق تخريجه برقم: (٢٢).

• في الصحيح عن النبي ﷺ أيضاً أنه قال: «من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله»(٥٦).

(ق ٢٢/٥٤)

(٥٦) سبق تخريجه برقم : (٢١) .

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فإن ذلك وقتها »(٥٨) .

(ق ٥٩/٢٢)

(٥٨) سبق تخريجه برقم : (٨) .

● قال النبي ﷺ : « ليس في النوم تفريط؛ إنما التفريط في اليقظة »(٥٩) .

(ق ٥٩/٢٢)

(٥٩) رواه مسلم : كتاب المساجد ، حديث (٣١١) بلفظ : « أما إنه ليس في النوم تفريط ، إنما التفريط على من لم يصلِّ الصلاة حتى يجيء وقت الصلاة الأخرى » . ورواه باللفظ المذكور : أحمد في المسند (٥ / ٢٩٨ ، ٣٠٥) . وأبو داود : كتاب الصلاة / باب من نام عن صلاة أو نسيها . حديث رقم : (٤٤١) . والترمذي في المواقيت ، حديث (١٧٧) . والنسائي في المواقيت (١ / ٢٩٤) . وابن ماجه في الصلاة ، حديث (٦٩٨) . صححه الألباني في صحيح الجامع برقم : (٥٢٩١) .

● أمر النبي ﷺ الأمة بالصلاة في الوقت ، وقال : « اجعلوا صلاتكم معهم نافلة »(٦٠) .

(ق ٦١/٢٢)

(٦٠) سبق تخريجه برقم : (٢٦) .

● في السنن لأبي داود والنسائي عن أبي الدرداء قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من ثلاثة في قرية لا يؤذن ، ولا تقام فيهم الصلاة ، إلا استحوذ عليهم الشيطان ، فعليك بالجماعة ، فإن الذئب يأكل الشاة القاصية »(٦١) .

(ق ٦٥/٢٢)

(٦١) أبو داود: كتاب الصلاة / باب في التشديد في ترك الجماعة. حديث رقم: (٥٤٧). والنسائي: (٢ / ١٠٦، ١٠٧). وأحمد (٥ / ١٩٦)، (٦ / ٤٤٦). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٥٥٧٧).

● ثبت في صحيح مسلم[٦٢] والسنن حديث أبي محذورة الذي علمه النبي ﷺ الأذان عام فتح مكة، وكان الأذان فيه وفي ولده بمكة، ثبت أنه علمه الأذان والإقامة، وفيه « الترجيع »، وروي في حديثه « التكبير مرتين » كما في صحيح مسلم.

(ق ٢٢/٦٥)

(٦٢) مسلم: كتاب الصلاة / باب صفة الأذان. حديث رقم: (٦).

● وروي « أربعاً »[٦٣] كما في سنن أبي داود وغيره، وفي حديثه أنه علمه الإقامة شفعاً.

(ق ٢٢/٦٥)

(٦٣) أبو داود: كتاب الصلاة / باب كيف الأذان. حديث رقم: (٤٩٩). وأحمد: (٤ / ٤٣). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٢٤٦).

● في الصحيح عن أنس بن مالك قال: لما كثر الناس، قال: « تذاكروا أن يعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه فذكروا أن يوروا ناراً، أو يضربوا ناقوساً، فأمر بلال أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة »[٦٤].

(ق ٢٢/٦٥)

(٦٤) البخاري: كتاب الأذان / باب بدء الأذان. حديث رقم: (٦٠٣). ومسلم: كتاب الصلاة / باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة. حديث رقم: (٣، ٥).

● وفي رواية للبخاري: « إلا الإقامة »[٦٥].

(ق ٢٢/٦٦)

(٦٥) البخاري: كتاب الأذان / باب الأذان مثنى مثنى. حديث رقم: (٦٠٥).

● ثبت في صحيح مسلم وغيره أن النبي ﷺ علَّم أبا محذورة الأذان مرجعاً وفي الإقامة مشفوعة[٦٦] .

(ق ٢٢/٦٨)

(٦٦) سبق تخريجه برقم : (٦٢) .

● في الصحيحين : « أن بلالاً أمر أن يشفع الأذان ، ويوتر الإقامة »[٦٧] .

(ق ٢٢/٦٨)

(٦٧) سبق تخريجه برقم : (٦٤) .

● قول رسول الله ﷺ في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه[٦٨] عن عبد الله بن عمرو ، وَرُوي أيضاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وليس عن النبي ﷺ حديث من قوله في المواقيت الخمس أصح منه .

(ق ٢٢/٧٥)

(٦٨) سياتي تخريجه ولفظه برقم : (٧٥) .

● قال النبي ﷺ : « إن اللّه وضع عن المسافر الصوم ، وشطر الصلاة »[٦٩] .

(ق ٢٢/٧٩)

(٦٩) أبو داود : كتاب الصوم / باب اختيار الفطر . حديث رقم : (٢٤٠٨) . والترمذي : كتاب الصوم / باب ما جاء في الرخصة في الإفطار للحبلى والمرضع . حديث رقم : (٧١٥) . صححه الألباني في صحيح الجامع برقم : (١٨٣١) .

● الحديث الذي يُروى عن عائشة : « أنها اعتمرت مع رسول اللّه ﷺ من المدينة إلى مكة حتى إذا قدمت مكة قالت : يا رسول اللّه ! بأبي أنت وأمي قصرتَ وأتممتُ ، وأفطرتَ وصمتُ . قال : أحسنت يا عائشة ! وما

عاب علي »[٧٠] رواه النسـائي .

(ق ٢٢/٨٠)

(٧٠) النسائي: (٣ / ١٢٢).

● وروى الدارقطنـــــي : « خرجـت مع النبي ﷺ في عمـرة رمضـان فأفطـر وصمـت، وقصـر وأتممت »[٧١] وقال : إسناده حسن .

(ق ٢٢/٨٠)

(٧١) أخرجه الدارقطني (٢ / ١٨٨) رقم (٣٩، ٤٠) وقال: وهو إسناد حسن، وعبد الرحمن قد أدرك عائشة ودخل عليها وهو مراهق وهو مع أبيه، وقد سمع منها.

● في الصحيحين عن عائشة : « أن صلاة السفر ركعتان »[٧٢] .

(ق ٢٢/٨٠)

(٧٢) البخاري: كتاب الصلاة/ باب كيف فرضت الصلوات في الإسراء. حديث رقم: (٣٥٠). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب صلاة المسافرين وقصرها. حديث رقم: (١، ٢).

● قال النبي ﷺ : « من فاتته صلاة العصر فقد حبط عمله »[٧٣] .

(ق ٢٢/٨٤)

(٧٣) سبق تخريجه برقم: (٢٢).

● وقال ﷺ : « فكأنما وتر أهله وماله »[٧٤] .

(ق ٢٢/٨٤)

(٧٤) سبق تخريجه برقم: (٢١).

● روى مسلم في صحيحه المواقيت من كلام النبي ﷺ ، من حديث عبد الله بن عمرو، وهو أحسن أحاديث المواقيت: لأنه بيان بكلام النبي ﷺ حيث قال: « وقت الفجر ما لم تطلع الشمس، ووقت الظهر ما لم يصر ظل كل شيء مثله، ووقت العصر ما لم تصفر الشمس، ووقت المغرب

ما لم يسقط نور الشفق، ووقت العشاء إلى نصف الليل»[٧٥] .

(ق ٢٢/٨٦)

(٧٥) مسلم: كتاب المساجد/ باب أوقات الصلوات الخمس. حديث : (١٧١، ١٧٢، ١٧٣).

● قال ﷺ في غير حديث: «سيكون أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها فصلوا الصلاة لوقتها، ثم اجعلوا صلاتكم معهم نافلة»[٧٦] .

(ق ٢٢/٨٦)

(٧٦) سبق تخريجه برقم: (٢٦).

● روي عنه ﷺ «أنه كان في غزوة تبوك إذا ارتحل بعد أن تزيغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً»[٧٧] رواه أهل السنن من حديث معاذ.

(ق ٢٢/٨٧)

(٧٧) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الجمع بين الصلاتين. حديث رقم: (١٢٠٨).
والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين. حديث رقم: (٥٥٣).

● ورواه مسلم في صحيحه عن معاذ: «أن النبي ﷺ جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء»[٧٨] .

(ق ٢٢/٨٧)

(٧٨) مسلم: كتاب المسافرين/ باب الجمع بين الصلاتين في الحضر. حديث رقم: (٥٢، ٥٣).

● في الصحيحين من حديث ابن عباس: «أنه صلى بالمدينة سبعاً، وثمانياً: الظهر والعصر والمغرب والعشاء»[٧٩] .

(ق ٢٢/٨٧)

(٧٩) البخاري: كتاب التهجد/ باب من لم يتطوع بعد المكتوبة. حديث رقم: (١١٧٤).

ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الجمع بين الصلاتين في الحضر. حديث رقم: (٥٦).

● وفي صحيح مسلم عن ابن عباس: «جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر. قيل لابن عباس: ما أراد بذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أمته»[٨٠].

(ق ٢٢/٨٨)

(٨٠) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الجمع بين الصلاتين. حديث رقم: (٥٠، ٥٣، ٥٤).

● قال عمر ليعلى بن أمية لما سأله عن الآية: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١] فقال: عجبتُ مما عجبتَ منه، فسألت رسول الله ﷺ فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته»[٨١].

(ق ٢٢/٩٠)

(٨١) مسلم: كتاب صلاة المسافرين، حديث (٤).

● قال ﷺ: «أفضل الأعمال عند الله الصلاة لوقتها»[٨٢].

(ق ٢٢/٩٢)

(٨٢) البخاري: كتاب مواقيت الصلاة/ باب فضل الصلاة لوقتها. حديث رقم: (٥٢٧). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال. حديث رقم: (١٣٧، ١٤٠).

● في الصحيحين عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: «لقد كان رسول اللّه ﷺ يصلي الفجر فيشهد معه نساء من المؤمنات متلفعات بمروطهن، ثم يرجعن إلى بيوتهن ما يعرفهن أحد من الغلس»(٨٣).

(ق ٢٢/٩٥)

(٨٣) البخاري: كتاب المواقيت/ باب وقت الفجر. حديث رقم: (٥٧٨). ومسلم: كتاب المساجد باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها. حديث رقم: (٢٣١، ٢٣٢).

● في الصحيحين عن أبي برزة الأسلمي: «أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر بما بين الستين آية إلى المائة، وينصرف منها حين يعرف الرجل جليسه»(٨٤).

(ق ٢٢/٩٥)

(٨٤) البخاري: كتاب المواقيت/ باب وقت الظهر عند الزوال. حديث رقم: (٥٤١). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب القراءة في الصبح. حديث رقم: (١٧٢، ١٧٣).

● روى الترمذي عن النبي ﷺ أنه قال: «أسفروا بالفجر، فإنه أعظم للأجر»(٨٥) وقد صححه الترمذي.

(ق ٢٢/٩٦)

(٨٥) الترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في الإسفار بالفجر. حديث رقم: (١٥٤). والنسائي: (١ /٢٧٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٩٨١)، وفي إرواء الغليل برقم: (٢٥٨).

● في الصحيحين عن ابن مسعود قال: «ما رأيتُ رسولَ اللّه ﷺ صلى صلاة لغير وقتها إلا صلاة الفجر بمزدلفة وصلاة المغرب بجمع»(٨٦).

(ق ٢٢/٩٦)

(٨٦) البخاري: كتاب الحج/ باب متى يصلي الفجر بجمع. حديث رقم: (١٦٨٢). ومسلم: كتاب الحج/ باب استحباب زيادة التغليس بصلاة الصبح. حديث (٢٩٢).

• في صحيح مسلم عن جابر قال: «وصلى صلاة الفجر حين برق الفجر»[٨٧].

(ق ٢٢/٩٦)

(٨٧) الترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في مواقيت الصلاة. حديث (١٥٠) من حديث جابر، ولم يسق لفظه. وإنما قال: نحو حديث ابن عباس بمعناه. وحديث ابن عباس برقم (١٤٩) عنده. وحديث جابر ورد في المسند (٣/ ٣٣٠، ٣٣١)، ولم نجده في مسلم. صححه الألباني في صحيح الجامع (١٣٩٨)، وفي إرواء الغليل برقم: (٢٤٩).

• قال ﷺ: «أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر»[٨٨].

(ق ٢٢/٩٧)

(٨٨) سبق تخريجه برقم: (٨٥).

• قال ﷺ: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك»[٨٩].

(ق ٢٢/٩٩)

(٨٩) سبق تخريجه برقم: (٨).

• استفاض في الصحيح وغيره: «أنه نام هو وأصحابه عن صلاة الفجر في السفر فصلوها بعد ما طلعت الشمس السنة والفريضة بأذان وإقامة»[٩٠].

(ق ٢٢/٩٩)

(٩٠) مسلم: كتاب المساجد/ باب قضاء الصلاة الفائتة. حديث رقم: (٣٠٩، ٣١٠، ٣١١)، وقد سبق برقم: (٣٨).

• قول المستحاضة للنبي ﷺ: «إني حضت حيضة شديدة كبيرة منكرة منعتني الصلاة والصيام»[٩١].

(ق ١٠٢/٢٢)

(٩١) البخاري: كتاب الوضوء/ باب غسل الدم. حديث رقم: (٢٢٨). ومسلم: كتاب الحيض/ باب المستحاضة وغسلها وصلاتها. حديث رقم: (٦٢).

● قال ﷺ: «من أدرك ركعة من الفجر قبل أن تطلع الشمس فليصل إليها أخرى»(٩٢).

(ق ١٠٤/٢٢)

(٩٢) البخاري: كتاب المواقيت/ باب من أدرك من الفجر ركعة. حديث رقم: (٥٧٩) بدون لفظ: «فليصل إليها أخرى». ومسلم: كتاب المساجد/ باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة. حديث رقم: (١٦٣، ١٦٥) بلفظ: البخاري.

● قال ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد والإمام يخطب فلا يجلس حتى يصلي ركعين»(٩٣).

(ق ١٠٧/٢٢)

(٩٣) البخاري: كتاب الجمعة/ باب إذا رأى الإمام رجلاً جاء وهو يخطب أمره أن يصلي ركعتين. حديث رقم: (٩٣٠) نحوه. ومسلم: كتاب الجمعة/ باب التحية والإمام يخطب. حديث رقم: (٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩).

● قال النبي ﷺ: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك»(٩٤) وفي لفظ: «فإن تلك وقتها».

(ق ١٠٨/٢٢)

(٩٤) سبق تخريجه برقم: (٨).

● قال ﷺ: «لا تسافر امرأة إلا مع زوج، أو ذي محرم»(٩٦).

(ق ١١٢/٢٢)

(٩٦) البخاري: كتاب تقصير الصلاة/ باب في كم يقصر الصلاة؟ حديث رقم: (١٠٨٦: ١٠٨٨). ومسلم: كتاب الحج/ باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره. حديث رقم: (٤١٣، ٤٢٤).

● قال ﷺ: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة»[٩٧].

(ق ٢٢/١١٣)

(٩٧) مسلم: كتاب الحيض/ باب تحريم النظر إلى العورات. حديث رقم: (٧٤). وأحمد: (٣/ ٦٣).

● قال ﷺ: «احفظ عورتك إلا عن زوجتك أو ما ملكت يمينك»[٩٨].

(ق ٢٢/١١٣)

(٩٨) أبو داود: كتاب الحمام/ باب ما جاء: في التعري. حديث رقم: (٤٠١٧). والترمذي: كتاب الأدب/ باب ما جاء في حفظ العورة. حديث رقم: (٢٧٦٩). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٢٠١).

● قال ﷺ عن الأولاد: «مروهم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر، وفرقوا بينهم في المضاجع»[٩٩].

(ق ٢٢/١١٣)

(٩٩) سبق تخريجه برقم: (٢٠).

● قال النبي ﷺ: «لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار»[١٠٠].

(ق ٢٢/١١٤)

(١٠٠) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب المرأة تصلي بغير خمار. حديث رقم: (٦٤١). والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء: لا تقبل صلاة المرأة إلا بخمار. حديث رقم: (٣٧٧). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٧٦٢٤). وفي إرواء الغليل برقم: (١٩٦).

● نهى النبي ﷺ أن يطوف بالبيت عرياناً؛ فالصلاة أولى، وسُئل عن الصلاة في الثوب الواحد، فقال: «أو لكلكم ثوبان؟»[١٠١].

(ق ١١٥/٢٢)

(١٠١) البخاري: كتاب الصلاة/ باب الصلاة في الثوب الواحد. حديث رقم: (٣٥٨). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه. حديث رقم: (٢٧٥، ٢٧٦).

● قال ﷺ في الثوب الواحد: «إن كان واسعاً فالتحف به، وإن كان ضيقاً فاتزر به»(١٠٢).

(ق ١١٦/٢٢)

(١٠٢) البخاري: كتاب الصلاة/ باب إذا كان الثوب ضيقاً. حديث رقم: (٣٦١).

● «ونهى أن يصلي الرجل في ثوب واحد ليس على عاتقه منه شيء»(١٠٣).

(ق ١١٦/٢٢)

(١٠٣) البخاري: كتاب الصلاة/ باب إذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه. حديث رقم: (٣٥٩). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه. حديث رقم: (٢٧٧).

● قال النبي ﷺ في حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده لما قال: قلت يا رسول الله! فإذا كان أحدنا خالياً. قال: «فالله أحق أن يُستحيى منه من الناس»(١٠٤).

(ق ١١٧/٢٢)

(١٠٤) سبق تخريجه برقم: (٩٨).

● في الحديث الصحيح لما قيل له ﷺ: الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً، ونعله حسناً، فقال: «إن الله جميل يحب الجمال»(١٠٥).

(ق ١١٧/٢٢)

(١٠٥) مسلم: كتاب الإيمان/ باب تحريم الكبر وبيانه. حديث رقم: (١٤٧).

● قوله ﷺ في الثوب الذي كانت المرأة ترخيه وسألت عن ذلك النبي ﷺ، فقال: «شبراً» فقلن: إذن تبدو سوقهن، فقال: «ذراع لا يزدن عليه»(١٠٦).

(ق ٢٢/١١٨)

(١٠٦) أبو داود: اللباس/ باب في قدر الذيل. حديث (٤١١٧) من حديث أم سلمة.

● سُئل ﷺ عن المرأة تجر ذيلها على المكان القذر، فقال: «يطهره ما بعده»(١٠٧).

(ق ٢٢/١١٩)

(١٠٧) أبو داود: كتاب الطهارة/ باب في الأذى يصيب الذيل. حديث رقم: (٢٨٣). والترمذي: كتاب الطهارة/ باب ما جاء في الوضوء من الموطأ. حديث رقم: (١٤٣).

● روي عنه ﷺ: «اعروا النساء يلزمن الحجال»(١٠٨).

(ق ٢٢/١١٩)

(١٠٨) الطبراني في الأوسط (٣٠٧٣) وفي الكبير (١٩/ ٤٣٨)، والخطيب في تاريخه (٩/ ٣٦٨)، (١٢/ ٣١٩)، (١٣/ ٤٩١). قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٤٣٨): «رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه: مجمع بن كعب ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات» ا. هـ. والحديث ذكره ابن الجوزي في الموضوعات (٢/ ٢٨٢).

● قال النبي ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، وبيوتهن خير لهن»(١٠٩).

(ق ٢٢/١١٩)

(١٠٩) البخاري: كتاب الجمعة/ باب حدثنا عبد الله بن محمد. حديث رقم: (٩٠٠) دون قوله: «وبيوتهن خير لهن» وكذا مسلم: كتاب الصلاة/ باب خروج النساء إلى المساجد.... حديث رقم: (١٣٥، ١٣٦). وأبو داود: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد. حديث رقم: (٥٦٧) بالزيادة المذكورة.

● روي: «إن الملائكة لا تنظر إلى الزينة الباطنة فإذا وضعت خمارها وقميصها لم ينظر إليها»(١١٠).

(ق ٢٢/١١٩)

(١١٠) لم نجده.

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه كان يصلي في نعليه، وفي السنن عنه أنه قال: «إن اليهود لا يصلون في نعالهم فخالفوهم»(١١١).

(ق ٢٢/١٢١)

(١١١) صلاة النبي ﷺ في نعليه في الصحيح: البخاري: كتاب الصلاة، حديث (٣٨٦)، وفي اللباس، حديث (٥٨٥٠). ومسلم: كتاب المساجد، حديث (٦٠). أما حديث: «إن اليهود ...إلخ» فرواه أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الصلاة في النعل. حديث رقم: (٦٥٢). والحاكم: (١/ ٢٦٠). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٢٠٥).

● في صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال ذرة من إيمان، ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال ذرة حبة خردل من كبر»(١١٢).

(ق ٢٢/١٢٤)

(١١٢) مسلم: كتاب الإيمان/ باب تحريم الكبر وبيانه. حديث رقم: (١٤٨، ١٤٩). .

● وفي رواية: «لا يدخل الجنة من كان في قلبة مثقال ذرة من كبر» فقال رجل: يا رسول الله إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً، ونعله حسناً، فقال: إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق، وغمط الناس»(١١٣).

(ق ٢٢/١٢٤)

(١١٣) سبق تخريجه برقم: (١٠٥).

● قال ﷺ في الحديث الذي رواه الترمذي: «إن اللَّه نظيف يحب النظافة»[١١٤].

(ق ١٢٤/٢٢)

(١١٤) الترمذي: كتاب الأدب/ باب ما جاء في النظافة. حديث رقم: (٢٧٩٩).
ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (١٦١٦).

● ثبت عنه ﷺ في الصحيح: «إن اللَّه طيب لا يقبل إلا طيباً»[١١٥].

(ق ١٢٤/٢٢)

(١١٥) مسلم: كتاب الزكاة/ باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها. ح (٦٥).

● في الصحيحين: «أن عمر بن الخطاب رأى حلة تباع في السوق فقال: يا رسول اللَّه! لو اشتريت هذه تلبسها، فقال: إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة»[١١٦].

(ق ١٢٥/٢٢)

(١١٦) البخاري: كتاب الجمعة/ باب يلبس أحسن ما يجد. حديث رقم: (٨٨٦).
ومسلم: كتاب اللباس/ باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجل. حديث رقم: (٦، ٧، ٨، ٩، ١٠).

● في السنن عن أبي الأحوص الجشمي، قال: «رآني النبي ﷺ وعليّ أطمار، فقال: هل لك من مال؟ قلت: نعم! قال: من أي المال، قلت: من كل ما آتاني اللَّه، من الإبل والشاء، قال: فلترِ نعمة اللَّه عليك، وكرامته عليك»[١١٧].

(ق ١٢٥/٢٢)

(١١٧) أبو داود: كتاب اللباس/ باب في غسل الثوب وفي الخلقان. حديث رقم: (٤٠٦٣). والنسائي: (٨/ ١٨٠، ١٨١).

● عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده»(١١٨).

(ق ٢٢/١٢٥)

(١١٨) الترمذي: كتاب الأدب/ باب ما جاء: أن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده، حديث رقم: (٢٨١٩). وأحمد في المسند: (٢/ ٣١١)، (٤/ ٤٣٨). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٨٨٣).

● في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم»(١٢٠).

(ق ٢٢/١٢٠)

(١٢٠) مسلم: كتاب البر والصلة/ باب تحريم ظلم المسلم وخذله. حديث رقم: (٣٤).

● قال النبي ﷺ: «لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي ولا لأبيض على أسود، ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى»(١٢١).

(ق ٢٢/١٢٧)

(١٢١) أحمد: في المسند: (٥/ ٤١١). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ٨٧): رواه الطبراني في الأوسط والبزار بنحوه، ورجال البزار رجال الصحيح.

● في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: «البذاذة من الإيمان»(١٢٢).

(ق ٢٢/١٢٧)

(١٢٢) أبو داود: الترجل. حديث (٤١٦١). و ابن ماجة: الزهد/ باب من لا يؤبه له. ح (٤١١٨). صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٣٤١).

● في الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة»(١٢٣).

(ق ٢٢/١٢٧)

(١٢٣) البخاري: كتاب اللباس/ باب من جر إزاره من غير خيلاء. حديث رقم: (٥٧٨٤) وفي غير موضع. ومسلم: كتاب اللباس والزينة/ باب تحريم جر الثوب خيلاء.

حديث رقم: (٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٦).

● في الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر إزاره بطراً»[١٢٤].

(ق ٢٢/١٢٧)

(١٢٤) البخاري: كتاب اللباس / باب من جر ثوبه من الخيلاء. حديث رقم: (٥٧٨٨).

● في الصحيح عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «بينما رجل يجر إزاره من الخيلاء، خسف به، فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة»[١٢٥].

(ق ٢٢/١٢٧)

(١٢٥) البخاري: اللباس / باب من جر ثوبه من الخيلاء. ح (٥٧٩٠). ومسلم: اللباس / باب تحريم التبختر في المشي مع إعجابه بثيابه. حديث رقم: (٤٩، ٥٠).

● عن عبد الله بن عمرو قال: «رأى رسول الله ﷺ عليّ ثوبين معصفرين، فقال: إن هذه من ثياب الكفار، فلا تلبسهما، قلت: أغسلهما، قال: أحرقهما»[١٢٦].

(ق ٢٢/١٢٨)

(١٢٦) مسلم: اللباس / باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر. رقم: (٢٧، ٢٨).

● قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح عن جرير بن عبد الله قال: «سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجاة، فقال: اصرف بصرك»[١٢٧].

(ق ٢٢/١٢٨)

(١٢٧) مسلم: كتاب الآداب / باب نظر الفجاة. حديث رقم: (٤٥).

● في السنن أنه ﷺ قال لعلي: «يا علي! لا تتبع النظرة النظرة، فإنما لك الأولى، ليست لك الآخرة»[١٢٨].

(ق ٢٢/١٢٨)

(١٢٨) أبوداود: كتاب النكاح / باب ما يؤمر به من غض البصر. حديث رقم: (٢١٤٩)

والترمذي: كتاب الأدب/ باب ما جاء في نظرة المفاجأة. حديث رقم: (٢٧٧٧). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٨٣٠).

• قال ﷺ: «من يلبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة»(١٣٠).
(ق ٢٢/١٣٣)

(١٣٠) البخاري: اللباس/ باب لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه. حديث رقم: (٥٨٣٠، ٥٨٣٢، ٥٨٣٣). ومسلم: اللباس/ باب تحريم استعمال الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على الرجال. حديث رقم: (١١، ١٣).

• قال ﷺ عن الحرير والذهب: «هذا حرام على ذكور أمتي حل لإناثها»(١٣١).
(ق ٢٢/١٣٣)

(١٣١) أبو داود: كتاب اللباس/ باب في الحرير للنساء وحديث (٤٠٥٧). والترمذي: كتاب اللباس/ باب ما جاء في الحرير والذهب. حديث رقم: (١٧٢٠). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٢٧٠). وفي إرواء الغليل برقم (٢٧٧).

• في الصحيحين عن أنس أن النبي ﷺ قال: «ما بال رجال يقول أحدهم: أما أنا فأصوم ولا أفطر، ويقول الآخر: أما أنا فأقوم ولا أنام، ويقول الآخر: أما أنا فلا آكل اللحم. لكني أصوم وأفطر، وأقوم وأنام، وأتزوج النساء، وآكل اللحم، فمن رغب عن سنتي فليس مني»(١٣٢).
(ق ٢٢/١٣٤)

(١٣٢) البخاري: كتاب النكاح/ باب الترغيب في النكاح. حديث رقم: (٥٠٦٣). ومسلم: كتاب النكاح/ باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه. حديث (٥).

• في صحيح البخاري أن النبي ﷺ رأى رجلاً قائماً في الشمس، فقال: «ما هذا؟ قالوا: هذا أبو إسرائيل، نذر أن يقوم، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم، فقال النبي ﷺ: مروه أن يستظل، وأن يتكلم، وأن

يجلس، ويتم صومه»[١٣٣] .

(ق ٢٢/١٣٥)

(١٣٣) البخاري: الأيمان والنذور/ باب النذر فيما لا يملك وفي معصية. ح (٦٧٠٤).

• في صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «إن اللّه ليرضى على العبد يأكل الأكلة فيحمده عليها، ويشرب الشربة فيحمده عليها»[١٣٤] .

(ق ٢٢/١٣٥)

(١٣٤) مسلم: الذكر والدعاء/ باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل.. ح (٨٩).

• قال ﷺ لعبد اللّه بن عمرو: «إن لنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، ولزوجك عليك حقاً، فآت كل ذي حق حقه»[١٣٥] .

(ق ٢٢/١٣٦)

(١٣٥) البخاري: كتاب الأدب/ باب صنع الطعام والتكلف للضيف. حديث رقم: (٦١٣٩). ومسلم: كتاب الصيام/ باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقاً. حديث رقم: (١٨٦، ١٨٨).

• قال ﷺ: «إن اللّه إذا أنعم على عبد بنعمة أحب أن يرى أثر نعمه عليه»[١٣٦] .

(ق ٢٢/١٣٨)

(١٣٦) سبق تخريجه برقم: (١١٨).

• قال ﷺ: «إن اللّه جميل يحب الجمال»[١٣٧] .

(ق ٢٢/١٣٨)

(١٣٧) سبق تخريجه برقم: (١٠٥).

• قال ﷺ: «من لبس ثوب شهرة ألبسه اللّه ثوب مذلة»[١٣٨] .

(ق ٢٢/١٣٨)

(١٣٨) أبو داود: اللباس/ باب في لبس الشهرة. حديث رقم: (٤٠٢٩). و ابن ماجة: كتاب اللباس/ باب من لبس شهرة من الثياب. حديث رقم: (٣٦٠٦، ٣٦٠٧).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ قال: «من جر إزاره خيلاء لم ينظر الله يوم القيامة إليه، فقال أبو بكر: يا رسول الله! إن طرف إزاري يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه، فقال: يا أبا بكر! إنك لست ممن يفعله خيلاء»[١٣٩].

(ق ٢٢/١٣٩)

(١٣٩) سبق تخريجه برقم: (١٢٣).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «بينما رجل يجر إزاره خيلاء؛ إذ خسف الله به الأرض، فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة»[١٤٠].

(ق ٢٢/١٣٩)

(١٤٠) سبق تخريجه برقم: (١٢٥).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام»[١٤١].

(ق ٢٢/١٤١)

(١٤١) البخاري: البيوع/ باب بيع الميتة والأصنام. حديث رقم: (٢٢٣٦). ومسلم: المساقاة/ باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام. حديث رقم: (٧١).

● وثبت عنه ﷺ أنه لعن المصورين[١٤١َ].

(ق٢٢/١٤٢)

(١٤١َ) البخاري: البيوع، حديث (٢٠٨٦)، وفي الطلاق، حديث (٢٣٤٧)، وفي اللباس، حديث (٥٩٦٢). ورواه أحمد (٤/ ٣٠٨، ٣٠٩) من حديث أبي جحيفة.

● قال ﷺ: «الإسبال في السراويل والإزار والقميص»[١٤٢] يعني نهى عن الإسبال.

(ق ٢٢/١٤٤)

(١٤٢) أبو داود: كتاب اللباس/ باب في قدر موضع الإزار. حديث رقم: (٤٠٩٤) عدا لفظ: (السراويل). كذا ابن ماجة: كتاب اللباس/ باب طول القميص. كم هو؟. حديث رقم: (٣٥٧٦). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٧٦٧).

● وفي رواية: «أنه لعن المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء»(١٤٣).

(ق ٢٢/١٤٥)

(١٤٣) البخاري: اللباس/ باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت. رقم: (٥٨٨٦).

● في صحيح مسلم عنه ﷺ أنه قال: «صنفان من أهل النار من أمتي لم أرهما بعد: كاسيات عاريات، مائلات مميلات، على رؤوسهن مثل أسنمة البخت، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، ورجال معهم سياط مثل أذناب البقر، يضربون بها عباد الله»(١٤٤).

(ق ٢٢/١٤٦)

(١٤٤) مسلم: كتاب اللباس/ باب النساء الكاسيات العاريات. حديث رقم: (١٢٥).

● في السنن أنه ﷺ مر بباب أم سلمة وهي تعتصب فقال: «يا أم سلمة! لية لا ليتين»(١٤٥).

(ق ٢٢/١٤٦)

(١٤٥) أحمد: (٢٩٤، ٢٩٦، ٣٠٦، ٣٠٧). وأبو داود: اللباس/ باب في الاختمار. حديث رقم: (٤١١٥). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٤٩٦٥).

● نهى النبي ﷺ الرجال عن إسبال الإزار، وقيل له: فالنساء؟ قال: «يرخين شبراً، قيل له: إذن تكشف سوقهن، قال: ذراعاً لا يزدن عليه»(١٤٦) قال الترمذي: حديث صحيح.

(ق ٢٢/١٤٧)

(١٤٦) سبق تخريجه برقم: (١٠٦).

● قال ﷺ: «لا تمنعوا إماء الله مساجد الله، وبيوتهن خير لهن»[١٤٧].

(ق ٢٢/١٥٠)

(١٤٧) سبق تخريجه برقم: (١٠٩).

● قال ﷺ: «صلاة إحداكن في مخدعها، أفضل من صلاتها في حجرتها، وصلاتها في حجرتها أفضل من صلاتها في دارها، وصلاتها في دارها أفضل من صلاتها في مسجد قومها، وصلاتها في مسجد قومها أفضل من صلاتها معي»[١٤٨].

(ق ٢٢/١٥٠)

(١٤٨) أحمد في المسند: (٦/ ٣٧١). و أبو داود: كتاب الصلاة/ باب التشديد في ذلك. حديث رقم: (٥٧٠). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٧٢٧).

● قال ﷺ: «عليكم بالبياض فليلبسه أحياؤكم، وكفنوا فيه موتاكم»[١٤٩].

(ق ٢٢/١٥٢)

(١٤٩) أبو داود: كتاب الطب/ باب في الأمر بالكحل. حديث رقم: (٣٨٧٨). والترمذي: كتاب الجنائز/ باب ما يستحب من الأكفان. حديث رقم: (٩٩٤). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٢٤٧).

● قال ﷺ: «لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال، والمتشبهين من الرجال بالنساء»[١٥٠].

(ق ٢٢/١٥٣)

(١٥٠) البخاري: اللباس/ باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال. حديث (٥٨٨٥).

● قال ﷺ: «لعن اللّه المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء»[١٥١].

(ق ٢٢/١٥٣)

(١٥١) سبق تخريجه برقم: (١٤٣).

● في الحديث المرفوع عنه ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم»[١٥٢].

(ق ٢٢/١٥٤)

(١٥٢) أحمد في المسند: (٢/ ٥٠) و أبو داود: كتاب اللباس/ باب في لبس الشهرة. حديث رقم: (٤٠٣١). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٠٢٥).

● قال ﷺ: «وليس منا من تشبه بغيرنا»[١٥٣].

(ق ٢٢/١٥٤)

(١٥٣) الترمذي: كتاب الإستئذان/ باب ما جاء في كراهية إشارة اليد بالسلام. حديث رقم: (٢٦٩٥).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «صنفان من أهل النار من أمتي لم أرهما بعد: نساء كاسيات عاريات مائلات مميلات، على رؤوسهن مثل أسنمة البخت، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، ورجال معهم سياط مثل أذناب البقر يضربون بها عباد اللّه»[١٥٤].

(ق ٢٢/١٥٥)

(١٥٤) سبق تخريجه برقم: (١٤٤).

● صح عن النبي ﷺ أنه قال: «لعن اللّه المتشبهات من النساء بالرجال، والمتشبهين من الرجال بالنساء»[١٥٥].

(ق ٢٢/١٥٦)

(١٥٥) سبق تخريجه برقم: (١٥٠).

• وفي لفظ: «لعن اللَّه المتخنثين من الرجال والمترجلات من النساء»[156].

(ق ٢٢/١٥٦)

(١٥٦) سبق تخريجه برقم: (١٤٣).

• في سنن أبي داود أنه ﷺ رأى أم سلمة تعتصب فقال: «يا أم سلمة؛ لية؛ لا ليتان»[157].

(ق ٢٢/١٥٦)

(١٥٧) سبق تخريجه برقم: (١٤٥).

• في الصحيح عن أبي هريرة - رضي اللَّه عنه - عن النبي ﷺ أنه قال: «صنفان من أمتي لم أرهما بعد: نساء كاسيات عاريات، مائلات مميلات، على رؤوسهن كأمثال أسنمة البخت، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، ورجال معهم سياط مثل أذناب البقر يضربون بها عباد الله»[158].

(ق ٢٢/١٥٦)

(١٥٨) سبق تخريجه برقم: (١٤٤).

• في السنن أن النبي ﷺ قال لأم سلمة وهي تعتصب: «يا أم سلمة! لية لا ليتان»[159].

(ق ٢٢/١٥٧)

(١٥٩) سبق تخريجه برقم: (١٤٥).

• في الصحيح أنه ﷺ قال: «لعن الله المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء»[160].

(ق ٢٢/١٥٧)

(١٦٠) سبق تخريجه برقم: (١٥٠).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه سُئل عن الصلاة في أعطان الإبل، فقال: «لا تصلوا فيها»[(١٦١)].

● وسُئل ﷺ عن الصلاة في مبارك الغنم فقال: «صلوا فيها»[(١٦١)].

(ق ٢٢/١٥٨)

(١٦١) مسلم: كتاب الحيض/ باب الوضوء من لحوم الإبل. حديث رقم: (٩٧) نحوه من حديث جابر بن سمرة. و أبو داود: كتاب الطهاره/ باب الوضوء من لحوم الإبل. حديث رقم: (١٨٤) من حديث البراء بن عازب بلفظ مقارب.

● في السنن أنه ﷺ قال: «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام»[(١٦٢)].

(ق ٢٢/١٥٨)

(١٦٢) أبو داود: كتاب الطهارة/ باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة. حديث رقم: (٤٩٢). و الترمذي: كتاب المواقيت/ باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام. حديث رقم: (٣١٧). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٧٦٤). وفي إرواء الغليل برقم (٢٨٧).

● في الصحيح عنه - ﷺ - أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا»[(١٦٣)].

(ق ٢٢/١٥٨)

(١٦٣) البخاري: كتاب الصلاة/ باب رقم: (٥٥). حديث رقم: (٤٣٥، ٤٣٦).
ومسلم: كتاب المساجد/ باب رقم: (٣). حديث رقم: (١٩، ٢١، ٢٢).

● في الصحيح عنه أنه قال: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك»[(١٦٤)].

(ق ٢٢/١٥٨)

(١٦٤) مسلم: كتاب المساجد/ باب رقم: (٣). حديث رقم: (٢٣).

● في السنن: «أنه نهى عن الصلاة بأرض الخسف»(١٦٥).

(ق ٢٢/١٥٨)

(١٦٥) لم نجده.

● في سنن ابن ماجة وغيره: «أنه نهى عن الصلاة في سبع مواطن: المقبرة، والمجزرة، والمزبلة، وقارعة الطريق، والحمام، وظهر البيت الحرام»(١٦٦).

(ق ٢٢/١٥٨)

(١٦٦) الترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في كراهية ما يصلى إليه وفيه. حديث رقم: (٣٤٦). وابن ماجة: كتاب المساجد/ باب المواضع التى تكره فيها الصلاة. حديث رقم: (٧٤٦، ٧٤٧). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٣٢٣٥).

● في سنن أبي داود وغيره عن أبي سعيد عن النبي ﷺ أنه قال: «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام»(١٦٧).

(ق ٢٢/١٦٠)

(١٦٧) سبق تخريجه برقم: (١٦٢).

● في الصحيحين أنه ذُكر للنبي ﷺ كنيسة بأرض الحبشة، وما فيها من الحسن والتصاوير، فقال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك التصاوير، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»(١٦٨).

(ق ٢٢/١٦٣)

(١٦٨) البخاري: كتاب الصلاة/ باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد؟ حديث رقم: (٤٢٧). ومسلم: كتاب المساجد باب النهي عن بناء المساجد على القبور. حديث رقم: (١٦).

● في الصحيح عن أبي سعيد الخدري في حديث اعتكاف النبي ﷺ قال: «اعتكفنا مع رسول اللّه ﷺ فذكر الحديث - وفيه قال: «من اعتكف فليرجع إلى معتكفه فإني رأيت هذه الليلة ورأيتني أسجد في ماء وطين»، وفي آخره: «فلقد رأيت - يعني صبيحة إحدى وعشرين - على أنفه وأرنبته أثر الماء والطين»(١٦٩).

(ق ٢٢/١٦٤)

(١٦٩) البخاري: كتاب الاعتكاف/ باب الاعتكاف وخروج النبي ﷺ صبيحة عشرين. حديث رقم: (٢٠٣٦). مسلم: كتاب الصيام/ باب فضل ليلة القدر. حديث رقم: (٢١٣، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٦).

● في سنن أبي داود عن عبد اللّه بن الحارث قال: سألت ابن عمر - رضي اللّه عنهما - عن الحصى الذي كان في المسجد، فقال: مطرنا ذات ليلة، فأصبحت الأرض مبتلة، فجعل الرجل يأتي بالحصى في ثوبه فيبسطه تحته، فلما قضى رسول اللّه ﷺ الصلاة. قال: «ما أحسن هذا»(١٧٠).

(ق ٢٢/١٦٤)

(١٧٠) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب في حصى المسجد. حديث رقم: (٤٥٨).

● في سنن أبي داود أيضاً عن أبي بدر شجاع بن الوليد، عن شريك، عن أبي حصين، عن أبي صالح عن أبي هريرة - قال أبو بدر: أراه قد رفعه إلى النبي ﷺ - قال: «إن الحصاة تناشد الذي يخرجها من المسجد»(١٧١).

(ق ٢٢/١٦٤)

(١٧١) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب في حصى المسجد. حديث رقم: (٤٦٠). ضعفه الألباني في ضعف الجامع برقم (١٤٣١).

● في السنن والمسند عن أبي ذر قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يمسح الحصى؛ فإن الرحمة تواجهه»[١٧٢].

(ق ٢٢/١٦٤)

(١٧٢) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب في مسح الحصى في الصلاة. حديث رقم: (٩٤٥). والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في كراهية مسح الحصى في الصلاة. حديث رقم: (٣٧٩). أحمد (٥/ ١٥٠،١٦٣). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٧١٢).

● وفي لفظ في مسند أحمد قال: سألت النبي ﷺ عن كل شيء حتى سألته عن مسح الحصى، فقال: «واحدة أو دع»[١٧٣].

(ق ٢٢/١٦٤)

(١٧٣) أحمد في المسند: (٥/ ١٦٣، ٣٨٥، ٤٠٢). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٨٩): رواه أحمد وفيه محمد بن أبي ليلى، وفيه كلام. اهـ.

● وفي المسند أيضاً عن جابر قال: قال رسول اللّه ﷺ «لأن يمسك أحدكم يده عن الحصى خير له من مائة ناقة كلها سود الحدق، فإن غلب أحدكم الشيطان فليمسح واحدة»[١٧٤].

(ق ٢٢/١٦٥)

(١٧٤) أحمد في المسند: (٣/ ٣٠٠، ٣٢٨، ٣٩٣). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٨٩): رواه أحمد وفيه شرحبيل بن سعد وهو ضعيف.

● في الصحيحين عن معيقيب أن النبي ﷺ قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد، قال «إن كنت فاعلاً فواحدة»[١٧٥].

(ق ٢٢/١٦٥)

(١٧٥) البخاري: كتاب العمل في الصلاة/ باب مسح الحصى في الصلاة. حديث رقم: (١٢٠٧). ومسلم: كتاب المساجد/ باب كراهية مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة. حديث رقم: (٤٧، ٤٨، ٤٩).

● عن أنس بن مالك رضي اللّه عنه قال: «كنا نصلي مع رسول اللّه ﷺ في شدة الحر، فإذا لم يستطع أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض بسط ثوبه، فسجد عليه»(١٧٦).

(ق ١٦٥/٢٢)

(١٧٦) البخاري: كتاب الصلاة، حديث (٣٨٥)، وكتاب المواقيت، حديث (٥٤٢) وكتاب العمل في الصلاة/ باب بسط الثوب في الصلاة للسجود. حديث رقم (١٢٠٨). ومسلم واللفظ له: كتاب المساجد، حديث (١٩١). وأبو داود: كتاب الصلاة/ باب الرجل يسجد على ثوبه. حديث (٦٦٠).

● عن النبي ﷺ: «إنه صلى فخلع نعليه، فخلع الناس نعالهم، فلما انصرف. قال: لم خلعتم؟ قالوا: رأيناك خلعت. فخلعنا، قال: فإن جبريل أتاني فأخبرني أن بهما خبثاً، فإذا أتى أحدكم المسجد فليقلب نعليه، فإن رأى خبثاً فليمسحه بالأرض ثم ليصل فيهما»(١٧٧).

(ق ١٦٦/٢٢)

(١٧٧) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الصلاة في النعل. حديث رقم: (٦٥٠). وأحمد: في المسند (٣ /٩٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٧٤)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٢٨٤).

● في الصحيحين والمسند عن أبي سلمة سعيد بن يزيد قال: «سألت أنساً أكان النبي ﷺ يصلي في نعليه؟ قال: نعم»(١٧٨).

(ق ١٦٦/٢٢)

(١٧٨) البخاري: كتاب الصلاة/ باب الصلاة في النعال. حديث رقم: (٣٨٦). ومسلم: كتاب المساجد/ باب جواز الصلاة في النعلين. حديث رقم: (٦٠).

● في سنن أبي داود عن شداد بن أوس قال: قال رسول اللّه ﷺ: «خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم، ولا خفافهم»(١٧٩).

(ق ١٦٦/٢٢)

(١٧٩) سبق تخريجه برقم: (١١١).

• روى أبو داود أيضاً عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وطئ الأذى، فإن التراب لهما طهور»[١٨٠].

(ق ٢٢/١٦٧)

(١٨٠) أبو داود: كتاب الطهارة/ باب في الأذى يصيب النعل. حديث رقم: (٣٨٥). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٨٤٦).

• وفي لفظ قال: «إذا وطئ الأذى بخفيه فطهورهما التراب»[١٨١].

(ق ٢٢/١٦٧)

(١٨١) أبو داود: كتاب الطهارة/ باب في الأذى يصيب النعل. حديث رقم: (٣٨٦). والحاكم: (١/ ١٦٦) صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٨٤٧).

• في السنن لأبي داود وابن ماجة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي حافياً ومنتعلاً»[١٨٢].

(ق ٢٢/١٦٨)

(١٨٢) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الصلاة في النعل. حديث رقم: (٦٥٣). وابن ماجة: كتاب إقامة الصلاة/ باب الصلاة في النعل. حديث رقم: (١٠٣٨).

• في سنن أبي داود والنسائي عن عبد الله بن السائب قال: «رأيت رسول الله ﷺ يصلي يوم الفتح، ووضع نعليه عن يساره»[١٨٣].

(ق ٢٢/١٦٨)

(١٨٣) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الصلاة في النعل. حديث رقم: (٦٤٨). والنسائي: (٢/ ٧٤).

• في سنن أبي داود حديث أبي سعيد المتقدم: «قال بينما رسول الله ﷺ يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه ووضعهما عن يساره»[١٨٤].

(ق ٢٢/١٦٨)

(١٨٤) سبق تخريجه برقم : (١٧٧) .

● عن عبد الله ابن السائب قال : « صلى بنا رسول الله ﷺ الصبح بمكة فاستفتح سورة المؤمنين حتى إذا جاء ذكر موسى وهارون ـ أو ذكر موسى وعيسى ـ أخذت رسول الله ﷺ سعلة فركع »[١٨٥] .

(ق ٢٢/١٦٨)

(١٨٥) علقه البخاري: كتاب الأذان/ باب الجمع بين السورتين في الركعة (٢/ ٢٩٨ فتح) . ومسلم : كتاب الصلاة / باب القراءة في الصبح . حديث رقم : (١٦٣) .

● في سنن أبي داود عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال : « إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذ بهما أحداً وليجعلهما بين رجليه ، أو ليصل فيهما »[١٨٦] .

(ق ٢٢/١٦٩)

(١٨٦) أبو داود : كتاب الصلاة / باب المصلي إذا خلع نعليه أين يضعهما . حديث رقم : (٦٥٥) . صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٥٦) .

● عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا صلى أحدكم فلا يضع نعليه عن يمينه ولا عن يساره تكون عن يمين غيره إلا أن لا يكون عن يساره أحد . وليضعهما بين رجليه »[١٨٧] .

(ق ٢٢/١٦٩)

(١٨٧) أبو داود : الصلاة / باب المصلي إذا خلع نعليه أين يضعهما . حديث رقم : (٦٥٤) . وابن ماجة : إقامة الصلاة / باب ما جاء في أين توضع النعل إذا خلعت في الصلاة . حديث رقم : (١٤٣٢) . صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٥٨) .

● في صحيح مسلم عن خباب بن الأرت قال : شكونا إلى رسول الله ﷺ شدة حر الرمضاء في جباهنا وأكفنا فلم يشكنا »[١٨٨] .

(ق ٢٢/١٧٠)

(١٨٨) مسلم: كتاب المساجد/ باب استحباب تقديم الظهر في أول الوقت. حديث رقم: (١٨٩، ١٩٠).

• في حديث أنس المتفق على صحته: «وأنهم كانوا إذا لم يستطع أحدهم أن يمكن جبهته من الأرض بسط ثوبه وسجد عليه»(١٨٩).

(ق ٢٢/١٧٠)

(١٨٩) تقدم تخريجه برقم: (١٧٦).

• استشهد بذلك البخاري في باب السجود على الثوب من شدة الحر، فقال: «وقال الحسن: كان القوم يسجدون على العمامة والقلنسوة، ويداه في كمه» وروى حديث أنس المتقدم قال: «كنا نصلي مع النبي ﷺ فيضع أحدنا الثوب من شدة الحر في مكان السجود»(١٩٠).

(ق ٢٢/١٧٠)

(١٩٠) سبق تخريجه برقم (١٧٦) واللفظ المذكور للبخاري، حديث (٣٨٥).

• حديث أبي سعيد الخدري في الصحيحين: «وأنه رأى أثر الماء والطين على أنف النبي ﷺ وأرنبته»(١٩١).

(ق ٢٢/١٧١)

(١٩١) سبق تخريجه برقم: (١٦٩).

• وفي لفظ قال: «فصلى بنا رسول الله ﷺ حتى رأيت أثر الماء والطين على جبهة رسول الله ﷺ وأرنبته تصديق رؤياه»(١٩٢).

(ق ٢٢/١٧١)

(١٩٢) البخاري: كتاب الأذان/ باب يصلي الإمام بمن حضر.. حديث رقم (٦٦٩).

• عن أبي حميد الساعدي: «أن النبي ﷺ كان إذا سجد مكّن جبهته بالأرض، ويجافي يديه عن جنبيه، ووضع يديه حذو

منكبيه»[١٩٣] رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.
(ق ٢٢/١٧١)

(١٩٣) أبو داود: الصلاة، ح (٧٣٤). الترمذي: الصلاة/ باب ما جاء في السجود على الجبهة والأنف. ح (٢٧٠). صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٣٠٩).

● وعن وائل بن حجر قال: «رأيت رسول الله ﷺ يسجد على الأرض واضعاً جبهته وأنفه في سجوده»[١٩٤] رواه أحمد.
(ق ٢٢/١٧١)

(١٩٤) أحمد في المسند: (٤/ ٣١٧).

● ثبت عنه أنه كان يصلي على الخمرة، فقالت ميمونة: «كان رسـول الله ﷺ يصلـي على الخمرة»[١٩٥].
(ق ٢٢/١٧٢)

(١٩٥) البخاري: كتاب الحيض/ باب رقم: (٣٠). حديث رقم: (٣٣٣). ومسلم: كتاب المساجد/ باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير وخمرة وثوب. حديث رقم: (٢٧٠).

● ولفظ أبي داود: «كان يصلي وأنا حذاءه، وأنا حائض، وربما أصابني ثوبه إذا سجد، وكان يصلي على الخمرة»[١٩٦].
(ق ٢٢/١٧٢)

(١٩٦) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الصلاة على الخمرة. حديث رقم: (٦٥٦).

● في صحيح مسلم، والسنن الأربعة، والمسند عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ﷺ ناوليني الخمرة من المسجد، فقلت: يا رسول الله! إني حائض، فقال: إن حيضتك ليست في يدك»[١٩٧].
(ق ٢٢/١٧٢)

(١٩٧) مسلم: كتاب الحيض/ باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وتـرجيله. حـديث رقم: (١١، ١٢).

● وعن ميمونة قالت: «كان رسول الله ﷺ يتكئ على إحدانا وهي حائض، فيضع رأسه في حجرها، فيقرأ القرآن وهي حائض، ثم تقوم إحدانا بخمرته فتضعها في المسجد وهي حائض»[198].

(ق ٢٢/١٧٢)

(١٩٨) أحمد في المسند: (٦/ ٣٣٤).

● ورواه النسائي ولفظه: «فتبسطها وهي حائض»[199].

(ق ٢٢/١٧٣)

(١٩٩) النسائي: (١/ ١٤٧).

● في الصحيحين عن أنس بن مالك: «أن جدته مليكة دعت رسول الله ﷺ لطعام صنعته فأكل منه ثم قال: قوموا فلأصل لكم، قال أنس: فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبس، فنضحته بماء، فقام رسول الله ﷺ فصففت أنا واليتيم من ورائه، والعجوز من ورائنا، فصلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين، ثم انصرف»[200].

(ق ٢٢/١٧٣)

(٢٠٠) البخاري: الصلاة/ باب إذا أصاب ثوب المصلي امرأته إذا سجد. حديث (٣٨٠).
ومسلم: المساجد/ باب جواز الجماعة في النافلة. حديث (٢٦٦).

● في البخاري وسنن أبي داود عن أنس بن مالك قال: «قال رجل من الأنصار: يا رسول الله! إني رجل ضخم - وكان ضخماً - لا أستطيع أن أصلي معك، وصنع له طعاماً ودعاه إلى بيته، وقال: صل حتى أراك كيف تصلي فأقتدي بك، فنضحوا له طرف حصير لهم، فقام فصلى ركعتين، قيل لأنس: أكان يصلي [الضحى]؟ فقال: لم أره صلى إلا يومئذ»[201].

(ق ٢٢/١٧٣)

(٢٠١) البخاري: كتاب الأذان/ باب هل يصلي الإمام بمن حضر؟. حديث رقم: (٦٧٠). وأبو داود: كتاب الصلاة، حديث (٦٥٧).

● في سنن أبي داود عن أنس بن مالك: «أن رسول الله كان يزور أم سليم، فتدركه الصلاة أحياناً، فيصلي على بساط لها، وهو حصير تنضحه بالماء»(٢٠٢).

(ق ٢٢/١٧٣)

(٢٠٢) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الصلاة على الحصير. حديث رقم: (٦٥٨).

● ولمسلم عن أبي سعيد الخدري: «أنه دخل على رسول الله ﷺ قال: فرأيته يصلي على حصير يسجد عليه»(٢٠٣).

(ق ٢٢/١٧٣)

(٢٠٣) مسلم: كتاب الصلاة/ باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه. حديث رقم: (٢٨٤).

● في الصحيحين عن أبي سلمة، عن عائشة قالت: «كنت أنام بين يدي رسول الله ﷺ ورجلاي في قبلته، فإذا سجد غمزني فقبضت رجلي، فإذا قام بسطتهما قالت: والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح»(٢٠٤).

(ق ٢٢/١٧٤)

(٢٠٤) البخاري: كتاب الصلاة/ باب الصلاة على الفراش. حديث رقم: (٣٨٢). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب الاعتراض بين يدى المصلي. حديث رقم: (٢٧٢).

● عن عروة عن عائشة: «أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهي معترضة فيما بينه وبين القبلة، على فراش أهله، اعتراض الجنازة»(٢٠٥).

(ق ٢٢/١٧٤)

(٢٠٥) البخاري: كتاب الصلاة/ باب الصلاة على الفراش. حديث رقم: (٣٨٣).

ومسلم: كتاب الصلاة/باب الاعتراض بين يدى المصلي. حديث (٢٦٧، ٢٦٩).

● وفي لفظ عن عراك، عن عروة: «أن النبي ﷺ كان يصلي وعائشة معترضة بينه وبين القبلة على الفراش الذي ينامان عليه»(٢٠٦).

(ق ٢٢/١٧٤)

(٢٠٦) البخاري: المصدر السابق. حديث رقم: (٣٨٤).

● وعن المغيرة بن شعبة قال: «كان النبي ﷺ يصلي على الحصير، وعلى الفروة المدبوغة»(٢٠٧).

(ق ٢٢/١٧٥)

(٢٠٧) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الصلاة على الحصير. حديث رقم: (٦٥٩).
وأحمد: في المسند (٤/ ٢٥٤).

● عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ صلى على بساط»(٢٠٨).

(ق ٢٢/١٧٥)

(٢٠٨) أحمد في المسند: (١/ ٢٣٢، ٢٧٣). وابن ماجة: كتاب إقامة الصلاة/ باب الصلاة على الخمرة. حديث رقم: (١٠٣٠).

● قال ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فعنده مسجده وطهوره»(٢١٠).

(ق ٢٢/١٨٠)

(٢١٠) سبق تخريجه برقم: (٣٣).

● في صحيح البخاري عن ابن عمر قال: «كانت الكلاب تقبل وتدبر في مسجد رسول الله ﷺ ولم يكونوا يرشون شيئاً من ذلك»(٢١١) أو كما قال.

(ق ٢٢/١٨٠)

(٢١١) البخاري: كتاب الوضوء/ باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان. حديث رقم: (١٧٤). و أبو داود: كتاب الطهارة/ باب في طهور الأرض إذا يبست. حديث

رقم: (٣٨٢) بزيادة لفظ: (تبول).

• وفي سنن أبي داود: « تبول، وتقبل، وتدبر، ولم يكونوا يرشون شيئاً من ذلك »[٢١٢].

(ق ٢٢/١٨٠)

(٢١٢) انظر الحديث السابق.

• في الصحيحين أن مسجد رسول الله ﷺ كان حائطاً لبني النجار، وكان فيه قبور المشركين، وخرب، ونخل، فأمر النبي ﷺ بالقبور فنبشت، وبالنخل فقطعت، وبالخرب فسويت، وجعل قبلة للمسجد[٢١٣].

(ق ٢٢/١٨٢)

(٢١٣) البخاري: فضائل المدينة، حديث (١٨٦٨). ومسلم: المساجد، حديث (٩).

• روى أبو داود أيضاً عن أم جحدر العامرية أنها سألت عائشة عن دم الحيض يصيب الثوب، فقالت: « كنت مع رسول الله ﷺ وعلينا شعارنا، وقد ألقينا فوقه كساء، فلما أصبح رسول الله ﷺ أخذ الكساء فلبسه، ثم خرج فصلى الغداة ثم جلس. فقال رجل: يا رسول الله! هذه لمعة من دم، فقبض رسول الله ﷺ ما يليها، فبعث بها إلي مصرورة في يد غلام، فقال: اغسلي هذا، وأجفيها، وأرسلي بها إليَّ، فدعوت بقصعتي فغسلتها، ثم أجففتها فأعدتها إليه، فجاء رسول الله ﷺ نصف النهار وهي عليه »[٢١٤].

(ق ٢٢/١٨٥)

(٢١٤) أبو داود: الطهارة/ باب الإعادة من النجاسة تكون في الثوب. حديث (٣٨٨).

● جاء في الحديث عن النبي ﷺ: «اعقدن بالأصابع فإنهن مسؤولات، مستنطقات»[٢١٥].

(ق ٢٢/١٨٧)

(٢١٥) أبو داود: كتاب الوتر/ باب التسبيح على الحصى. حديث رقم: (١٥٠١). والترمذي: كتاب الدعوات/ باب في فضل التسبيح والتهليل والتقديس. حديث رقم: (٣٥٨٣). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٩٦٦).

● في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «يقول الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه غيري فإني منه بريء، وهو كله للذي أشرك به»[٢١٦].

(ق ٢٢/١٨٨)

(٢١٦) مسلم: كتاب الزهد/ باب من أشرك في عمله غير الله. حديث رقم: (٤٦) بدون ذكر: «وهو كله للذي أشرك به». وابن ماجه: كتاب الزهد بنحوه، حديث (٤٢٠٢) وفيه: «وهو للذي أشرك».

● في السنن عن العرباض بن سارية قال: «وعظنا رسول الله ﷺ موعظة ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب فقال قائل: يا رسول الله! كأنها موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا، فقال: أوصيكم بالسمع والطاعة، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور. فإن كل بدعة ضلالة»[٢١٧].

(ق ٢٢/١٨٨)

(٢١٧) أبو داود: كتاب السنة/ باب في لزوم السنة. حديث (٤٦٠٧). والترمذي: كتاب العلم/ باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدعة. حديث (٢٦٧٦). وابن ماجه: المقدمة، حديث (٤٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٥٤٦). وفي إرواء الغليل برقم (٢٤٥٥).

● في الصحيحين عن عائشة عن النبي ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد»[٢١٨].

(ق ٢٢/١٨٩)

(٢١٨) البخاري: الصلح/ باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود. حديث رقم: (٢٦٩٧). ومسلم: الأقضية/ باب نقض الأحكام الباطلة. حديث رقم: (١٧).

● وفي لفظ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[٢١٩].

(ق ٢٢/١٩٠)

(٢١٩) علقه البخاري: كتاب البيوع/ باب النجش (٤/ ٤١٦ فتح). وفي كتاب الاعتصام/ باب إذا اجتهد العامل (١٣/ ٣٢٩ فتح). ورواه مسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (١٨).

● وفي صحيح مسلم عن جابر أن رسول الله ﷺ كان يقول في خطبته: «إن أحسن الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»[٢٢٠].

(ق ٢٢/١٨٩)

(٢٢٠) مسلم: كتاب الجمعة/ باب تخفيف الصلاة والخطبة. حديث رقم: (٤٣، ٤٥).

● قال النبي ﷺ: «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟ قالوا: وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: يتمون الصف الأول، فالأول، ويتراصون في الصف»[٢٢١].

(ق ٢٢/١٩٠)

(٢٢١) مسلم: كتاب الصلاة/ باب الأمر بالسكون في الصلاة. حديث رقم: (١١٩).

● في الصحيحين عنه أنه قال: «لو يعلم الناس ما في النداء، والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في

التهجير لاستبقوا إليه »[٢٢٢].

(ق ٢٢/١٩٠)

(٢٢٢) البخاري: كتاب الأذان/ باب الاستهام في الأذان. حديث رقم: (٦١٥). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها. حديث رقم: (١٢٩).

● في الحديث: « الذي يتخطى رقاب الناس، يتخذ جسراً إلى جهنم »[٢٢٣].

(ق ٢٢/١٩٠)

(٢٢٣) أحمد في المسند: (٣/ ٤٣٧). والترمذي في الصلاة، حديث (٥١٣). وابن ماجه في إقامة الصلاة، حديث (١١١٦). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٥٥٢٥).

● وقال النبي ﷺ للرجل: « اجلس فقد آذيت »[٢٢٣َ].

(ق ٢٢/١٩٠)

(٢٢٣َ) أحمد (٤/ ١٨٨، ١٩٠). وأبو داود في الصلاة (١١١٨). والنسائي في الجمعة (٣/ ١٠٣). وابن خزيمة (١٨١١) من حديث عبد الله بن بسر المازني. ورواه ابن ماجه في إقامة الصلاة، حديث (١١١٥) من حديث جابر بن عبد الله.

● قال النبي ﷺ : « من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان »[٢٢٤].

(ق ٢٢/١٩١)

(٢٢٤) مسلم: كتاب الإيمان/ باب كون النهي عن المنكر من الإيمان. حديث رقم (٧٨). والترمذي: كتاب الفتن/ باب ما جاء في تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب. حديث رقم (٢١٧٢).

● في الصحيحين: « أنه كان يصلي في نعليه »[٢٢٥].

(ق ٢٢/١٩٢)

(٢٢٥) سبق تخريجه برقم: (١٧٨).

● قال ﷺ: «إن اليهود لا يصلون في نعالهم، فخالفوهم»[٢٢٦].
(ق ٢٢/١٩٢)

(٢٢٦) سبق تخريجه برقم: (١١١).

● صلى النبي ﷺ مرة في نعليه، وأصحابه في نعالهم فخلعهما في الصلاة، فخلعوا، فقال: «ما لكم خلعتم نعالكم؟ قالوا: رأيناك خلعت فخلعنا. قال: إن جبريل أتاني فأخبرني أن فيهما أذى، فإذا أتى أحدكم المسجد فلينظر في نعليه، فإن كان فيهما أذى فليدلكهما بالتراب، فإن التراب لهما طهور»[٢٢٧].
(ق ٢٢/١٩٢)

(٢٢٧) سبق تخريجه برقم: (١١٧).

● قال ﷺ: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»[٢٢٨].
(ق ٢٢/١٩٤)

(٢٢٨) سبق تخريجه برقم: (١٦٤).

● «نهى النبي ﷺ عن إيطان كإيطان البعير»[٢٢٩].
(ق ٢٢/١٩٥)

(٢٢٩) أبو داود: الصلاة. حديث رقم: (٨٦٢). والنسائي (٢/ ٢١٤). وابن ماجة: الإقامة/ باب ما جاء في توطين المكان في المسجد يصلي فيه. حديث رقم: (١٤٢٩). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٨٥٩)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١١٦٨). وقد مر بعضه برقم (١٩).

● قال ﷺ: «إذا قام الرجل عن مجلسه ثم عاد إليه فهو أحق به»[٢٣٠].

(ق ٢٢/١٩٧)

(٢٣٠) مسلم : السلام / باب إذا قام من مجلسه ثم عاد فهو أحق به . حـديث رقم : (٣١) .
و أبو داود : الأدب / باب إذا قام من مجلس ثم رجع . حديث رقم : (٤٨٥٣) .

• قال النبي ﷺ : « من نذر أن يطيع اللّه فليطعه ، ومن نذر أن يعصي اللّه فلا يعصه »(٢٣١) .

(ق ٢٢/١٩٩)

(٢٣١) البخاري : كتاب الأيمان والنذر / باب النذر في الطاعة . حديث رقم : (٦٦٩٦) .

• قال النبي ﷺ : « ما بال رجال يشترطون شروطاً ليست في كتاب اللّه؟ من اشترط شرطاً ليس في كتاب اللّه فهو باطل وإن كان مائة شرط ، كتاب اللّه أحق ، وشرط اللّه أوثق »(٢٣٢) .

(ق ٢٢/١٩٩)

(٢٣٢) البخاري : كتاب البيوع / باب الشراء والبيع مع النساء . حديث رقم : (٢١٥٥) .
ومسلم : كتاب العتق / باب إنما الولاء لمن أعتق . حديث رقم : (٦ ، ٨) .

• خرج النبي ﷺ على أصحابه وهم يصلون ، ويجهرون بالقراءة ، فقال : « أيها الناس ! كلكم يناجي ربه ، فلا يجهر بعضكم على بعض في القراءة »(٢٣٣) .

(ق ٢٢/٢٠٥)

(٢٣٣) أبو داود : كتاب قيام الليل / باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل . حديث رقم : (١٣٣٢) . وأحمد : (٣ / ٩٤) . صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٦٣٦) .

• في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه صلى في قبلي الكعبة ركعتين ، وقال : « هذه القبلة »(٢٣٥) .

(ق ٢٢/٢٠٧)

(٢٣٥) البخاري : كتاب الصلاة / باب قول اللّه تعالى : ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم

مصلى ﴾. حديث رقم: (٣٩٨). ومسلم: كتاب الحج/ باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره. حديث رقم: (٣٩٥).

● في الصحيحين أنه ﷺ قال: «لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول؛ ولا تستدبروها؛ ولكن شرقوا، أو غربوا»(٢٣٦).

(ق ٢٢/٢٠٧)

(٢٣٦) البخاري: كتاب الوضوء/ باب لا تستقبل القبلة بغائط أو بول. حديث رقم: (١٤٤). ومسلم: كتاب الطهارة/ باب الاستطابة. حديث رقم: (٥٩).

● قال ﷺ: «ما بين المشرق والمغرب قبلة»(٢٣٧) قال الترمذي حديث صحيح.

(ق ٢٢/٢٠٨)

(٢٣٧) الترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء أن ما بين المشرق والمغرب قبلة. حديث رقم: (٣٤٢). وابن ماجة: كتاب إقامة الصلاة/ باب القبلة. حديث رقم: (١٠١١).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٤٦٠). وفي إرواء الغليل برقم (٢٩٢).

● في الصحيح صحيح مسلم عن الأحنف بن قيس عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «هلك المتنطعون»(٢٣٩) قالها ثلاثاً.

(ق ٢٢/٢١٥)

(٢٣٩) مسلم: كتاب العلم/ باب هلك المتنطعون. حديث رقم: (٧).

● قال النبي ﷺ: «من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا، فذلك المسلم، له ما لنا، وعليه ما علينا»(٢٤٠).

(ق ٢٢/٢١٥)

(٢٤٠) البخاري: كتاب الصلاة/ باب فضل استقبال القبلة. حديث رقم: (٣٩١، ٣٩٣).

● قال النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى؛ فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت

هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه»[٢٤٣].

(ق ٢٢/٢١٨)

(٢٤٣) البخاري: كتاب بدء الوحي/ باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ. حديث رقم: (١). ومسلم: كتاب إنما الأعمال بالنية. حديث رقم: (١٥٥).

• في الصحيح عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بالحمد لله رب العالمين»[٢٤٤].

(ق ٢٢/٢٢٢)

(٢٤٤) مسلم: كتاب الصلاة/ باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ويختم به. حديث رقم: (٢٤٠).

• قال ﷺ لضباعة بنت الزبير: «حجي واشترطي، فقولي: لبيك اللهم لبيك، ومحلي حيث حبستني»[٢٤٥].

(ق ٢٢/٢٢٢)

(٢٤٥) البخاري: كتاب النكاح، حديث (٥٠٨٩). ومسلم: كتاب الحج/ باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض وغيره. حديث رقم: (١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٨).

• كان ﷺ يقول في تلبيته: «لبيك حجاً وعمرة»[٢٤٦].

(ق ٢٢/٢٢٢)

(٢٤٦) مسلم: كتاب الحج/ باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة. حديث رقم: (١٨٥) من حديث ابن عمر، و (٢١٤، ٢١٥) من حديث أنس.

• في الصحيحين أنه ﷺ قال: «من رغب عن سنتي فليس مني»[٢٤٧].

(ق ٢٢/٢٢٣)

(٢٤٧) البخاري: كتاب النكاح/ باب الترغيب في النكاح. حديث رقم: (٥٠٦٣). ومسلم: كتاب النكاح/ باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه. حديث (٥).

● في صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «هلك المتنطعون - قالها ثلاثاً -»[(٢٤٨)].

(ق ٢٢/٢٢٤)

(٢٤٨) سبق تخريجه برقم: (٢٣٩).

● قال ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة خلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ»[(٢٤٩)].

(ق ٢٢/٢٢٥)

(٢٤٩) سبق تخريجه برقم: (٢١٧).

● قال ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ»[(٢٥٢)].

(ق ٢٢/٢٣٤)

(٢٥٢) سبق تخريجه برقم: (٢١٧).

● في الصحيحين وغيرهما أنه قال للأعرابي المسيء في صلاته: «إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن»[(٢٥٣)].

(ق ٢٢/٢٣٧)

(٢٥٣) سبق تخريجه برقم: (١٧).

● في السنن عنه ﷺ أنه قال: «مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم»[(٢٥٤)].

(ق ٢٢/٢٣٧)

(٢٥٤) أبو داود: كتاب الطهارة/ باب فرض الوضوء. حديث رقم: (٦١) و الترمذي: كتاب الطهارة/ باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور. حديث رقم: (٣).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٧٦١). وفي إرواء الغليل برقم (٣٠١).

• في صحيح مسلم عن عائشة رضي اللّه عنها: «أن النبي ﷺ كان يفتتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بالحمد للّه رب العالمين»[٢٥٥].

(ق ٢٢/٢٣٧)

(٢٥٥) سبق تخريجه برقم: (٢٤٤).

• في الصحيح أنه ﷺ قال: «صلوا كما رأيتموني أصلي»[٢٥٦].

(ق ٢٢/٢٣٨)

(٢٥٦) البخاري: كتاب الأذان/ باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة. حديث رقم: (٦٣١). وأحمد: (٥/ ٥٣).

• خرج النبي ﷺ على أصحابه وهم يصلون فقال: «أيها الناس كلكم يناجي ربه، فلا يجهر بعضكم على بعض بالقراءة»[٢٥٧].

(ق ٢٢/٢٣٩)

(٢٥٧) سبق تخريجه برقم: (٢٣٣).

• روي عنه ﷺ أنه قال: «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»[٢٥٨].

(ق ٢٢/٢٤١)

(٢٥٨) رواه ابن أبي عاصم في السنة، حديث (١٥) ضعفه ابن رجب الحنبلي في جامع العلوم والحكم. حديث (٤١).

• قوله ﷺ: «نية المرء أبلغ من عمله»[٢٦٠].

(ق ٢٢/٢٤٣)

(٢٦٠) رواه الطبراني في الكبير (٥٩٤٢) بنحوه. قال الهيثمي في المجمع (١/ ٦١): «رواه الطبراني في الكبير، ورجاله موثقون إلا حاتم بن عباد الجرشي لم أر من ذكر له ترجمة». ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٥٩٨٨).

• في الصحيحين من غير وجه عن النبي ﷺ أنه قال: «من هَمَّ بحسنة فلم يعملها كُتبت له حسنة»(٢٦١).

(ق ٢٢/٢٤٣)

(٢٦١) البخاري: الرقاق / باب إذا هم العبد بحسنة أو سيئة. حديث (٦٤٩١). ومسلم: الإيمان / باب إذا هم العبد بحسنة وإذا هم بسيئة. حديث (٢٠٦، ٢٠٧).

• في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «إن بالمدينة لرجالاً ما سرتم مسيراً، ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم، قالوا: وهم بالمدينة! قال: وهم بالمدينة! حبسهم العذر»(٢٦٢).

(ق ٢٢/٢٤٣)

(٢٦٢) البخاري: الجهاد، حديث (٢٨٣٩) من حديث جابر. مسلم: الإمارة / باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر. حديث رقم: (١٥٩) من حديث أنس.

• حديث أبي كبشة الأنماري عن النبي ﷺ: «أنه ذكر أربعة رجال: رجل آتاه اللّه مالاً وعلماً فهو يعمل فيه بطاعة اللّه، ورجل آتاه اللّه علماً ولم يؤته مالاً، فقال: لو أن لي مثل ما لفلان لعملت فيه مثل ما يعمل فلان. قال: فهما في الأجر سواء، ورجل آتاه اللّه مالاً ولم يؤته علماً، فهو يعمل فيه بمعصية اللّه، ورجل لم يؤته اللّه مالاً ولا علماً فقال: لو أن لي مثل ما لفلان لعملت فيه مثل ما يعمل فلان، قال: فهما في الوزر سواء»(٢٦٣).

(ق ٢٢/٢٤٤)

(٢٦٣) الترمذي: كتاب الزهد / باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر. حديث رقم: (٢٣٢٥). وابن ماجة: كتاب الزهد / باب النية. حديث رقم: (٤٢٢٨).

• في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن

دعا إلى ضلالة كان عليه من الوزر مثل أوزار من اتبعه، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء»[٢٦٤].

(ق ٢٢/٢٤٤)

(٢٦٤) مسلم: كتاب العلم/ باب من سن سنة حسنة أو سيئة. حديث رقم: (١٦).
ولم نقف عليه في البخاري.

● في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «إذا مرض العبد أو سافر كتب له من العمل ما كان يعمله وهو صحيح مقيم»[٢٦٥].

(ق ٢٢/٢٤٤)

(٢٦٥) البخاري: كتاب الجهاد/ باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة. حديث رقم: (٢٩٩٦). وأحمد (٤/ ٤١٠). وليس في صحيح مسلم.

● في الصحيحين من حديث ابن عمر وغيره: «أن النبي ﷺ كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع، ولا يفعل ذلك في السجود، ولا كذلك بين السجدتين»[٢٦٦].

(ق ٢٢/٢٤٧)

(٢٦٦) البخاري: كتاب الأذان/ باب رفع اليدين في التكبيرة الأولى مع الافتتاح سواء. حديث رقم: (٧٥٣). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين. حديث رقم: (٢١، ٢٢).

● قال النبي ﷺ: «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين: تعير إلى هؤلاء مرة وإلى هؤلاء مرة»[٢٦٧].

(ق ٢٢/٢٤٩)

(٢٦٧) مسلم: كتاب صفات المنافقين. حديث رقم: (١٧).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر

الجسد بالحمى والسهر»[٢٦٨].

(ق ٢٢/٢٥١)

(٢٦٨) البخاري: كتاب الأدب/ باب رحمة الناس والبهائم. حديث رقم: (٦٠١١).
ومسلم: كتاب البر والصلة/ باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم. حديث رقم: (٦٦).

• في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً. وشبك بين أصابعه»[٢٦٩].

(ق ٢٢/٢٥١)

(٢٦٩) البخاري: الصلاة/ باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره. حديث رقم: (٤٨١).
ومسلم: البر والصلة/ باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم. حديث رقم: (٦٥).

• في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «المسلم أخو المسلم لا يسلمه ولا يظلمه»[٢٧٠].

(ق ٢٢/٢٥١)

(٢٧٠) البخاري: كتاب المظالم/ باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه. حديث رقم: (٢٤٤٢). ومسلم: كتاب البر والصلة/ باب تحريم الظلم. حديث رقم: (٥٨).

• في الصحيحين أنه قال: «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه»[٢٧١].

(ق ٢٢/٢٥١)

(٢٧١) البخاري بنحوه: كتاب الإيمان/ باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه. حديث رقم: (١٣). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه. حديث رقم: (٧١، ٧٢).

• قال ﷺ: «والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، ألا أخبركم بشيء إذا فعلتموه تحاببتم. أفشوا السلام بينكم»[٢٧٢].

(ق ٢٢/٢٥١)

(٢٧٢) مسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون. حديث (٩٣).

● قال ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به»[٢٧٣].

(ق ٢٢/٢٥٣)

(٢٧٣) البخاري: كتاب الصلاة/ باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب. حديث رقم: (٣٧٨). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب إتمام المأموم بالإمام. حديث رقم: (٧٧، ٨٢، ٨٦، ٨٩).

● في الصحيحين: عن النبي ﷺ: «أنه أمر بلالاً أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة»[٢٧٤].

(ق ٢٢/٢٥٤)

(٢٧٤) سبق تخريجه برقم: (٦٤).

● في الصحيحين «أنه علم أبا محذورة الإقامة شفعاً شفعاً، كالأذان»[٢٧٥].

(ق ٢٢/٢٥٤)

(٢٧٥) سبق تخريجه برقم: (٦٢).

● في سنن أبي داود: «أن النبي ﷺ أمر بعزل إمام لأجل بزاقه في القبلة»[٢٧٦].

(ق ٢٢/٢٥٦)

(٢٧٦) أبو داود: الصلاة/ باب في كراهية البزاق في المسجد. حديث رقم: (٤٨١).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، وائتوها وأنتم تمشون وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا ـ ورُوي: فاقضوا»[٢٧٧].

(ق ٢٢/٢٥٩)

(٢٧٧) البخاري: كتاب الجمعة/ باب المشي إلى الجمعة. حديث رقم: (٩٠٨). ومسلم: كتاب المساجد/ باب استحباب إتيان الصلاة بوقار. حديث رقم: (١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٥). وأبو داود في الصلاة، حديث (٥٧٢). والترمذي في الصلاة، حديث (٣٢٧). وابن ماجه في المساجد، حديث (٧٧٥) بلفظ: «فأتموا». ورواه النسائي في الإمامة (٢/ ١١٤). وفي أبي داود تحت رقم (٥٧٢) قال: وقال ابن عيينة عن الزهري وحده: «فاقضوا».

• في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟ قالوا: يا رسول الله! كيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: يسدون الأول فالأول، ويتراصون في الصف»[٢٧٩].

(ق ٢٢/٢٦٢)

(٢٧٩) سبق تخريجه برقم: (٢٢١).

• في الصحيح أنه ﷺ قال: «لو يعلم الناس ما في النداء، والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه»[٢٨٠].

(ق ٢٢/٢٦٢)

(٢٨٠) سبق تخريجه برقم: (٢٢٢).

• في الصحيح قوله ﷺ: «خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها»[٢٨١].

(ق ٢٢/٢٦٢)

(٢٨١) مسلم: كتاب الصلاة/ باب تسوية الصفوف وإقامتها. حديث رقم: (١٣٢).

• في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: «لا صلاة لفذ خلف الصف»[٢٨٢].

(ق ٢٢/٢٦٣)

(٢٨٢) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الرجل يصلي وحده خلف الصف. حديث رقم: (٦٨٢) نحوه. والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في الصلاة خلف الصف

وحده. حديث رقم: (٢٣٠) نحوه. و أحمد في المسند: (٤/ ٢٣) باللفظ الوارد. صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٩٦٠). وفي إرواء الغليل برقم (٥٤١).

• في الصحيح أنه قال: «إذا قعد أحدكم في التشهد فليستعذ بالله من أربع، يقول: اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال»[٢٨٣].

(ق ٢٢/٢٦٦)

(٢٨٣) مسلم: المساجد/ باب ما يستعاذ منه في الصلاة. حديث رقم: (١٢٨، ١٣٠).

• من دعائه ﷺ: «اللهم اغفر لي ما قدمت، وما أخرت، وما أسررت، وما أعلنت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم ، وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت»[٢٨٤].

(ق ٢٢/٢٦٦)

(٢٨٤) البخاري: كتاب التهجد/ باب التهجد بالليل. حديث رقم: (١١٢٠). ومسلم: كتاب المسافرين/ باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه. حديث رقم: (١٩٩، ٢٠١).

• من دعائه ﷺ: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار»[٢٨٥].

(ق ٢٢/٢٦٦)

(٢٨٥) البخاري: الدعوات، حديث (٦٣٨٩). ومسلم: الذكر، حديث (٢٦). أبو داود: كتاب الوتر/ باب في الاستغفار. حديث رقم: (١٥١٩). والترمذي: كتاب الدعوات/ باب ما جاء في عقد التسبيح باليد. حديث رقم: (٣٤٨٧).

• في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «يصلون لكم فإن أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطؤوا فلكم وعليهم»[٢٨٦].

(ق ٢٢/٢٦٧)

(٢٨٦) البخاري: كتاب الأذان / باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه. حديث (٦٩٤).

● قال النبي ﷺ لعائشة: «لولا أن قومك حديثوا عهد بجاهلية لنقضت الكعبة، ولألصقتها بالأرض، ولجعلت لها بابين، باباً يدخل الناس منه، وباباً يخرجون منه»(٢٨٧).

(ق ٢٢/٢٦٨)

(٢٨٧) البخاري: كتاب العلم / باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه. حديث رقم: (١٢٦). ومسلم: كتاب الحج / باب نقض الكعبة وبنائها. حديث رقم: (٤٠١، ٤٠٤).

● في الصحيحين وغيرهما، أنه ﷺ قنت شهراً يدعو على رعل وذكوان وعصية ثم ترك هذا القنوت، ثم إنه بعد ذلك بمدة بعد خيبر، وبعد إسلام أبي هريرة قنت، وكان يقول في قنوته: «اللهم! أنج الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، والمستضعفين من المؤمنين، اللهم! اشدد وطأتك على مضر، واجعلها عليهم سنين كسني يوسف»(٢٨٨).

(ق ٢٢/٢٦٩)

(٢٨٨) البخاري: كتاب الأذان / باب يهوي بالتكبير حتى يسجد. حديث رقم: (٨٠٤). ومسلم: كتاب المساجد / باب استحباب القنوت في جميع الصلوات. حديث رقم: (٢٩٥).

● في الصحيحين عن أنس أنه قال: «لم يقنت بعد الركوع إلا شهراً»(٢٨٩).

(ق ٢٢/٢٧٠)

(٢٨٩) البخاري: كتاب الجزية / باب دعاء الإمام على من نكث عهداً. حديث رقم: (٣١٧٠). ومسلم: كتاب المساجد / باب استحباب القنوت في جميع الصلاة. حديث رقم: (٢٩٩، ٣٠١).

● الحديث الذي رواه الحاكم وغيره من حديث الربيع بن أنس عن أنس أنه ﷺ قال: «ما زال يقنت حتى فارق الدنيا»(٢٩٠).

(ق ٢٢/٢٧٠)

(٢٩٠) لم نقف عليه في مستدرك الحاكم. وفي السلسلة الضعيفة (١٢٣٨) عزاه للحاكم في الأربعين. أخرجه الدارقطني في (٢/٣٩). وعبد الرزاق في مصنفه (٤٩٦٤)، وابن أبي شيبة (٢/ ٣١٢). والبيهقي (٢/ ٢٠١). والبغوي في شرح السنة (٦٣٩).

● في الصحيح أن عمر بن الخطاب كان يقول: «اللَّه أكبر، سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»(٢٩١).

(ق ٢٢/٢٧٤)

(٢٩١) مسلم: كتاب الصلاة/ باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة. حديث رقم: (٥٢).

● في الصحيح أن أبا هريرة قال له: يا رسول اللَّه! أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول؟ قال: «أقول: اللهم! بَعِّد بيني وبين خطاياي، كما بَعَّدت بين المشرق والمغرب، اللهم! نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد»(٢٩٢).

(ق ٢٢/٢٧٥)

(٢٩٢) البخاري: كتاب الدعوات/ التعوذ من المأثم والمغرم. حديث رقم: (٦٣٦٨). ومسلم: كتاب المساجد/ باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة. ح (١٤٧).

● في الصحيح أن النبي ﷺ قال: «نزلت عليّ آنفاً سورة فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ إلى آخرها»(٢٩٣).

(ق ٢٢/٢٧٦)

(٢٩٣) مسلم: كتاب الصلاة/ باب حجة من قال: البسملة آية من أول كل سورة سوى براءة. ح (٥٣). وأبو داود: كتاب السنة/ باب في الحوض. ح (٤٧٤٧).

● في الصحيح «أنه أول ما جاء الملك بالوحي قال: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ① خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ② اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ ③ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ④ عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ⑤ ﴾.

[العلق: ١ - ٥](٢٩٤).

(ق ٢٢/٢٧٦)

(٢٩٤) البخاري: كتاب بدء الوحي/ باب رقم: (٣). حديث رقم: (٣).

● في السنن أنه قال: «سورة من القرآن ثلاثون آية شفعت لرجل حتى غُفر له، وهي تبارك الذي بيده الملك(٢٩٥).

(ق ٢٢/٢٧٧)

(٢٩٥) الترمذي: كتاب فضائل القرآن/ باب ما جاء في فضل سورة الملك. حديث رقم: (٢٨٩١). وابن ماجة: كتاب الأدب/ باب ثواب القرآن. حديث رقم: (٣٧٨٦). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٠٨٧).

● في الصحيح أنه قال: «يقول اللَّه تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، نصفها لي، ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ قال اللَّه: حمدني عبدي فإذا قال: ﴿ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قال اللَّه: أثني عليّ عبدي، فإذا قال: ﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ قال اللَّه: مَجَّدني عبدي، فإذا قال: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ قال: هذه الآية بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد: ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ⑥ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ

﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ﴾ قال الله: هؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل»[٢٩٦].

(ق ٢٢/٢٧٧)

(٢٩٦) مسلم: كتاب الصلاة/ باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة. حديث (٣٨). وأبو داود في الصلاة، حديث (٨٢١) والترمذي في التفسير، حديث (٢٩٥٣). والنسائي في الافتتاح (٢/ ١٣٥، ١٣٦). وابن ماجه في إقامة الصلاة، حديث (٨٣٨).

• الحديث الصحيح عن أنس ليس فيه نفي قراءة النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان «فلم أسمع أحداً منهم يقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾» أو «فلم يكونوا يجهـرون بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾»، ورواية من روى «فلم يكونوا يذكرون ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في أول قراءة ولا آخرها»[٢٩٧].

(ق ٢٢/٢٧٨)

(٢٩٧) البخاري: كتاب الأذان/ باب ما يقول بعد التكبير. حديث رقم: (٧٤٣). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة. ح (٥٠، ٥٢).

• في الصحيحين أن أبا هريرة قال له ﷺ: «أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة، ماذا تقول»[٢٩٨].

(ق ٢٢/٢٧٩)

(٢٩٨) سبق تخريجه برقم: (٢٩٢).

• حـديث ابن عمر قال: «حفظت عن رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل الفجر»[٢٩٩].

(ق ٢٢/٢٨٠)

(٢٩٩) البخاري: كتاب التهجد/ باب الركعتان قبل الظهر. حديث رقم: (١١٨٠).

● حديث أم حبيبة عن النبي ﷺ أنه قال: «من صلى في يوم وليلة اثنتي عشرة ركعة تطوعاً غير فريضة بنى اللّه له بيتاً في الجنة»[٣٠٠].

(ق ٢٢/٢٨١)

(٣٠٠) مسلم: صلاة المسافرين/باب فضل السنن الراتبة قبل الفرائض. ح (١٠١، ١٠٣).

● في السنن: «أربعاً قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل الفجر»[٣٠١].

(ق ٢٢/٢٨١)

(٣٠١) الترمذي: كتاب الصلاة، حديث (٤١٤)، والنسائي: كتاب قيام الليل (٣/ ٢٦٠، ٢٦١). ابن ماجة: إقامة الصلاة/ باب ما جاء في ثنتي عشرة ركعة من السنة. حديث (١١٤٠). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٠٥٩).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة، وقال في الثالثة: لمن شاء»[٣٠٢].

(ق ٢٢/٢٨١)

(٣٠٢) البخاري: كتاب الأذان/ باب بين كل أذانين صلاة لمن شاء. حديث رقم: (٦٢٧).
ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب بين كل أذانين صلاة. حديث رقم: (٣٠٤).

● قال ﷺ: «من نام عن حزبه فقرأه ما بين صلاة الفجر إلى صلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل»[٣٠٣].

(ق ٢٢/٢٨٣)

(٣٠٣) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب جامع صلاة الليل. حديث رقم: (١٤٢).

● في الصحيحين عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: «أوصاني خليلي بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن أوتر قبل أن

أنام»[٣٠٤].

(ق ٢٢/٢٨٤)

(٣٠٤) البخاري: كتاب التهجد / باب صلاة الضحى في الحضر. حديث رقم: (١١٧٨). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب استحباب صلاة الضحى. حديث رقم: (٨٥، ٨٦).

● وفي رواية لمسلم: «وركعتي الضحى كل يوم»[٣٠٥].

(ق ٢٢/٢٨٤)

(٣٠٥) مسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٨٦).

● في صحيح مسلم عن أبي ذر قال: قال رسول اللّه ﷺ: «يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة، فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة صدقة، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى»[٣٠٦].

(ق ٢٢/٢٨٤)

(٣٠٦) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب استحباب صلاة الضحى. حديث (٨٤).

● في صحيح مسلم عن زيد بن أرقم قال: «خرج النبي ﷺ على أهل قباء وهم يصلون الضحى، فقال: صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال من الضحى»[٣٠٧].

(ق ٢٢/٢٨٤)

(٣٠٧) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال. حديث رقم: (١٤٣، ١٤٤).

● في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ: «من خشي أن لا يستيقظ آخر الليل فليوتر أوله، ومن طمع أن يستيقظ آخره فليوتر آخره، فإن صلاة آخر الليل مشهودة، وذلك أفضل»(٣٠٨).

(ق ٢٢/٢٨٥)

(٣٠٨) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله. حديث رقم: (١٦٢). وابن ماجة: كتاب إقامة الصلاة/ باب ما جاء في الوتر آخر الليل. حديث رقم: (١١٨٧).

● في الصحيح عن النبي ﷺ: «أنه سئل: أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة؟ فقال: «قيام الليل»(٣٠٩).

(ق ٢٢/٢٨٥)

(٣٠٩) مسلم: كتاب الصيام/ باب فضل صوم المحرم. حديث رقم: (٢٠٢).

● في الصحيح: «أنه - ﷺ - علم أبا محذورة الأذان والإقامة، فرجَّع في الأذان، وثنى الإقامة»(٣١٠).

(ق ٢٢/٢٨٦)

(٣١٠) سبق تخريجه برقم: (٦٢).

● قال ﷺ: «ليس من البر الصيام في السفر»(٣١١).

(ق ٢٢/٢٨٧)

(٣١١) البخاري: كتاب الصوم/ باب قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد الحر: «ليس من البر الصوم في السفر». حديث رقم: (١٩٤٦). ومسلم: كتاب الصيام/ باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر. حديث رقم: (٩٢).

● عن النبي ﷺ أن حمزة بن عمرو سأله؛ فقال: إنني رجل أكثر الصوم، أفأصوم في السفر؟ فقال: «إن أفطرت فحسن، وإن صمت فلا بأس»(٣١٢).

(ق ٢٢/٢٨٨)

(٣١٢) البخاري: كتاب الصوم/ باب الصوم في السفر والإفطار. حديث رقم: (١٩٤٣). ومسلم: كتاب الصيام/ باب التخيير في الصوم والفطر في السفر. حديث رقم: (١٠٣، ١٠٤).

• في المسند عن النبي ﷺ أنه قال: «إن اللَّه يحب أن يؤخذ برخصه، كما يكره أن تؤتى معصيته»(٣١٣).

(ق ٢٢/٢٨٨)

(٣١٣) أحمد في المسند: (٢/ ١٠٨). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٨٨٢)، وفي إرواء الغليل برقم (٥٦٤).

• عن عائشة أنها قالت: «كان رسول اللَّه ﷺ في السفر يقصر، وتتم، ويفطر، وتصوم فسألته عن ذلك، فقال: أحسنت يا عائشة»(٣١٤).

(ق ٢٢/٢٩٠)

(٣١٤) سبق تخريجه برقم: (٧٠).

• في الصحيح من حديث أبي موسى عن النبي ﷺ أنه قال: «إنما جُعل الإمام ليؤتم به. فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا، وإذا كبر وركع فكبروا واركعوا، فإن الإمام يركع قبلكم، ويرفع قبلكم، فتلك بتلك»(٣١٥) الحديث إلى آخره.

(ق ٢٢/٢٩٥)

(٣١٥) سبق تخريجه برقم: (٢٧٣).

• قال ﷺ: «لا صلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس»(٣١٦).

(ق ٢٢/٢٩٧)

(٣١٦) البخاري: كتاب المواقيت/ باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس. حديث رقم: (٥٨٦). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين، حديث (٢٨٨).

● قال ﷺ: «من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح»(٣١٧).

(ق ٢٢/٢٩٧)

(٣١٧) البخاري: كتاب المواقيت/ باب من أدرك من الفجر ركعة. حديث رقم: (٥٧٩). ومسلم: كتاب المساجد/ باب من أدرك ركعة من الصلاة. حديث رقم: (١٦٣).

● عن النبي ﷺ أنه قضى ركعتي الظهر بعد العصر، وقال للرجلين اللذين رآهما لم يصليا بعد الفجر في مسجد الخيف: «إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم، فإنها لكما نافلة»(٣١٨).

(ق ٢٢/٢٩٧)

(٣١٨) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب في الجمع في المسجد مرتين. حديث رقم: (٥٧٥) نحوه. والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في الرجل يصلي وحده ثم يدرك الجماعة. حديث رقم: (٢١٩). والنسائي: كتاب الإمامة (٢/ ١١٢ ١١٣).

● قال ﷺ: «يا بني عبد مناف! لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت، وصلى فيه أية ساعة شاء من ليل أو نهار»(٣١٩).

(ق ٢٢/٢٩٧)

(٣١٩) الترمذي: كتاب الحج/ باب ماجاء في الصلاة بعد العصر. حديث رقم: (٨٦٨). والنسائي: المواقيت (١/ ٢٨٤)، والمناسك (٥/ ٢٢٣). وابن ماجة: كتاب: إقامة الصلاة/ باب ما جاء في الرخصة في الصلاة بمكة في كل وقت. حديث رقم: (١٢٥٤).

● قال ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين»(٣٢٠).

(ق ٢٢/٢٩٨)

(٣٢٠) البخاري: كتاب التهجد/ باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى. حديث رقم: (١١٦٣). ومسلم: كتاب المسافرين/ باب استحباب تحية المسجد بركعتين. حديث رقم: (٦٩، ٧٠).

● في الصحيح أنه قال: «إذا دخل أحدكم المسجد والإمام يخطب فلا يجلس حتى يصلي ركعتين»(٣٢١).

(ق ٢٢/٢٩٨)

(٣٢١) سبق تخريجه برقم: (٩٣).

● قال ﷺ: «لا تتحروا بصلاتكم»(٣٢٢).

(ق ٢٢/٣٢٢)

(٣٢٢) البخاري: كتاب المواقيت/ باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس. حديث رقم: (٥٨٢). ومسلم: صلاة المسافرين، حديث (٢٩٠).

● قال ﷺ: «إن هذا وادٍ حضرنا فيه الشيطان»(٣٢٣).

(ق ٢٢/٢٩٩)

(٣٢٣) سبق تخريجه برقم: (٣٨).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل القيام قيام داود كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه، وأفضل الصيام صيام داود، كان يصوم يوماً، ويفطر يوماً، ولا يفر إذا لاقى»(٣٢٤).

(ق ٢٢/٢٩٩)

(٣٢٤) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب قوله تعالى: ﴿وآتينا داود زبوراً﴾ (١٦٢ النساء، ٥٥ الإسراء). حديث رقم: (٣٤١٨). ومسلم: كتاب الصيام/ باب النهي عن صوم الدهر. حديث رقم: (١٨٩، ١٩٠).

● في الصحاح أن عبد اللّه بن عمرو قال: لأصومن النهار، ولأقومن الليل، ولأقرأن القرآن كل يوم، فقال له النبي ﷺ: «لا تفعل فإنك إذا فعلت ذلك هجمت له العين أي غارت ونفهت له النفس - أي سئمت - ولكن صم من كل شهر ثلاثة أيام، فذلك صيامك الدهر» يعني الحسنة بعشر أمثالها، فقال: «إني أطيق أفضل من ذلك، فما زال يزايده، حتى

قال: «صم يوماً وأفطر يوماً» قال: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: «لا أفضل من ذلك» وقال له: في القراءة «اقرأ القرآن في كل شهر، فما زال يزايده حتى قال اقرأ في سبع» وذكر له أن أفضل القيام قيام داود، وقال له: «إن لنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، ولزوجك عليك حقاً، فآت كل ذي حق حقه»[(٣٢٥)].

(ق ٣٠٠/٢٢)

(٣٢٥) سبق تخريجه برقم: (٣٢٤).

● في الصحيح أن رجالاً قال أحدهم: أما أنا فأصوم لا أفطر، وقال الآخر: أما أنا فأقوم لا أنام، وقال الآخر: أما أنا فلا آكل اللحم وقال الآخر: أما أنا فلا أتزوج النساء، فقال ﷺ: «ما بال رجال يقول أحدهم كيت وكيت، لكني أصوم وأفطر، وأقوم وأنام، وأتزوج النساء، وآكل اللحم، فمن رغب عن سنتي فليس مني»[(٣٢٦)].

(ق ٣٠٠/٢٢)

(٣٢٦) تقدم تخريجه برقم: (٢٤٧).

● قال ﷺ: «من صام الدهر فلا صام، ولا أفطر»[(٣٢٧)].

(ق ٣٠٢/٢٢)

(٣٢٧) مسلم: كتاب الصيام/ باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به. حديث رقم: (١٨٦، ١٨٧).

● في الصحيح «أن سائلاً سأله عن صوم الدهر، فقال: من صام الدهر فلا صام ولا أفطر، قال: فمن يصوم يومين ويفطر يوماً، فقال: ومن يطيق ذلك؟! قال: فمن يصوم يوماً ويفطر يومين؟ فقال: وددت أني طوقت ذلك، فقال: فمن يصوم يومًا ويفطر يوماً، فقال: ذلك أفضل

الصوم »[٣٢٨] .

(ق ٢٢/٣٠٢)

(٣٢٨) مسلم : الصيام / باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر . حديث (١٩٦).

● قال ﷺ : « صيام ثلاثة أيام من كل شهر يعدل صيام الدهر »[٣٢٩] .

(ق ٢٢/٣٠٣)

(٣٢٩) مسلم : كتاب الصيام / باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به . حديث (١٨٣) .

● قال ﷺ : « من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال، فكأنما صام الدهر، الحسنة بعشر أمثالها »[٣٣٠] .

(ق ٢٢/٣٠٣)

(٣٣٠) مسلم : كتاب الصيام / باب استحباب صوم ستة أيام من شوال إتباعاً لرمضان . حديث رقم : (٢٠٤) .

● قال ﷺ : « من صام الدهر فلا صام ولا أفطر »[٣٣١] .

(ق ٢٢/٣٠٣)

(٣٣١) سبق تخريجه برقم : (٣٢٧) .

● في الصحيح : « أن النبي ﷺ كان إذا دخل العشر الأخير من رمضان شد المئزر، وأيقظ أهله، وأحيا ليله كله »[٣٣٢] .

(ق ٢٢/٣٠٤)

(٣٣٢) البخاري : كتاب ليلة القدر / باب العمل في العشر الأواخر من رمضان . حديث رقم : (٢٠٢٤) . ومسلم : كتاب الاعتكاف / باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان . حديث رقم : (٧) .

● كان يركع نحواً من قيامه، يقول في ركوعه « سبحان ربي العظيم، سبحان ربي العظيم »[٣٣٣] .

(ق ٢٢/٣٠٤)

(٣٣٣) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، حديث (٢٠٣).

● ويرفع نحواً من ركوعه، يقول: «لربي الحمد، لربي الحمد»(٣٣٤).

(ق ٢٢/٣٠٥)

(٣٣٤) أبو داود: كتاب الصلاة، حديث (٨٧٤). والترمذي في الشمائل، حديث (٢٦٠). والنسائي في التطبيق (٢/ ١٩٩، ٢٠٠).

● ويسجد نحواً من قيامه يقول: «سبحان ربي الأعلى، سبحان ربي الأعلى»(٣٣٥).

(ق ٢٢/٣٠٥)

(٣٣٥) سبق تخريجه برقم: (٣٣٣).

● ويجلس نحواً من سجوده يقول: «رب اغفر لي، رب اغفر لي»(٣٣٦) ويسجد.

(ق ٢٢/٣٠٥)

(٣٣٦) تقدم تخريجه برقم: (٣٣٤).

● صح عن النبي ﷺ أنه قال: «اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالون»(٣٣٧).

(ق ٢٢/٣٠٧)

(٣٣٧) أحمد في المسند: (٤/ ٣٧٨). و الترمذي: كتاب التفسير/ باب رقم: (٢). حديث رقم: (٢٩٥٤). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٨٠٥٨).

● في الصحيح: «أن النبي ﷺ كان إذا قام من الليل يقول: اللهم! رب جبريل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدني لما

اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم»[٣٣٨].

(ق ٢٢/٣٠٩)

(٣٣٨) مسلم: صلاة المسافرين، حديث (٢٠٠). وأبو داود: الصلاة، حديث (٧٦٧). الترمذي: كتاب الدعوات / باب ما جاء في الدعاء عن افتتاح الصلاة بالليل. حديث رقم: (٣٤٢٠). والنسائي: قيام الليل (٣/٢١٢، ٢١٣). وابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب ما جاء في الدعاء إذا قام الرجل من الليل. حديث رقم: (١٣٥٧).

● أُكِلَ على مائدته ﷺ لحم ضب فامتنع من أكله، وقال: «إنه ليس بحرام، ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه»[٣٣٩].

(ق ٢٢/٣١١)

(٣٣٩) البخاري: كتاب الأطعمة / باب ما كان النبيﷺ لا يأكل حتي يسمى له فيعلم ماهو. حديث رقم: (٥٣٩١). ومسلم: كتاب الصيد / باب إباحة الضب. حديث رقم: (٤٤، ٤٥).

● في الصحيحين عنه أنه بلغه أن رجالاً قال أحدهم: أما أنا فأصوم لا أفطر، وقال الآخر: أما أنا فأقوم لا أنام، وقال الآخر: أما أنا فلا أتزوج النساء، وقال الآخر: أما أنا فلا آكل اللحم، فقال: «لكني أصوم وأفطر، وأقوم وأنام، وأتزوج النساء، وآكل اللحم، فمن رغب عن سنتي فليس مني»[٣٤٠].

(ق ٢٢/٣١١)

(٣٤٠) سبق تخريجه برقم: (٣٢٦).

● في صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، ويشرب الشربة فيحمده عليها»[٣٤١].

(ق ٢٢/٣١٢)

(٣٤١) مسلم: كتاب الذكر والدعاء/ باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب. حديث رقم: (٨٩).

● في الترمذي وغيره عن النبي ﷺ أنه قال: «الطاعم الشاكر بمنزلة الصائم الصابر»(٣٤٢).

(ق ٢٢/٣١٢)

(٣٤٢) الترمذي: كتاب صفة القيامة/ باب (٤٣). حديث رقم: (٢٤٨٦). وابن ماجة: كتاب الصيام/ باب فيمن قال: الطاعم الشاكر كالصائم الصابر. حديث (١٧٦٤)، وعلقه البخاري في كتاب الأطعمة/ باب الطاعم الشاكر. صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٨٣٧)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٦٥٥).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إن اللّه أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾ [المؤمنون: ٥١] وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢] ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب! يا رب! ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغُذي بالحرام، فأنى يستجاب لذلك؟»(٣٤٣).

(ق ٢٢/٣١٣)

(٣٤٣) مسلم: كتاب الزكاة/ باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها. حديث (٦٥).

● قال النبي ﷺ لعائشة رضي اللّه عنها في العمرة: «أجرك على قدر نصبك»(٣٤٤).

(ق ٢٢/٣١٤)

(٣٤٤) البخاري: كتاب العمرة/ باب أجر العمرة على قدر النصب. حديث رقم: (١٧٨٧). ومسلم: كتاب الحج/ باب وجوه الإحرام. حديث رقم: (١٢٦).

● قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين»(٣٤٥).

(ق ٢٢/٣١٤)

(٣٤٥) البخاري: كتاب الوضوء/ باب الماء على البول في المسجد. حديث رقم: (٢٢٠).

● قال ﷺ لمعاذ وأبي موسى لما بعثهما إلى اليمن: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا»(٣٤٦).

(ق ٢٢/٣١٤)

(٣٤٦) البخاري: الجهاد/ باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب. حديث رقم: (٣٠٣٨). ومسلم: الجهاد/ باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير. حديث (٧).

● قال ﷺ: «هذا الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فاستعينوا بالغدوة والروحة، وشيء من الدلجة، والقصد القصد تبلغوا»(٣٤٧).

(ق ٢٢/٣١٤)

(٣٤٧) البخاري: كتاب الإيمان/ باب الدين يسر. حديث رقم: (٣٩).

● رُوي عنه أنه قال: «أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة»(٣٤٨).

(ق ٢٢/٣١٤)

(٣٤٨) أحمد في المسند: (١/ ٢٣٦) وعلقه البخاري بصيغة الجزم في كتاب الإيمان/ باب الدين يسر. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/٦٥): رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط، والبزار، وفيه ابن اسحاق وهو مدلس ولم يصرح بالسماع. اهـ.

● قال ﷺ: «الكفارات: إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط، فذلكم الرباط»(٣٤٩).

(ق ٢٢/٣١٤)

(٣٤٩) مسلم: كتاب الطهارة/ باب فضل إسباغ الوضوء على المكاره. حديث (٤١).

● في الصحيح أن النبي ﷺ رأى رجلاً قائماً في الشمس، فقال: «ما هذا؟ قالوا: هذا أبو إسرائيل، نذر أن يقوم في الشمس، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم، فقال: مروه فليجلس، وليستظل، وليتكلم، وليتم صومه»(٣٥٠).

(ق ٢٢/٣١٥)

(٣٥٠) البخاري: كتاب الأيمان والنذور/ باب النذر فيما لا يملك وفي معصية. حديث رقم: (٦٧٠٤).

● قال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت»(٣٥١).

(ق ٢٢/٣١٥)

(٣٥١) البخاري: كتاب الأدب/ باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره. حديث رقم: (٦٠١٨). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب الحث على إكرام الجار. حديث رقم: (٧٤، ٧٥، ٧٧).

● في الصحيح أنه ﷺ قال لمالك بن الحويرث وصاحبه: «إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقيما، وليؤمكما أحدكما، وصلوا كما رأيتموني أصلي»(٣٥٢).

(ق ٢٢/٣١٦)

(٣٥٢) سبق تخريجه برقم: (٢٥٦).

● قال ﷺ: «إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد أن أطيلها فأسمع بكاء الصبي، فأخفف لما أعلم من وجد أمه به»(٣٥٣).

(ق ٢٢/٣١٧)

(٣٥٣) البخاري: كتاب الأذان/ باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي. حديث رقم:

(٧٠٩). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام. حديث رقم: (١٩٢).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: « من أمَّ الناس فليخفف بهم، فإن منهم السقيم والكبير، وذا الحاجة »(٣٥٤) أخرجاه في الصحيحين.

(ق ٢٢/٣١٧)

(٣٥٤) البخاري: كتاب الأذان/ باب تخفيف الإمام في القيام. حديث رقم: (٧٠٢). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة. حديث رقم: (١٨٢، ١٨٥).

● قال ﷺ: « إذا أمَّ أحدكم الناس فليخفف، وإذا صلى لنفسه فليطول ما شاء »(٣٥٥).

(ق ٢٢/٣١٧)

(٣٥٥) البخاري: كتاب الأذان/ باب إذا صلى لنفسه فليطول ما شاء. حديث رقم: (٧٠٣). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام. حديث رقم: (١٨٣، ١٨٤).

● ثبت عنه ﷺ في الصحيح « أنه كان إذا رفع رأسه من الركوع يقوم حتى يقول القائل قد نسي، وإذا رفع رأسه من السجود يقعد، حتى يقول القائل قد نسي »(٣٥٦).

(ق ٢٢/٣١٧)

(٣٥٦) البخاري: كتاب الأذان/ باب المكث بين السجدتين. حديث رقم: (٨٢١). ومسلم: الصلاة/ باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام. حديث (١٩٥). كلاهما بنحوه من فعل أنس. وسيأتي برقم (٦٦٢)، (٦٦٣)، (٦٦٤).

● عن بريدة بن حصيب، قال: « أصبح رسول الله ﷺ فدعا بلالاً فقال: يا بلال! بم سبقتني إلى الجنة؟! فما دخلت الجنة قط إلا سمعت خشخشتك أمامي، دخلت البارحة الجنة فسمعت خشخشتك أمامي،

فأتيت على قصر مربع مشرف من ذهب، فقلت: لمن هذا القصر؟ فقالوا: لرجل عربي، فقلت: أنا عربي، لمن هذا القصر؟ فقالوا لرجل من قريش، قلت: أنا رجل من قريش، لمن هذا القصر؟ فقالوا: لرجل من أمة محمد، فقلت أنا محمد، لمن هذا القصر؟ فقالوا: لعمر ابن الخطاب، فقال بلال: يا رسول اللّه! ما أذنت قط إلا صليت ركعتين، وما أصابني حدث قط إلا توضأت عندها، فرأيت أن للّه عليَّ ركعتين، فقال رسول اللّه ﷺ عليك بهما»[٣٥٧] قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

(ق ٢٢/٣١٨)

(٣٥٧) أحمد في المسند (٥/ ٣٥٤، ٣٦٠)، والترمذي: المناقب/ باب مناقب عمر بن الخطاب. حديث رقم: (٣٦٨٩). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٧٧٧١).

• في الصحيح عن ابن عباس قال: «كنا عند النبي ﷺ، فجاء من الغائط فأتي بطعام، فقيل له: ألا تتوضأ؟ قال: لم أصل، فأتوضأ»[٣٥٨].

(ق ٢٢/٣١٩)

(٣٥٨) مسلم بنحوه: كتاب الحيض، حديث (١١٨ - ١٢١). أبو داود: كتاب الأطعمة/ باب في غسل اليدين عند الطعام. حديث رقم: (٣٧٦٠) نحوه. و الترمذي: كتاب الأطعمة/ باب في ترك الوضوء قبل الطعام. حديث رقم: (١٨٤٧) نحوه. صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٣٣٣).

• قال سلمان للنبي ﷺ: «قرأت في التوراة أن من بركة الطعام الوضوء قبله، والوضوء بعده»[٣٥٩].

(ق ٢٢/٣١٩)

(٣٥٩) أبو داود: كتاب الأطعمة/ باب في غسل اليدين قبل الطعام. حديث (٣٧٦٠) والترمذي: كتاب الأطعمة/باب ما جاء في الوضوء قبل الطعام. حديث (١٨٤٦).

● قال ﷺ قبل موته: «لئن عشت إلى قابل لأصومن التاسع»[٣٦٠] يعني مع العاشر.

(ق ٢٢/٣١٩)

(٣٦٠) مسلم: كتاب الصيام/ باب أي يوم يصام في عاشوراء. حديث رقم: (١٣٤).

● كان ﷺ يقول في خطبته: «من يطع اللّه ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه، ولن يضر اللّه شيئاً»[٣٦١].

(ق ٢٢/٣٢٠)

(٣٦١) مسلم: كتاب الجمعة/ باب تخفيف الصلاة والخطبة. حديث رقم: (٤٨) ونحوه وأبو داود: الجمعة/ باب الرجل يخطب على قوس. حديث (١٠٩٧) بلفظه.

● قال ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلي»[٣٦٢].

(ق ٢٢/٣٢١)

(٣٦٢) سبق تخريجه برقم: (٢٥٦).

● قال ﷺ لما صلى بهم على المنبر: «إنما فعلت هذا لتأتموا بي، ولتعلموا صلاتي»[٣٦٣].

(ق ٢٢/٣٢١)

(٣٦٣) البخاري: كتاب الجمعة/ باب الخطبة على المنبر. حديث رقم: (٩١٧). ومسلم: كتاب المساجد/ باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة. حديث رقم: (٤٤).

● قال ﷺ لما حج: «خذوا عني مناسككم»[٣٦٤].

(ق ٢٢/٣٢١)

(٣٦٤) مسلم: كتاب الحج/ باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً. ح (٣١٠).

● في صحيح مسلم: «أن رجلاً سأل رسول اللّه ﷺ أَيُقَبِّل الصائم؟ فقال له: سل هذه ـ لأم سلمة ـ فأخبرتهم أن رسول اللّه ﷺ يفعل ذلك، فقال: يا رسول اللّه! قد غفر اللّه لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر، فقال

له: أما والله إنني لأتقاكم لله، وأخشاكم له»(٣٦٥).

(ق ٢٢/٣٢٢)

(٣٦٥) مسلم: كتاب الصيام/باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة. حديث (٧٤).

• في الصحيحين عن ابن عمر أنه قال: «فرض رسول الله صدقة الفطر صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير على كل صغير أو كبير ذكر أو أنثى، حر أو عبد، من المسلمين»(٣٦٦).

(ق ٢٢/٣٢٦)

(٣٦٦) البخاري: كتاب الزكاة/ باب فرض صدقة الفطر. حديث رقم: (١٥٠٣). ومسلم: كتاب الزكاة/ باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير. حديث رقم: (١٢، ١٣، ١٤).

• في الصحيح أن رسول الله سُئل عن فارة وقعت في سمن فقال: «ألقوها وما حولها، وكلوا سمنكم»(٣٦٧).

(ق ٢٢/٣٢٧)

(٣٦٧) البخاري: كتاب الذبائح والصيد، حديث (٥٥٣٨)، (٥٥٤٠). أبو داود: كتاب الأطعمة/ باب الفارة تقع في السمن. حديث رقم: (٣٨٤١) و الترمذي: كتاب الأطعمة/ باب ما جاء في الفارة تموت في السمن تحت الحديث رقم: (١٧٩٨).

• قال ﷺ: «لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثل بمثلاً، ولا تبيعوا الفضة بالفضة إلا مثلاً بمثل، ولا تبيعوا الشعير بالشعير إلا مثلاً بمثل، ولا تبيعوا الملح بالملح إلا مثلاً بمثل»(٣٦٨).

(ق ٢٢/٣٢٧)

(٣٦٨). مسلم: كتاب المساقاة/ باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً. حديث (٨٠).

• قال ﷺ لما سأله سائل عمن أحرم بالعمرة وعليه جبة، وهو متضمخ بالخلوق: «انزع عنك الجبة، واغسل عنك أثر الخلوق واصنع في

عمرتك ما كنت صانعاً في حجتك»[٣٦٩].

(ق ٢٢/٣٢٨)

(٣٦٩) سبق تخريجه برقم: (٤٣).

• قال النبي ﷺ: «للنساء رزقهن وكسوتهن بالمعروف»[٣٧٠].

(ق ٢٢/٣٢٩)

(٣٧٠) مسلم: كتاب الحج/ باب حجة النبي ﷺ. حديث رقم: (١٤٧). و أبو داود: كتاب المناسك/ باب صفة حجة النبي ﷺ. حديث رقم: (١٩٠٥).

• قال النبي ﷺ لهند: «خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف»[٣٧١].

(ق ٢٢/٣٢٩)

(٣٧١) البخاري: كتاب البيوع/ باب من أجرى الأمصار على ما يتعارفون بينهم. حديث رقم: (٢٢١١). ومسلم: كتاب الأقضية/ باب قضية هند. حديث رقم: (٧).

• في الصحيحين عن أبي هريرة قال: «قلت يا رسول اللّه أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ماذا تقول؟ قال: أقول اللهم! بعِّد بيني وبين خطاياي، كما بعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من خطاياي كما ينقي الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسلني من خطاياي بالثلج والماء والبرد»[٣٧٢].

(ق ٢٢/٣٣٧)

(٣٧٢) سبق تخريجه برقم: (٢٩٢).

• قوله ﷺ في حديث أبي موسى: «وإذا قرأ فانصتوا»[٣٧٣].

(ق ٢٢/٣٤٠)

(٣٧٣) مسلم: كتاب الصلاة/ باب التشهد في الصلاة. حديث رقم: (٦٣).

• قال ﷺ: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»[٣٧٤].

(ق ٢٢/٣٤٣)

(٣٧٤) سبق تخريجه برقم: (٢٩١).

● قال ﷺ: «وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض»[٣٧٥].

(ق ٢٢/٣٤٣)

(٣٧٥) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه. حديث رقم: (٢٠١).

● قوله ﷺ في الركوع والسجود: «اللهم! لك ركعت ... و ... لك سجدت»[٣٧٦].

(ق ٢٢/٣٤٣)

(٣٧٦) المصدر السابق.

● في الصحيح أنه ﷺ كان يقول في خطبة الجمعة: «خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ»[٣٧٧].

(ق ٢٢/٣٤٣)

(٣٧٧) مسلم: كتاب الجمعة/ باب تخفيف الصلاة والخطبة. حديث رقم: (٤٣) بلفظ: «أحسن الحديث كتاب الله».

● قال ﷺ: «إني نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً وساجداً»[٣٧٨].

(ق ٢٢/٣٤٥)

(٣٧٨) مسلم: الصلاة/ باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود. حديث (٢٠٧).

● سورة «اقرأ» هي أول ما نزل من القرآن، وهذا ثابت في الصحيحين[٣٧٩] من حديث عائشة.

(ق ٢٢/٣٤٩)

(٣٧٩) البخاري: كتاب بدء الوحي/ باب حدثنا يحيى بن بكير. حديث رقم (٣). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ. حديث (٢٥٢).

• ثبت في صحيح مسلم أنه ﷺ قال: «قد أنزل عليَّ آنفًا سورة»(٣٨١) ثم قرأ: (بسم اللَّه الرحمن الرحيم) ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ۝١ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ۝٢ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴾ [الكوثر: ١ - ٣].

(ق ٢٢/٣٥٠)

(٣٨١) سبق تخريجه برقم: (٢٩٣).

• في الحديث الصحيح قوله ﷺ: «يقول اللَّه تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين: نصفها لي، ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل فإذا قال العبد: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ قال اللَّه: حمدني عبدي، فإذا قال: ﴿ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قال: أثنى عليَّ عبدي، فإذا قال: ﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ قال مجدني عبدي(٣٨٢) ... إلى آخر الحديث.

(ق ٢٢/٣٥٠)

(٣٨٢) سبق تخريجه برقم: (٢٩٦).

• في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «فاتحة الكتاب هي السبع المثاني»(٣٨٣).

(ق ٢٢/٣٥١)

(٣٨٣) البخاري: كتاب التفسير/ باب ما جاء في فاتحة الكتاب. حديث رقم: (٤٤٧٤).

• قال النبي ﷺ: «قد أنزلت علي آنفاً سورة»(٣٨٤) وقرأ: (بسم اللَّه الرحمن الرحيم) ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ [الكوثر: ١].

(ق ٢٢/٣٥٢)

(٣٨٤) سبق تخريجه برقم: (٣٩٣).

• قال النبي ﷺ: «إني لأعلم سورة من القرآن ثلاثين آية شفعت لرجل حتى غفر له وهي: ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾»(٣٨٥) [الملك: ١].

(ق ٢٢/٣٥٢)

(٣٨٥) سبق تخريجه برقم: (٣٩٥).

• قال ﷺ: «عليكم بالجماعة فإن يد الله على الجماعة»[٣٨٦].

(ق ٢٢/٣٥٩)

(٣٨٦) الترمذي: كتاب الفتن/ باب ما جاء في لزوم الجماعة. حديث رقم: (٢١٦٦) والنسـائي (٧/ ٩٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٩٢١).

• قال ﷺ: «فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد»[٣٨٧].

(ق ٢٢/٣٥٩)

(٣٨٧) الترمذي: كتاب الفتن/ باب ما جاء في لزوم الجماعة. حديث رقم: (٢١٦٥). وأحمد في المسند: (١/ ١٨، ٢٦). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٥٤٣). وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١١١٦).

• قال ﷺ: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه؛ فإنه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه»[٣٨٨].

(ق ٢٢/٣٥٩)

(٣٨٨) البخاري: كتاب الفتن/ باب قول النبي ﷺ «سترون بعدي أموراً تنكرونها». حديث رقم: (٧٠٥٣، ٧٠٥٤) نحوه. ومسلم: كتاب الإمارة/ باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين. حديث رقم: (٥٥، ٥٦) نحوه.

• قال ﷺ: «ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟» قالوا: بلى! يا رسول الله، قال: «صلاح ذات البين؛ فإن فساد ذات البين هي الحالقة، لا أقول: تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين»[٣٨٩].

(ق ٢٢/٣٥٩)

(٣٨٩) أبو داود: كتاب الأدب/ باب في إصلاح ذات البين. حديث رقم: (٤٩١٩) نحوه والترمذي: كتاب صفة القيامة/ باب رقم: (٥٦). حديث رقم: (٢٥٠٩، ٢٥١٠) نحوه. صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٥٩٢).

• قال ﷺ: «من جاءكم وأمْرُكم على رجل واحد منكم يريد أن يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه بالسيف كائناً من كان»(٣٩٠).

(ق ٢٢/٣٥٩)

(٣٩٠) أحمد في المسند: (٤/ ٢٦١). ومسلم: كتاب الإمارة/ باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع. حديث رقم: (٥٩).

• قال ﷺ: «يصلّون لكم فإن أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطؤوا فلكم وعليهم»(٣٩١).

(ق ٢٢/٣٥٩)

(٣٩١) سبق تخريجه برقم: (٢٨٦).

• قال ﷺ: «ستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، منها واحدة ناجية، واثنتان وسبعون في النار، قيل: ومن الفرقة الناجية؟ قال: هي الجماعة يد اللّه على الجماعة»(٣٩٢).

(ق ٢٢/٣٦٠)

(٣٩٢) أبو داود: كتاب السنة/ باب شرح السنة. حديث رقم: (٤٥٩٦، ٤٥٩٧). وأحمد في المسند: (٤/ ١٠٢) دون قوله «يد الله على الجماعة» وهو. حديث قد سبق برقم: (٣٨٦). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٦٣٨)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٢٠٤).

• في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه كان في صلاة المخافتة يسمعهم الآية أحياناً وفي صحيح البخاري عن رفاعة بن رافع الزرقي قال: «كنا نصلي وراء النبي ﷺ، فلما رفع رأسه من الركعة. قال: سمع اللّه لمن حمده، قال رجل وراءه: ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، فلما انصرف قال: «من المتكلم؟» قال: أنا، قال: «رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم يكتبها أول»(٣٩٣).

(ق ٢٢/٣٦٩)

(٣٩٣) البخاري: كتاب الأذان/ باب رقم: (١٢٦). حديث رقم: (٧٩٩). ومسلم: كتاب المساجد/ باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقرءاة. حديث رقم: (١٤٩).

● في الصحيح عن عمر أنه كان يجهر بدعاء الاستفتاح: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»(٣٩٤).

(ق ٢٢/٣٧٠)

(٣٩٤) سبق تخريجه برقم: (٢٩١).

● في «الصحيحين» عن عائشة: أن النبي ﷺ قال لها: «لولا أن قومك حديثو عهدٍ بجاهلية لنقضت الكعبة، ولألصقتها بالأرض، ولجعلتُ لها باباً يدخلُ الناس منه، وباباً يخرجون منه»(*).

(ق سقط ص ٢٢/٣٧٠)

(*) البخاري: كتاب العلم/ باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصُرَ فَهْمُ بعض الناس فيقعوا في أشد منه، حديث (١٢٦)، وكتاب الحج/ باب فضل مكة وبنيانها (١٥٨٣) - (١٥٨٦). ومسلم: الحج/باب نقض الكعبة وبنائها، حديث (٣٩٨).

● في «الصحيحين»: أنه أمر بلالاً أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة(*).

(ق سقط /٢٢)

(*) تقدم تخريجه برقم (٦٤)..

● وفي «صحيح مسلم»(**) أنه علَّم أبا محذورةَ الإقامةَ مثنى مثنى.

(ق سقط /٢٢)

(**) تقدم تخريجه برقم (٦٢).

● عن النبي ﷺ: «أنه قنت في الفجر مرة يدعو على رعل وذكوان وعصية»(٣٩٦).

(ق ٢٢/٣٧٢)

(٣٩٦َ) البخاري: الوتر/ باب القنوت قبل الركوع وبعده. حديث (١٠٠٣). ومسلم: المساجد/ باب استحباب القنوت في جميع الصلاة. حديث رقم: (٢٩٩، ٣٠٠).

• قال ﷺ: «اللهم! عذب كفرة أهل الكتاب»(٣٩٦ٍ) إلخ.

(ق ٢٢/٣٧٣)

(٣٩٦ٍ) رواه أحمد بنحوه (٣/ ٤٢٤). والطبراني في الكبير (٤٥٤٩)، والبزار (١٨٠٠) بلفظ: «اللّهم قاتل الكفرة الذين أوتوا الكتاب ..».

• عن أنس: «أنه لم يزل يقنت حتى فارق الدنيا»(٣٩٧).

(ق ٢٢/٣٧٤)

(٣٩٧) سبق تخريجه برقم: (٢٩٠).

• في الصحاح عن أنس أنه قال: «لم يقنت رسول اللّه ﷺ بعد الركوع إلا شهراً»(٣٩٨).

(ق ٢٢/٣٧٤)

(٣٩٨) اتقدم تخريجه برقم: (٢٨٩).

• في حديث مالك بن الحويرث: «من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين»(٣٩٩).

(ق ٢٢/٣٧٦)

(٣٩٩) الترمذي: كتاب فضائل القرآن/ باب رقم: (٢٥). حديث رقم: (٢٩٢٦) نحوه. والدارمي (٢/ ٤٤١) نحوه من حديث أبي سعيد. ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٦٤٥٢)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٣٣٥).

• في حديث الشفاعة الصحيح قال ﷺ: «فإذا رأيت ربي خررت له ساجداً، فأحمد ربي بمحامد يفتحها عليّ، لا أحسنها الآن، فيقول: أي محمد! ارفع رأسك، وقل تسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع»(٤٠٠).

(ق ٢٢/٣٧٧)

(٤٠٠) البخاري: كتاب التوحيد/ باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة. حديث رقم: (٧٥١٠).

● في صحيح البخاري عن النبي ﷺ أنه قال: «من تعار من الليل فقال: لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، والحمد للّه، وسبحان اللّه، واللّه أكبر، اللهم اغفر لي، فإن دعا استجيب دعاؤه، وإن توضأ وصلى قبلت صلاته»[(٤٠١)].

(ق ٢٢/٣٧٧)

(٤٠١) البخاري: كتاب التهجد/باب فضل من تعار من الليل فصلى. حديث: (١١٥٤).

● وقال: «أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي: لا إله إلا اللّه وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير»[(٤٠٢)].

(ق ٢٢/٣٧٧)

(٤٠٢) الترمذي: الدعوات/ باب في دعاء يوم عرفة. حديث رقم: (٣٥٨٥). ومالك في الموطأ: القرآن/ باب ما جاء في الدعاء. حديث رقم: (٣٢). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٢٦٩)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٥٠٣).

● في حديث الذي دعا قبل الثناء قال النبي ﷺ: «عجل هذا»[(٤٠٣)].

(ق ٢٢/٣٧٧)

(٤٠٣) أحمد (٦/ ١٨) أبو داود: كتاب الوتر/ باب الدعاء. حديث رقم: (١٤٨١). والترمذي في الدعوات، حديث (٣٤٧٥). والنسائي في السهو (٣/ ٤٤). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٦١).

● روى الإمام أحمد والترمذي وأبو داود عن فضالة بن عبيد قال: «سمع رسول اللّه ﷺ، رجلاً يدعو في صلاته لم يحمد اللّه ولم يصل على النبي ﷺ، فقال رسول اللّه ﷺ: عجل هذا، ثم دعاه فقال له - أو لغيره - إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد ربه، والثناء عليه، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يدعو بعد ذلك بما شاء»[(٤٠٤)].

(ق ٢٢/٣٧٧)

(٤٠٤) سبق تخريجه برقم : (٤٠٣) .

● قوله تعالى : ﴿ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴾ [الواقعة : ٧٤] و ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ [الأعلى : ١] قال النبي ﷺ : « اجعلوها في ركوعكم » ، والثانية : « اجعلوها في سجودكم »(٤٠٥) .

(ق ٢٢/٣٧٨)

(٤٠٥) أبو داود : كتاب الصلاة / باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده . حديث رقم : (٨٦٩) . وابن ماجة : كتاب الإقامة / باب التسبيح في الركوع والسجود . حديث رقم : (٨٨٧) . ضعفه الألباني في إرواء الغليل برقم (٣٣٤) .

● قوله ﷺ : « أما الركوع فعظموا فيه الرب ، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم »(٤٠٦) .

(ق ٢٢/٣٧٨)

(٤٠٦) جزء من حديث سبق تخريجه برقم : (٣٧٨) .

● قال ﷺ : « أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد »(٤٠٧) .

(ق ٢٢/٣٧٨)

(٤٠٧) مسلم : كتاب الصلاة / باب ما يقال في الركوع والسجود . حديث رقم : (٢١٥) .

● في الحديث المروي عنه ﷺ أنه ذكر : « أن أجوب الدعاء جوف الليل الآخر »(٤٠٨) .

(ق ٢٢/٣٧٩)

(٤٠٨) الترمذي : كتاب الدعوات / باب رقم : (٧٩) . حديث رقم : (٣٤٩٩) بمعناه من حديث أبي أمامة . وأبو يعلى (٥٦٨٢) . والطبراني في الصغير . (٣٥٥) من حديث ابن عمر . قال الهيثمي في المجمع (١٠ / ١٥٥) : « رواه الطبراني في الثلاثة ورجال البزار والكبير رجال الصحيح » . .

● قال ﷺ: «إني نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً: أما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء، فقمن أن يستجاب لكم»(٤٠٩).

(ق ٢٢/٣٧٩)

(٤٠٩) سبق تخريجه برقم: (٣٧٨).

● عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل الكلام بعد القرآن أربع: وهن من القرآن: سبحان اللّه والحمد للّه، ولا إله إلا اللّه، واللّه أكبر»(٤١٠).

(ق ٢٢/٣٨٠)

(٤١٠) مسلم: كتاب الآداب/ باب كراهية التسمية بالأسماء القبيحة. حديث رقم: (١٢) بنحوه. وعلقه البخاري بصيغة الجزم: كتاب الأيمان والنذور/ باب رقم: (١٩).

● كان ﷺ يدعو بقوله: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي»(٤١١).

(ق ٢٢/٣٨٠)

(٤١١) سبق تخريجه برقم: (٢٩٢).

● أمر ﷺ المأموم بالحمد خلف الإمام بقوله: «فإذا قال: سمع اللّه لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد»(٤١٢).

(ق ٢٢/٣٨٠)

(٤١٢) البخاري: كتاب الأذان/ باب إقامة الصف من تمام الصلاة. حديث رقم: (٧٢٢). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع. حديث (٢٨).

● في الحديث الإلهي الذي يرويه ﷺ عن ربه سبحانه وتعالى: «إذا قال العبد: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال اللّه: حمدني عبدي، فإذا قال: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ قال: أثنى علي عبدي، وإذا قال: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ قال اللّه: مجدني عبدي، فإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ قال: هذه الآية، بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل،

فإذا قال: ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ إلى آخر السورة، قال: هؤلاء لعبدي، ولعبدي ما سأل»[413].

(ق ٢٢/٣٨٠)

(٤١٣) سبق تخريجه برقم: (٢٩٦).

● قال ﷺ: «أفضل الذكر، لا إله إلا اللَّه، وأفضل الدعاء الحمد للَّه»[414].

(ق ٢٢/٣٨١)

(٤١٤) ابن ماجة: الأدب/ باب فضل الحامدين. حديث (٣٨٠٠). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (١١١٥)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٤٩٧).

● في الدعاء المأثور قوله ﷺ: «أسألك بأن لك الحمد، أنت اللَّه المنان، بديع السموات والأرض»[415].

(ق ٢٢/٣٨٢)

(٤١٥) أبو داود: كتاب الوتر/ باب الدعاء. حديث رقم: (١٤٩٥). وابن ماجة: كتاب الدعاء/ باب اسم الله الأعظم. حديث رقم: (٣٨٥٨).

● في دعاء ليلة القدر الذي روته عائشة قوله ﷺ: «اللهم! إنك عفو تحب العفو فاعف عني»[416].

(ق ٢٢/٣٨٢)

(٤١٦) الترمذي: كتاب الدعوات/ باب رقم: (٨٥). حديث رقم: (٣٥١٣). وابن ماجة: كتاب الدعاء/ باب الدعاء بالعفو والعافية. حديث رقم: (٣٨٥٠). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٢٩٩).

● في الصحيحين عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ كان يقول عند الكرب: لا إله إلا اللَّه الحليم العظيم، لا إله إلا اللَّه رب العرش العظيم، لا إله إلا اللَّه رب السموات السبع، ورب الأرض رب العرش الكريم»[417].

(ق ٢٢/٣٨٢)

(٤١٧) البخاري: كتاب الدعوات/ باب الدعاء عند الكرب. حديث رقم: (٦٣٤٥، ٦٣٤٦). ومسلم: كتاب الذكر والدعاء/ باب دعاء الكرب. حديث (٨٣).

• قال ﷺ: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»(٤١٨).

(ق ٢٢/٣٨٣)

(٤١٨) سبق تخريجه برقم: (٢٩١).

• قال ﷺ: «التحيات لله والصلوات، والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته»(٤١٩).

(ق ٢٢/٣٨٣)

(٤١٩) البخاري: كتاب الاستئذان/ باب السلام اسم من أسماء الله تعالى. حديث رقم: (٦٢٣٠). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب التهجد في الصلاة. حديث رقم: (٥٥، ٦٢).

• قال ﷺ: «اللهم! ربنا ولك الحمد، ملء السموات وملء والأرض، وملء ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعده»(٤٢٠).

(ق ٢٢/٣٨٣)

(٤٢٠) مسلم: صلاة المسافرين/باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه. حديث (٢٠١) من حديث علي. وفي الصلاة/ باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع (٢٠٢) من حديث ابن أبي أوفى، و (٢٠٥) من حديث أبي سعيد، و (٢٠٦) من حديث ابن عباس.

• في حديث الترمذي عن أبي سعيد عن النبي ﷺ أنه قال: «يقول الله عز وجل: من شغله قراءة القرآن عن ذكري ومسألتي، أعطيته أفضل ما أعطي السائلين»(٤٢١) قال الترمذي. حسن غريب.

(ق ٢٢/٣٨٤)

(٤٢١) سبق تخريجه برقم: (٣٩٩).

• كان ﷺ يقول في سجوده: «لك سجدت، ولك عبدت، وبك آمنت، وبك أسلمت»[(٤٢٢)].

(ق ٢٢/٣٨٨)

(٤٢٢) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه. حديث (٢٠١) بنحوه.

• روى مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل الكلام بعد القرآن أربع وهن من القرآن: سبحان اللّه، والحمد للّه، ولا إله إلا اللّه، واللّه أكبر»[(٤٢٣)].

(ق ٢٢/٣٨٩)

(٤٢٣) سبق تخريجه برقم: (٤١٠).

• قال ﷺ للرجل الذي قال: لا أستطيع أن آخذ شيئاً من القرآن فعلمني ما يجزيني فعله ـ: «سبحان اللّه، والحمد للّه، ولا إله إلا اللّه، واللّه أكبر»[(٤٢٤)].

(ق ٢٢/٣٨٩)

(٤٢٤) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب ما يجزئ الأمي والأعجمي من القراءة. حديث رقم: (٨٣٢). و أحمد في المسند: (٤/ ٣٥٣، ٣٥٦).

• في الحديث الصحيح وله ﷺ: «اللهم! لك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت قيوم السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن، أنت الحق وقولك الحق، ووعدك حق، والجنة حق، والنار حق، والنبيون حق، ومحمد حق، اللهم لك أسلمت، وبك آمنت، وعليك توكلت، وإليك أنبت، وبك خاصمت، وإليك حاكمت، فاغفر لي ما قدمت وما أخرت،

وما أسررت وما أعلنت، أنت إلهي لا إله إلا أنت »[٤٢٥].

(ق ٢٢/٣٨٩)

(٤٢٥) البخاري: كتاب التهجد/ باب التهجد بالليل. حديث رقم: (١١٢٠). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه. حديث رقم: (١٩٩).

● في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: « كل خطبة ليس فيها تشهد، فهي كاليد الجذماء »[٤٢٦].

(ق ٢٢/٣٩١)

(٤٢٦) أبو داود: كتاب الأدب/ باب الخطبة. حديث رقم: (٤٨٤١) و الترمذي: كتاب النكاح/ باب ما جاء في النكاح. حديث رقم: (١١٠٦).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٣٩٦).

● حديث الذي قال ﷺ فيه: « عجل هذا »[٤٢٧].

(ق ٢٢/٣٩١)

(٤٢٧) سبق تخريجه برقم: (٤٠٣).

● في سنن أبي داود وغيره عن النبي ﷺ أنه قال: « كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بالحمد للّه فهو أجذم »[٤٢٨].

(ق ٢٢/٣٩٢)

(٤٢٨) أبو داود: كتاب الأدب/ باب الهدى في الكلام. حديث رقم: (٤٨٤٠) بلفظ: « أجذم » و ابن ماجة: كتاب النكاح/ باب خطبة النكاح. حديث رقم: (١٨٩٤).
ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٤٢٢١)، وفي إرواء الغليل برقم (١).

● من أدعية الاستفتاح قوله ﷺ: « سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك ولا إله غيرك »[٤٣٠].

(ق ٢٢/٣٩٤)

(٤٣٠) سبق تخريجه برقم: (٢٩١).

• ومن أدعية الاستفتاح قوله ﷺ: «اللَّه أكبر كبيراً، والحمد للَّه كثيراً، وسبحان اللَّه بكرة وأصيلاً»[431].

(ق ٢٢/٣٩٤)

(٤٣١) مسلم: كتاب المساجد/ باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة. حديث رقم: (١٥٠).

• ومن أدعية الاستفتاح قوله ﷺ: «وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض... إلخ»[432].

(ق ٢٢/٣٩٥)

(٤٣٢) سبق تخريجه برقم: (٣٧٥).

• ومن أدعية الاستفتاح قوله ﷺ: «اللهم! باعد بيني وبين خطاياي، كما باعدت بين المشرق والمغرب... إلخ»[433].

(ق ٢٢/٣٩٥)

(٤٣٣) سبق تخريجه برقم: (٢٩٢).

• قال ﷺ: «لك ركعت، ولك سجدت»[434].

(ق ٢٢/٣٩٥)

(٤٣٤) سبق تخريجه برقم: (٣٧٦).

• في صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل الكلام بعد القرآن أربع، وهن من القرآن: سبحان اللَّه، والحمد للَّه، ولا إله إلا اللَّه، واللَّه أكبر»[435].

(ق ٢٢/٣٩٦)

(٤٣٥) سبق تخريجه برقم: (٤١٠).

● في صحيح مسلم أن رسول اللّه ﷺ سُئل: أي الكلام أفضل؟ قال: «ما اصطفى اللّه لملائكته: سبحان اللّه وبحمده»[٤٣٦].

(ق ٢٢/٣٩٦)

(٤٣٦) مسلم: الذكر والدعاء/ باب فضل سبحان الله والحمد لله. حديث رقم: (٨٤).

● في السنن عن جابر قال: «كنا مع النبي ﷺ إذا علونا كبرنا، وإذا هبطنا سبحنا فوضعت الصلاة على ذلك»[٤٣٧].

(ق ٢٢/٣٩٧)

(٤٣٧) رواه البخاري بنحوه في الجهاد، حديث (٢٩٩٣، ٢٩٩٤)، وليس فيه: «فوضعت الصلاة على ذلك. وهو حديث جابر. ولكن روى أبو داود نحوه من حديث ابن عمر: كتاب الجهاد، حديث (٢٥٩٩)، وفيه: «وكان النبي ﷺ وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا، وإذا هبطو سبحوا؛ فوضعت الصلاة على ذلك».

● في صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «إن اللّه ليرضى عن العبد يأكل الأكلة فيحمده عليها، ويشرب الشربة فيحمده عليها»[٤٣٨].

(ق ٢٢/٣٩٩)

(٤٣٨) سبق تخريجه برقم: (١٣٤).

● حديث أبي هريرة المتفق عليه في الصحيحين، قال: «قلت: يا رسول اللّه! أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول؟ قال: أقول اللهم باعد بيني . . .»[٤٣٩].

(ق ٢٢/٣٠٣)

(٤٣٩) سبق تخريجه برقم: (٢٩٢).

● قال ﷺ: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»[٤٤٠].

(ق ٢٢/٤٠٣)

(٤٤٠) سبق تخريجه برقم: (٢٩١).

● قال النبي ﷺ: «إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد أن أطيلها، فاسمع بكاء الصبي فأخفف، لما أعلم من وجد أمه به»[441].

(ق ٤٠٩/٢٢)

(٤٤١) سبق تخريجه برقم: (٣٥٣).

● حديث نعيم المجمر قال: «كنت وراء أبي هريرة، فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ثم قرأ بأم الكتاب، حتى بلغ ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قال: آمين، وقال الناس: آمين، ويقول: كلما سجد: اللَّه أكبر، فلما سلَّم، قال: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول اللَّه ﷺ»[442].

(ق ٤١٠/٢٢)

(٤٤٢) أحمد (٢/ ٤٩٧). والنسائي في الافتتاح (٢/ ١٣٤). وابن خزيمة (٤٩٩)، (٦٨٨).

● قال أنس في الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه: صليت خلف النبي ﷺ، وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يستفتحون بالحمد للَّه رب العالمين، لا يذكرون: بسم اللَّه الرحمن الرحيم، في أول قراءة، ولا في آخرها[443].

(ق ٤١١/٢٢)

(٤٤٣) سبق تخريجه برقم: (٢٩٧).

● في الصحيح: «أن النبي ﷺ كان يفتتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾»[444] إلى آخره.

(ق ٤١٣/٢٢)

(٤٤٤) مسلم: كتاب الصلاة/ باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ويختم به. حديث رقم: (٢٤٠).

● رُوي: «يفتح القراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۝ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾»(٤٤٥).

(ق ٢٢/٤١٣)

(٤٤٥) ذكر الهيثمي نحوه في المجمع (٢/ ٢١٣، ٢١٤) من حديث أم الحصين، وقال: «رواه الطبراني في الكبير، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي، وهو ضعيف».

● وروى: «فكانوا لا يجهرون بـ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾»(٤٤٦).

(ق ٢٢/٤١٤)

(٤٤٦) سبق تخريجه برقم: (٢٩٧).

● وأما اللفظ الآخر: «لا يذكرون»(٤٤٧).

(ق ٢٢/٤١٤)

(٤٤٧) سبق تخريجه برقم: (٢٩٧). وهو في مسلم في الصلاة برقم (٥٢).

● في الصحيحين من حديث أبي هريرة أنه قال: يا رسول اللَّه: أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة، ماذا تقول؟ قال: «أقول: كذا وكذا»(٤٤٨) إلى آخره.

(ق ٢٢/٤١٤)

(٤٤٨) سبق تخريجه برقم: (٢٩٢).

● روى أبو داود في مراسيله عن سعيد بن جبير، ورواه الطبراني في معجمه عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ كان يجهر بها بمكة، فكان المشركون إذا سمعوها سبوا الرحمن، فترك الجهر، فما جهر بها حتى مات»(٤٤٨َ).

(ق ٢٢/٤٢٠)

(٤٤٨َ) رواه الطبراني في الكبير (١٢٢٤٥). وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٠٨): «رواه

الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله موثقون».

● في صحيح مسلم عن أبي هريرة أظهر دلالة على نفي قراءتها من دلالة هذا على الجهر بها؛ فإن في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «يقول الله: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين: نصفها لي، ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل، فإذا قال العبد: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال الله: حمدني عبدي، فإذا قال: ﴿الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ﴾ قال: أثنى علي عبدي، فإذا قال: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ قال: مجدني عبدي ـ أو قال فوض إلي عبدي ـ فإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ قال فهذه الآية بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل، فإذا قال: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال: فهؤلاء لعبدي، ولعبدي ما سأل»(٤٥٠).

(ق ٢٢/٤٢٢)

(٤٥٠) سبق تخريجه برقم: (٢٩٦).

● من حديث أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج؛ فهي خداج»(٤٥١).

(ق ٢٢/٤٢٣)

(٤٥١) مسلم: كتاب الصلاة/ باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة. حديث (٣٨).

● فقال له رجل: يا أبا هريرة أنا أحياناً أكون وراء الإمام فقال: اقرأ بها في نفسك يا فارسي؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين»(٤٥٢) الحديث.

(ق ٢٢/٤٢٣)

(٤٥٢) سبق تخريجه برقم: (٢٩٦).

● في صحيح مسلم، كما في قوله: «إن سورة من القرآن هي ثلاثون آية شفعت لرجل حتى غفر له، وهي سورة تبارك الذي بيده الملك »[٤٥٣] رواه أهل السنن، وحَسَّنه الترمذي.

(ق ٢٢/٤٣٤)

(٤٥٣) سبق تخريجه برقم: (٢٩٥).

● قال ابن عباس: «كان رسول اللّه ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى تنزل عليه «بسم اللّه الرحمن الرحيم »[٤٥٤] رواه أبو داود.

(ق ٢٢/٤٣٥)

(٤٥٤) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب. حديث رقم: (٧٨٨).

● روى أهل السنن عن النبي ﷺ أنه قال: «إن سورة من القرآن ثلاثين آية، شفعت لرجل، حتى غفر له، وهي ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾[٤٥٥] [الملك: ١].

(ق ٢٢/٤٣٩)

(٤٥٥) سبق تخريجه برقم: (٢٩٥).

● في الصحيح أن النبي ﷺ أغفى إغفاءة فقال: «لقد نزلت عليّ آنفا سورة، وقرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾[٤٥٥].

(ق ٢٢/٤٣٩)

(٤٥٥) مسلم: كتاب الصلاة، حديث (٥٣).

● حديث ابن عباس: «كان رسول اللّه ﷺ لا يعرف فصل السورة حتى تنزل ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾[٤٥٦] رواه أبو داود.

(ق ٢٢/٤٣٩)

(٤٥٦) سبق تخريجه برقم: (٤٥٤).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «يقول الله تعالى: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، نصفها لي ونصفها له، ولعبدي ما سأل، يقول العبد: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ يقول الله تعالى: حمدني عبدي. يقول العبد: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ يقول الله: أثنى عليّ عبدي، يقول العبد: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ يقول الله: مجدني عبدي. يقول العبد: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ يقول الله: فهذه الآية بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل. يقول العبد: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ إلى آخرها، يقول الله: فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل»(٤٥٧).

(ق ٢٢/٤٤٠)

(٤٥٧) سبق تخريجه برقم: (٢٩٦).

● في الصحيح: «أن النبي ﷺ وأبا بكر، وعمر، كانوا لا يجهرون ببسم الله الرحمن الرحيم، وفي لفظ لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة، ولا آخرها»(٤٥٨).

(ق ٢٢/٤٤٣)

(٤٥٨) سبق تخريجه برقم: (٢٩٧).

● قال ﷺ: «اللهم! لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد»(٤٥٩).

(ق ٢٢/٤٤٧)

(٤٥٩) البخاري: الأذان/ با ب الذكر بعد الصلاة. حديث رقم: (٨٤٤). ومسلم: كتاب الصلاة /باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام. حديث رقم: (١٩٤).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يقضي الله للمؤمن من قضاء إلا كان خيراً له، وليس ذلك لأحد إلا للمؤمن، إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر، فكان خيراً له»[٤٦٠].

(ق ٢٢/٤٤٨)

(٤٦٠) مسلم: كتاب الزهد/ باب المؤمن أمره كله خير. حديث رقم: (٦٤).

● في السنن عن النبي ﷺ: «أنه كان إذا صلى وضع ركبتيه ثم يديه، وإذا رفع يديه ثم ركبتيه»[٤٦١].

(ق ٢٢/٤٤٩)

(٤٦١) أبو داود: وكتاب الصلاة/ باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه. حديث رقم: (٨٣٨) والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في وضع الركبتين قبل اليدين في السجود. حديث رقم: (٢٦٨). صححه الألباني في إرواء الغليل برقم: (٣٥٧).

● في سنن أبي داود وغيره أنه ﷺ قال: «إذا سجد أحدكم فلا يبرك بروك الجمل، ولكن يضع يديه ثم ركبتيه»[٤٦٢].

(ق ٢٢/٤٤٩)

(٤٦٢) أبو داود: وكتاب الصلاة/ باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه. حديث رقم: (٨٤٠) والنسائي: (٢/٢٠٦/٢٠٧). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٦٠٩).

● قال ﷺ: «أمرت أن أسجد على سبعة أعظم، وأن لا أكف لي ثوباً، ولا شعراً». وفي رواية: «وأن لا أكفت لي ثوباً، ولا شعراً»[٤٦٣].

(ق ٢٢/٤٥٠)

(٤٦٣) البخاري: كتاب الأذان/ باب السجود على سبعة أعظم. حديث رقم: (١٨٠) ومسلم: كتاب الصلاة / باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب. حديث رقم: (٢٢٧، ٢٢٨).

● عن النبي ﷺ: «مثل الذي يصلي وهو معقوص كمثل الذي يصلي وهو مكتوف»(٤٦٤).

(ق ٢٢/٤٥٠)

(٤٦٤) مسلم: كتاب الصلاة/ باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب. حديث رقم: (٢٣٢) نحوه.

● عن نافع: «أن ابن عمر كان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه، وإذا ركع رفع يديه، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، رفع يديه، وإذا قام من الركعتين رفع يديه»(٤٦٥) ورفع ذلك ابن عمر إلى النبي ﷺ.

(ق ٢٢/٤٥٢)

(٤٦٥) البخاري: كتاب الأذان/ باب رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع. حديث رقم: (٧٣٦). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع.... حديث رقم: (٢١، ٢٢).

● عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ: «أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كَبَّر ورفع يديه حذو منكبيه، ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته، وإذا أراد أن يركع، ويصنعه إذا رفع من الركوع، ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد وإذا قام من الركعتين رفع يديه كذلك وكبر»(٤٦٦).

(ق ٢٢/٤٥٣)

(٤٦٦) أبو داود في الصلاة، حديث (٧٤٤)، (٧٦١). الترمذي: كتاب الدعوات/ باب رقم: (٣٢). حديث رقم: (٣٤٢٣) طويل. وابن ماجة: إقامة الصلاة/باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع. حديث: (٨٦٤) بنحوه.

● عن أبي حميد الساعدي أنه ذكر صفة صلاة النبي ﷺ وفيه: «إذا قام من السجدتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، كما صنع حين افتتح الصلاة»(٤٦٧).

(ق ٢٢/٤٥٣)

(٤٦٧) أبو داود في الصلاة (٧٣٠). والترمذي: الصلاة، حديث (٣٠٤). ابن ماجة: إقامة الصلاة/باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع. حديث رقم: (٨٦٢). والحديث رواه البخاري مختصراً في كتاب الأذان، حديث (٨٢٧).

● حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: لقيني كعب بن عجرة فقال: ألا أهدي لك هدية؟ «خرج علينا رسول الله ﷺ، فقلنا: قد عرفنا كيف نسلم عليك، فكيف نصلي عليك؟ قال: «قولوا: اللهم! صل على محمد، وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم! بارك - وفي لفظ: وبارك - على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»(٤٦٨). وهذا لفظ الجماعة

(ق ٢٢/٤٥٤)

(٤٦٨) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب حدثنا موسى بن إسماعيل. حديث رقم: (٣٣٧٠). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد. حديث رقم: (٦٦). وأبو داود في الصلاة، حديث (٩٧٦). والترمذي في الصلاة، حديث (٤٨٣). والنسائي في السهو (٣/ ٤٧). وابن ماجه في إقامة الصلاة، حديث (٩٠٤). وأحمد في مسنده (٤/ ٢٤١).

● وفي رواية: «كما صليت على آل إبراهيم»(٤٦٩).

(ق ٢٢/٤٥٥)

(٤٦٩) انظر الحديث السابق.

● وقال: «كما باركت على إبراهيم»(٤٧٠).

(ق ٢٢/٤٥٥)

(٤٧٠) هذه رواية الترمذي وانظر الأسبق رقم (٤٦٨).

● في الصحيحين والسنن الثلاثة عن أبي حميد الساعدي أنهم قالوا: يا رسول الله! كيف نصلي عليك؟ قال: «قولوا: اللهم! صل على محمد

وعلى أزواجه وذريته، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته، كما باركت على آل إبراهيم، إنك حميد مجيد »(٤٧١).

(ق ٤٥٥/٢٢)

(٤٧١) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب حدثنا موسى بن إسماعيل. حديث رقم: (٣٣٦٩) ومسلم: كتاب الصلاة/ باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد. حديث رقم: (٦٩). وأبو داود في الصلاة، حديث (٩٧٩). والنسائي في السهو (٣/٤٩). وابن ماجه في إقامة الصلاة، حديث (٩٠٣).

● في صحيح البخاري عن أبي سعيد الخدري قال: قلنا: يا رسول الله! هذا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك؟ قال: « قولوا: اللهم! صل على محمد عبدك ورسولك، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم »(٤٧٢).

(ق ٤٥٥/٢٢)

(٤٧٢) البخاري: كتاب الدعوات/ باب الصلاة على النبي ﷺ. حديث رقم: (٦٣٥٨).

● في صحيح مسلم عن أبي مسعود الأنصاري قال: أتانا رسول الله ﷺ، ونحن في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد: أمرنا الله أن نصلي عليك فكيف نصلي عليك؟ قال: فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأله. ثم قال رسول الله ﷺ: « قولوا: اللهم! صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد، والسلام كما علمتم »(٤٧٣).

(ق ٤٥٥/٢٢)

(٤٧٣) مسلم: كتاب الصلاة/ باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد. حديث رقم: (٦٥). وأبو داود في الصلاة، حديث (٩٨٠، ٩٨١). والترمذي في التفسير، حديث (٣٢٢٠). والنسائي في السهو (٣/٤٥).

● عن ابن مسعود، عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: «إذا تشهد أحدكم في الصلاة فليقل: اللهم! صل على محمد، وعلى آل محمد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، وبارك على محمد وارحم محمداً كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد»(٤٧٤).

(ق ٢٢/٤٥٦)

(٤٧٤) أخرجه البيهقي: ٢/٣٧٩.

● روى ابن ماجة في سننه عن ابن مسعود موقوفاً قال: إذا صليتم على رسول اللّه ﷺ فأحسنوا الصلاة، فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه، قال: فقولوا له فعلمنا: قال: «قولوا: اللهم! اجعل صلواتك، ورحمتك، وبركاتك على سيد المرسلين، وإمام المتقين، وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك: إمام الخير، وقائد الخير، ورسول الرحمة، اللهم! ابعثه مقاماً محموداً يغبطه به الأولون والآخرون، اللهم! صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد، اللهم! بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد»(٤٧٥).

(ق ٢٢/٤٥٧)

(٤٧٥) ابن ماجة: كتاب إقامة الصلاة/ باب الصلاة على النبي ﷺ. حديث رقم: (٩٠٦)، وفي إسناده المسعودي، وكان قد اختلط.

● قوله: «كما صليت على إبراهيم، وكما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم»[٤٧٦].

(ق ٢٢/٤٥٧)

(٤٧٦) النسائي: (٣/ ٤٧).

● في سنن أبي داود عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت فليقل: اللهم صل على محمد النبي، وعلى أزواجه أمهات المؤمنين، وذريته وأهل بيته كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد»[٤٧٧].

(ق ٢٢/٤٥٧)

(٤٧٧) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الصلاة على النبي ﷺ في التشهد. حديث ر قم (٩٨٢). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم: (٥٦٣٨).

● روى الشافعي في مسنده عن أبي هريرة قال: قلنا: يا رسول الله! كيف نصلي عليك؟ يعني في الصلاة. قال: «تقولون: اللهم! صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم، ثم تسلمون عليّ»[٤٧٨].

(ق ٢٢/٤٥٧)

(٤٧٨) مسند الشافعي: ١/ ٤٢.

● في الصحيحين عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله! علمني دعاء أدعو به في صلاتي قال: «قل: اللهم! إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني. إنك أنت الغفور الرحيم»[٤٧٩].

(ق ٢٢/٤٥٨)

(٤٧٩) البخاري : الأذان / باب الدعاء قبل السلام . حديث (٨٣٤) . ومسلم : كتاب الذكر والدعاء / باب استحباب خفض الصوت بالذكر . حديث (٤٨) .

● روي « كثيراً »(٤٨٠) .

(ق ٢٢/٤٥٨)

(٤٨٠) البخاري : العزو السابق .

● وروي « كبيراً »(٤٨١) .

(ق ٢٢/٤٥٨)

(٤٨١) مسلم : العزو السابق .

● رُوي : « اللهم ! صل على محمد وعلى آل محمد »(٤٨٢) .

(ق ٢٢/٤٥٨)

(٤٨٢) سبق تخريجه برقم : (٤٦٨) .

● وروي : « اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته »(٤٨٣) .

(ق ٢٢/٤٥٨)

(٤٨٣) سبق تخريجه برقم : (٤٧١) .

● في الصحاح عن النبي ﷺ أنه قال : « أنزل القرآن على سبعة أحرف كلها شاف كاف ، فاقرؤوا بما تيسر »(٤٨٤) .

(ق ٢٢/٤٦٠)

(٤٨٤) البخاري : كتاب فضائل القرآن / باب أنزل القرآن على سبعة أحرف . حديث رقم : (٤٩٩١) ومسلم : كتاب صلاة المسافرين / باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف . حديث ر قم : (٢٧٠) نحوه .

● قوله ﷺ في المسجد المؤسس على التقوى : « هو مسجدي هذا »(٤٨٥) .

(ق ٢٢/٤٦١)

(٤٨٥) مسلم : الحج ، حديث (٥١٤) . أحمد في المسند : (٣/٨ ، ٢٤ ، ٨٩ ، ٩١) من

حديث أبي سعيد، وفي (٥/ ١١٦، ٣٣١، ٣٣٥) من حديث سهل بن سعد.

● قال ﷺ: «اللهم! صلِّ على آل أبي أوفى»[٤٨٦].

(ق ٢٢/٤٦٢)

(٤٨٦) البخاري: كتاب الدعوات/ باب هل يصلى على غير النبي ﷺ. حديث رقم: (٦٣٥٩). ومسلم: كتاب الزكاة، حديث (١٧٦).

● قال ﷺ: «من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت فليقل: اللهم صل على محمد النبي»[٤٨٧] الحديث.

(ق ٢٢/٤٦٢)

(٤٨٧) سبق تخريجه برقم: (٤٧٧).

● علم النبي ﷺ أمته حين قالوا: قد علمنا السلام عليك، فكيف الصلاة عليك فقال: «قولوا: اللهم! صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم إنك حميد مجيد»[٤٨٨] أخرجاه في الصحيحين.

(ق ٢٢/٤٦٨)

(٤٨٨) سبق تخريجه برقم: (٤٦٨).

● في الصحيحين أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا معه في سفر، فجعلوا يرفعون أصواتهم فقال النبي ﷺ: «أيها الناس اربعوا على أنفسكم؛ فإنكم لا تدعون أصم، ولا غائبًا، وإنما تدعون سميعًا قريبًا، إن الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته»[٤٨٩].

(ق ٢٢/٤٦٩)

(٤٨٩) البخاري: كتاب الجهاد/ باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير. حديث رقم: (٢٩٩٢) وفي غير موضع. ومسلم بنحوه: كتاب الذكر، حديث (٤٤).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من صلى علي مرة صلى الله عليه عشراً»(٤٩٠).

(ق ٢٢/٤٧٢)

(٤٩٠) مسلم: كتاب الصلاة/ باب الصلاة على النبي ﷺ. حديث رقم: (٧٠) بلفظ: «من صلى علي واحدة..».

● في السنن عنه ﷺ أنه قال: «ما اجتمع قوم في مجلس فلم يذكروا الله فيه، ولم يصلوا فيه علي، إلا كان عليهم ترة يوم القيامة»(٤٩١).

(ق ٢٢/٤٧٢)

(٤٩١) أبو داود: الأدب/ باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله. حديث رقم: (٤٨٥٥). وأحمد: (٢/٤٤٦، ٤٨١، ٤٨٤، ٤٩٥). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٣٨٤)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٧٧).

● قال النبي ﷺ: «إن الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ما لم يحدث»(٤٩٢).

(ق ٢٢/٤٧٣)

(٤٩٢) البخاري: كتاب الأذان/ من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد. حديث رقم: (٦٥٩). مسلم بنحوه: كتاب المساجد، حديث (٦٧٢ - ٢٧٦).

● في حديث قبض الروح: «صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه»(٤٩٣).

(ق ٢٢/٤٧٤)

(٤٩٣) مسلم: كتاب الجنة/ باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه. حديث رقم: (٧٥).

● قال ﷺ: «اللهم! صل على آل أبي أوفى»(٤٩٤).

(ق ٢٢/٤٧٤)

(٤٩٤) سبق تخريجه برقم: (٤٨٦).

● قال ﷺ : « اللهم! صل على محمد وعلى آل محمد »(٤٩٥) .
(ق ٢٢/٤٧٤)

(٤٩٥) سبق تخريجه برقم: (٤٦٨).

● قال رسول الله ﷺ : « ثم ليتخير من الدعاء ما شاء »(٤٩٦) .
(ق ٢٢/٤٧٤)

(٤٩٦) البخاري: كتاب الأذان/ با ب ما يتخير من الدعاء. حديث رقم: (٨٣٥) نحوه.
ومسلم: الصلاة / باب التشهد في الصلاة. حديث (٥٦، ٥٧، ٥٨) نحوه.

● قال بعض الصحابة هذا لابنه لما قال: اللهم! إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها، وقال الآخر: أسألك الجنة وقصورها، وأنهارها، وأعوذ بك من النار، وسلاسلها وأغلالها. فقال: أي بني! سل الله الجنة، وتعوذ به من النار، فقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: « سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الدعاء والطهور »(٤٩٧) .
(ق ٢٢/٤٧٥)

(٤٩٧) أبو داود: كتاب الطهارة/ باب الإسراف في الماء رقم: (٩٦). وابن ماجة: كتاب الدعاء/ باب كراهية الأعتداء في الدعاء. حديث رقم: (٣٨٦٤). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٣٩٢).

● أفضل الكلام بعد القرآن الكلمات الباقيات الصالحات: « سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر »(٤٩٩) .
(ق ٢٢/٤٧٨)

(٤٩٩) سبق تخريجه برقم: (٤١٠).

● وقال: « هن أفضل الكلام بعد القرآن »(٥٠٠) .
(ق ٢٢/٤٧٨)

(٥٠٠) سبق تخريجه برقم: (٤١٠).

● قال ﷺ : « سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك »(٥٠١) .

(ق ٢٢/٤٧٨)

(٥٠١) سبق تخريجه برقم: (٢٩١).

● في حديث [المسيء] قال ﷺ : « كبر فاحمد الله، وأثن عليه، ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن »(٥٠١َ) .

(ق ٢٢/٤٧٩)

(٥٠١َ) أبو داود: الصلاة، حديث (٨٥٧) بنحوه. والنسائي: التطبيق (٢/ ٢٢٥).

● روى البخاري في صحيحه عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ : « من تعارّ من الليل، فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير. الحمد لله، وسبحان الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله. ودعا استجيب له، وإن توضأ قبلت صلاته »(٥٠٢) .

(ق ٢٢/٤٧٩)

(٥٠٢) البخاري: التهجد/ باب فضل من تعار من الليل فصلى. حديث رقم: (١١٥٤).

● كان ﷺ يقول في الاستفتاح: « الله أكبر كبيرًا، الله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً، الحمد لله كثيراً، الحمد لله كثيرًا، الحمد لله كثيرًا »(٥٠٣) .

(ق ٢٢/٤٧٩)

(٥٠٣) سبق تخريجه برقم: (٤٣١).

● في الصحيح أنه كان يقول بعد التشهد: « اللهم! إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال »(٥٠٤) .

(ق ٢٢/٤٨٠)

(٥٠٤) البخاري: كتاب الأذان/ باب الدعاء قبل السلام حديث رقم: (٨٣٢). ومسلم: كتاب المساجد/ باب ما يستعاذ منه في الصلاة. حديث رقم: (١٢٨).

● في الصحيح أنه كان يقول بعد التشهد قبل السلام: «اللهم! اغفر لي ما قدمت، وما أخرت، وما أسررت، وما أعلنت، وما أنت أعلم به مني، أنت المقدم، وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت»(٥٠٥).

(ق ٢٢/٤٨١)

(٥٠٥) سبق تخريجه برقم: (٢٨٤).

● في الصحيح أن أبا بكر قال: يا رسول الله! علمني دعاء أدعو به في صلاتي. فقال: «قل: اللهم! إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم»(٥٠٦).

(ق ٢٢/٤٨١)

(٥٠٦) سبق تخريجه برقم: (٤٧٩).

● في الحديث الذي رواه أهل السنن أن النبي ﷺ سمع داعياً يدعو: اللهم! إني أسألك بأن لك الملك، أنت الله المنان، بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام! يا حي! يا قيوم، فقال النبي ﷺ: «لقد دعا الله باسمه الأعظم الذي إذا دعي به أجاب، وإذا سئل به أعطى»(٥٠٧).

(ق ٢٢/٤٨٣)

(٥٠٧) أبو داود في الصلاة، حديث (١٤٩٥). النسائي في السهو (٣/ ٥٢). ابن ماجة: كتاب الدعاء/ باب اسم الله الأعظم. حديث (٣٨٥٧، ٣٨٥٨).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله وتر يحب الوتر»(٥٠٨).

(ق ٢٢/٤٨٤)

(٥٠٨) البخاري: كتاب الدعوات/ باب لله مائة اسم غير واحدة. حديث رقم: (٦٤١٠).
ومسلم: كتاب الذكر والدعاء/ باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها. حديث رقم: (٥، ٦).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «إن الله جميل يحب الجمال»(٥٠٩).

(ق ٢٢/٤٨٤)

(٥٠٩) سبق تخريجه برقم: (١٠٥).

● وفي الترمذي وغيره أنه قال: «إن الله نظيف يحب النظافة»(٥١٠).

(ق ٢٢/٤٨٤)

(٥١٠) سبق تخريجه برقم: (١١٤).

● في الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً»(٥١١).

(ق ٢٢/٤٨٤)

(٥١١) سبق تخريجه برقم: (١١٥).

● لفظ التسعة والتسعين المشهور عند الناس في الترمذي:

«الله. الرحمن. الرحيم. الملك. القدوس. السلام. المؤمن. المهيمن. العزيز. الجبار. المتكبر. الخالق. البارئ. المصور. الغفار. القهار. الوهاب. الرزاق. الفتاح. العليم. القابض. الباسط. الخافض. الرافع. المعز. المذل. السميع. البصير. الحكم. العدل. اللطيف. الخبير. الحليم. العظيم. الغفور. الشكور. العلي. الكبير. الحفيظ. المقيت. الحسيب. الجليل.

الكريم. الرقيب. المجيب. الواسع. الحكيم. الودود. المجيد. الباعث. الشهيد. الحق. الوكيل. القوي. المتين. الولي. الحميد. المحصي. المبدئ. المعيد. المحيي. المميت. الحي. القيوم. الواجد. الماجد. الأحد (ويروى: الواحد). الصمد. القادر. المقتدر. المقدم. المؤخر. الأول. الآخر. الظاهر. الباطن. الوالي. المتعالي. البر. التواب. المنتقم. العفو. الرؤوف. مالك الملك. ذو الجلال والإكرام. المقسط. الجامع. الغني. المغني. المعطي. المانع. الضار. النافع. النور. الهادي. البديع. الباقي. الوارث. الرشيد. الصبور. الذي ليس كمثله شيء وهو السميع البصير»(٥١٢).

(ق ٢٢/٤٨٤)

(٥١٢) الترمذي: كتاب الدعوات/ باب رقم: (٨٣). حديث رقم: (٣٥٠٧). وابن ماجة: كتاب الدعاء/ باب أسماء الله عز وجل. حديث رقم: (٣٨٦١).
ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (١٩٤١، ١٩٤٣).

● عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «سُبُّوح قُدُّوس»(٥١٣).

(ق ٢٢/٤٨٥)

(٥١٣) مسلم: الصلاة، حديث (٢٢٣). أبو دواد: الصلاة/ باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده. حديث رقم: (٨٧٢). والنسائي في: (٢/ ١٩٠,١٩١).

● في الصحيح أنه كان يقول: «أذهب الباس رب الناس، واشف أنت الشافي، لا شافي إلا أنت شفاء لا يغادر سقماً»(٥١٤).

(ق ٢٢/٤٨٥)

(٥١٤) البخاري: كتاب المرضى/ باب دعاء العائد للمريض. حديث رقم: (٥٦٧٥). ومسلم: كتاب السلام، حديث (٤٧، ٤٨).

● حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «ما أصاب عبداً قط هم ولا حزن فقال: اللهم! إني عبدك، وابن عبدك، وابن أمتك، ناصيتي

بيدك، ماض فيَّ حكمك، عدل فيَّ قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي، وشفاء صدري، وجلاء حزني، وذهاب غمي وهمي، إلا أذهب الله همه وغمه وأبدله مكانه فرحًا» قالوا: يارسول الله! أفلا نتعلمهن؟ قال: «بلى. ينبغي لمن سمعهن أن يتعلمهن»(٥١٥).

(ق ٢٢/٤٨٥)

(٥١٥) أحمد في المسند: (١/٣٩١، ٤٥٢). صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٩٩).

● قال ﷺ: «إن لله تسعة وتسعين اسمًا من أحصاها دخل الجنة»(٥١٦).

(ق ٢٢/٤٨٦)

(٥١٦) البخاري: كتاب الشروط، حديث (٢٧٣٦). مسلم: كتاب الذكر والدعاء/ باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها. حديث رقم: (٦).

● عن حديث عقبة بن عامر، قال: «أمرني رسول الله ﷺ أن أقرأ بالمعوذات دبر كل صلاة»(٥١٧).

(ق ٢٢/٤٩٢)

(٥١٧) أبو داود: كتاب الوتر/ باب في الاستغفار. حديث رقم: (١٥٢٣). الترمذي: فضائل القرآن، حديث (٢٩٠٣). النسائي في السهو (٣/٦٨).

● عن أبي أمامة قال: «قيل: يا رسول الله! أي الدعاء أسمع؟ قال: جوف الليل الآخير ودبر الصلوات المكتوبة»(٥١٨).

(ق ٢٢/٤٩٢)

(٥١٨) سبق تخريجه برقم: (٤٠٨).

● عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ أخذ بيده فقال: «يا معاذ! والله إني لأحبك، فلا تَدَعَنَّ في دبر كل صلاة أن تقول اللهم! أعني على ذكرك وشكرك وحسن عباداتك»(٥١٩).

(ق ٢٢/٤٩٢)

(٥١٩) أبو داود: كتاب الوتر/ باب الاستغفار. حديث رقم: (١٥٢٢). والنسائي رقم: (٣/٥٣). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٨٤٦).

● في الصحيح أنه كان قبل أن ينصرف يستغفر ثلاثًا، ويقول: «اللهم! أنت السلام ومنك السلام، تباركت ياذا الجلال والإكرام»(٥٢٠).

(ق ٢٢/٤٩٣)

(٥٢٠) مسلم: كتاب المساجد/باب استحباب الذكر بعد الصلاة. ح (١٣٥، ١٣٦).

● في الصحيحين من حديث المغيرة بن شعبة أنه كان يقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. اللهم! لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد»(٥٢١).

(ق ٢٢/٤٩٣)

(٥٢١) سبق تخريجه برقم: (٤٥٩).

● في الصحيح من حديث ابن الزبير: «أن النبي ﷺ كان يهلل بهؤلاء الكلمات: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل وهو شيء قدير، لا حول ولا قوة إلا بالله، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه، له النعمة، وله الفضل، وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين، ولو كره الكافرون»(٥٢٢).

(ق ٢٢/٤٩٣)

(٥٢٢) مسلم: كتاب المساجد/ باب استحباب الذكر بعد الصلاة. حديث رقم: (١٣٩).

• في الصحيح عن ابن عباس: «أنَّ رفعَ الناس أصواتهم بالذكر كان على عهد النبي ﷺ»(٥٢٣).

(ق ٢٢/٤٩٣)

(٥٢٣) البخاري: كتاب الأذان/ باب الذكر بعد الصلاة. حديث برقم: (٨٤١).

• عن النبي ﷺ: «أنه يسبح ثلاثًا وثلاثين، ويحمد ثلاثًا وثلاثين، ويكبر ثلاثًا وثلاثين. فتلك تسع وتسعون، ويقول تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير»(٥٢٤) رواه مسلم في صحيحه.

(ق ٢٢/٤٩٤)

(٥٢٤) مسلم: كتاب المساجد استحباب الذكر بعد الصلاة. حديث رقم: (١٤٦).

• قال ﷺ لأصحابه في الحديث الصحيح: «إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع. يقول: اللهم أني أعوذ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال»(٥٢٥).

(ق ٢٢/٤٩٦)

(٥٢٥) سبق تخريجه برقم: (٥٠٤).

• في حديث ابن مسعود الصحيح: لَمَّا ذكر التشهد قال ﷺ: «ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه»(٥٢٦).

(ق ٢٢/٤٩٦)

(٥٢٦) سبق تخريجه برقم: (٤٩٦).

• في الصحيح أنه، ﷺ كان يقول في دعاء الاستفتاح: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم! نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم! اغسلني من خطاياي

بالماء والثلج والبرد »(٥٢٧).

(ق ٤٩٧/٢٢)

(٥٢٧) سبق تخريجه برقم: (٢٩٢).

● كان ﷺ يقول: « اللهم! أنت الملك لا إله إلا أنت. أنت ربي وأنا عبدك، ظلمت نفسي، واعترفت بذنبي. فاغفر لي ذنوبي جميعاً، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، واهدني لأحسن الأخلاق، فإنه لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها فإنه لا يصرف عني سيئها إلا أنت »(٥٢٨).

(ق ٤٩٧/٢٢)

(٥٢٨) مسلم: صلاة المسافرين / باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه. حديث (٢٠١).

● في الصحيحين أن أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ قال: يا رسول الله! علّمني دعاء أدعو به في صلاتي، فقال: « قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم »(٥٢٩).

(ق ٤٩٧/٢٢)

(٥٢٩) سبق تخريجه برقم: (٤٧٩).

● يروى عند دخول المسجد: « اللهم اجعلني من أوجه من توجه إليك، وأقرب من تقرب إليك، وأفضل من سألك ورغب إليك »(٥٣٠).

(ق ٤٩٨/٢٢)

(٥٣٠) لم نجده.

● حديث أبي أمامة: « قيل: يا رسول الله! أي الدعاء أسمع؟ قال جوف الليل الآخير، ودبر الصلوات المكتوبة »(٥٣١).

(ق ٥٠٠/٢٢)

(٥٣١) سبق تخريجه برقم: (٤٠٨).

● قال ﷺ لمعاذ بن جبل: «لا تَدَعَنَّ في دبر كل صلاة أن تقول: اللهم! أعني على ذكرك وشكرك، وحسن عبادتك»(٥٣٢).

(ق ٢٢/٥٠١)

(٥٣٢) سبق تخرجه برقم: (٥١٩).

● في الصحيح عن البراء بن عازب قال: «كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ أحببنا أن نكون عن يمينه، يقبل علينا بوجهه، قال: فسمعته يقول: رب قني عذابك يوم تبعث عبادك، أو يوم تجمع عبادك»(٥٣٣).

(ق ٢٢/٥٠١)

(٥٣٣) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب استحباب يمين الإمام. حديث رقم: (٦٢).

● في السنن أنه قال رسول الله ﷺ لرجل: «ما تقول في الصلاة؟ قال: أتشهد، ثم أقول: اللهم! إني أسألك الجنة وأعوذ بك من النار، أما والله ما أحسن دندنتك، ولا دندنة معاذ، فقال ﷺ حولهما ندندن»(٥٣٦) رواه أبو داود وأبو حاتم في صحيحه.

(ق ٢٢/٥٠٢)

(٥٣٦) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب في تخفيف الصلاة. رقم: (٧٩٢، ٧٩٣). وابن حبان كما في موارد الظمآن، حديث (٥١٤). حديث (٨٦٨ إحسان).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣١٥٨). وابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب ما يقال في التشهد والصلاة على النبي ﷺ. حديث رقم: (٩١٠).

● عن شداد بن أوس أن رسول الله ﷺ كان يقول في صلاته: «اللهم! إني أسألك الثبات في الأمر، والعزيمة على الرشد، وأسألك شكر نعمتك، وحسن عبادتك، وأسألك قلبًا سليمًا، ولسانًا صادقًا، واسألك من خير ما تعلم وأعوذ بك من شر ما تعلم، وأستغفرك لما تعلم»(٥٣٧) رواه النسائي.

(ق ٢٢/٥٠٢)

(٥٣٧) الترمذي: كتاب الدعوات/ باب رقم: (٢٣).. حديث رقم: (٣٤٠٧).
والنسائي: (٣/ ٥٤). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (١٢٨٨).

● في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها: «أن النبي ﷺ كان يدعو في الصلاة: اللهم! إني أعوذ بك من عذاب القبر. وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، اللهم! إني أعوذ بك من المغرم والمأثم، فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ يا رسول الله من المغرم، قال: إن الرجل إذا غرم حدث فكذب، ووعد فأخلف»(٥٣٨).

(ق ٢٢/٥٠٢)

(٥٣٨) البخاري: كتاب الأذان/ باب الدعاء قبل السلام. حديث رقم (٨٣٢).
ومسلم: كتاب المساجد/ باب ما يستعاذ منه في الصلاة. حديث رقم: (١٢٩).

● عن ابن عباس أن النبي ﷺ كان يقول بعد التشهد: «اللهم! إني أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال»(٥٣٩).

(ق ٢٢/٥٠٣)

(٥٣٩) سبق تخريجه برقم: (٥٠٤).

● عن سعد بن أبي وقاص قال: إن رسول الله ﷺ كان يتعوذ بهن دبر الصلاة: «اللهم! إني أعوذ بك من البخل، وأعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر، وأعوذ بك من فتنة الدنيا، وأعوذ بك من عذاب القبر»(٥٤٠).

(ق ٢٢/٥٠٣)

(٥٤٠) البخاري: كتاب الجهاد/ باب ما يتعوذ من الجبن. حديث رقم: (٢٨٢٢).

● عن أبي بكرة أن النبي ﷺ كان يقول في دبر الصلاة: «اللهم! إني أعوذ بك من الكفر، والفقر، وعذاب القبر»[٥٤١].

(ق ٢٢/٥٠٣)

(٥٤١) أحمد في المسند: (٥/ ٣٦، ٣٩، ٤٤). والنسائي: (٣/ ٧٣، ٧٤).

● في النسائي أيضاً عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلت علي امرأة من اليهود. فقالت: إن عذاب القبر من البول، فقلت: كذبت، فقالت: بلى، إنا لنقرض منه الجلود والثوب، فخرج رسول الله ﷺ إلى الصلاة وقد ارتفعت أصواتنا، فقال: «ما هذا؟» فأخبرته بما قالت، قال: «صَدَقَت» فما صلى بعد يومئذ إلا قال في دبر الصلاة: «اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل أجرني من حر النار، وعذاب القبر»[٥٤٢].

(ق ٢٢/٥٠٣)

(٥٤٢) النسائي: (٣/ ٧٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٣١٦)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٥٤٤).

● في الصحيح من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن يهودية دخلت عليها فذكرت عذاب القبر، فقالت لها: أعاذك الله من عذاب القبر، فسألت عائشة ـ رضي الله عنها ـ رسول الله ﷺ عن عذاب القبر، فقال: «نعم عذاب القبر حق»[٥٤٣]. قالت عائشة: فما رأيت رسول الله ﷺ بعد صلى صلاة إلا تعوذ من عذاب القبر.

(ق ٢٢/٥٠٤)

(٥٤٣) البخاري: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في عذاب القبر. حديث رقم: (١٣٧٢).

● لا ينبغي للإمام أن يقعد بعد السلام مستقبل القبلة إلا مقدار ما يستغفر الله ثلاثاً، ويقول: «اللهم أنت السلام، ومنك السلام، تباركت يا

ذا الجلال والإكرام»[٥٤٤].

(ق ٢٢/٥٠٥)

(٥٤٤) سبق تخريجه برقم: (٥٢٠).

● قال النبي ﷺ للنساء: «سبحن واعقدن بالأصابع فإنهن مسؤولات مستنطقات»[٥٤٥].

(ق ٢٢/٥٠٦)

(٥٤٥) سبق تخريجه برقم: (٢١٥).

● في الصحيح عن النبي ﷺ من الذكر عقيب الصلاة. ففي الصحيح عن المغيرة بن شعبة أنه كان يقول، دبر كل صلاة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم! لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد»[٥٤٦].

(ق ٢٢/٥٠٩)

(٥٤٦) سبق تخريجه برقم: (٤٥٩).

● في الصحيح أيضاً عن ابن الزبير أنه ﷺ كان يقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه، له النعمة، وله الفضل، وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين، ولو كره الكافرون»[٥٤٧].

(ق ٢٢/٥٠٩)

(٥٤٧) سبق تخريجه برقم: (٥٢٢).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «من سبح دبر كل صلاة ثلاثًا وثلاثين وحمد ثلاثًا وثلاثين، وكبر ثلاثًا وثلاثين، وذلك تسعة وتسعون، وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل

شيء قدير غفرت ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر»(٥٤٨).

(ق ٢٢/٥٠٩)

(٥٤٨) سبق تخريجه برقم: (٥٢٤).

● كان ﷺ يقول دبر كل صلاة مكتوبة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم! لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد»(٥٤٩).

(ق ٢٢/٥١٤)

(٥٤٩) سبق تخريجه برقم: (٤٥٩).

● في الصحيح أنه كان يهلل هؤلاء الكلمات في دبر المكتوبة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير. لا حول ولا قوة إلا بالله لا إله إلا الله، ولا نعبد إلا إياه، له النعمة، وله الفضل، وله الثناء الحسن، لا إله إلا الله مخلصين له الدين، ولو كره الكافرون»(٥٥٠).

(ق ٢٢/٥١٥)

(٤٥٠) سبق تخريجه برقم: (٥٢٢).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «من سبح دبر كل صلاة ثلاثًا وثلاثين، وحمد ثلاثًا وثلاثين، وكبر ثلاثًا وثلاين فتلك تسع وتسعون وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير: غفرت ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر»(٥٥١).

(ق ٢٢/٥١٥)

(٥٥١) سبق تخريجه برقم: (٥٢٤).

● في الصحيح أيضاً أنه يقول: «سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، ثلاثًا وثلاثين»[٥٥٢] .

(ق ٢٢/٥١٥)

(٥٥٢) البخاري: كتاب الأذان/ باب الذكر بعد الصلاة. حديث رقم: (٨٤٣).

● نقل عن النبي ﷺ أنه أمر معاذاً أن يقول دبر كل صلاة: «اللهم! أعني على ذكرك وشرك وحسن عبادتك»[٥٥٣] .

(ق ٢٢/٥١٦)

(٥٥٣) سبق تخريجه برقم: (٥١٩).

● قال ﷺ: «إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع: من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال»[٥٥٤] رواه مسلم وغيره.

(ق ٢٢/٥١٨)

(٥٥٤) سبق تخريجه برقم: (٥٠٤).

● في حديث ابن مسعود: «ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه»[٥٥٥] .

(ق ٢٢/٥١٨)

(٥٥٥) سبق تخريجه برقم: (٤٩٦).

● كان النبي ﷺ يقول عقب الصلاة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، اللهم! لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد»[٥٥٦] .

(ق ٢٢/٥١٩)

(٥٥٦) سبق تخريجه برقم: (٤٥٩).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «من سبح دبر الصلاة ثلاثًا وثلاثين وحمد ثلاثًا وثلاثين، وكبر ثلاثًا وثلاثين، فذلك تسعة وتسعون، وقال تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير»(٥٥٧): حطت خطاياه ـ أو كما قال.

(ق ٢٢/٥٢٠)

(٥٥٧) سبق تخريجه برقم: (٥٢٤).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إن لله ملائكة سياحين في الأرض، فإذا مروا بقوم يذكرون الله، تنادوا هلموا إلى حاجتكم»(٥٥٨).

(ق ٢٢/٥٢١)

(٥٥٨) الترمذي: كتاب الدعوات/ باب ماجاء: إن لله ملائكة سياحة في الأرض. حديث برقم: (٣٦٠٠) وأحمد في المسند: (٢/٢٥١). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢١٦٩).

● قال ﷺ: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»(٥٥٩).

(ق ٢٢/٥٢٢)

(٥٥٩) البخاري: كتاب التوحيد/ باب قول الله ﴿وأسروا قولكم أو اجهروا به إنه عليم بذات الصدور، ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير﴾. حديث رقم: (٧٥٢٧).

● قال ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم»(٥٦٠).

(ق ٢٢/٥٢٢)

(٥٦٠) أبو دواد: كتاب الوتر/ باب استحباب الترتيل في القراءة رقم: (١٤٦٨). وابن ماجة كتاب الإقامة/ باب في حسن الصوت بالقرآن. حديث رقم: (١٣٤٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٥٧٤).

● عن النبي ﷺ في الكلمات الخمس التي قام يحيى بن زكريا في بني إسرائيل قال: «أوصيكم بذكر الله، فإن مثل ذلك مثل رجل طلبه

العدو فدخل حصناً، فامتنع به من العدو، فكذلك ذكر الله، هو حصن ابن آدم من الشيطان »(٥٦١) أو كما قال.

(ق ٢٢/٥٢٤)

(٥٦١) رواه أحمد (٤/٢٠٢). والترمذي في الأمثال، حديث (٢٨٦٣). والحاكم (١/٤٢١). وهو في صحيح الجامع رقم (١٧٢٤).

● قال ﷺ: «خذوا جُنَّتَكم، قالوا: يا رسول الله! من عدو حضر، قال: لا، ولكن جنتكم من النار: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»(٥٦٢).

(ق ٢٢/٥٢٤)

(٥٦٢) أخرجه الطبراني في الصغير (١/٢٤٩) رقم (٤٠٧).
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/٨٩): رواه الطبراني في الصغير والأوسط ورجاله في الصغير رجال الصحيح غير داود بن بلال وهو ثقة.

● عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ دخل المسجد، فدخل رجل، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ. فرد رسول الله ﷺ عليه السلام وقال: ارجع فصل، فإنك لم تصل. فرجع الرجل فصلى كما كان صلى، ثم سلم عليه. فقال رسول الله ﷺ: وعليك السلام، ثم قال: ارجع فصل. فإنك لم تصل، حتى فعل ذلك ثلاث مرات،. فقال الرجل: والذي بعثك بالحق ما أحسن غير هذا، فعلمني. قال: إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم اجلس حتى تطمئن جالساً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها»(٥٦٣).

(ق ٢٢/٥٢٧)

(٥٦٣) سبق تخريجه برقم: (١٧).

● وفي رواية للبخاري قوله ﷺ: «إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء، ثم استقبل القبلة فكبر واقرأ بما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعًا، ثم ارفع رأسك حتى تعتدل قائمًا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تستوي وتطمئن جالسًا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تستوي قائمًا، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها»(٥٦٤).

(ق ٢٢/٥٢٧)

(٥٦٤) البخاري: كتاب الدعوات/ باب إذا حنث ناسياً في الأيمان حديث (٦٦٦٧).
مسلم: كتاب الصلاة/ باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة. حديث رقم: (٤٦) مختصراً من رواية سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة.

● وفي رواية له: «ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تستوي قائماً»(٥٦٥) وباقيه مثله.

(ق ٢٢/٥٢٨)

(٥٦٥) البخاري: كتاب الاستئذان، حديث (٦٢٥١).

● وفي رواية: وإذا فعلت هذا فقد تمت صلاتك. وما انتقصت من هذا فإنما انتقصته من صلاتك(٥٦٥َ).

(ق ٢٢/٥٢٨)

(٥٦٥َ) الترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في وصف الصلاة ح (٣٠٢) وصححه الألباني في صحيح الترمذي برقم (٢٤٧).

● عن رفاعة بن رافع رضي الله عنه: «أن رجلاً دخل المسجد ـ فذكر الحديث وقال فيه ـ: فقال النبي ﷺ: إنه لا تتم صلاة لأحد من الناس حتى يتوضأ، فيضع الوضوء مواضعه، ثم يكبر ويحمد الله عز وجل، ويثني عليه، ويقرأ بما شاء من القرآن، ثم يقول: الله أكبر، ثم

يركع حتى يطمئن راكعًا، ثم يقول: الله أكبر، ثم يرفع رأسه حتى يستوي قائماً، ثم يسجد حتى يطمئن ساجداً، ثم يقول: الله أكبر. ثم يرفع رأسه حتى يستوي قاعداً ثم يقول: الله أكبر، ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله، ثم يرفع رأسه فيكبر. فإذا فعل ذلك فقد تمت صلاته»(٥٦٦).

(ق ٢٢/٥٢٨)

(٥٦٦) أبو دواد: كتاب الصلاة/ باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود. حديث رقم: (٨٥٧).

● وفي رواية: «إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء، كما أمر الله عز وجل، فيغسل وجهه ويديه إلى المرفقين، ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين. ثم يكبر الله ويحمده، ثم يقرأ من القرآن ما أذن له وتيسر - وذكر نحو اللفظ الأول، وقال -: ثم يكبر. فيسجد، فيمكن وجهه وربما قال: جبهته - من الأرض، حتى تطمئن مفاصله وتسترخي، ثم يكبر فيستوي قاعداً على مقعدته ويقيم صلبه - فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى فرغ، ثم قال -: لا تتم صلاة لأحدكم حتى يفعل ذلك»(٥٦٧).

(ق ٢٢/٥٢٨)

(٥٦٧) أبو داود: الصلاة/ باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود. ح (٨٥٨).

● وفي رواية ثالثة له: «قال: إذا قمت فتوجهت إلى القبلة فكبر، ثم اقرأ بأم القرآن، وبما شاء الله أن تقرأ. فإذا ركعت فضع راحتك على ركبتيك وامدد ظهرك. وقال: إذا سجدت فمكن لسجودك. فإذا رفعت فاقعد على فخذك اليسرى»(٥٦٨).

(ق ٢٢/٥٢٩)

(٥٦٨) أبو داود : الصلاة / باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود . ح (٨٥٩) .

● وفي رواية أخرى : قال ﷺ : « إذا أنت قمت في صلاتك فكبر الله عز وجل، ثم اقرأ ما تيسر عليك من القرآن » وقال فيه : « فإذا جلست في وسط الصلاة فاطمئن وافترش فخذك اليسرى ثم تشهد، ثم إذا قمت فمثل ذلك حتى تفرغ من صلاتك »(٥٦٩) .

(ق ٢٢/٥٢٩)

(٥٦٩) أبو داود : الصلاة / باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود . ح (٨٦٠) .

● وفي رواية أخرى : « قال : فتوضأ كما أمرك الله، ثم تشهد فأتم، ثم كبر . فإن كان معك قرآن فاقرأ به . وإلا فاحمد الله عز وجل وكبره وهلله » . وقال فيه : « وإن انتقصت منه شيئًا انتقصت من صلاتك »(٥٧٠) .

(ق ٢٢/٥٢٩)

(٥٧٠) أبو داود : الصلاة / باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود . ح (٨٦١) .

● قوله ﷺ : « لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد »(٥٧١) .

(ق ٢٢/٥٣٠)

(٥٧١) رواه الدارقطني (١ / ٤٢٠) . والحاكم (١ / ٢٤٦) . والبيهقي (٣ / ٥٧) . ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٦٣١١)، وفي إرواء الغليل برقم (٤٩١) .

● قوله ﷺ : « لا إيمان لمن لا أمانة له »(٥٧٢) .

(ق ٢٢/٥٣١)

(٥٧٢) أحمد : (٣ / ١٣٥، ١٥٤، ٢١٠، ٢٥١) .
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٠٥٦) .

● قال ﷺ : « لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب »(٥٧٣) .

(ق ٢٢/٥٣١)

(٥٧٣) البخاري : كتاب الأذان / باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها ...

حديث رقم: (٧٥٦) ومسلم: كتاب الصلاة/ باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة... حديث رقم: (٣٤).

● قال ﷺ: «لا صلاة إلا بوضوء»(٥٧٤).

(ق ٢٢/٥٣١)

(٥٧٤) أحمد: (٢/٤١٨). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٣٩٠). وأبو داود: كتاب الطهارة/ باب التسمية على الوضوء. حديث رقم: (١٠١) بلفظ: «لا صلاة لمن لا وضوء له ...». وقد ورد بلفظ مقارب عند الدارقطني (١/٧٣) من حديث سعيد بن زيد. وانظر: المسند الجامع (٤٨٠٤).

● في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: «من سمع النداء ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له»(٥٧٦).

(ق ٢٢/٥٣١)

(٥٧٦) ابن ماجة: كتاب المساجد/ باب التغليظ في التخلف عن الجماعة. حديث رقم: (٧٩٣). والحاكم (١/٢٤٥). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦١٧٦). وفي إرواء الغليل برقم (٥٥١).

● في الصحيح: أن ابن أم مكتوم قال: «يا رسول الله! إني رجل شاسع الدار، ولي قائد لا يلائمني. فهل تجد لي رخصة أن أصلي في بيتي؟ قال: هل تسمع النداء؟ قال: نعم، قال: ما أجد لك رخصة»(٥٧٧).

(ق ٢٢/٥٣٢)

(٥٧٧) أبو داود: كتاب الصلاة، حديث (٥٥٢). وأحمد (٣/٤٢٣) من حديث أبي رزين. وأصله عند مسلم: كتاب المساجد/ باب يجب إتيان المساجد على من سمع النداء. حديث رقم: (٢٥٥) بنحوه من حديث أبي هريرة.

● قوله ﷺ: « ... إذا فعلت هذا فقد تمت صلاتك، وما انتقصت من هذا فإنما انتقصت من صلاتك »(٥٧٨).

(ق ٢٢/٥٣٢)

(٥٧٨) سبق تخريجه برقم: (٥٧٠).

● قوله ﷺ في الحديث الآخر: «فإذا فعل هذا فقد تمت صلاته»(٥٧٩).

(ق ٢٢/٥٣٢)

(٥٧٩) سبق تخريجه برقم: (٥٦٦).

● روى أبو داود وابن ماجة عن أنس بن حكيم الضبي قال: « خاف رجل من زياد ـ أو ابن زياد ـ فأتى المدينة، فلقي أبا هريرة رضي الله عنه قال: فنسبني فانتسبت له، فقال: يا فتى. ألا أحدثك حديثًا؟ قال: قلت: بلى. يرحمك الله ـ قال يونس: فأحسبه ذكره عن النبي ﷺ ـ قال: إن أول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم: الصلاة. قال: يقول ربنا عز وجل لملائكته، وهو أعلم: انظروا في صلاة عبدي. أتمها أم نقصها؟ فإن كانت تامة كتبت له تامة. وإن كانت انتقص منها شيئًا قال: انظروا، هل لعبدي من تطوع؟ فإن كان له تطوع قال: أتموها من تطوعه، ثم تؤخذ الأعمال على ذلكم »(٥٨٠).

(ق ٢٢/٥٣٢)

(٥٨٠) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه. حديث رقم: (٨٦٤). وابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة. حديث رقم: (١٤٢٥). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٠١٦).

● وفي لفظ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله: صلاته. فإن صلحت فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر. فإن انتقص من فريضته شيئًا قال الرب: انظروا، هل لعبدي من تطوع؟ فكمل به ما انتقص من الفريضة. ثم يكون سائر أعماله على هذا»(٥٨١) رواه الترمذي وقال: حديث حسن.

(ق ٢٢/٥٣٣)

(٥٨١) الترمذي: الصلاة/ باب ماجاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة. حديث رقم: (٤١٣). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٠١٦).

● وروى أيضًا أبو داود وابن ماجة عن تميم الداري رضي الله عنه عن النبي ﷺ بهذا المعنى قال: «ثم الزكاة مثل ذلك، ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك»(٥٨٢).

(ق ٢٢/٥٣٣)

(٥٨٢) أبو داود: المصدر السابق. حديث رقم: (٨٦٦).وابن ماجة المصدر السابق. حديث رقم: (١٤٢٦).

● عن أبي مسعود البدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجزئ صلاة الرجل حتى يقيم ظهره في الركوع والسجود»(٥٨٣) رواه أهل السنن الأربعة.

(ق ٢٢/٥٣٤)

(٥٨٣) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود. حديث رقم: (٨٥٥). والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء فيمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود. حديث رقم: (٢٦٥). والنسائي: كتاب الافتتاح (٢/١٨٣).
وابن ماجه في إقامة الصلاة، حديث (٨٧٠) بلفظ: «صلبه».
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧١٠١).

● في الحديث: «ثم يكبر فيسجد، فيمكن وجهه حتى تطمئن مفاصله وتسترخي، ثم يكبر فيستوي قاعداً على مقعدته ويقيم صلبه»(٥٨٤).

(ق ٢٢/٥٣٤)

(٥٨٤) سبق تخريجه برقم: (٥٧٦).

● عن علي بن شيبان الحنفي قال: «خرجنا حتى قدمنا على رسول الله ﷺ، فبايعناه وصلينا خلفه، فلمح بمؤخر عينه رجلاً لا يقيم صلاته ـ يعني صلبه في الركوع والسجود ـ فلما قضى النبي ﷺ الصلاة قال: يا معشر المسلمين، لا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود»(٥٨٥).

(ق ٢٢/٥٣٥)

(٥٨٥) أحمد في المسند: (٤/٢٣). وابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب الركوع في الصلاة. حديث رقم: (٨٧١). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٨٥٤).

● وفي رواية للإمام أحمد: أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الله إلى رجل لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده»(٥٨٦).

(ق ٢٢/٥٣٦)

(٥٨٦) أحمد في المسند: (٢/٥٢٥)، (٤/٢٢).
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٢٣): رواه أحمد من رواية عبد الله بن زيد الحنفي عن أبي هريرة ولم أجد من ترجمه. اهـ.

● وروى الإمام أحمد في المسند عن أبي قتادة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من صلاته. قالوا: يا رسول الله، كيف يسرق من صلاته؟ قال: لايتم ركوعها ولا سجودها»(٥٨٧) أو قال «لا يقيم صلبه في الركوع والسجود».

(ق ٢٢/٥٣٦)

(٥٨٧) أحمد في المسند: (٣ / ٥٦)، (٥ / ٣١٠)، والدارمي: (١ / ٣٠٥).
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢ / ١٢٣): رواه أحمد والبزار وأبو يعلى، وفيه علي ابن زيد وهو مختلف في الاحتجاج به، وبقية رجاله رجال الصحيح. اهـ.

● عن عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه قال: « نهى رسول الله ﷺ عن نقر الغراب وافتراش السبع، وأن يوطن الرجل المكان في المسجد، كما يوطن البعير »[٥٨٨].

(ق ٢٢/٥٣٦)

(٥٨٨) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود. حديث رقم: (٨٦٢).وابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب ما جاء في توطين المكان في المسجد يصلي فيه. حديث رقم: (١٤٢٩). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٨٥٩)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١١٦٨).

● في الصحيحين عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « اعتدلوا في الركوع والسجود، ولا يبسطن أحدكم ذراعيه انبساط الكلب »[٥٨٩].

(ق ٢٢/٥٣٧)

(٥٨٩) البخاري: مواقيت الصلاة/ باب المصلي يناجي ربه عز وجل. حديث رقم: (٥٣٢). ومسلم: الصلاة/ باب الاعتدال في السجود. حديث رقم: (٢٣٣).

● روى مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ أنه قال: « تلك صلاة المنافق. يمهل حتى إذا كانت الشمس بين قرني شيطان قام فنقر أربعًا، لا يذكر الله فيها إلا قليلاً »[٥٩٠].

(ق ٢٢/٥٣٧)

(٥٩٠) سبق تخريجه برقم: (١٢).

● عن أبي عبد الله الأشعري الشامي قال: «صلى رسول الله ﷺ بأصحابه، ثم جلس في طائفة منهم، فدخل رجل فقام يصلي، فجعل يركع وينقر في سجوده، ورسول الله ﷺ ينظر إليه. فقال: ترون هذا؟ لو مات مات على غير ملة محمد، ينقر صلاته كما ينقر الغراب الرمة. إنما مثل الذي يصلي ولا يتم ركوعه وينقر في سجوده كالجائع لا يأكل إلا تمرة أو تمرتين، لا تغنيان عنه شيئًا. فأسبغوا الوضوء. ويل للأعقاب من النار، وأتموا الركوع والسجود»(٥٩١) قال أبو صالح: فقلت: لأبي عبد الله الأشعري: من حدثك بهذا الحديث؟ قال: أمراء الأجناد: خالد بن الوليد، وعمرو بن العاص؛ وشرحبيل بن حسنة ويزيد بن أبي سفيان. كل هؤلاء يقولون: سمعت رسول الله ﷺ.

(ق ٢٢/٥٣٨)

(٥٩١) البخاري في التاريخ الكبير (٤/٢٤٧) في ترجمة شرحبيل ابن حسنة، رقم (٢٦٩٠).

وأخرج ابن ماجه بعضه في كتاب الطهارة/ باب غسل العراقيب. حديث (٤٥٥).

ولم نقف عليه في صحيح ابن خزيمة.

● في صحيح البخاري عن أبي وائل عن زيد بن وهب: «أن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه رأى رجلاً لا يتم ركوعه ولا سجوده. فلما قضى صلاته دعاه، وقال له حذيفة: ما صليت، ولو مت مت على غير فطرة الله التي فطر عليها محمداً ﷺ، ولفظ أبي وائل: «ما صليت ـ وأحسبه قال: لو مت مت على غير سنة محمد ﷺ»(٥٩٢).

(ق ٢٢/٥٣٩)

(٥٩٢) البخاري: كتاب الأذان/ باب إذا لم يتم ركوعه. حديث رقم: (٧٩١). وأحمد (٥/٣٨٤). والنسائي في السهو (٣/ ٥٨، ٥٩).

● قال ﷺ: «إن الله فرض عليكم صيام رمضان، وسننت لكم قيامه»(٥٩٣).

(ق ٢٢/٥٤٠)

(٥٩٣) أحمد في المسند: (١/ ١٩١). والنسائي: (٤/ ١٥٨). وابن ماجه في إقامة الصلاة، حديث (١٣٢٨)،

● في الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «إن الله شرع لنبيكم ﷺ سنن الهدى. وإن هذه الصلوات في جماعة من سنن الهدى، وإنكم لو صليتم في بيوتكم، كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم. ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم. ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق»(٥٩٤).

(ق ٢٢/٥٤٠)

(٥٩٤) مسلم: المساجد/ باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء. حديث (٢٥٧).

● قال ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ»(٥٩٥).

(ق ٢٢/٥٤٠)

(٥٩٥) سبق تخريجه برقم: (٢١٧).

● في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال ﷺ: «أقيموا الركوع والسجود، فإني أراكم من بعد ظهري»(٥٩٦).

(ق ٢٢/٥٤١)

(٥٩٦) البخاري: كتاب الأذان/ باب الخشوع في الصلاة. حديث رقم (٧٤٢) ومسلم: كتاب الصلاة/ باب الأمر بتحسين الصلاة. حديث رقم: (١١٠).

● وفي رواية: «أتموا الركوع والسجود»(٥٩٧).

(ق ٢٢/٥٤١)

(٥٩٧) البخاري: كتاب الأيمان/ باب كيف كانت يمين النبي ﷺ. حديث رقم: (٦٦٤٤). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب الأمر بتحسين الصلاة. حديث رقم: (١١١).

● قال النبي ﷺ: «إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة»(٥٩٨).

(ق ٢٢/٥٤١)

(٥٩٨) سبق تخريجه برقم: (٦٩).

● روي عنه ﷺ: «أنه كان يصلي الرباعية في السفر ركعتين»(٥٩٩).

(ق ٢٢/٥٤١)

(٥٩٩) البخاري: كتاب تقصير الصلاة/ باب من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة وقبلها. حديث رقم: (١١٠٢). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين، حديث (١٦ - ١٨) بمعناه. والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

● روي: «أنهم كانوا يصلون خلفه. فإذا قام إلى الثانية فارقوه وأتموا لأنفسهم الركعة الثانية، ثم ذهبوا إلى مصاف أصحابهم»(٦٠٠).

(ق ٢٢/٥٤٢)

(٦٠٠) البخاري: كتاب صلاة الخوف/ باب يحرس بعضهم بعضاً في صلاة الخوف. حديث رقم: (٩٤٤) بنحوه.

● في الصحيح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ﷺ: «صلاة السفر ركعتان وصلاة الجمعة ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، تمام غير قصر، على لسان نبيكم ﷺ»(٦٠١).

(ق ٢٢/٥٤٢)

(٦٠١) ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة/ باب تقصير الصلاة في السفر. (١٠٦٣). وأحمد: ١/ ٣٧. وصححه الألباني في إرواء الغليل (٦٣٨).

• روى مسلم وأهل السنن عن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: «إقصار الناس الصلاة اليوم، وإنما قال الله عز وجل: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١] وقد ذهب ذلك اليوم؟ فقال: عجبتُ مما عجبتَ منه، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته»(٦٠٢).

(ق ٢٢/٥٤٢)

(٦٠٢) تقدم تخريجه برقم (٨١).

• عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «سووا صفوفكم، فإن تسوية الصف من تمام الصلاة»(٦٠٣).

(ق ٢٢/٥٤٥)

(٦٠٣) البخاري: كتاب الأذان/ باب إقامة الصف من تمام الصلاة. حديث رقم: (٧٢٣).
ومسلم: كتاب الصلاة، حديث (١٢٤).

• وأخرجاه من حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أتموا الصفوف فإني أراكم من خلف ظهري»(٦٠٤).

(ق ٢٢/٥٤٦)

(٦٠٤) البخاري: كتاب الأذان، حديث (٧١٨). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب تسوية الصفوف وإقامتها. حديث رقم: (١٢٥). واللفظ لمسلم.

• وفي لفظ: «أقيموا الصفوف»(٦٠٥).

(ق ٢٢/٥٤٦)

(٦٠٥) البخاري: المصدر السابق.

• وروى البخاري من حديث حميد عن أنس، قال: «أقيمت الصلاة، فأقبل علينا رسول الله ﷺ، فقال: أقيموا صفوفكم وتراصوا،

فإني أراكم من وراء ظهري. وكان أحدنا يلصق منكبه بمنكب صاحبه، وبدنه ببدنه»(٦٠٦) .

(ق ٢٢/٥٤٦)

(٦٠٦) البخاري: الأذان/ باب إقبال الإمام على الناس عند تسوية الصفوف. ح (٧١٩).

● في الصحيحين عن شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال: «أقيموا الركوع والسجود، فوالله إني لأراكم من بعدي - وفي رواية: من بعد ظهري - إذا ركعتم وسجدتم»(٦٠٧) .

(ق ٢٢/٥٤٦)

(٦٠٧) سبق تخريجه برقم: (٥٩٦).

● وفي رواية للبخاري عن همام عن قتادة عن أنس رضي الله عنه: أنه سمع النبي ﷺ يقول: «أتموا الركوع والسجود فوالذي نفسي بيده إني لأراكم من بعد ظهري إذا ما ركعتم وإذا ما سجدتم»(٦٠٨) .

(ق ٢٢/٥٤٦)

(٦٠٨) البخاري: كتاب الأيمان والنذور، حديث (٦٦٤٤).

● ورواه مسلم من حديث هشام الدستوائي، وابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ قال: «أتموا الركوع والسجود - ولفظ ابن أبي عروبة: أقيموا الركوع والسجود، فإني أراكم - وذكره»(٦٠٩) .

(ق ٢٢/٥٤٧)

(٦٠٩) سبق تخريجه برقم: (٥٩٧). ولم يذكر في مسلم لفظ أبي عروبة المذكور.

● حديث زيد بن أرقم الذي في الصحيحين عنه قال: «كان أحدنا يكلم الرجل إلى جنبه إلى الصلاة. فنزلت ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة:

٢٣٨] قال: فأمرنا بالسكوت، ونهينا عن الكلام»(٦١٠).

(ق ٢٢/٥٤٨)

(٦١٠) البخاري: كتاب التفسير/ باب ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾. حديث رقم: (٤٥٣٤).
ومسلم: كتاب المساجد/ باب تحريم الكلام في الصلاة. حديث رقم: (٣٥).

● قال النبي ﷺ لما سلم عليه ولم يرد، بعد أن كان يرد: «إن في الصلاة لشغلاً»(٦١١).

(ق ٢٢/٥٤٩)

(٦١١) البخاري: العمل في الصلاة/ باب ما ينهى عن الكلام في الصلاة. حديث رقم: (١٩٩) ومسلم: المساجد/ باب تحريم الكلام في الصلاة. حديث رقم: (٣٤).

● عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: «لما نزلت ﴿ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴾ [الواقعة: ٧٤]. قال رسول الله ﷺ: اجعلوها في ركوعكم، ولما نزلت: ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ [الأعلى: ١] قال: اجعلوها في سجودكم»(٦١٢).

(ق ٢٢/٥٥٠)

(٦١٢) سبق تخريجه برقم: (٤٠٥).

● في الصحيحين عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال: «كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ نظر إلى القمر ليلة البدر. فقال: إنكم سترون ربكم، كما ترون هذا القمر لا تضارون في رؤيته. فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا(٦١٣).

(ق ٢٢/٥٥٠)

(٦١٣) البخاري: كتاب التوحيد/ باب ﴿وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة﴾. حديث رقم: (٧٤٣٤). مسلم: كتاب المساجد، حديث (٢١١).

● كان النبي ﷺ يقول في حال ركوعه: «اللهم! لك ركعت، وبك آمنت، ولك أسلمت. خشع لك سمعي وبصري ومخي وعقلي وعصبي»(٦١٥).

(ق ٢٢/٥٥٥)

(٦١٥) هو جزء من حديث التوجيه الذي سبق تخريجه برقم: (٣٧٥).

● عن ابن سيرين، قال: «كان النبي ﷺ يرفع بصره إلى السماء فأمر بالخشوع، فرمى ببصره نحو مسجده»(٦١٦).

(ق ٢٢/٥٥٦)

(٦١٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٢٥٤) رقم (٣٢٦١).

● عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بال أقوام يرفعون أبصارهم في صلاتهم؟ فاشتد قوله في ذلك. فقال: لينتهُن عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم»(٦١٧).

(ق ٢٢/٥٥٨)

(٦١٧) البخاري: الأذان/ باب رفع البصر إلى السماء في الصلاة. حديث رقم: (٧٥٠).

● عن جابر بن سمرة قال: «دخل رسول الله ﷺ المسجد، وفيه ناس يصلون رافعي أبصارهم إلى السماء. فقال: لينتهين رجال يشخصون أبصارهم إلى السماء، أو لا ترجع إليهم أبصارهم»(٦١٨).

(ق ٢٢/٥٥٨)

(٦١٨) مسلم: الصلاة/ باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة. حديث (١١٧) بلفظ: «لينتهين أقوام عن رفعهم». وبرقم (١١٨) من حديث أبي هريرة.

● قال محمد بن سيرين: «كان رسول الله ﷺ يرفع بصره في الصلاة. فلما نزلت هذه الآية: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ① الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١، ٢] لم يكن يجاوز بصره موضع سجوده

رواه الإمام أحمد في كتاب« الناسخ والنسوخ »(٦١٩) .

(ق ٢٢/٥٥٩)

(٦١٩) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٢٥٤) رقم (٣٢٦٢) .

● عن عائشة رضي الله عنها، قالت: سألت رسول الله ﷺ عن التفات الرجل في الصلاة، فقال: « هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد »(٦٢٠) .

(ق ٢٢/٥٥٩)

(٦٢٠) البخاري: كتاب الأذان/ باب الالتفات في الصلاة. حديث رقم: (٧٥١) .

● عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يزال الله مقبلاً على العبد، وهو في صلاته، ما لم يلتفت؛ فإذا التفت انصرف عنه »(٦٢١) .

(ق ٢٢/٥٥٩)

(٦٢١) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الالتفات في الصلاة. حديث رقم: (٩٠٩) .
والنسائي: (٣/ ٨) . ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم: (٦٣٦٠) .

● عن سهل بن الحنظلية قال: « ثوب بالصلاة ـ يعني صلاة الصبح ـ فجعل رسول الله ﷺ يصلي، وهو يلتفت إلى الشعب »(٦٢٢) قال أبو داود: « وكان أرسل فارساً إلى الشعب من الليل يحرس » .

(ق ٢٢/٥٥٩)

(٦٢٢) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الرخصة في ذلك. حديث رقم: (٩١٦) .

● عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: « دخل علينا رسول الله ﷺ، والناس رافعو أيديهم ـ قال الراوي ـ وهو زهير بن معاوية ـ وأراه قال في الصلاة ـ فقال: مالي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل شمس،

اسكنوا في الصلاة»(٦٢٣) رواه مسلم وأبو دواد والنسائي.
(ق ٢٢/٥٦٠)

(٦٢٣) مسلم: كتاب الصلاة/ باب الأمر بالسكون في الصلاة. حديث رقم: (١١٩). وأبو داود في الصلاة، حديث (٩١٢، ١٠٠٠). والنسائي في السهو (٣/ ٤، ٥). وأحمد (٥/ ٨٦، ٨٨، ٩٣، ١٠١، ١٠٢، ١٠٧).

● ورووا أيضًا عن عبيد الله بن القبطية عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: «كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ، فسلم أحدنا أشار بيده من عن يمينه، ومن عن يساره. فلما صلى قال ما بال أحدكم يومئ بيده، كأنها أذناب خيل شمس؟ إنما يكفي أحدكم - أو ألا يكفي أحدكم - أن يقول: هكذا - وأشار بإصبعه - يسلم على أخيه من عن يمينه ومن عن شماله»(٦٢٤).
(ق ٢٢/٥٦٠)

(٦٢٤) مسلم: كتاب الصلاة/ باب الأمر بالسكون في الصلاة. حديث رقم: (١٢٠، ١٢١). وأبو داود في الصلاة، حديث (٩٩٨، ٩٩٩). والنسائي في السهو (٣/ ٥، ٦٢، ٦٤)

● وفي رواية قال ﷺ: «أما يكفي أحدكم، أو أحدهم، أن يضع يده على فخذه، ثم يسلم على أخيه من عن يمينه، ومن عن شماله»(٦٢٥).
(ق ٢٢/٥٦١)

(٦٢٥) المصدر السابق. وهي عند النسائي (٣/ ٦٢).

● ولفظ مسلم: «صلينا مع رسول الله ﷺ، وكنا إذا سلمنا قلنا بأيدينا: السلام عليكم فنظر إلينا رسول الله ﷺ فقال: ما شأنكم تشيرون بأيديكم، كأنها أذناب خيل شمس؟ إذا سلم أحدكم فليلتفت إلى صاحبه ولا يومئ بيده»(٦٢٦).

(ق ٢٢/٥٦١)

(٦٢٦) المصدر السابق. وهي عند مسلم، حديث: (١٢١). وعند النسائي (٣ / ٦٤).

• قال ﷺ: «ما لي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذناب خيل شُمُس؟»(٦٢٧).

(ق ٢٢/٥٦١)

(٦٢٧) سبق تخريجه برقم: (٦٢٣).

• قال ﷺ: «اسكنوا في الصلاة»(٦٢٨).

(ق ٢٢/٥٦٢)

(٦٢٨) سبق تخريجه برقم: (٦٢٣). وهي عند مسلم (١١٩). وعند أبي داود (١٠٠٠). والنسائي (٣ / ٤). وأحمد (٥ / ٩٣، ١٠١، ١٠٧).

• قال ﷺ: «إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها تسعون، وائتوها وعليكم السكينة. فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فاقضوا»(٦٢٩).

(ق ٢٢/٥٦٣)

(٦٢٩) تقدم تخريجه برقم (٢٧٧).

• عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وائتوها تمشون، وعليكم السكينة. فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فاقضوا»(٦٣٠) رواه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجة.

(ق ٢٢/٥٦٣)

(٦٣٠) سبق تخريجه برقم: (٢٧٧). وهذا اللفظ للنسائي (٢ / ١١٤).

• عن الزهري: «وما فاتكم فأتموا»(٦٣١).

(ق ٢٢/٥٦٣)

(٦٣١) تقدم تخريجه برقم (٢٧٧). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٦٢).

• روى أبو داود عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ائتوا الصلاة وعليكم السكينة. فصلوا ما أدركتم، واقضوا ما سبقكم»(٦٣٢).

(ق ٢٢/٥٦٤)

(٦٣٢) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب السعي إلى الصلاة. حديث رقم: (٥٧٣).

• روى أبو داود عن أبي ثمامة الحناط عن كعب بن عجرة قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه، ثم خرج عامداً إلى المسجد فلا يشبكن يديه. فإنه في صلاة»(٦٣٣).

(ق ٢٢/٥٦٤)

(٦٣٣) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في الهدي في المشي إلى الصلاة. حديث رقم: (٥٦٢) والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في كراهية التشبيك بين الأصابع في الصلاة. حديث رقم: (٣٨٦). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٥٥)، وفي إرواء الغليل برقم (٣٧٩).

• في صحيح البخاري: أنه ﷺ قال لمالك بن الحويرث وصاحبه: «إذا حضرت الصلاة فأذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما. وصلوا كما رأيتموني أصلي»(٦٣٤).

(ق ٢٢/٥٦٨)

(٦٣٤) سبق تخريجه برقم: (٢٥٦).

• في الصحيحين عن سهل بن سعد أنه قال: «لقد رأيت رسول الله ﷺ قام على المنبر وكبر، وكبر الناس معه وراءه، وهو على المنبر، ثم رجع فنزل القهقرى حتى سجد في أصل المنبر، ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته، ثم أقبل على الناس. فقال: يا أيها الناس، إنما صنعت هذا لتأتموا بي، ولتعلموا صلاتي»(٦٣٥).

(ق ٢٢/٥٦٨)

(٦٣٥) تقدم تخريجه برقم (٣٦٣).

● في سنن أبي داود والنسائي عن سالم البراد قال: «أتينا عقبة بن عامر الأنصاري أبا مسعود، فقلنا له: حدثنا عن صلاة رسول الله ﷺ. فقام بين أيدينا في المسجد، فكبر فلما ركع وضع يديه على ركبتيه، وجعل أصابعه أسفل من ذلك، وجافى بين مرفقيه، حتى استقر كل شيء منه، ثم قال: سمع الله لمن حمده، فقام حتى استقر كل شيء منه ثم كبر وسجد ووضع كفيه على الأرض، ثم جافى بين مرفقيه حتى استقر كل شيء منه، ثم رفع رأسه فجلس حتى استقر كل شيء منه، ففعل ذلك أيضاً ثم صلى أربع ركعات مثل هذه الركعة، فصلى صلاته. ثم قال: هكذا رأينا رسول الله ﷺ يصلي»(٦٣٦).

(ق ٢٢/٥٦٨)

(٦٣٦) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب: (١١٦). والنسائي: (٢/١٨٦).

● في صحيح البخاري عن أبي قلابة عن مالك بن الحويرث أنه قال: «إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم، وليؤمكم أكبركم، ثم صلوا كما رأيتموني أصلي»(٦٣٧).

(ق ٢٢/٥٧٣)

(٦٣٧) سبق تخريجه برقم: (٢٥٦).

● في صحيح مسلم عن جابر بن سمرة: «أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر بـ ﴿قٓ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ﴾ [ق: ١] ونحوها، وكانت صلاته بعد إلى تخفيف»(٦٣٨).

(ق ٢٢/٥٧٣)

(٦٣٨) مسلم : كتاب الصلاة / باب القراءة في الصبح . حديث رقم : (١٦٨) .

• في صحيح مسلم أيضًا عنه قال : « كان رسول الله ﷺ يقرأ في الظهر بالليل إذا يغشى ، وفي العصر نحو ذلك ، وفي الصبح أطول من ذلك »(٦٣٩) .

(ق ٢٢/٥٧٣)

(٦٣٩) مسلم : المصدر السابق . حديث رقم : (١٧٠) .

• في الصحيحين عن أبي برزة الأسلمي قال : « كان رسول الله ﷺ يصلي الهجير - التي تدعونها الأولى - لحين تدحض الشمس ، ويصلي العصر ثم يرجع أحدنا إلى رحله في أقصى المدينة والشمس حية - قال الراوي : ونسيت ما قال في المغرب - وكان يستحب أن يؤخر العشاء ، التي تدعونها العتمة ، وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها ، وكان ينفتل من صلاة الغداة حين يعرف الرجل جليسه ، وكان يقرأ فيها بالستين إلى المائة »(٦٤٠) .

(ق ٢٢/٥٧٣)

(٦٤٠) البخاري : كتاب مواقيت الصلاة / باب وقت الظهر عند الزوال . حديث رقم : (٥٤١) ومسلم : كتاب الصلاة / باب القراءة في الصبح . حديث رقم : (١٧٢) .

• عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : « حزرنا قيام رسول الله ﷺ في الظهر والعصر . فحزرنا قيامه في الركعتين الأوليين من الظهر : قدر ثلاثين آية ، قدر « الم السجدة » . وحزرنا قيامه في الأوليتين من العصر على قدر الآخرتين من الظهر . وحزرنا قيامه في الآخرتين من العصر على النصف من ذلك »(٦٤١) .

(ق ٢٢/٥٧٤)

(٦٤١) مسلم : كتاب الصلاة / باب القراءة في الظهر والعصر . حديث رقم : (١٥٦) .

● في الصحيحين وغيرهما عن جابر بن سمرة قال: قال عمر لسعد بن أبي وقاص: «لقد شكاك الناس في كل شيء حتى في الصلاة؛ قال: أما أنا فأمد في الأوليين وأحذف في الأخريين. ولا آلو ما اقتديت به من صلاة رسول الله ﷺ قال: ذاك الظن بك يا أبا إسحق»(٦٤٢).

(ق ٢٢/٥٧٤)

(٦٤٢) البخاري: الأذان/ باب يطول في الأوليين ويخفف في الأخريين. حديث رقم: (٧٧٠) ومسلم: الصلاة/ باب القراءة في الظهر والعصر. حديث رقم: (١٥٩).

● في صحيح مسلم أيضاً عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: «لقد كانت صلاة الظهر تقام فيذهب الذاهب إلى البقيع فيقضي حاجته، ثم يتوضأ، ثم يأتي ورسول الله ﷺ في الركعة الأولى مما يطيلها»(٦٤٣).

(ق ٢٢/٥٧٤)

(٦٤٣) مسلم: في الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (١٦٢).

● في صحيح مسلم أيضاً عن أبي وائل قال: خطبنا عمار بن ياسر يوماً، فأوجز وأبلغ، فقلنا: يا أبا اليقظان: لقد أبلغت وأوجزت، فلو كنت تنفست. فقال إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة، إن من البيان سحراً»(٦٤٤).

(ق ٢٢/٥٧٤)

(٦٤٤) مسلم: كتاب الجمعة/ باب تخفيف الصلاة والخطبة. حديث رقم: (٤٧).

● في صحيح مسلم عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: كنت أصلي مع النبي ﷺ الصلوات. فكانت صلاته قصداً»(٦٤٥) .. أي وسطاً.

(ق ٢٢/٥٧٥)

(٦٤٥) مسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٤١، ٤٢).

● في الصحيحين عن جابر رضي الله عنه، قال: «كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ، ثم يرجع فيؤمنا ـ وقال مرة: ثم يرجع فيصلي بقومه ـ فأخبر النبي ﷺ وقال مرة: العشاء؛ فصلى معاذ مع النبي ﷺ، ثم جاء يؤم قومه ـ فقرأ البقرة. فاعتزل رجل من القوم فصلى. فقيل: نافقت. فقال: ما نافقت. فأتى النبي ﷺ. فقال: إن معاذاً يصلي معك، ثم يرجع فيؤمنا يا رسول الله إنما نحن أصحاب نواضح ونعمل بأيدينا، وإنه جاء يؤمنا، فقرأ سورة البقرة، فقال: أفتان أنت يامعاذ؟ اقرأ بكذا، اقرأ بكذا»(٦٤٦).

(ق ٢٢/٥٧٥)

(٦٤٦) البخاري: كتاب الأذان/ باب إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى. حديث رقم: (٧٠١) بمعناه. ومسلم: كتاب الصلاة/ باب القراءة في العشاء. حديث رقم: (١٧٨، ١٧٩) بلفظ مقارب.

● وفي رواية للبخاري عن جابر رضي الله عنه قال «أقبل رجل بناضحين، وقد جنح الليل، فوافق معاذاً يصلي ـ وذكر نحوه، فقال في آخره: فلولا صليت بسبح اسم ربك الأعلى، والشمس وضحاها، والليل إذا يغشى. فإنه يصلي وراءك الضعيف والكبير وذو الحاجة»(٦٤٧).

(ق ٢٢/٥٧٥)

(٦٤٧) البخاري: كتاب الأذان/ باب من شكا إمامه إذا طول. حديث رقم: (٧٠٥).

● في الصحيحين عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان، مما يطيل بنا، فما رأيت رسول الله ﷺ غضب في موعظة قط أشد مما غضب يومئذ، قال: أيها الناس، إن منكم منفرين. فأيكم أم الناس فليوجز؛ فإن وراءه الكبير والضعيف وذا الحاجة»(٦٤٨).

(ق ٢٢/٥٧٦)

(٦٤٨) البخاري: كتاب الأذان/ باب من شكا إمامه إذا طول. حديث رقم: (٧٠٤).
ومسلم: كتاب الصلاة/ باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام. حديث رقم: (١٨٢).

● وفي رواية: «فإن فيهم الضعيف والكبير»(٦٤٩).

(ق ٢٢/٥٧٦)

(٦٤٩) البخاري: كتاب الأذان، حديث رقم: (٧٠٢).

● وفي رواية: «فليخفف، فإن فيهم المريض والضعيف وذا الحاجة»(٦٥٠).

(ق ٢٢/٥٧٦)

(٦٥٠) البخاري: كتاب العلم/ باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره. حديث رقم: (٩٠).

● في صحيح البخاري من حديث أبي قتادة عن النبي ﷺ أنه قال: «إني لأقوم إلى الصلاة، وأنا أريد أن أطول فيها، فأسمع بكاء الصبي، فأتجوز، كراهية أن أشق على أمه»(٦٥١).

(ق ٢٢/٥٧٦)

(٦٥١) سبق تخريجه برقم: (٣٥٤).

● في الصحيحين عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «ما صليت وراء إمام قط أخف صلاة ولا أتم صلاة من النبي ﷺ»(٦٥٢).

(ق ٢٢/٥٧٦)

(٦٥٢) البخاري: كتاب الأذان/ باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي. حديث رقم: (٧٠٨). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام. حديث رقم: (١٩٠).

● وفي رواية عن شريك عنه: «وإن كان ليسمع بكاء الصبي فيخفف، مخافة أن تفتتن أمه»(٦٥٣).

(ق ٢٢/٥٧٦)

(٦٥٣) البخاري: المصدر السابق.

● وأخرجاه فيهما من حديث عبد العزيز ابن صهيب عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كان النبي ﷺ يوجز الصلاة ويكملها»(٦٥٤).

(ق ٢٢/٥٧٧)

(٦٥٤) البخاري: كتاب الأذان/ باب الإيجاز في الصلاة وإكمالها. حديث رقم: (٧٠٦).
ومسلم بنحوه: كتاب الصلاة، حديث (١٨٨).

● وفي لفظ: «يوجز الصلاة ويتم»(٦٥٥).

(ق ٢٢/٥٧٧)

(٦٥٥) مسلم: كتاب الصلاة/ باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة بحديث رقم: (١٨٨).

● وأخرجا أيضاً عن قتادة عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد أن أطيلها، فأسمع بكاء الصبي فأتجوز من صلاتي، مما أعلم من شدة وجد أمه من بكائه»(٦٥٦).

(ق ٢٢/٥٧٧)

(٦٥٦) سبق تخريجه برقم: (٣٥٣).

● ورواه مسلم من حديث ثابت عن أنس رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يسمع بكاء الصبي مع أمه، وهو في الصلاة، فيقرأ بالسورة الخفيفة، أو بالسورة القصيرة»(٦٥٧).

(ق ٢٢/٥٧٧)

(٦٥٧) مسلم: كتاب الصلاة/ باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة. حديث رقم: (١٩١).

● وروى مسلم أيضاً عن أنس رضي الله عنه قال: «ما صليت خلف أحد أوجز صلاة ولا أتم من رسول الله ﷺ. وكانت صلاته متقاربة، وصلاة أبي بكر متقاربة. فلما كان عمر رضي الله عنه مد في صلاة الصبح»(٦٥٨).

(ق ٢٢/٥٧٧)

(٦٥٨) مسلم: كتاب الصلاة/ باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام. حديث رقم: (١٩٦) باختلاف يسير.

● وعن قتادة عن أنس رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ كان من أخف الناس صلاة في تمام»(٦٥٩).

(ق ٢٢/٥٧٧)

(٦٥٩) المصدر السابق. مسلم: حديث رقم: (١٨٩).

● قال أنس رضي الله عنه: «ما صليت وراء إمام قط أخف ولا أتم صلاة من رسول الله ﷺ»(٦٦٠).

(ق ٢٢/٥٧٧)

(٦٦٠) تقدم تخريجه برقم (٦٥٢).

● رواه أبو داود في سننه عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «ما صليت خلف رجل أوجز صلاة من رسول الله ﷺ في تمام. وكان رسول الله ﷺ إذا قال: سمع الله لمن حمده قام حتى نقول: قد أوهم، ثم يكبر ويسجد. وكان يقعد بين السجدتين حتى نقول: قد أوهم»(٦٦١).

(ق ٢٢/٥٧٨)

(٦٦١) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب طول القيام من الركوع وبين السجدتين. حديث رقم: (٨٥٣). وهو بنحوه في مسلم: كتاب الصلاة، حديث (١٩٦).

● أخرجا في الصحيحين عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال: «إني لا آلو أن أصلي بكم كما كان رسول الله ﷺ يصلي بنا»(٦٦٢).

(ق ٢٢/٥٧٨)

(٦٦٢) تقدم تخريجه برقم: (٣٥٦).

● قال ثابت: «فكان أنس يصنع شيئًا لا أراكم تصنعونه، كان إذا رفع رأسه من الركوع انتصب قائمًا حتى يقول القائل قد نسي»(٦٦٣).

(ق ٢٢/٥٧٨)

(٦٦٣) المصدر السابق.

● روى البخاري من حديث شعبة عن ثابت قال: قال أنس رضي الله عنه ـ ينعت لنا صلاة رسول الله ﷺ ـ: «وكان يصلي فإذا رفع رأسه من الركوع قام حتى يقول القائل: قد نسي»(٦٦٤).

(ق ٢٢/٥٧٩)

(٦٦٤) سبق تخريجه برقم: (٣٥٦).

● في الصحيحين من حديث شعبة عن الحكم قال: «غلب على الكوفة رجل ـ قد سماه زمن: ابن الأشعث، وسماه غندر في رواية: مطر بن ناجية ـ فأمر أبا عبيدة بن عبد الله أن يصلي بالناس فكان يصلي، فإذا رفع رأسه من الركوع قام قدر ما أقول: اللهم! ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد». قال الحكم: فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن أبي ليلى. قال: سمعت البراء بن عازب يقول: «كانت صلاة رسول الله ﷺ، قيامه وركوعه، وإذا رفع رأسه من الركوع وسجوده وما بين السجدتين: قريبًا من السواء»(٦٦٥).

(ق ٢٢/٥٨٠)

(٦٦٥) البخاري مختصراً: كتاب الأذان، حديث (٧٩٢) باللفظ الآتي برقم (٦٦٦) مع اختلاف يسير. مسلم: كتاب الصلاة/ باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام. حديث: (١٩٤) بنحوه.

● ولفظ مطر عن شعبة: «كان ركوع النبي ﷺ وسجوده وبين السجدتين، وإذا رفع رأسه من الركوع ـ ما خلا القيام والقعود ـ قريبًا من السواء»(٦٦٦).

(ق ٢٢/٥٨٠)

(٦٦٦) البخاري: كتاب الأذان/ باب حد تمام الركوع والاعتدال فيه والطمانينة. حديث (٧٩٢) من رواية: بدل بن المحبر عن شعبة.

● في الصحيح والسنن من حديث هلال بن أبي حميد عن ابن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال: «رمقت الصلاة مع محمد ﷺ. فوجدت قيامه، فركوعه، فاعتداله بعد ركوعه، فسجدته، فجلسته بين السجدتين، فسجدته، فجلسته ما بين التسليم والانصراف: قريبًا من السواء»(٦٦٧).

(ق ٢٢/٥٨٠)

(٦٦٧) مسلم: الصلاة/ باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام. حديث: (١٩٣). وأبو داود في الصلاة، حديث (٨٥٤)، والنسائي في السهو (٣/ ٦٦، ٦٧)

● رواه مسلم وأبو داود والنسائي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ: «كان يقول حين يرفع رأسه من الركوع: سمع الله لمن حمده، اللهم! ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد: لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك

الجد »(٦٦٨) .

(ق ٢٢/٥٨٠)

(٦٦٨) مسلم: الصلاة/ باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع. حديث رقم: (٢٠٥).

● وروى مسلم وغيره عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: « أن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قال: اللهم! ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما بينهما، وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد. أحق ما قال العبد، وكلنا لك عبد: لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت. ولا ينفع ذا الجد منك الجد »(٦٦٩) .

(ق ٢٢/٥٨١)

(٦٦٩) مسلم: الصلاة/ باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع. حديث رقم: (٢٠٦).

● وروى مسلم وغيره عن عبد الله بن أبي أوفى قال: « كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع يقول: سمع الله لمن حمد، اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد »(٦٧٠) .

(ق ٢٢/٥٨١)

(٦٧٠) مسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٢٠٢).

● وفي رواية أخرى لمسلم زاد بعد هذا: أنه كان يقول: « اللهم! طهرني من الذنوب والخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس »(٦٧١) .

(ق ٢٢/٥٨٢)

(٦٧١) مسلم: كتاب الصلاة/ باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع. حديث (٢٠٤).

● قال ﷺ: « سيكون من بعدي أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها، فصلوا الصلاة لوقتها، واجعلوا صلاتكم معهم نافلة »(٦٧٢) .

(ق ٢٢/٥٨٢)

(٦٧٢) سبق تخريجه برقم: (٢٢٦).

● ورواه البخاري في صحيحه عن قتادة عن عكرمة قال: «صليت خلف شيخ بمكة، فكبر اثنتين وعشرين تكبيرة. فقلت لابن عباس: إنه لأحمق. فقال: ثكلتك أمك! سنة أبي القاسم ﷺ»(٦٧٣).

(ق ٢٢/٥٨٣)

(٦٧٣) البخاري: كتاب الأذان/ باب التكبير إذا قام من السجود. حديث رقم: (٧٨٨).

● في الصحيحين والسنن عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال: «صليت خلف علي بن أبي طالب أنا وعمران بن حصين، فكان إذا سجد كبر، وإذا رفع رأسه كبر، وإذا نهض من الركعتين كبر. فلما قضى الصلاة أخذ عمران بن حصين بيدي. فقال: قد ذكرني هذا صلاة محمد ﷺ، أو قال: لقد صلى بنا صلاة محمد ﷺ»(٦٧٥).

(ق ٢٢/٥٨٤)

(٦٧٥) البخاري: الأذان/ باب إتمام التكبير في السجود. وحديث رقم: (٧٨٦) ومسلم: الصلاة/ باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة. حديث رقم: (٣٣).

● في الصحيحين والسنن أيضًا عن أبي هريرة رضي الله عنه: «أنه كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة وغيرها: يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يسجد، ثم يكبر حين يرفع رأسه، ثم يكبر حين يقوم من الجلوس من الثنتين: يفعل ذلك في كل ركعة حتى يفرغ من الصلاة، ثم يقول حين ينصرف: والذي نفسي بيده، إني أقربكم شبهًا بصلاة رسول الله ﷺ، إن كانت هذه لصلاته حتى فارق الدنيا»(٦٧٦).

(ق ٢٢/٥٨٤)

(٦٧٦) البخاري: كتاب الأذان، حديث (٨٠٣). ومسلم: كتاب الصلاة، حديث (٢٨). وليس فيهما: «إن كانت هذه لصلاته حتى فارق الدنيا». وهي عند أحمد (٢/ ٢٧٠). وعند أبي داود في الصلاة، حديث (٨٣٦). وفي غيرهما

● أخرج البخاري من حديث الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وأبي سلمة: «أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة وغيرها في رمضان وغيره، فيكبر حين يقوم، ويكبر حين يركع، ثم يقول: سمع الله لمن حمده، ثم يقول: ربنا لك الحمد»(٦٧٧).

(ق ٢٢/٥٨٥)

(٦٧٧) انظر الحديث السابق.

● روى مسلم من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة: «أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يكبر في الصلاة كلما رفع ووضع. فقلت: يا أبا هريرة! ما هذا التكبير؟ قال: إنها لصلاة رسول الله ﷺ»(٦٧٨).

(ق ٢٢/٥٨٦)

(٦٧٨) مسلم: كتاب الصلاة/ باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع. حديث رقم: (٣١).

● روى البخاري من حديث فليح بن سليمان عند سعيد بن الحارث. قال: «صلى لنا أبو سعيد، فجهر بالتكبير حين رفع رأسه من السجود، وحين سجد وحين رفع، وحين قام من الركعتين. وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ(٦٧٩).

(ق ٢٢/٥٨٦)

(٦٧٩) البخاري: الأذان/ باب يكبر وهو ينهض من السجدتين. حديث رقم: (٨٢٥).

● ثم أردفه البخاري بحديث مطرف، قال: «صليت أنا وعمران بن حصين خلف علي بن أبي طالب رضي الله عنه. فكان إذا سجد كبر، وإذا رفع كبر، وإذا نهض من الركعتين كبر، فلما سلم أخذ عمران بن حصين بيدي. فقال: لقد صلى بنا هذا صلاة محمد ﷺ، أو قال: لقد ذكرني

هذا صلاة محمد ﷺ »(٦٨٠).

(ق ٢٢/٥٨٦)

(٦٨٠) تقدم تخريجه برقم (٦٥٧).

● روي عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه: «أنه صلى مع رسول الله ﷺ. وكان لا يتم التكبير»(٦٨١).

(ق ٢٢/٥٨٧)

(٦٨١) أبو دواد: كتاب الصلاة/ باب تمام التكبير. حديث رقم: (٨٣٧). وبهامشه (طبعة الدعاس): «أخرجه البخاري في التاريخ الكبير.. وحكي عن أبي داود الطيالسي أنه قال: هذا عندنا باطل».

● في حديث أبي سلمة: «أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يصلي لهم، فيكبر كلما خفض ورفع، فلما انصرف، قال: والله إني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ »(٦٨٢).

(ق ٢٢/٥٩٠)

(٦٨٢) سبق تخريجه برقم: (٦٧٦).

● عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «ثلاث كان رسول الله ﷺ يفعلهن، وتركهن الناس: كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مداً، وكان يقف قبل القراءة هنيهة يسأل الله من فضله، وكان يكبركلما رفع وخفض»(٦٨٣).

(ق ٢٢/٥٩٠)

(٦٨٣) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب من لم يذكر الرفع عند الركوع. حديث (٧٥٣). والترمذي في الصلاة، حديث (٢٣٩، ٢٤٠). وأحمد: ٢/٣٧٥، جميعهم باختصار. ورواه بتمامه النسائي في الافتتاح (٢/١٢٤).

● عن علي بن حسين قال: «كان رسول الله ﷺ، يكبر في الصلاة كلما خفض ورفع، فلم تزل تلك صلاته حتى لقي الله عز وجل»(٦٨٤).

(ق ٢٢/٥٩٠)

(٦٨٤) أخرجه مالك في الموطأ: كتاب الصلاة/ باب افتتاح الصلاة. ح (١٧) من رواية يحيى. قال ابن عبد البر: لا أعلم خلافاً بين رواة الموطأ في إرسال هذا الحديث. التمهيد (٩/ ١٧٣).

● روي عن أبي سلمة: عن أبي هريرة: «أنه كان يكبر هذا التكبير. ويقول: إنها لصلاة رسول الله ﷺ»(٦٨٥).

(ق ٢٢/٥٩١)

(٦٨٥) سبق تخريجه برقم: (٦٧٨).

● عن أنس بن مالك رضي الله عنه: «ما صليت وراء أحد بعد رسول الله ﷺ أشبه صلاة برسول الله ﷺ من هذا الفتى يعني: عمر بن عبد العزيز» قال: «فحزرنا في ركوعه عشر تسبيحات، وفي سجوده عشر تسبيحات»(٦٨٨).

(ق ٢٢/٥٩٤)

(٦٨٨) أبو دواد: كتاب الصلاة/ باب مقدار الركوع والسجود. حديث رقم: (٨٨٨). والنسائي (٢/١٦٦، ١٦٧) نحوه.

● في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجة عن عون بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا ركع أحدكم فليقل ثلاث مرات: سبحان ربي العظيم - وذلك أدناه - وإذا سجد فليقل: سبحان ربي الأعلى ثلاثاً، وذلك أدناه»(٦٨٩).

(ق ٢٢/٥٩٥)

(٦٨٩) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب مقدار الركوع والسجود. حديث رقم: (٨٨٦). والترمذي في الصلاة، حديث (٢٦١). وقال: حديث ابن مسعود ليس إسناده بمتصل، عون بن عبد الله بن عتبة لم يلق ابن مسعود. ورواه ابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب التسبيح في الركوع والسجود. حديث رقم: (٨٩٠).

● قال ﷺ: «إذا أم أحدكم الناس فليخفف، وإذا صلى لنفسه فليطول ما شاء»(٦٩٠).

(ق ٢٢/٥٩٦)

(٦٩٠) سبق تخريجه برقم: (٣٥٥).

● نهى ﷺ عن الإطالة قال لمعاذ: «أفتان أنت يا معاذ؟»(٦٩١).

(ق ٢٢/٥٩٦)

(٦٩١) سبق تخريجه برقم: (٦٤٦).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه، فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة»(٦٩٢).

(ق ٢٢/٥٩٧)

(٦٩٢) سبق تخريجه برقم: (٦٤٤).

● قال ﷺ: «إني لأدخل الصلاة وأنا أريد أن أطيلها فأسمع بكاء الصبي، فأخفف لما أعلم من وجد أمه»(٦٩٣).

(ق ٢٢/٥٩٧)

(٦٩٣) سبق تخريجه برقم: (٣٥٣).

● في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف؛ فإن فيهم الضعيف والكبير وذا الحاجة. وإذا صلى لنفسه فليطول ما شاء»(٦٩٤).

(ق ٢٢/٥٩٨)

(٦٩٤) سبق تخريجه برقم: (٣٥٥).

● وفي رواية « فإن فيهم السقيم والشيخ الكبير وذا الحاجة »[٦٩٥].

(ق ٢٢/٥٩٨)

(٦٩٥) مسلم: الصلاة/ باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام. حديث رقم: (١٨٥).

● روى مسلم في صحيحه عن عمرو بن حريث رضي الله عنه قال: « كأني أسمع صوت النبي ﷺ يقرأ في صلاة الغداة:[٦٩٦] ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ ⑮ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ ﴾ [التكوير: ١٥، ١٦].

(ق ٢٢٥٩٨)

(٦٩٦) مسلم: كتاب الصلاة/ باب متابعة الإمام والعمل بعده. حديث رقم: (٢٠١).

● في الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما: « أن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ: ﴿ وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا ﴾ [المرسلات: ١] فقالت: يا بني، لقد أذكرتني بقراءتك هذه السورة، إنها لآخر ما سمعت من رسول الله ﷺ يقرأ بها في المغرب »[٦٩٧].

(ق ٢٢/٥٩٨)

(٦٩٧) البخاري: كتاب الأذان/ باب القراءة في المغرب. حديث رقم: (٧٦٣). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب القراءة في الصبح. حديث رقم: (١٧٣).

● في الصحيحين عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه أنه قال: « سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بالطور في المغرب »[٦٩٨].

(ق ٢٢/٥٩٨)

(٦٩٨) البخاري: كتاب الأذان/ باب الجهر في المغرب. حديث رقم: (٧٦٥). ومسلم: الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (١٧٤).

● وفي البخاري والسنن عن مروان بن الحكم قال: قال لي زيد بن ثابت: « ما لك تقرأ في المغرب بقصار المفصل، وقد رأيت رسول الله ﷺ

يقرأ في المغرب بطولى الطوليين؟ قال قلت: ما طولى الطوليين؟ قال: الأعراف»(٦٩٩).

(ق ٢٢/٥٩٨)

(٦٩٩) البخاري: كتاب الأذان / باب القراءة في المغرب. حديث رقم: (٧٦٤). وأبو داود في الصلاة، حديث (٨١٢). والنسائي في الافتتاح (٢/١٧٠). وأحمد (٥/١٨٧، ١٨٨). ولم نقف عليه في مسلم.

• في الصحيحين: «أن رجلاً صلى في المسجد ركعتين، ثم جاء فسلم على النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: ارجع فصل، فإنك لم تصل، مرتين أو ثلاثاً ـ فقال: والذي بعثك بالحق، ما أحسن غير هذا. فعلمني ما يجزئني في صلاتي، فقال: إذا قمت إلى الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم اجلس حتى تطمئن جالساً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها»(٧٠٠).

(ق ٢٢/٦٠١)

(٧٠٠) سبق تخريجه برقم: (١٧).

• في السنن عن النبي ﷺ قال: «لا يقبل الله صلاة رجل لا يقيم صلبه في الركوع والسجود»(٧٠١).

(ق ٢٢/٦٠٢)

(٧٠١) سبق تخريجه برقم: (١٨).

• في الصحيح: «أن حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ رأى رجلاً لا يقيم صلبه في الركوع والسجود، فقال: منذ كم تصلي هذه الصلاة؟ قال: منذ كذا وكذا، فقال: أما إنك لو مت لمت على غير الفطرة التي فطر

الله عليها محمداً ﷺ »(٧٠٢).

(ق ٢٢/٦٠٢)

(٧٠٢) تقدم تخريجه برقم: (٥٩٢).

● روى هذا المعنى ابن خزيمة في صحيحه مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وأنه قال لمن نقر في الصلاة: «أما إنك لو مت على هذا مت على غير الفطرة التي فطر الله عليها محمداً ﷺ »(٧٠٢َ) أو نحو هذا.

(ق ٢٢/٦٠٢)

(٧٠٢َ) لم نقف عليه عند ابن خزيمة.

● وقال ﷺ: «مثل الذي يصلي ولا يتم ركوعه وسجوده، مثل الذي يأكل لقمة أو لقمتين، فما تغني عنه»(٧٠٢َ).

(ق ٢٢/٦٠٢)

(٧٠٢َ) لم نقف عليه بهذا اللفظ، وقد مر بنحو هذا المعنى من حديث أبي عبد الله الأشعري، رقم (٥٩١).

● وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني شيطان قام فنقر أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلاً»(٧٠٥).

(ق ٢٢/٦٠٢)

(٧٠٥) سبق تخريجه برقم: (١٢).

● في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: «إن العبد لينصرف من صلاته، ولم يكتب له منها إلا نصفها، إلا ثلثها، إلا ربعها، إلا خمسها، إلا سدسها، إلا سبعها، إلا ثمنها، إلا تسعها، إلا عشرها»(٧٠٦).

(ق ٢٢/٦٠٣)

(٧٠٦) سبق تخريجه برقم: (٢).

● في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: «أول ما يحاسب عليه العبد من عمله الصلاة، فإن أكملها، وإلا قيل: انظروا هل له من تطوع، فإن كان له تطوع أكملت به الفريضة، ثم يصنع بسائر أعماله»(٧٠٧).

(ق ٢٢/٦٠٤)

(٧٠٧) سبق تخريجه برقم: (٥٨١).

● في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان، وله ضراط حتى لا يسمع التأذين، فإذا قضي التأذين أقبل، فإذا ثوب بالصلاة أدبر، فإذا قضي التثويب أقبل، حتى يخطر بين المرء ونفسه، فيقول: اذكر كذا، اذكر كذا، لما لم يكن يذكر، حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى، فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين قبل أن يسلم»(٧٠٨).

(ق ٢٢/٦٠٤)

(٧٠٨) البخاري: كتاب الأذان/ باب فضل التأذين. حديث رقم: (٦٠٨). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه. حديث (١٩).

● في الصحيحين من حديث عثمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إن من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لم يحدث فيهما نفسه، غفر له ما تقدم من ذنبه»(٧٠٩).

(ق ٢٢/٦٠٤)

(٧٠٩) البخاري: كتاب الوضوء/ باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً. حديث رقم: (١٥٩). ومسلم: كتاب الطهارة/ باب صفة الوضوء وكماله. حديث رقم: (٣، ٤).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم صلى ركعتين يقبل عليهما بوجهه وقلبه، غفر له ما تقدم من ذنبه»(٧١٠).

(ق ٢٢/٦٠٥)

(٧١٠) البخاري: الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (١٦٠) نحوه. ومسلم: كتاب الطهارة/ باب فضل الوضوء والصلاة عقبه. حديث رقم: (٥، ٦) نحوه.

● كـان النبي ﷺ يقول: «حُبـب إلـيَّ مـن دنـياكـم: النساء، والـطيب، وجعلت قرة عيني في الصلاة»(٧١١).

(ق ٢٢/٦٠٦)

(٧١١) أحمد في المسند: (٣/١٢٨، ١٩٩، ٢٨٥). والنسائي: (٧/ ٦١، ٦٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣١١٩).

● وفي حديث آخر أنه ﷺ قال: «أرحنا يا بلال بالصلاة»(٧١٢).

(ق ٢٢/٦٠٦)

(٧١٢) أحمد في المسند: (٥/٣٦٤، ٣٧١). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٧٦٩).

● قال النبي ﷺ: «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله»(٧١٣).

(ق ٢٢/٦٠٧)

(٧١٣) الترمذي: كتاب الإيمان/ باب ما جاء في حرمة الصلاة. حديث رقم: (٢٦١٦).
وابن ماجة: كتاب الفتن/ باب كف اللسان في الفتنة. حديث رقم: (٣٩٧٣).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٠١٢)، وفي إرواء الغليل برقم (٤١٣).

● قال الصحابة: «يا رسول الله! إن أحدنا ليجد في نفسه ما لأن يخر من السماء أحب إليه من أن يتكلم به، فقال: أوجدتموه؟! قالوا: نعم! قال: ذلك صريح الإيمان»(٧١٤).

(ق ٢٢/٦٠٨)

(٧١٤) مسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان الوسوسة في الإيمان. حديث رقم: (٢٠٩).

● وفي لفظ: «إن أحدنا ليجد في نفسه ما يتعاظم أن يتكلم به، فقال: الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة»(٧١٥).

(ق ٢٢/٦٠٨)

(٧١٥) أحمد في المسند: (١/٢٣٥) وأبو دواد: كتاب الأدب/ باب في رد الوسوسة. حديث رقم: (٥١١٢).

● روى أبو داود في سننه عن عمار بن ياسر عن النبي ﷺ، قال: «إن الرجل لينصرف من صلاته، ولم يكتب له منها إلا نصفها، إلا ثلثها، إلا ربعها، إلا خمسها، إلا سدسها، حتى قال: إلا عشرها»(٧١٦).

(ق ٢٢/٦١١)

(٧١٦) سبق تخريجه برقم: (٢).

● في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا أذن المؤذن بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط، حتى لا يسمع التأذين، فإذا قضي التأذين أقبل، فإذا ثوب بالصلاة أدبر، فإذا قضي التثويب أقبل، حتى يخطر بين المرء ونفسه، يقول: اذكر كذا اذكر كذا، مالم يكن يذكر، حتى يظل لا يدري كم صلى، فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين»(٧١٧).

(ق ٢٢/٦١٢)

(٧١٧) سبق تخريجه برقم: (٧٠٨).

● قال ﷺ: «إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الآدميين»(٧١٨).

(ق ٢٢/٦١٥)

(٧١٨) مسلم: كتاب المساجد/ باب تحريم الكلام في الصلاة. حديث رقم: (٣٣).

● قال ﷺ: «إن الله يحدث من أمره ما يشاء، ومما أحدث أن لا تكلموا في الصلاة»(٧١٩).

(ق ٢٢/٦١٥)

(٧١٩) أحمد: (٢/٣٧٧، ٤٣٥، ٤٦٣). وأبو دواد: كتاب الصلاة/ باب رد السلام في الصلاة. حديث رقم: (٩٢٤). والنسائي: (٣/١٩)، وعلقه البخاري بصيغة الجزم في كتاب التوحيد / باب قول الله تعالى: ﴿كل يوم في شأن﴾.
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٨٨٨).

● روي عن علي رضي الله عنه قال: «كان لي من رسول الله ﷺ مدخلان بالليل والنهار، وكنت إذا دخلت عليه وهو يصلي يتنحنح لي»(٧٢١) رواه الإمام أحمد، وابن ماجة، والنسائي بمعناه.

(ق ٢٢/٦١٨)

(٧٢١) أحمد في المسند: (١/٨٠). والنسائي: (٣/١٢). وابن ماجه في الأدب، حديث (٣٧٠٨) مختصراً.

● روي عن أم سلمة عن النبي ﷺ أنه قال: «من نفخ في الصلاة فقد تكلم»(٧٢٢) رواه الخلال.

(ق ٢٢/٦١٨)

(٧٢٢) لم نقف على رواية الخلال. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ١٨٩) رقم (٣٠١٧). من حديث ابن عباس.

● وفي لفظ: «النفخ في الصلاة كلام»(٧٢٢َ)، رواه سعيد في سننه.

(ق ٢٢/٦١٨)

(٧٢٢َ) لم نقف على الحديث في سنن سعيد بن منصور. وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/١٨٩) رقم (٣٠١٩)، من حديث أبي هريرة.

● في المسند عن المغيرة بن شعبة: «أن النبي ﷺ كان في صلاة الكسوف، فجعل ينفخ، فلما انصرف قال: إن النار أدنيت مني حتى

نفخت حرها عن وجهي »(٧٢٣) .

(ق ٢٢/٦١٩)

(٧٢٣) أحمد : (٤ / ٢٤٥) . صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٩٦٨) .

● وفي المسند وسنن أبي داود عن عبد الله بن عمرو : « أن النبي ﷺ في صلاة كسوف الشمس نفخ في آخر سجوده، فقال : أف أف، رب ! ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم »(٧٢٤) ؟!

(ق ٢٢/٦٢٠)

(٧٢٤) أحمد (٢/١٥٩). وأبو دواد: كتاب الكسوف/ باب من قال: يركع ركعتين. حديث رقم: (١١٩٤).

● قال النبي ﷺ : « إن في الصلاة لشغلاً »(٧٢٥) .

(ق ٢٢/٦٢٢)

(٧٢٥) سبق تخريجه برقم: (٦١١).

● في الصحيحين أن عائشة قالت للنبي ﷺ : إن أبا بكر رجل رقيق، إذا قرأ غلبه البكاء، قال: « مروه فليصل، إنكن لأنتن صواحب يوسف »(٧٢٦) .

(ق ٢٢/٦٢٣)

(٧٢٦) البخاري: كتاب الأذان/ باب حد المريض أن يشهد الجماعة. حديث رقم: (٦٦٤). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما ... حديث رقم: (٩٤، ٩٥، ١٠١).

● قال ﷺ : « التثاؤب من الشيطان، فإذا تثاءب أحدكم فليكظم ما استطاع »(٧٢٧) .

(ق ٢٢/٦٢٤)

(٧٢٧) مسلم :كتاب الزهد / باب تشميت العاطس وكراهية التثاؤب. حديث رقم: (٥٦).

تخريج أحاديث

مجموعة فتاوىٰ

شيخ الإسلام

تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني

المتوفىٰ سنة ٧٢٨ هـ

رحمه الله

المجلد الثالث والعشرون

بسم الله الرحمن الرحيم

● في الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إنَّ أحدكم إذا قامَ يصلي جاءه الشيطانُ فلبّس عليه، حتى لا يدري كم صلى، فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس»[١].

(ق ٦/٢٣)

(١) البخاري: كتاب السهو/ باب السهو في الفرض والتطوع. حديث رقم: (١٢٣٢). ومسلم: في المساجد ومواضع الصلاة/ باب السهو في الصلاة. حديث رقم: (٨٢).

● في الصحيحين أيضاً عنه أن رسول ﷺ قال: «إذا نودي بالصلاة أدبرَ الشيطانُ له ضُراطٌ حتى لا يسمع الأذانَ فإذا قُضيَ الأذانُ أقبلَ، فإذا ثُوِّبَ بها أدبر، فإذا قُضِيَ التثويبُ أقبلَ حتى يخطرَ بين المرءِ ونفسه يقول: اذكر كذا، اذكر كذا، لما لم يكن يذكر حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى، فإذا لم يدرِ أحدكم كم صلى؛ فليسجد سجدتين وهو جالس»[٢].

(ق ٦/٢٣)

(٢) البخاري: كتاب السهو/ باب إذا لم يدركم صلى. حديث رقم: (١٢٣١). ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب السهو في الصلاة. حديث رقم: (٨٣).

● في صحيح مسلم وغيره عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدرِ كم صلى ثلاثاً أم أربعاً، فليطْرِحِ الشكَّ وَلْيَبْنِ على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم،

فإن كان صلى خمساً شفعتا له صلاته، وإن كان صلى تماماً لأربع كانتا ترغيماً للشيطان»(٣).

(ق ٦/٢٣)

(٣) مسلم: في المساجد ومواضع الصلاة/ باب السهو في الصلاة. حديث رقم: (٨٨).

● عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ قال: «إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر أزاد أم نقص فإن كان شكَّ في الواحدة والثنتين فليجعلهما واحدة، فإن لم يدر اثنتين صلى أو ثلاثاً؟ فليجعلها اثنتين، فإن لم يدر أثلاثاً صلى أم أربعاً، فليجعلها ثلاثاً، حتى يكون الشك في الزيادة، ثم ليسجد سجدتين وهو جالس قبل أن يسلم، ثم يسلم(٤).

(ق ٨/٢٣)

(٤) أحمد في المسند: (١/١٩٠). والترمذي: كتاب أبواب الصلاة/ باب ما جاء في الرجل يصلي فيشك في الزيادة والنقصان. حديث رقم: (٣٩٨). وابن ماجة: كتاب إقامة الصلاة/ باب ما جاء فيمن شك في صلاته. حديث رقم: (١٢٠٩).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٣٥، ٦٤٣). وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٣٥٦).

● في الصحيحين عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال: صلى رسول الله ﷺ. قال إبراهيم: زاد أو نقص. فلما سلم قيل له: يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء؟ قال: وما ذاك؟ قالوا: صليت كذا وكذا، قال: فثنى رجليه واستقبل القبلة فسجد سجدتين ثم سلم، ثم أقبل علينا بوجهه فقال: إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به، ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني، وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحرَّ الصواب فليتم عليه ثم ليسجد سجدتين»(٥).

(ق ٢٣/٩)

(٥) البخاري: في كتاب الصلاة/ باب التوجه نحو القبلة. حديث رقم: (٤٠١). ومسلم: في المساجد ومواضع الصلاة. حديث رقم: (٨٩). واللفظ لمسلم.

● وللبخاري في بعض طرقه: «قيل: يا رسول اللَّه أقصرت الصلاة أم نسيت قال: وما ذاك؟ قالوا: صلت كذا وكذا، قال: فسجد بهم سجدتين، ثم قال: هاتان السجدتان لمن لا يدري زاد في صلاته أو نقص، فيتحرى الصواب فيتم عليه، ثم يسجد سجدتين»(٦).

(ق ٢٣/٩)

(٦) البخاري: كتاب الأيمان والنذور/ باب إذا حنث ناسياً في الأيمان. حديث رقم: (٦٦٧١). باختلاف يسير

● وفي رواية له: «فليتم عليه، ثم يسلم، ثم يسجد سجدتين»(٦َ).

(ق ٢٣/٩)

(٦َ) البخاري: كتاب الصلاة، حديث (٤٠١).

● وفي رواية لمسلم: «فلينظر أحرى ذلك إلى الصواب»(٧).

(ق ٢٣/٩)

(٧) مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة. حديث رقم: (٩٠).

● في الصحيحين عن إبراهيم عن عقلمة عن عبد اللَّه قال: «صلينا مع رسول اللَّه ﷺ فإما زاد أو نقص. قال إبراهيم: وايم اللَّه ما ذاك إلا من قبلي، فقلنا: يا رسولَ اللَّه أحَدَثَ في الصلاة شيء؟ فقال: لا فقلنا له الذي صنع. فقال: إذا زاد [الرجل] أو نقص فليسجد سجدتين، قال: ثم سجد سجدتين»(٨).

(ق ٢٣/١٠)

(٨) البخاري: كتاب الصلاة. حديث رقم: (٤٠١). ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة. حديث رقم: (٩٦) واللفظ لمسلم. وما بين المعكوفين منه.

● في سنن أبي داود والمسند وغيرهما: إذا كنت في صلاة فشككت في ثلاث وأربع وأكثر من أربع تشهَّدت ثم سجدت، وأنت جالس»[٩].

(ق ٢٣/١٠)

(٩) أبو داود: في الصلاة/ باب من قال: يتم على أكبر ظنه. حديث رقم: (١٠٢٨). وأحمد في المسند: (١/٤٢٩). مع تغيير في الألفاظ. ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم: (٧٨٤).

● قال ﷺ: «نحن أحق بالشك من إبراهيم»[١٠].

(ق ٢٣/١١)

(١٠) البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء/ باب قوله تعالى: ﴿ونبئهم عن ضيف إبراهيم...﴾ الآية. حديث رقم: (٣٣٧٢) ومسلم: كتاب الإيمان/ باب زيادة طمانينة القلب. حديث رقم: (٢٣٨).

● قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «إنكم تختصون إلي، ولعلَّ بعضكم أن يكون ألحنَ بحجته من بعض، وإنما أقضي بنحوٍ مما أسمع، فمن قضيتُ له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار»[١١].

(ق ٢٣/١٢)

(١١) البخاري: كتاب المظالم/ باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه. ح (٢٤٥٨). مسلم: كتاب الأقضية/باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة. ح (٤).

● في الصحيحين عن ابن مسعود قال: صلى بنا رسول الله ﷺ خمساً فلماً انفتل شوَّش القومُ بينهم، فقال: ما شأنكم؟ قالوا: يا رسول الله زيد في الصلاة؟ قال: لا. قالوا: فإنك قد صليت خمساً، فانفتل ثم سجد سجدتين، ثم سلم، ثم قال: إنما أنا بشر أنسى كما تنسون»[١٢].

(ق ٢٣/١٩)

(١٢) البخاري مختصراً: كتاب السهو/ باب إذا صلي خمساً. حديث رقم: (١٢٢٦).

ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة. حديث تحت رقم: (٩٢) واللفظ لمسلم مع اختلاف يسير، وهو بلفظ مسلم عند أبي داود في الصلاة، حديث (١٠٢٢).

● وفي رواية أنه ﷺ قال: «إنما أنا بشر مثلكم أذكر كما تذكرون وأنسى كما تنسون؛ فإذا نسي أحدكم فليسجد سجدتين وهو جالس. ثم تحول رسول الله ﷺ فسجد سجدتين»[١٣].

(ق ٢٣/١٩)

(١٣) مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة. حديث رقم: (٩٤).

● وللبخاري عن ابن مسعود «أن النبي ﷺ صلى الظهر خمساً فسجد سجدتين بعد ما سلم»[١٤].

(ق ٢٣/٢٠)

(١٤) البخاري: كتاب السهو: (١٢٢٦). ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة. حديث رقم: (٩١).

● في الصحيحين عن ابن مسعود «أن النبي ﷺ سجد سجدتي السهو بعد السلام والكلام»[١٥].

(ق ٢٣/٢٠)

(١٥) مسلم: كتاب المساجد. حديث رقم: (٩٥)، وقد بين الحافظ أن هذا الخبر بهذا المتن عند أحمد ومسلم وأبي داود، ولم يعزه إلى البخاري فظهر أن هذا الحديث بهذا اللفظ من أفراد مسلم عن البخاري. هذا إذا نظرنا إلى وجود الحديث بهذا النص؛ أما إذا نظرنا إلى المعنى فهذا المعنى موجود في البخاري، وقد مرت روايات في ذلك.

● في السنن من حديث ثوبان: «لكل سهو سجدتان بعد التسليم»[١٦] فهو ضعيف؛ لأنه من رواية ابن عياش عن أهل الحجاز، وذلك ضعيف باتفاق أهل الحديث.

(ق ٢٣/٢٢)

(١٦) أحمد في المسند: (٥/ ٢٨٠). وأخرجه كذلك أبو داود في الصلاة/ باب من نسي أن يتشهد وهو جالس (١٠٣٨). وابن ماجة: كتاب إقامة الصلاة/ باب ما جاء فيمن سجدهما بعد السلام. حديث رقم: (١٢١٩). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٥٠٤٢). وفي إرواء الغليل برقم: (٣٣٩).

• قال ﷺ: «إذا قام أحدكم يصلي جاءه الشيطان فلبّس عليه صلاته، حتى لا يدري كم صلى، فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس»[١٧].

(ق٢٦ /٢٣)

(١٧) سبق تخريجه برقم: (١).

• في حديث أبي سعيد قوله ﷺ: «فليطرح الشك وليبنِ على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم، فإن كان صلى خمساً شفعتا له صلاته، وإن كان صلى تماماً لأربع كانتا ترغيماً للشيطان»[١٨].

(ق ٢٧/٢٣)

(١٨) سبق تخريجه برقم: (٣).

• في حديث عبد الرحمن: «ثم ليسجد سجدتين وهو جالس قبل أن يسلم، ثم يسلم»[١٩].

(ق ٢٧/٢٣)

(١٩) سبق تخريجه برقم: (٤).

• حديث ابن مسعود في التحري قوله: «فليتحر الصواب فليتم عليه. ثم ليسجد سجدتين ـ وفي لفظ ـ: هاتان السجدتان لمن لا يدري أزاد في صلاته أم نقص فيتحرى الصواب، فيتم عليه، ثم يسجد سجدتين»[٢٠].

(ق ٢٧/٢٣)

(٢٠) سبق تخريجه برقم: (٥).

● روي أن النبي ﷺ قال في حديث الشك: «كانت الركعة والسجدتان نافلة»[٢١].

(ق ٢٣/٢٩)

(٢١) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب إذا شك في الثنتين والثلاث. حديث رقم: (١٠٢٤).
وابن ماجة: كتاب إقامة الصلاة/ باب ما جاء فيمن شك في صلاته. حديث رقم: (١٢١٠). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٦٤٦).

● في الصحيح ولفظ الصحيح قوله ﷺ: «فليطرح الشك وليبنِ على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم، فإن كان صلى خمساً شفعتا له صلاته، وإن كان صلى تماماً لأربع كانتا ترغيماً للشيطان»[٢٢].

(ق ٢٣/٢٩)

(٢٢) مسلم: في المساجد ومواضع الصلاة/ باب السهو في الصلاة. حديث رقم: (٨٨).

● في حديث أبي ذر قوله ﷺ: «صلِّ الصلاة لوقتها، ثم اجعل صلاتك معهم نافلة، ولا تقل: إني قد صليت»[٢٣].

(ق ٢٣/٣١)

(٢٣) أحمد في المسند: (٥/١٦٩). ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب كراهية تأخير وقت الصلاة عن وقتها المختار. حديث رقم: (٢٣٨)، (٢٤٢) بنحوه.

● قال في الصحيحين: «إذا زاد أو نقص فليسجد سجدتين»[٢٤].

(ق ٢٣/٣١)

(٢٤) سبق تخريجه برقم: (٨).

● قال النبي ﷺ في حديث طرح الشك قال: «وليسجد سجدتين قبل أن يسلم»[٢٥].

(ق ٢٣/٣٦)

(٢٥) سبق تخريجه برقم: (٣).

• وفي الرواية الأخرى «قبل أن يسلم ثم يسلم»(٢٦).
(ق ٢٣/٣٦)

(٢٦) معناه عند البخاري في السهو/ باب ما جاء في السهو. حديث رقم: (١٢٢٤).
ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب السهو في الصلاة. حديث (٨٧).

• في حديث التحري، قال ﷺ: «فليتحر الصواب فليبن عليه ثم ليسجد سجدتين»(٢٧).
(ق ٢٣/٣٦)

(٢٧) سبق تخريجه برقم: (٥).

• قال ﷺ: «إذا زاد أو نقص فليسجد سجدتين»(٢٨).
(ق ٢٣/٣٧)

(٢٨) سبق تخريجه برقم: (٨).

• قال ﷺ: «فإذا لم يدرِ أحدكم كم صلى فليسجد سجدتين وهو جالس»(٢٩).
(ق ٢٣/٣٧)

(٢٩) البخاري: كتاب السهو/ باب إذا لم يدركم صلى. حديث رقم: (١٢٣١).
ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب السهو في الصلاة. حديث رقم: (٨٢، ٨٣).

• قال ﷺ: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها»(٣٠).
(ق ٢٣/٣٧)

(٣٠) البخاري: كتاب مواقيت الصلاة/ باب من نسي صلاة فليصل إذا ذكرها ولا يعيد إلا تلك الصلاة. حديث رقم: (٥٩٧). ومسلم: كتاب المساجد/ باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها. حديث رقم: (٣١٤، ٣١٥).

• في الصحيحين: أن النبي ﷺ قال للأعرابي المسيء في صلاته: «ارجع فصل فإنك لم تصل»(٣١) قال: والذي بعثك بالحق لا أحسن غير

هذا فعلمني ما يجزيني في صلاتي فعلمه ﷺ .

(ق ٢٣/٣٨)

(٣١) البخاري: كتاب الأذان/ باب أمر النبي ﷺ الذي لا يتم ركوعه بالإعادة. ح (٧٩٣). مسلم: كتاب الصلاة/ باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة. ح (٤٥).

● في الصحيحين عن ابن مسعود عن النبي ﷺ: «أنه سجد بعد السلام والكلام»[٣٢].

(ق ٢٣/٣٩)

(٣٢) سبق تخريجه برقم: (١٥).

● في الصحيحين أنه صلى بهم الظهر خمساً، فلما انفتل توشوش القوم فيما بينهم، فقال: ما شأنكم؟ قالوا: يا رسول اللَّه زِيدَ في الصلاة؟ قال: لا. قالوا: فإنك صليت خمساً. فانفتل ثم سجد سجدتين ثم سلم»[٣٣].

(ق ٢٣/٣٩)

(٣٣) سبق تخريجه برقم: (١٢).

● صلى ﷺ ركعتين ثم قام إلى خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها، ثم قال له ذو اليدين: أقصرت الصلاة أم نسيت؟ وأجابه ثم سأل الصحابة، فصدقوا ذا اليدين، فعاد إلى مكانه فصلى الركعتين ثم سجد بعد السلام سجدتي السهو، وقد خرج السرعان من الناس يقولون: قصرت الصلاة قصرت الصلاة»[٣٤].

(ق ٢٣/٤٠)

(٣٤) البخاري: كتاب السهو/ باب من يكبِّر في سجدتي السهو. حديث (١٢٢٩). ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب السهو. حديث (٩٧).

● في حديث عمران وهو في الصحيحين: «أنه سلم في ثلاث من العصر، ثم دخل منزله، وقام إليه الخرباق فذكر له صنيعه، وأنه خرج يجر رداءه حتى انتهى إلى الناس، فقال: أصدق هذا؟ قالوا: نعم»[٣٥].

(ق ٢٣/٤٠)

(٣٥) مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة. حديث رقم: (١٠١)، ولم نقف عليه في صحيح البخاري.

● قال النبي ﷺ: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك»[٣٦].

(ق ٢٣/٤٢)

(٣٦) بنحوه عند البخاري في المواقيت/ باب من أدرك من الصلاة ركعة. حديث رقم: (٥٨٠). ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب من أدرك ركعة من الصلاة. حديث رقم: (١٦١، ١٦٢).

● في الصحيحين في حديث ابن بحينة: «فلما أتم صلاته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم، وسجدهما الناس معه مكان ما نسي من الجلوس»[٣٧].

(ق ٢٣/٤٥)

(٣٧) سبق تخريجه برقم:: (٢٦).

● في الصحيحين عن أبي هريرة قال: «فصلى ركعتين وسلم، ثم كبر وسجد، ثم كبر فرفع، ثم كبر وسجد، ثم كبر فرفع»[٣٨].

(ق ٢٣/٤٥)

(٣٨) سبق تخريجه برقم: (٣٤).

● في الصحيحين من حديث ابن مسعود كما تقدم: «قال صلى رسول الله ﷺ قال إبراهيم: زاد أو نقص، فلما سلم قيل له: يا رسول الله أحدث في الصلاة شيء؟ قال: وما ذاك؟ قال صليت كذا وكذا، قال

فثنى رجليه، واستقبل القبلة، فسجد سجدتين، ثم سلم، ثم أقبل علينا بوجهه»[٣٩] الحديث.

(ق ٤٦/٢٣)

(٣٩) سبق تخريجه برقم: (٥).

• في الصحيحين أيضاً من حديث عمران بن حصين قال: «فصلى ركعة، ثم سلم، ثم سجد سجدتين، ثم سلم»[٤٠].

(ق ٤٧/٢٣)

(٤٠) سبق تخريجه برقم: (٣٥).

• قال ﷺ: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم»[٤١].

(ق ٤٧/٢٣)

(٤١) أحمد في المسند: (١/ ١٢٣). و أبو داود: كتاب الطهارة/ باب فرض الوضوء. حديث رقم: (٦١). والترمذي: كتاب الطهارة/ باب ما جاء: أن مفتاح الصلاة الطهور. حديث رقم: (٣). وابن ماجة في الطهارة/ باب مفتاح الصلاة الطهور. حديث رقم: (٢٧٥). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٥٧٦١). وفي إرواء الغليل برقم: (٣٠١).

• روي من حديث عمران بن حصين: «أن النبي ﷺ صلى بهم، فسها، فسجد سجدتين، ثم تشهد ثم سلم»[٤٢] رواه أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن غريب.

(ق ٤٨/٢٣)

(٤٢) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب سجدتي السهو فيهما تشهد وتسليم. حديث رقم: (١٠٣٩) و الترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في التشهد في سجدتي السهو. حديث رقم: (٣٩٥). ضعفه الألباني في إرواء الغليل برقم: (٤٠٣).

● قال ﷺ: «إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب، فليتم عليه ثم يسلم ثم يسجد سجدتين»(٤٣).

(ق ٢٣/٤٩)

(٤٣) سبق تخريجه برقم: (٥).

● قال ﷺ في حديث أبي هريرة الصحيح: «فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين»(٤٤).

(ق ٢٣/٤٩)

(٤٤) سبق تخريجه برقم: (١).

● في صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل الكلام بعد القرآن أربع ـ وهن من القرآن ـ: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»(٤٥).

(ق ٢٣/٥٦)

(٤٥) مسلم: الآداب. حديث رقم: (١٢). وأحمد: (٥/ ١٠). كلاهما بنحوه

● في الترمذي عن أبي سعيد عنه ﷺ أنه قال: «من شغله قراءة القرآن عن ذكري ومسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين»(٤٦).

(ق ٢٣/٥٧)

(٤٦) الترمذي: كتاب فضائل القرآن. حديث رقم: (٢٩٢٦). والدارمي: في فضائل القرآن/ باب فضل كلام الله: (٢/ ٤٤١). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم: (٦٤٥٢). وفي سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم: (١٣٣٥).

● في الحديث الذي في السنن في الذي سأل النبي ﷺ فقال: إني لا أستطيع أن آخذ شيئاً من القرآن، فعلمني ما يجزئني في صلاتي. قال: «قل: سبحان الله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»(٤٧).

(ق ٢٣/٥٧)

(٤٧) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب ما يجزئ الأمي والأعجمي من القراءة. حديث رقم: (٨٣٢). والنسائي: (٢/ ١٤٣).

• قال النبي ﷺ: «استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة»(٤٨).

(ق ٢٣/٥٧)

(٤٨) أحمد في المسند: (٥/ ٢٧٧، ٢٨٠، ٢٨٢). وابن ماجة: كتاب الطهارة/ باب المحافظة على الوضوء. حديث رقم: (٢٧٨)، وقد رواه مالك بلاغاً في الموطأ في الطهارة. حديث رقم: (٣٧). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٩٦٣)، وفي إرواء الغليل برقم: (٤١٢).

• صح عن النبي ﷺ أنه قال: «نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً، أما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فَقَمِنٌ أن يستجاب لكم»(٤٩).

(ق ٢٣/٥٨)

(٤٩) أحمد في المسند: (١/ ١٥٥). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود. حديث رقم: (٢٠٧)، وهو عند أبي داود في الصلاة، والنسائي في التطبيق، والدرامي في الصلاة.

• قال النبي ﷺ: «الحجُّ جهادُ كلِّ ضعيفٍ»(٥٠).

(ق ٢٣/٦٠)

(٥٠) ابن ماجة: كتاب المناسك/ باب الحج جهاد النساء. حديث رقم: (٢٩٠٢). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٣١٦٦).

• خرج على أصحابه وهم يصلون من السحر فقال: «يا أيها الناس كلكم يناجي ربه؛ فلا يجهر بعضكم على بعض في القراءة»(٥١).

(ق ٢٣/٦١)

(٥١) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل. حديث رقم:

(١٣٣٢) نحوه. وأحمد: (٣/ ٩٤) نحوه. صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٢٦٣٦).

● قال ﷺ: « استقيموا ولن تحصوا واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن »(٥٢).

(ق ٢٣/٦٢)

(٥٢) سبق تخريجه برقم: (٤٨).

● خرج النبي ﷺ على الناس وهم يصلون في رمضان، ويجهرون بالقراءة. فقال: « أيها الناس كلكم يناجي ربه، فلا يجهر بعضكم على بعض في القراءة »(٥٣).

(ق ٢٣/٦٤)

(٥٣) سبق تخريجه برقم: (٥١).

● لقي النبي ﷺ في سفر الهجرة رجلاً فقال: « ما اسمك؟ قال: يزيد . قال: يا أبا بكرٍ! يزيدُ أمرُنا »(٥٤).

(ق ٢٣/٦٧)

(٥٤) لم نعثر عليه.

● في الصحيح عن معاوية بن الحكم السلمي قال: « قلت: يا رسول اللّه منا قوم يتطيرون، قال: ذلك شيء يجده أحدكم في نفسه فلا يصدنكم »(٥٥).

(ق ٢٣/٦٧)

(٥٥) مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب تحريم الكلام في الصلاة. حديث رقم: (٣٣) وأحمد في المسند: (٥/ ٤٤٧).

● في الحديث الصحيح أن رسول اللّه ﷺ سئل: « أي الصلاة أفضل؟ فقال: « طول القنوت »(٥٧).

(ق ٢٣/٧٠)

(٥٧) أحمد في المسند: (٣/ ٣٠٢). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب أفضل الصلاة طول القنوت. حديث رقم: (١٦٥)، ورواه الترمذي: كتاب الصلاة، والنسائي في الزكاة، وابن ماجة في إقامة الصلاة.

● قال النبي ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فائتوا منه ما استطعم»[٥٨].

(ق ٢٣/٧٢)

(٥٨) البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة/ باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ. حديث رقم: (٧٢٨٨). ومسلم: كتاب الفضائل/ باب توقيره ﷺ. حديث رقم: (١٣٠).

● قال النبي ﷺ: «إذا قمت إلى الصلاة فإن كان معك قرآن فاقرأ به، وإلا فاحمد الله وكبره وهلله ثم اركع»[٥٩] رواه أبو داود والترمذي.

(ق ٢٣/٧٤)

(٥٩) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود. حديث رقم: (٨٦١) باللفظ الوارد. والنسائي: (٢/ ١٩٣) بدون ذكر: الحمد، والتكبير، والتهليل. صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٥٣).

● في السنن: «من أدرك الركعة فقد أدرك السجدة»[٦٠].

(ق ٢٣/٧٥)

(٦٠) لم نجده بهذا اللفظ وإنما يروى بنحوه بلفظ: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة» أخرجه البخاري في المواقيت، حديث (٥٨٠). ومسلم في كتاب المساجد/ باب من أدرك ركعة من الصلاة. حديث رقم (١٦١). ولكن اللفظ المذكور ورد بلاغاً موقوفاً من كلام ابن عمر وزيد بن ثابت وأبي هريرة في الموطأ: كتاب الوقوت رقم (١٧)، (١٨).

● في السنن أن رجلاً قال: يا رسول اللّه إني لا أستطيع أن آخذ شيئاً من القرآن، فعلمني ما يجزيني. منه فقال: «قل: سبحان الله والحمد للّه

ولا إله إلا الله والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله» فقال: هذا لله، فما لي؟ قال: «تقول: اللهم! اغفر لي وارحمني وارزقني واهدني»[61].

(ق ٢٣/٧٥)

(٦١) سبق تخريجه برقم: (٤٧).

● في الصحيح أن: «النار تأكل من ابن آدم كل شيء إلا موضع السجود»[62].

(ق ٢٣/٧٥)

(٦٢) البخاري: كتاب الأذان/ باب فضل السجود. حديث رقم: (٨٠٦). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب معرفة طريق الرؤية. حديث رقم: (٢٩٩).

● في الأحاديث الصحيحة أن الرسول إذا طلب منه الناس الشفاعة يوم القيامة قال: «فأذهب، فإذا رأيت ربي خررت له ساجداً، وأحمد ربي بمحامد يفتحها علي لا أحسنها الآن» فهو إذا رآه سجد وحمد، وحينئذ يقال له: «أي محمد! ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع»[63].

(ق ٢٣/٧٦)

(٦٣) البخاري بنحوه: كتاب الرقاق، حديث (٦٥٦٥). مسلم: كتاب الإيمان/ باب أدنى أهل الجنة منزلة. حديث رقم: (٣٢٢).

● في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»[64].

(ق ٢٣/٧٦)

(٦٤) مسلم: كتاب الصلاة/ باب ما يقال في الركوع والسجود. حديث رقم: (٢١٥).

● والحديث رواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا

الدعاء»[٦٥].

(ق ٢٣/٧٧)

(٦٥) تقدم تخريجه في الحديث السابق.

● روى مسلم في صحيحه عن معدان بن أبي طلحة قال: لقيت ثوبان مولى رسول الله ﷺ، فقلت: أخبرني بعمل يدخلني الله به الجنة أو قال:بأحب الأعمال إلى الله. فسكت، ثم سألته الثانية، فقال: سألت عن ذلك رسول الله ﷺ فقال: «عليك بكثرة السجود للّه فإنك لا تسجد للّه سجدة إلا رفعك الله بها درجة. وحط عنك بها خطيئة»[٦٦] قال معدان: ثم لقيت أبا الدرداء فسألته فقال لي مثلما قال لي ثوبان.

(ق ٢٣/٧٧)

(٦٦) مسلم: في الصلاة/ باب فضل السجود والحث عليه. حديث رقم: (٢٢٥).

● روى مسلم أيضاً عن ربيعة بن كعب قال: «كنت أبيت مع رسول الله ﷺ فآتيه بوضوئه وحاجته، فقال لي: سل، فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة. فقال: أو غير ذلك؟ فقلت: هو ذاك. قال: فأعني على نفسك بكثرة السجود»[٦٧].

(ق ٢٣/٧٨)

(٦٧) مسلم: كتاب الصلاة/ باب فضل السجود والحث عليه. حديث رقم: (٢٢٦).

● في حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد، فأكثروا الدعاء»[٦٩].

(ق ٢٣/٧٩)

(٦٩) سبق تخريجه برقم: (٦٤).

● روى مسلم في صحيحه عن ابن عباس قال: كشف رسول الله ﷺ الستارة، والناس صفوف خلف أبي بكر، فقال: أيها الناس! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة، يراها المسلم أو ترى له، ألا وإني نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً، فأما الركوع فعظموا فيه الرب وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء، فقمن أن يستجاب لكم»(٧٠).

(ق ٢٣/٨٠)

(٧٠) تقدم تخريجه برقم (٤٩).

● في السنن عن النبي ﷺ: «أفضل الدعاء جوف الليل الآخر ودبر الصلوات المكتوبات»(٧١).

(ق ٢٣/٨٠)

(٧١) الترمذي: كتاب الدعوات. حديث رقم: (٣٤٩٩).

● في حديث حذيفة الصحيح: «أنه لما قرأ بالبقرة والنساء وآل عمران قال: ركع نحواً من قيامه، وسجد نحواً من ركوعه»(٧٣).

(ق ٢٣/٨٠)

(٧٣) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل. حديث رقم: (٢٠٣).

● في حديث البراء الصحيح أنه قال: «كان قيامه فركعته فاعتداله فسجدته فجلوسه بين السجدتين فجلسته ما بين السلام والانصراف قريباً من السواء»(٧٤).

(ق ٢٣/٨١)

(٧٤) البخاري بنحوه: كتاب الأذان، حديث (٧٩٢). مسلم: كتاب الصلاة/ باب اعتدال أركان الصلاة. حديث رقم: (١٩٣).

● وفي رواية: «ما خلا القيام والقعود»(٧٥).

(ق ٢٣/٨١)

(٧٥) البخاري في الموضع السابق

● في الصحيح عن عائشة: «أنه كان يسجد السجدة بقدر ما يقرأ الإنسان خمسين آية»(٧٥َ).

(ق ٢٣/٨١)

(٧٥َ) البخاري: كتاب التهجد، حديث (١١٢٣).

● قال ﷺ: «أفضل الصلاة طول القنوت»(٧٦).

(ق ٢٣/٨١)

(٧٦) سبق تخريجه برقم: (٥٧).

● روى مسلم في صحيحه عن عمار عن النبي ﷺ أنه قال: «إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه، فأطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة»(٧٧).

(ق ٢٣/٨١)

(٧٧) مسلم: كتاب الجمعة/ باب تخفيف الصلاة والخطبة. حديث رقم: (٤٥).

● قال ﷺ: «من أمَّ الناس فليخفف، فإذا صلى لنفسه فليطول ما شاء»(٧٨).

(ق ٢٣/٨١)

(٧٨) البخاري: كتاب الأذان/ باب إذا صلى لنفسه فليطول ما شاء. حديث رقم: (٧٠٣).
ومسلم: كتاب الصلاة/ باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة. حديث رقم: (١٨٤).

● في الصحيحين عن أم هانئ لما صلى ثماني الركعات يوم الفتح أنها قالت: «ما رأيته صلى صلاة قط أخف منها، غير أنه كان يتم الركوع

والسجود »[٧٩].

(ق ٢٣/٨٢)

(٧٩) البخاري: كتاب الصلاة/ باب الصلاة في الثوب الواحد. حديث رقم: (٣٥٧).
ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب استحباب صلاة الضحى. حديث (٨٠).
وأحمد (٦/ ٣٤٢).

● وفي رواية لمسلم: « ثم قام فركع ثماني ركعات لا أدري أقيامه فيها أطول، أم ركوعه أم سجوده، كل ذلك متقارب »[٨٠].

(ق ٢٣/٨٢)

(٨٠) مسلم: كتاب المسافرين/ الباب السابق. حديث رقم: (٨١). وأحمد (٦/ ٣٤٢).

● عن ابن مسعود قال: « إني لأعرف السور التي كان رسول الله ﷺ يقرأ بهن من المفصل، كل سورتين في ركعة »[٨١].

(ق ٢٣/٨٣)

(٨١) البخاري: كتاب الأذان، حديث (٧٧٥). مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب ترتيل القراءة واجتناب الهذ. حديث (٢٧٩).

● في حديث ابن مسعود لما قال: « أوتروا يا أهل القرآن، قال أعرابي: ما يقول رسول الله؟ فقال: إنها ليست لك، ولا لأصحابك »[٨٢]

(ق ٢٣/٨٤)

(٨٢) أبو داود: كتاب الوتر/ باب استحباب الوتر. حديث رقم: (١٤١٧). و ابن ماجة: كتاب إقامة الصلاة. حديث رقم: (١١٧٠).

● قال ﷺ: « نظرت في سيئات أمتي، فوجدت فيها الرجل يؤتيه الله آية فينام عنها حتى ينساها »[٨٣].

(ق ٢٣/٨٥)

(٨٣) الترمذي: كتاب فضائل القرآن. حديث رقم: (٢٩١٦). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٣٧٠٢).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من صلى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل، ومن صلى الصبح في جماعة فكأنما قام الليل كله»(٨٤).

(ق ٢٣/٨٥)

(٨٤) مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة. حديث رقم: (٢٦٠).

● في حديث معاذ الذي قال فيه: يا رسول الله! أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني من النار. قال: «لقد سألت عن عظيم وإنه ليسير على من يسره الله عليه: تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت، ثم قال: ألا أدلك على أبواب الخير؟ الصوم جنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، وصلاة الرجل من جوف الليل، ثم تلا: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ...﴾ - حتى بلغ - ﴿...يَعْمَلُونَ﴾ ثم قال: ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل الله. ثم قال: ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟ قلت: بلى، قال: فأخذ بلسانه - فقال: اكفف عليك هذا، فقلت: يارسول الله! وإنا المؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: ثكلتك أمك يا معاذ! وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو قال على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم»(٨٥).

(ق ٢٣/٨٦)

(٨٥) أحمد في المسند: (٥/ ٢٣١). و الترمذي: كتاب الإيمان/ باب ما جاء في حرمة الصلاة. حديث رقم: (٢٦١٦). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٠١٢). وفي إرواء الغليل برقم (٤١٣).

• « كان النبي ﷺ يوتر سفراً وحضراً وكان يصلي على دابته قبل أي وجه توجهت به، ويوتر عليها، غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة »[٨٦].

(ق ٢٣/٨٩)

(٨٦) البخاري بنحوه: كتاب الوتر، حديث (١٠٠٠). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب جواز صلاة النافلة على الدابة. حديث رقم: (٣٩).

• روى أبو داود في سننه عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: « من نام عن وتره أو نسيه فليصله إذا أصبح أو ذكر »[٨٧].

(ق ٢٣/٨٩)

(٨٧) أبو داود: الوتر من كتاب الصلاة/ باب الدعاء بعد الوتر. حديث رقم: (١٤٣١). والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في الرجل ينام عن الوتر أو ينساه. حديث رقم: (٤٦٥). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٦٤٣٨). وفي إرواء الغليل برقم (٤٢٢).

• صح عنه ﷺ أنه قال: « من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فإن ذلك وقتها »[٨٨].

(ق ٢٣/٩٠)

(٨٨) تقدم تخريجه برقم (٣٠).

• قالت عائشة: « كان رسول الله ﷺ إذا منعه من قيام الليل نوم أو وجع صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة »[٨٩] رواه مسلم.

(ق ٢٣/٩٠)

(٨٩) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب جامع صلاة الليل. حديث (١٤٠، ١٤١).

• روى عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ أنه قال: « من نام عن حز به من الليل أو عن شيء منه، فقرأه بين صلاة الصبح وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل »[٩٠] رواه مسلم.

(ق ٢٣/٩٠)

(٩٠) مسلم: كتاب صلاة المسافرين. حديث رقم: (١٤٢).

● صح عن النبي ﷺ أنه: «لما نام هو وأصحابه عن صلاة الصبح في السفر صلى سنة الصبح ركعتين، ثم صلى الصبح بعد طلوع الشمس»(٩١).

(ق ٢٣/٩٠)

(٩١) مسلم: كتاب المساجد/ باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها حديث رقم (٣١٠، ٣١١).

● ولما فاتته ﷺ سنة الظهر التي بعدها صلاها بعد العصر(٩٢).

(ق ٢٣/٩٠)

(٩٢) البخاري: كتاب السهو/ باب إذا كلم وهو يصلي فأشار بيده واستمع. حديث رقم: (١٢٣٣). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي ﷺ بعد العصر. حديث رقم: (٢٩٧).

● قالت عائشة: «كان رسول الله ﷺ إذا لم يصل أربعاً قبل الظهر صلاهن بعدها»(٩٣) رواه الترمذي.

(ق ٢٣/٩٠)

(٩٣) الترمذي: في أبواب الصلاة/ باب ما جاء في الركعتين بعد الظهر. حديث رقم: (٤٢٦).

● روى أبو هريرة عنه أنه قال: «من لم يصل ركعتي الفجر فليصلهما بعد ما تطلع الشمس»(٩٤) رواه الترمذي وصححه ابن خزيمة.

(ق ٢٣/٩٠)

(٩٤) الترمذي: كتاب إقامة الصلاة/ باب ما جاء في إعادتها (يعني: سنة الفجر) بعد طلوع الشمس. حديث رقم: (٤٢٣). وابن خزيمة (١١١٧)، وابن حبان (٦١٣)، والحاكم (١/ ٢٧٤، ٣٠٧)، والبيهقي (٢/ ٤٨٤). وهو في السلسلة الصحيحة (٢٣٦١).

• قال ﷺ : «إذا طلع الفجر فقد ذهبت صلاة الليل والوتر»[٩٥] .

(ق ٢٣/٩١)

(٩٥) الترمذي: أبواب الوتر من كتاب الصلاة/ باب ما جاء في مبادرة الصبح بالوتر. حديث رقم: (٤٦٩) . ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٦٨٣) .

• في الصحيحن عن النبي ﷺ أنه قال: «صلاة الليل مثنى مثنى؛ فإذا خشيت الصبح فصل واحدة توتر لك ما صليت»[٩٦] .

(ق ٢٣/٩١)

(٩٦) البخاري: في التهجد/ باب كيف صلاة النبي ﷺ. حديث رقم: (١١٣٧) . ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب صلاة الليل مثنى مثنى. حديث رقم: (١٤٥) .

• روى مسلم في صحيحه عن النبي ﷺ «أنه كان يصلي بعد الوتر ركعتين وهو جالس»[٩٧] .

(ق ٢٣/٩٢)

(٩٧) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب صلاة الليل . حديث رقم: (١٢٦) .

• قال ابن عمر: «حفظت من رسول الله ﷺ سجدتين قبل الظهر»[٩٩] الحديث .

(ق ٢٣/٩٣)

(٩٩) البخاري: كتاب التهجد، حديث (١١٧٢) . ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن. حديث رقم: (١٠٤) .

• قال ﷺ : «من أدرك سجدة من الفجر قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الفجر»[١٠٠] .

(ق ٢٣/٩٣)

(١٠٠) البخاري في المواقيت، حديث (٥٧٩) . ومسلم: كتاب المساجد/ باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة. حديث رقم: (١٦٣، ١٦٥) بنحوه.

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة»[١٠١].

(ق ٢٣/٩٤)

(١٠١) البخاري: المواقيت (٥٨). مسلم: المساجد. حديث رقم: (١٦١، ١٦٢).

● في صحيح مسلم عن عائشة: «أن النبي ﷺ كان يصلي من الليل إحدى عشرة ركعة وهو جالس» ثم صار يصلي تسعاً يجلس عقيب الثامنة والتاسعة، ولا يسلم إلا عقيب التاسعة، ثم يصلى بعدها ركعتين وهو جالس، ثم صار يوتر بسبع وبخمس، فإذا أوتر بخمس لم يجلس إلا عقيب الخامسة ثم يصلي بعدها ركعتين وهو جالس[١٠٣].

(ق ٢٣/٩٥)

(١٠٣) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب جامع صلاة الليل. حديث رقم: (١٣٩).

● قال ﷺ: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً»[١٠٤].

(ق ٢٣/٩٦)

(١٠٤) البخاري: كتاب الوتر، حديث (٩٩٨). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب صلاة الليل مثنى مثنى. حديث رقم: (١٥١).

● قال ﷺ: «المغرب وتر النهار فأوتروا صلاة الليل» رواه أحمد في المسند[١٠٥].

(ق ٢٣/٩٧)

(١٠٥) أحمد: (٢/ ٣٠، ٤١). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٧٢٨).

● في السنن: «إن أول ما يحاسب عليه العبد من عمله الصلاة، فإن أكملها، وإلا قيل: انظروا هل له من تطوع»[١٠٦].

(ق ٢٣/٩٨)

(١٠٦) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب قول النبي ﷺ: «كل صلاة لايتمها صاحبها تتم من

تطوعه». حديث رقم: (٨٦٤). و الترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء: أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة. حديث رقم: (٤١٣).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٠١٦).

• في الصحيحين عن عاصم الأحول قال: «سألت أنس بن مالك عن القنوت: هل كان قبل الركوع أو بعده، فقال: قبل الركوع قال: فإن فلاناً أخبرني أنك قلت بعد الركوع قال: كذب، إنما قنت رسول الله ﷺ قبل الركوع، أراه بعث قوماً يقال لهم القراء: زهاء سبعين رجلاً إلى قوم مشركين دون أولئك، وكان بينهم وبين رسول الله عهد، وقنت ﷺ شهراً يدعو عليهم[١٠٧].

(ق ١٠١/٢٣)

(١٠٧) البخاري: كتاب الوتر/ باب القنوت قبل الركوع. حديث رقم: (١٠٠٢). ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة. حديث رقم: (٣٠١).

• رواه أحمد والحاكم عن الربيع بن أنس عن أنس أنه قال: «ما زال رسول الله ﷺ يقنت حتى فارق الدنيا»[١٠٨].

(ق ١٠١/٢٣)

(١٠٨) أحمد (٣/١٦٢). والحاكم في الأربعين كما في السلسلة الضعيفة (١٢٣٨) وعنه البيهقي (٢/ ٢٠١). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١٤٢): رواه أحمد والبزار بنحوه، ورجاله موثقون. اهـ.

• في الصحيحين عن محمد بن سيرين قال: قلت لأنس: «قنت رسول الله ﷺ في صلاة الصبح؟ قال: نعم بعد الركوع يسيراً»[١٠٩].

(ق ١٠١/٢٣)

(١٠٩) البخاري: كتاب الوتر/ باب القنوت قبل الركوع. حديث رقم: (١٠٠١). ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة. حديث رقم: (٢٦٨).

● قنوت الوتر الذي علمه النبي ﷺ للحسن بن علي هو: «اللهم! اهدني فيمن هديت...»[110] إلى آخره.

(ق ٢٣/١٠٢)

(١١٠) أحمد في المسند: (١/ ١٩٩). و أبو داود: كتاب الوتر/ باب القنوت في الوتر. حديث رقم: (١٤٢٥). والترمذي: الوتر من كتاب الصلاة. حديث (٤٦٤). والنسائي: في قيام الليل/ باب الدعاء في الوتر (٣/ ٢٤٨). وابن ماجة: في إقامة الصلاة. حديث رقم: (١١٧٨). صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٤٢٩).

● قال النبي ﷺ: «وهل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم: بدعائهم وصلاتهم واستغفارهم»[111].

(ق ٢٣/١٠٢)

(١١١) البخاري بنحوه مختصراً: كتاب الجهاد، حديث (٢٨٩٦)، والنسائي في الجهاد (٦/ ٤٥) من حديث سعد. أبو داود: الجهاد/ باب في الانتصار برذل الخيل والضعفة. حديث (٢٥٩٤). والترمذي: كتاب الجهاد/ باب ما جاء في الاستفتاح بصعاليك المسلمين. حديث (١٧٠٢). والنسائي: (٦/ ٤٥، ٤٦). من حديث أبي الدرداء. صححه الألباني في صحيح الجامع. وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة.

● قال ﷺ في صفة الأبدال: «بهم ترزقون وبهم تنصرون»[112].

(ق ٢٣/١٠٢)

(١١٢) رواه الطبراني في الكبير (١٨/ ٦٥) بنحوه من حديث عوف بن مالك. وأورد الهيثمي حديثاً آخر بنحوه في المجمع (١٠/٩٦) من حديث عبادة وقال: «رواه الطبراني من طريق عمر والبزار عن عنبسة الخواص، كلاهما لم أعرفه..». وانظر السلسلة الضعيفة (٩٣٦).

● في الحديث: «ما زال رسول الله ﷺ يقنت حتى فارق الدنيا»[113].

(ق ٢٣/١٠٤)

(١١٣) سبق تخريجه برقم: (١٠٨).

● في الصحيح عن النبي ﷺ: «أنه قنت شهراً يدعو على رعل وذكوان وعصية»[١١٤].

(ق ٢٣/١٠٥)

(١١٤) مسلم: كتاب المساجد / باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة. حديث رقم: (٢٩٩).

● كان ﷺ يدعو للمستضعفين من أصحابه الذين كانوا بمكة، ويقول في قنوته: «اللهم! أنجِ الوليد بن الوليد، وعياش بن أبي ربيعة، وسلمة بن هشام، والمستضعفين من المؤمنين. اللهم! اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف»[١١٥].

(ق ٢٣/١٠٥)

(١١٥) البخاري: كتاب الأذان / باب يهوي بالتكبير حين يسجد. حديث رقم: (٨٠٤). ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة / باب استحباب القنوت في جميع الصلاة. حديث رقم: (٢٩٥).

● دعاء الحسن بن علي الذي رواه عن النبي ﷺ في قنوته: «اللهم اهدني فيمن هديت...»[١١٦] إلى آخره.

(ق ٢٣/١٠٦)

(١١٦) سبق تخريجه برقم: (١١٠).

● روى الإمام أحمد في مسنده، والحاكم في صحيحه عن أبي جعفر الرازي عن الربيع بن أنس عن أنس: «أن النبي ﷺ ما زال يقنت حتى فارق الدنيا»[١١٧].

(ق ٢٣/١٠٧)

(١١٧) سبق تخريجه برقم: (١٠٨).

● وقوله في الحديث الآخر: «ثم تركه»(١١٨).

(ق ٢٣/١٠٧)

(١١٨) مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة. حديث رقم: (٢٩٥).

● عن أنس قال: «ما قنت رسول الله ﷺ بعد الركوع إلا شهراً»(١١٩).

(ق ٢٣/١٠٨)

(١١٩) مسلم: كتاب المساجد / باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة. حديث رقم: (٣٠٠).

● في الصحيح أنه ﷺ: «صلى بالليل وخلفه ابن عباس مرة»(١٢٠) و«حذيفة بن اليمان مرة» وكذلك غيرهما.

(ق ٢٣/١١١)

(١٢٠) حديث ابن عباس: رواه البخاري في مواضع منها: كتاب الوضوء، حديث (١٣٨). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه. حديث رقم: (١٨١، ١٨٢، ١٨٤، ١٨٥). أما حديث حذيفة: فرواه مسلم في صلاة المسافرين حديث (٢٠٣، ٢٠٤) وقد مر برقم (٧٣).

● في الصحيح عن عائشة: «أن النبي ﷺ لم يكن يزيد في رمضان ولا غيره على ثلاث عشرة ركعة»(١٢١).

(ق ٢٣/١١٣)

(١٢١) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب صلاة الليل وعدد ركعات النبى ﷺ. حديث رقم: (١٢٥، ١٢٦).

● في الصحيح من حديث حذيفة: «أنه كان يقرأ في الركعة بالبقرة والنساء وآل عمران»(١٢٢).

(ق ٢٣/١١٣)

(١٢٢) سبق تخريجه برقم: (٧٣).

● في الصحيح عن عائشة ـ رضي الله عنه ـ أنها قالت لما هاجر إلى المدينة زيد في صلاة الحضر، وجعلت صلاة المغرب ثلاثاً؛ لأنها وتر النهار، وأما صلاة الفجر فاقرت ركعتين؛ لأجل تطويل القراءة فيها فأغنى ذلك عن تكثير الركعات»(١٢٣).

(ق ٢٣/١١٤)

(١٢٣) رواية الصحيحين لهذا الخبر لفظها: «فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ركعتين في الحضر والسفر، فاقرت صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر» كذا رواه البخاري في الصلاة. حديث رقم: (٣٥٠). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين. حديث رقم: (١). أما الرواية المشار إليها فعند أحمد (٦/ ٢٤١، ٢٦٥). وابن خزيمة (٣٠٥، ٩٤٤)، وابن حبان (٢٧٣٨ إحسان). والبيهقي (٣/ ١٤٥).

● في الصحيح: «أي الصلاة أفضل؟ قال: طول القنوت»(١٢٤).

(ق ٢٣/١١٤)

(١٢٤) سبق تخريجه برقم: (٥٧).

● قال ﷺ: «إنك لن تسجد للّه سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحطَّ عنك بها خطيئة»(١٢٥).

(ق ٢٣/١١٤)

(١٢٥) سبق تخريجه برقم: (٦٦).

● قال النبي ﷺ لربيعة بن كعب: «أعني على نفسك بكثرة السجود»(١٢٦).

(ق ٢٣/١١٤)

(١٢٦) سبق تخريجه برقم: (٦٧).

● قال النبي ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به»(١٢٧).

(ق ١١٦/٢٣)

(١٢٧) البخاري: كتاب الأذان/ باب يهوي بالتكبير حين يسجد. حديث رقم: (٨٠٥). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب ائتمام المأموم بالإمام. حديث رقم: (٧٧).

● قال ﷺ: «لا تختلفوا على أئمتكم»(١٢٨).

(ق ١١٦/٢٣)

(١٢٨) البخاري بنحوه في الصلاة، حديث (٧٢٢). ومسلم: بنحوه في الصلاة. حديث رقم: (٨٦).

● في الصحيح أنه قال: «يصلون لكم فإن أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطؤوا فلكم وعليهم»(١٢٩).

(ق ١١٦/٢٣)

(١٢٩) البخاري: كتاب الأذان/ باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه. حديث رقم: (٦٩٤). وأحمد (٢/ ٣٥٥، ٥٣٧).

● قال ﷺ: «لا يحل لرجل يؤم قوماً فيخص نفسه بالدعاء دونهم، فإن فعل فقد خانهم»(١٣٠).

(ق ١١٦/٢٣)

(١٣٠) أحمد في المسند: (٥/ ٢٥٠، ٢٦٠) من حديث أبي أمامة بنحوه.. و أبو داود: كتاب الطهارة/ باب أيصلي الرجل وهو حاقن. حديث رقم: (٩١). والترمذي في الصلاة، حديث (٣٥٧). وابن ماجة: في الإقامة/ باب ولا يخص الإمام نفسه بالدعاء. حديث رقم: (٩٢٣) من حديث ثوبان. وعند أبي داود، حديث (٩١). والترمذي حديث بعد (٣٥٧) بنحوه عن أبي هريرة.

● في الصحيحين عن أبي هريرة أنه قال للنبي ﷺ: أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول؟ قال: أقول: اللهم! باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب. اللهم! نقني من خطاياي كما ينقى

الثوب الأبيض من الدنس. اللهم! اغسلنى من خطاياي بالماء والثلج والبرد »[١٣١] .

(ق ٢٣/١١٧)

(١٣١) البخاري: الأذان/ باب ما يقول بعد التكبير. حديث (٧٤٤) . ومسلم: المساجد ومواضع الصلاة/ باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة. حديث (١٤٧) .

● حديث علي في الاستفتاح الذي أوله قوله ﷺ : « وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض ــ فيه ــ فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت واهدني لأحسن الأخلاق لا يهدي لأحسنها إلا إنت، واصرف عني سيئها فإنه لا يصرف عني سيئها إلا أنت »[١٣٢] .

(ق ٢٣/١١٧)

(١٣٢) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه. ح (٢٠١) .

● في الصحيح أنه ﷺ كان يقول بعد رفع رأسه من الركوع: « لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت »[١٣٣] .

(ق ٢٣/١١٧)

(١٣٣) مسلم: كتاب الصلاة/ باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع. حديث رقم: (٢٠٥، ٢٠٦) من حديث أبي سعيد وابن عباس . .

● من دعائه ﷺ : « اللهم! طهرني من خطاياي بالماء والثلج والبرد اللهم! نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس »[١٣٤] .

(ق ٢٣/١١٧)

(١٣٤) مسلم: كتاب الصلاة/ الباب المتقدم. حديث رقم: (٢٠٤) .

● قال ﷺ : « اللهم! إني أعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال »[١٣٥] .

(ق ٢٣/١١٧)

(١٣٥) مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب ما يستعاذ منه في الصلاة. حديث رقم: (١٢٨).

• في السنن من حديث حذيفة ومن حديث ابن عباس، وكلاهما كان النبي ﷺ فيه إماماً: أحدهما بحذيفة والآخر بابن عباس، وحديث حذيفة: «رب اغفر لي رب اغفر لي»(١٣٦).

(ق ٢٣/١١٨)

(١٣٦) أبو داود: كتاب الصلاة، حديث (٨٧٤). النسائي: كتاب التطبيق/ باب الدعاء بين السجدتين (٢/ ٢٣١). وابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب ما يقول بين السجدتين. حديث رقم: (٨٩٧). صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٣٣٥).

• وحديث ابن عباس فيه قوله ﷺ: «اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني»(١٣٧).

(ق ٢٣/١١٨)

(١٣٧) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الدعاء بين السجدتين. حديث رقم: (٨٥٠). والترمذي في الصلاة، حديث (٢٨٤). وابن ماجة: الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (٨٩٨).

• من حديث لفظه: «فيخص نفسه بدعوة دونهم»(١٣٨).

(ق ٢٣/١١٩)

(١٣٨) سبق تخريجه برقم: (١٣٠).

• قوله ﷺ: «اللهم! إنا نستعينك ونستهديك...»(١٣٩) إلى آخره.

(ق ٢٣/١١٩)

(١٣٩) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٢١٠) بلفظ «نستعينك ونستغفرك».

• قال النبي ﷺ: «إن الله فرض علكيم صيام رمضان، وسننت لكم قيامه؛ فمن صامه وقامه غفر له ما تقدم من ذنبه»(١٤٠).

(ق ٢٣/١٢٠)

(١٤٠) أحمد في المسند: (١/ ١٩١). والنسائي: في الصيام: (٤/ ١٥٨). وابن ماجه في إقامة الصلاة، حديث (١٣٢٨).

• كان جبريل يدارس النبي ﷺ القرآن، وكان النبي ﷺ أجود الناس، وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل فيدارسه القرآن[١٤٢].

(ق ٢٣/١٢٢)

(١٤٢) البخاري: الصوم/ باب أجود ماكان النبي ﷺ يكون في رمضان. ح (١٩٠٢). ومسلم في الفضائل، حديث (٥٠).

• صح عن النبي ﷺ حديث ابن عمر قال: حفظت عن رسول الله ﷺ عشر ركعات: ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل الفجر»[١٤٣].

(ق ٢٣/١٢٣)

(١٤٣) البخاري: كتاب التهجد، حديث (١١٨٠). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب فضل السنن الراتبة. حديث رقم: (١٠٤).

• في الصحيح أيضاً عن النبي ﷺ أنه قال: «من صلى في يوم وليلة اثنتي عشرة ركعة تطوعاً بنى الله له بيتاً في الجنة»[١٤٤].

(ق ٢٣/١٢٣)

(١٤٤) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب فضل السنن الراتبة. حديث رقم: (١٠١).

• وجاء في السنن تفسيره: «أربعاً قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل الفجر»[١٤٥].

(ق ٢٣/١٢٣)

(١٤٥) الترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء فيمن صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة. حديث رقم: (٤١٤) عن عائشة، وهو عند النسائي (٣/ ٢٦١)، و (٤١٥) عن أم حبيبة، وهو عند النسائي (٣/ ٢٦٢، ٣٦٣). صححه الألباني في صحيح

الجامع برقم (٦٢٣٨).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة، ثم قال في الثالثة: لمن شاء»(١٤٦).
(ق ٢٣/١٢٣)

(١٤٦) البخاري: كتاب الأذان/ باب بين كل أذانين صلاة لمن شاء. حديث رقم: (٦٢٧).
ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب بين كل أذانين إقامة. حديث رقم: (٣٠٤).

● في الصحيح أن النبي ﷺ قال: «من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة تطوعاً غير فريضة بنى الله له بيتاً في الجنة»(١٤٧).
(ق ٢٣/١٢٥)

(١٤٧) سبق تخريجه برقم: (١٤٤).

● وروي في السنن: «أربعاً قبل الظهر وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل الفجر»(١٤٨).
(ق ٢٣/١٢٥)

(١٤٨) سبق تخريجه برقم: (١٤٥).

● في الصحيح أنه قال: «بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة ثم قال في الثالثة لمن شاء»(١٤٩).
(ق ٢٣/١٢٥)

(١٤٩) سبق تخريجه برقم: (١٤٦).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «بين كل أذانين صلاة، ثم قال في الثالثة لمن شاء»(١٥٠).

(ق ٢٣/١٢٦)

(١٥٠) سبق تخريجه برقم: (١٤٦).

● عن النبي ﷺ: أنه كان يصلي في السفر من التطوع، فهو ركعتا الفجر، حتى إنه لما نام عنها هو وأصحابه منصرفه من خيبر قضاهما مع الفريضة هو وأصحابه، وكذلك قيام الليل، والوتر؛ فإنه قد ثبت عنه في الصحيح: «أنه كان يصلي على راحلته قبل أي وجه توجهت به ويوتر عليها، غير أنه لا يصلى عليها المكتوبة»[١٥١].

(ق ٢٣/١٢٨)

(١٥١) تقدم تخريجه برقم (٨٦).

● قال ﷺ: «بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة، ثم قال في الثالثة لمن شاء»[١٥٢].

(ق ٢٣/١٢٩)

(١٥٢) سبق تخريجه برقم: (١٤٦).

● قال ﷺ: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول»[١٥٣].

(ق ٢٣/١٢٩)

(١٥٣) البخاري: كتاب الأذان/ باب ما يقول إذا سمع المنادي. حديث رقم: (٦١١). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب استحباب القول مثل قول المؤذن. حديث رقم: (١٠).

● من السنة لمن سمع المؤذن أن يقول مثل ما يقول، ثم يصلي على النبي ﷺ ويقول: «اللهم! رب هذه الدعوة التامة»[١٥٤] إلى آخره، ثم يدعو بعد ذلك.

(ق ٢٣/١٣٠)

(١٥٤) البخاري: في الأذان/ باب الدعاء عند النداء. حديث رقم: (٦١٤).

● عن النبي ﷺ أنه قال: «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم»[١٥٥].

(ق ٢٣/١٣٠)

(١٥٥) البخاري: كتاب تقصير الصلاة/ باب صلاة القاعد بالإيماء. حديث رقم: (١١١٦). والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء: أن القاعد على النصف من صلاة القائم. حديث رقم: (٣٧١). والنسائي: (٣/ ٢٢٣).

● قال ﷺ: «إذا مرض العبد أو سافر كتب له من العمل ما كان يعمله وهو صحيح مقيم»(١٥٦).

(ق ٢٣/١٣٠)

(١٥٦) البخاري: كتاب الجهاد/ باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة حديث رقم (٢٩٩٦).

● قال النبي ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً»(١٥٧).

(ق ٢٣/١٣١)

(١٥٧) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد. حديث رقم: (٢١٢) بلفظ: «لا تجعلوا بيوتكم مقابر».

● لفظ الحديث: «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم»(١٥٨).

(ق ٢٣/١٣١)

(١٥٨) البخاري: كتاب الصلاة/ باب كراهية الصلاة في المقابر. حديث رقم: (٤٣٢). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد. حديث رقم: (٢٠٨).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر ربه كمثل الحي والميت»(١٥٩).

(ق ٢٣/١٣١)

(١٥٩) البخاري: كتاب الدعوات/ باب فضل ذكر الله عز وجل. حديث رقم: (٦٤٠٧).

● وفي لفظ: «مثل البيت الذي يذكر الله فيه، والذي لا يذكر الله فيه، مثل الحي والميت»(١٦٠).

(ق ٢٣/١٣١)

(١٦٠) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد. حديث رقم: (٢١١).

● قال ﷺ: «كل بدعة ضلالة»(١٦١).

(ق ٢٣/١٣٣)

(١٦١) مسلم: كتاب الجمعة/ باب تخفيف الصلاة والخطبة. حديث رقم: (٤٣). و أبو داود: كتاب السنة/ باب في لزوم السنة. حديث رقم: (٤٦٠٧).

● في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام ولا يوم الجمعة بصيام»(١٦٢).

(ق ٢٣/١٣٥)

(١٦٢) مسلم: كتاب الصيام/ باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً. حديث رقم: (١٤٨).

● قال النبي ﷺ: «أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء: الجبهة - وأشار بيده إلى الأنف - واليدين، والركبتين، والقدمين»(١٦٤).

(ق ٢٣/١٤٣)

(١٦٤) البخاري: كتاب الأذان/ باب السجود على سبعة أعظم. حديث رقم: (٨٠٩). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب .... حديث رقم: (٢٣٠).

● روي عن النبي ﷺ أنه قال: عينان لا تمسهما النار عين باتت تحرس في سبيل الله وعين يخرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله»(١٦٥).

(ق ٢٣/١٤٤)

(١٦٥) الترمذي: كتاب فضائل الجهاد/ باب ما جاء في فضل الحرس في سبيل الله. حديث

رقم: (١٦٣٩). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٩٩١).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «سبعة يظلهم اللَّه في ظله يوم لا ظل إلا ظله إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة اللَّه، ورجلان تحابا في اللَّه اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه، ورجل ذكر اللَّه خالياً ففاضت عيناه، ورجل قلبه معلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود إليه، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه، ورجل دعته امرأة ذات حسب وجمال فقال: إني أخاف اللَّه رب العالمين»(١٦٦).

(ق ٢٣/١٤٤)

(١٦٦) البخاري: كتاب الأذان/ باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، وفضل المساجد. حديث رقم: (٦٦٠). ومسلم: في الزكاة/ باب فضل إخفاء الصدقة. حديث رقم: (٩١).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «ألا تُصَفُّونَ كما تُصَفُّ الملائكة عند ربها؟ قالوا: وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: يسدون الأول فالأول ويتراصون في الصف»(١٦٧).

(ق ٢٣/١٤٧)

(١٦٧) مسلم: كتاب الصلاة/ باب الأمر بالسكون في الصلاة .... حديث (١١٩) بنحوه. وأبو داود في الصلاة، حديث (٦٦١). والنسائي في الإقامة (٢/ ٩٢). وابن ماجه في إقامة الصلاة حديث (٩٩٢). وأحمد (٥/ ١٠١، ١٠٦). كلهم بلفظ: «يُتمُّون».

● في الصحيح قوله ﷺ: «اجعلوها في سجودكم»(١٦٨).

(ق ٢٣/١٥٠)

(١٦٨) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده. حديث رقم: (٨٦٩). وابن ماجة في إقامة الصلاة/ باب التسبيح في الركوع والسجود. حديث رقم: (٨٨٧). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٣٤).

● في الصحيحين عن أبي رافع قال: «صليت مع أبي هريرة العتمة فقرأ ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ﴾ [الانشقاق: ١] فسجد فقلت: ما هذه؟ قال: سجدت بها خلف أبي القاسم، ولا أزال أسجد بها حتى ألقاه»[١٦٩].

(ق ٢٣/١٥٣)

(١٦٩) البخاري: كتاب الأذان/ باب الجهر في العشاء. حديث رقم: (٧٦٦). ومسلم: كتاب المساجد/ باب سجود التلاوة. حديث رقم: (١١٠).

● وأما سجوده فيها فرواه مسلم[١٧٠] دون البخاري.

(ق ٢٣/١٥٣)

(١٧٠) مسلم: كتاب المساجد/ باب سجود التلاوة. حديث رقم: (١٠٨، ١٠٩).

● في الحديث الصحيح قوله ﷺ: «إذا قرأ ابن آدم السجدة اعتزل الشيطان يبكي. يقول: يا ويله أمر ابن آدم بالسجود فسجد، فله الجنة، وأمرت بالسجود؛ فأبيت فلي النار»[١٧١] رواه مسلم.

(ق ٢٣/١٥٧)

(١٧١) مسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة. حديث رقم: (١٣٣).

● في الصحيح عن ابن مسعود: «أنهم سجدوا إلا رجلاً من المشركين أخذ كفاً من حصا وقال: يكفيني هذا. قال: فلقد رأيته بعد قتل كافراً»[١٧٢].

(ق ٢٣/١٥٧)

(١٧٢) البخاري: كتاب مناقب الأنصار/ باب ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة. حديث رقم: (٣٨٥٣). ومسلم: كتاب المساجد/ باب سجود التلاوة. حديث رقم: (١٠٥).

● قيل: إن السجود في (النجم) وحدها منسوخ بخلاف (اقرأ) و (الانشقاق) فقد ثبت في الصحيح[١٧٣] عن النبي ﷺ أنه سجد فيهما وسجد معه أبو هريرة، وهو أسلم بعد خيبر.

(ق ٢٣/١٥٩)

(١٧٣) مسلم: كتاب المساجد/ باب سجود التلاوة. حديث رقم: (١٠٨).

● قال ﷺ: «من أراد أن يضحي، ودخل العشر، فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره»[١٧٥].

(ق ٢٣/١٦٣)

(١٧٥) مسلم: كتاب الأضاحي/ باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة وهو يريد التضحية، أن يأخذ من شعره أو أظفاره شيئاً. حديث رقم: (٤٠).

● قال ﷺ: «من أراد الحج فليتعجل؛ فإنه قد تضل الضالة، وتعرض الحاجة»[١٧٦].

(ق ٢٣/١٦٣)

(١٧٦) ابن ماجة: كتاب المناسك/ باب الخروج إلى الحج. حديث رقم: (٢٨٨٣). وأحمد في المسند: (١/ ٣٥٥). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٨٨٠). وفي إرواء الغليل برقم (٩٩٠).

● قال ﷺ: «لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة؛ فأحرق عليهم بيوتهم بالنار، لولا ما في البيوت من النساء والذرية»[١٧٧].

(ق ٢٣/١٦٤)

(١٧٧) البخاري: كتاب الأذان/ باب وجوب صلاة الجماعة. حديث رقم: (٦٤٤) بنحوه. ومسلم: كتاب المساجد/ باب فضل صلاة الجماعة .... حديث رقم: (٢٥١) بنحوه أيضاً.

● ترجم البخاري فقال: (باب سجدة المسلمين مع المشركين) والمشرك نجس ليس له وضوء. قال: وكان ابن عمر يسجد على غير وضوء، وذكر سجود النبي ﷺ بالنجم لما سجد، وسجد معه المسلمون والمشركون، وهذا الحديث في الصحيحين (١٧٨) من وجهين: من حديث ابن مسعود، وحديث ابن عباس، وهذا فعلوه تبعاً للنبي ﷺ لما قرأ قوله: ﴿فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا﴾ [النجم: ٦٢].

(ق ٢٣/١٦٦)

(١٧٨) سبق تخريجه برقم: (١٧٢).

● من خصائص أمة محمد، كما جاءت الأحاديث الصحيحة: «أنهم يبعثون يوم القيام غراً محجلين من آثار الوضوء» وأن الرسول يعرفهم بهذه السيماء(١٧٩).

(ق ٢٣/١٦٧)

(١٧٩) البخاري: كتاب الوضوء/ باب فضل الوضوء، والغر المحجلون من آثار الوضوء. حديث رقم: (١٣٦). ومسلم: كتاب الطهارة/ باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء. حديث رقم: (٣٤، ٣٩).

● الحديث الذي رواه ابن ماجة وغيره أنه توضأ مرة مرة، ومرتين مرتين، وثلاثاً ثلاثاً وقال: «هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي»(١٨٠) حديث ضعيف عند أهل العلم بالحديث، لا يجوز الاحتجاج بمثله.

(ق ٢٣/١٦٨)

(١٨٠) ابن ماجة: كتاب الطهارة/ باب ما جاء في الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً. ح (٤٢٠).

● عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ»(١٨١) أخرجاه في الصحيحين.

(ق ٢٣/١٦٩)

(١٨١) البخاري: كتاب الوضوء/ باب لا تقبل صلاة بغير طهور. حديث رقم: (١٣٥).
ومسلم: كتاب الطهارة/ باب وجوب الطهارة للصلاة. حديث رقم: (٢).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يقبل الله صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول»(١٨٢).

(ق ٢٣/١٦٩)

(١٨٢) مسلم: كتاب الطهارة/ باب وجوب الطهارة للصلاة. حديث رقم: (١). وعلق البخاري شطره الثاني: كتاب الزكاة: في ترجمة الباب السابع.

● في السنن عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «صلاة الليل والنهار مثنى مثنى»(١٨٣).

(ق ٢٣/١٦٩)

(١٨٣) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب في صلاة النهار. حديث رقم: (١٢٩٥).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٧٢٥، ٣٧٢٦).

● الحديث الذي في الصحاح الذي رواه الثقاة قوله ﷺ: «صلاة الليل مثنى مثنى»(١٨٤).

(ق ٢٣/١٦٩)

(١٨٤) البخاري: كتاب الوتر/ باب ما جاء في الوتر. حديث رقم: (٩٩٠). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب صلاة الليل مثنى مثنى. حديث رقم: (١٤٥، ١٤٨).

● في السنن حديث علي عن النبي ﷺ: «مفتاح الصلاة الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم»(١٨٥).

(ق ٢٣/١٧٠)

(١٨٥) تقدم تخريجه برقم (٤١)

● قال النبي ﷺ: «من صلى على الجنازة ...»(١٨٦).

(ق ٢٣/١٧٠)

(١٨٦) علقه البخاري في الجنائز باب (٥٦). ورواه مسلم في الجنائز، حديث (٥٢، ٥٤) عن أبي هريرة، وبرقم (٥٧) عن ثوبان بلفظ: «من صلى على جنازة فله قيراط...».

• قال ﷺ: «صلوا على صاحبكم»[١٨٧].

(ق ٢٣/١٧٠)

(١٨٧) البخاري: كتاب الكفالة/ باب الدين. حديث رقم: (٢٢٩٨). و مسلم: كتاب الفرائض/ باب من ترك مالاً فلورثته. حديث رقم: (١٤).

• قال ﷺ: «صلوا على النجاشي»[١٨٨].

(ق ٢٣/١٧٠)

(١٨٨) علقه البخاري بصيغة الجزم في الجنائز/باب سنة الصلاة على الجنائز، ولم نقف عليه موصولاً. ولكن ورد نعيه والأمر بالصلاة عليه بمعناه عند البخاري في الجنائز، حديث (١٣٢٠). ومسلم في الجنائز، حديث (٦٦) من حديث جابر، وحديث (٦٧) عن عمران بن حصين.

• قال النبي ﷺ: «الحائض تقضي المناسك كلها إلا الطواف بالبيت»[١٨٩].

(ق ٢٣/١٧١)

(١٨٩) روى نحوه أبو داود: كتاب المناسك/ باب الحائض تهل بالحج. حديث رقم: (١٧٤٤) و أحمد في المسند: (١/ ٣٦٤) بنحوه. صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣١٦١). وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٨١٨).

• قال رسول الله ﷺ: «إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أن أشق بطونهم»[١٩٠].

(ق ٢٣/١٧٥)

(١٩٠) البخاري: كتاب المغازي/ باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع. حديث رقم: (٤٣٥١). ومسلم: كتاب الزكاة/ باب ذكر الخوارج وصفاتهم. حديث: (١٤٤)

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «من أدرك ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك - وفي لفظ - فليصل إليها أخرى - وفي لفظ: - فيتم صلاته - وفي لفظ -: سجدة»(١٩١).

(ق ٢٣/١٧٨)

(١٩١) البخاري: كتاب المواقيت/ باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب. حديث رقم: (٥٥٦). ومسلم: كتاب المساجد/ باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة. حديث رقم: (١٦٣- ١٦٥).

● قال ﷺ: «هذا وادٍ حضرنا فيه الشيطان»(١٩٢).

(ق ٢٣/١٨٠)

(١٩٢) مسلم: كتاب المساجد/ باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها.. حديث رقم: (٣١٠) بلفظ: «هذا منزل حضرنا فيه الشيطان».

● عن النبي ﷺ في أحاديث المواقيت: «أنه سلم في اليوم الثاني، والقائل يقول: قد طلعت الشمس أو كادت»(١٩٣).

(ق ٢٣/١٨٠)

(١٩٣) مسلم: كتاب المساجد/ باب أوقات الصلوات الخمس. حديث (١٧٨).

● في الحديث الصحيح: «وقت الفجر ما لم تطلع الشمس»(١٩٤).

(ق ٢٣/١٨٠)

(١٩٤) مسلم: كتاب المساجد/ باب أوقات الصلوات الخمس. حديث (١٧١-١٧٣). وأبو داود: كتاب الصلاة/ باب في المواقيت. حديث رقم: (٣٩٦).

● في الحديث الصحيح قوله ﷺ: «تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني شيطان، قام فنقر أربعاً لا يذكر الله فيها إلا قليلا»(١٩٥).

(ق ٢٣/١٨٠)

(١٩٥) مسلم: كتاب المساجد/ باب استحباب التبكير بالعصر.. حديث رقم: (١٩٥).

● في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «من فاتته الصلاة صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله»[١٩٦].

(ق ٢٣/١٨١)

(١٩٦) البخاري: كتاب المواقيت/ باب إثم من فاتته العصر. حديث (٥٥٢). ومسلم: كتاب المساجد/ باب التغليظ في تفويت صلاة العصر. حديث (٢٠٠، ٢٠١).

● في الحديث الصحيح المتفق عليه: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك»[١٩٨].

(ق ٢٣/١٨٣)

(١٩٨) سبق تخريجه برقم: (٣٠).

● في حديث أبي قتادة المتفق عليه واللفظ لمسلم: «ليس في النوم تفريط، إنما التفريط في اليقظة: على من لم يصل الصلاة حتى يجيء وقت الأخري، فمن فعل ذلك فيصلها حين ينتبه لها، فإذا كان الغد فليصلها عند وقتها»[١٩٩].

(ق ٢٣/١٨٣)

(١٩٩) مسلم: المساجد/ باب قضاء الصلاة الفائته واستحباب تعجيل قضائها. ح (٣١١). وهو عند البخاري في مواقيت الصلاة، حديث (٥٩٥).

● قال ﷺ: «هذا واد حضرنا فيه الشيطان»[٢٠٠].

(ق ٢٣/١٨٣)

(٢٠٠) تقدم تخريجه برقم: (١٩٢).

● روى جبير بن مطعم أن رسول الله ﷺ قال: «يا بني عبد مناف! لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى أية ساعة شاء من ليل أو نهار»[٢٠١] رواه أهل السنن، وقال الترمذي: حديث صحيح.

(ق ٢٣/١٨٥)

(٢٠١) أبو داود: المناسك، حديث (١٨٩٤). الترمذي: كتاب الحج/ باب ما جاء في الصلاة بعد العصر وبعد الصبح لمن يطوف.. حديث رقم: (٨٦٨). والنسائي: كتاب المواقيت/ باب إباحة الصلاة في الساعات كلها بمكة: (١/ ٢٨٤). ابن ماجه: إقامة الصلاة، حديث (١٢٥٤). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٧٧٧). وفي إرواء الغليل برقم (٤٨١).

● قال النبي ﷺ: «استقيموا ولن تحصوا واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة»(٢٠٢).

(ق ٢٣/١٨٦)

(٢٠٢) سبق تخريجه برقم: (٤٨).

● في حديث ابن عمر قوله ﷺ: «لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها»(٢٠٣).

(ق ٢٣/١٨٨)

(٣٠٣) البخاري: كتاب المواقيت/ باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس. حديث رقم: (٨٥٢). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها. حديث رقم: (٢٨٩).

● حديث جابر بن يزيد بن الأسود عن أبيه قال: «شهدت مع رسول الله ﷺ حجته فصليت معه صلاة الفجر في مسجد الخيف وأنا غلام شاب، فلما قضى صلاته، إذا هو برجلين في آخر القوم لم يصليا معه، فقال: علي بهما، فأتي بهما ترعد فرائصهما فقال: ما منعكما أن تصليا معنا؟ قالا: يا رسول الله قد صلينا في رحالنا. قال: لا تفعلا، إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم، فإنها لكما نافلة»(٢٠٤) رواه أهل السنن. كأبي داود، والترمذي وغيرهما، وأحمد والأثرم.

(ق ١٨٩/٢٣)

(٢٠٤) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة يصلي معهم. حديث رقم: (٥٧٥). والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في الرجل يصلي وحده ثم يدرك الجماعة ، حديث رقم: (٢١٩). أحمد (٤/ ١٦٠، ١٦١).

● روى مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم عن بشر بن محجن عن أبيه: «أنه كان جالساً مع النبي ﷺ فأذن للصلاة، فقام رسول الله ﷺ فصلى، ثم رجع ومحجن في مجلسه، فقال النبي ﷺ: ما منعك أن تصلي مع الناس؟ ألست برجل مسلم قال: بلى يا رسول الله، ولكن قد صليت في أهلي، فقال له رسول الله ﷺ: إذا جئت فصل مع الناس، وإن كنت قد صليت»(٢٠٥).

(ق ١٨٩/٢٣)

(٢٠٥) موطأ مالك: كتاب صلاة الجماعة/ باب إعادة الصلاة مع الإمام.. حديث رقم: (٩). وأحمد (٤/ ٣٤). والنسائي: (٢/ ١١٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٨٠).

● روى مسلم في الصحيح عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها أو يميتون الصلاة عن وقتها، ؟ قال: قلت فما تأمرني؟ قال: صل الصلاة لوقتها، فإن أدركتها معهم فصل، فإنها لك نافلة»(٢٠٦).

(ق ١٨٩/٢٣)

(٢٠٦) تقدم تخريجه برقم (٢٣).

● وفي رواية له قال رسول الله ﷺ: «وضرب فخذي، كيف أنت إذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة عن وقتها؟ قال: فما تأمرني؟ قال: صل الصلاة لوقتها، ثم اذهب لحاجتك، فإن أقيمت الصلاة وأنت في المسجد

فصل »[٢٠٧].

(ق ١٩٠/٢٣)

(٢٠٧) مسلم: في الكتاب والباب المتقدمين. حديث (٢٤١).

● وفي رواية لمسلم أيضاً: «صل الصلاة لوقتها فإن أدركت الصلاة فصلٌ ولا تقل: إني قد صليت فلا أصلي»[٢٠٨].

(ق ١٩٠/٢٣)

(٢٠٨) مسلم: في الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (٢٤٢).

● في الصحيحين عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس»[٢٠٩].

(ق ١٩٢/٢٣)

(٢٠٩) البخاري: كتاب الصلاة/ باب إذا دخل المسجد فليركع ركعتين. حديث (٤٤٤).
مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب استحباب تحية المسجد بركعتين حديث (٦٩).

● وعنه ﷺ قال: «دخلت المسجد ورسول الله ﷺ جالس بين ظهراني الناس، قال: فجلست. فقال رسول الله ﷺ: ما منعك أن تركع ركعتين قبل أن تجلس؟ فقلت: يا رسول الله رأيتك جالساً والناس جلوس، قال: فإذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين»[٢١٠].

(ق ١٩٢/٢٣)

(٢١٠) البخاري: كتاب التهجد/ باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى.. حديث رقم: (١١٦٣). ومسلم: الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (٧٠).

● في الصحيحين عن جابر قال: جاء رجل والنبي ﷺ يخطب الناس فقال: «صليت يا فلان؟ قال: لا. قال: قم فاركع»[٢١١].

(ق ١٩٢/٢٣)

(٢١١) البخاري: كتاب الجمعة/ باب إذا رأى الإمام رجلاً وهو يخطب أمره أن يصلي

ركعتين. حديث رقم: (٩٣٠). ومسلم: كتاب الجمعة/ باب التحية والإمام يخطب. حديث رقم: (٥٤).

● وفي رواية «فصل ركعتين»[٢١٢].

(ق ٢٣/١٩٢)

(٢١٢) البخاري: الجمعة/ باب من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين حديث (٩٣١). مسلم: الجمعة/باب التحية والإمام يخطب. حديث (٥٥).

● ولمسلم قال: ثم قال: «إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين، وليتجوز فيهما»[٢١٣].

(ق ٢٣/١٩٢)

(٢١٣) ومسلم: في الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم:(٥٩).

● قال ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد والإمام يخطب فلا يجلس حتى يصلي ركعتين»[٢١٤].

(ق ٢٣/١٩٣)

(٢١٤) البخاري: كتاب التهجد، حديث (١١٧٠). وسبق تخريجه برقم: (٢١٣) من رواية مسلم.

● في الصحيح عن النبي ﷺ: أنه قضى ركعتي الظهر بعد العصر[٢١٥].

(ق ٢٣/١٩٧)

(٢١٥) سبق تخريجه برقم: (٩٢).

● حديث أبي نضرة الغفاري عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله زادكم صلاة فصلوها ما بين العشاء إلى صلاة الصبح: الوتر»[٢١٦].

(ق ٢٣/١٩٨)

(٢١٦) مسند الإمام أحمد (٦/٧) من حديث أبي بصرة الفقاري وليس أبي نضرة.

صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٧٦٨)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٠٨)، وفي إرواء الغليل برقم (٤٢٣).

• قال ﷺ: «بين كل أذانين صلاة - ثم قال في الثالثة - لمن شاء»[٢١٧].

(ق ٢٣/١٩٩)

(٢١٧) سبق تخريجه برقم: (١٤٦).

• في الصحيحين عن ابن عباس قال: «شهد عندي رجال مرضيون، وأرضاهم عندي عمر، أن رسول ﷺ نهى عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس وبعد العصر حتى تغرب»[٢١٨].

(ق ٢٣/٢٠٠)

(٢١٨) البخاري: كتاب المواقيت/ باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس.. حديث رقم: (٥٨١). ومسلم كتاب صلاة المسافرين/ باب الأوقات التى نهي عن الصلاة فيها .. حديث رقم: (٢٨٦).

• وكذلك فيهما عن أبي هريرة - ولفظه -: «وعن الصلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب»[٢١٩].

(ق ٢٣/٢٠١)

(٢١٩) البخاري: كتاب المواقيت/ باب لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس. حديث رقم: (٥٨٨). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها. حديث رقم: (٢٨٥).

• وفيهما عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس»[٢٢٠].

(ق ٢٣/٢٠١)

(٢٢٠) البخاري: في الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (٥٨٦). ومسلم: في الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (٢٨٨).

● ولمسلم: «لا صلاة بعد صلاة الفجر، وبعد صلاة العصر»[٢٢١].

(ق ٢٣/٢٠١)

(٢٢١) مسلم: في الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (٢٨٦) بنحوه.

● في صحيح مسلم حديث عمرو بن عبسة قال: قلت: يا رسول الله أخبرني عن الصلاة قال: «صلِّ صلاة الصبح، ثم اقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار، ثم صل فإن الصلاة محضورة مشهودة، حتى يستقل الظل بالرمح، ثم أقصر عن الصلاة فإنه حينئذ تسجر جهنم، فإذا أقبل الفيء فصلِّ، فإن الصلاة مشهودة محضورة، حتى تصلي العصر، ثم أقصر عن الصلاة حتى تغرب الشمس؛ فإنها تغرب بين قرني شيطان، وحينئذ يسجد لها الكفار»[٢٢٢].

(ق ٢٣/٢٠١)

(٢٢٢) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب إسلام عمرو بن عبسة. حديث رقم: (٢٩٤).

● حديث ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تبرز، وإذا غاب حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تغيب»[٢٢٣] هذا اللفظ لمسلم.

(ق ٢٣/٢٠١)

(٢٢٣) البخاري: كتاب بدء الخلق/ باب صفة إبليس وجنوده. حديث رقم: (٣٢٧٢). ومسلم كتاب: المسافرين/ باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها. حديث رقم: (٢٩١).

• في صحيح مسلم عن عقبة بن عامر قال: «ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن، أو نقبر فيهن موتانا: حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل، وحين تتضيف الشمس للغروب حتى تغرب»(٢٢٤).

(ق ٢٣/٢٠١)

(٢٢٤) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها. حديث رقم: (٢٩٣).

• قال ﷺ: «لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين»(٢٢٥).

(ق ٢٣/٢٠٣)

(٢٢٥) مسند الإمام أحمد: (٢/١٠٤).

• في الصحيح عن النبي ﷺ: «من نام عن حزبه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل»(٢٢٦).

(ق ٢٣/٢٠٤)

(٢٢٦) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض.. حديث رقم: (١٤٢).

• في الحديث الصحيح قوله ﷺ: «بين كل أذانين صلاة بين كل أذانين صلاة. ثم قال في الثالثة: لمن شاء»(٢٢٧).

(ق ٢٣/٢٠٤)

(٢٢٧) تقدم تخريجه برقم: (١٤٦).

• قال ﷺ في حديث عمرو بن عبسة: «ثم بعد طلوعها صل، فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح، ثم أقصر عن الصلاة فإنه حينئذ تسجر جهنم، فإذا أقبل الفيء فصل»(٢٢٨).

(ق ٢٣/٢٠٥)

(٢٢٨) تقدم تخريجه برقم: (٢٢٢).

● في حديث الصنابحي قال ﷺ: «إنها تطلع ومعها قرن الشيطان، فإذا ارتفعت قارنها، ثم إذا استوت قارنها، فإذا زالت قارنها وإذا دنت للغروب قارنها فإذا غربت قارنها»[(٢٢٩)].

(ق ٢٣/٢٠٦)

(٢٢٩) ابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة. حديث رقم: (١٢٥٣). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (١٤٧٢).

● في الصحيح أنه قال ﷺ: «إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم»[(٢٣٠)].

(ق ٢٣/٢٠٧)

(٢٣٠) البخاري: كتاب المواقيت/ باب الإبراد بالظهر في شدة الحر. حديث (٥٣٦).
ومسلم: كتاب المساجد/ باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة ويناله الحرّ في طريقه حديث (١٨٠).

● قال ﷺ في حديث عمرو بن عبسة: «ثم أقصر عن الصلاة فإنه حينئذ تسجر جهنم، فإذا أقبل الفيء فصلِّ»[(٢٣١)].

(ق ٢٣/٢٠٨)

(٢٣١) سبق تخريجه برقم: (٢٢٢).

● في السنن عن النبي ﷺ: «أنه نهى عن الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة»[(٢٣٢)].

(ق ٢٣/٢٠٩)

(٢٣٢) رواه الشافعي في مسنده (ص ٦٣) من حديث أبي هريرة. ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٦٠٦١).

● قال النبي ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين»[٢٣٣].

(ق ٢٣/٢١٠)

(٢٣٣) تقدم تخريجه برقم: (٢١٣).

● حديث ابن عمر في الصحيحين لفظه: «لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس، ولا غروبها»[٢٣٤].

(ق ٢٣/٢١١)

(٢٣٤) تقدم تخريجه برقم: (٢٠٣).

● في الصحيحين قوله ﷺ: «من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس، فقد أدرك، ومن أدرك ركعة من الفجر قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك»[٢٣٥].

(ق ٢٣/٢١٢)

(٢٣٥) سبق تخريجه برقم: (١٩١).

● قال النبي ﷺ: «من نام عن صلاة أو نسيها فليصها إذا ذكرها لا كفارة لها إلا ذلك»[٢٣٦].

(ق ٢٣/٢١٢)

(٢٣٦) تقدم تخريجه برقم: (٣٠).

● قال النبي ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فائتوا منه ما استطعتم»[٢٣٧].

(ق ٢٣/٢١٦)

(٢٣٧) البخاري: كتاب الاعتصام/ باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ. حديث رقم: (٧٢٨٨). ومسلم: كتاب الفضائل/ باب توقيره ﷺ، وترك إكثار سؤاله. حديث رقم: (١٣٠).

● في الصحيحين أن رجالاً قال أحدهم: أنا أصوم ولا أفطر. وقال الآخر: وأنا أقول لا أنام. وقال الآخر: لا أتزوج النساء. وقال الآخر: لا آكل اللحم. فقال النبي ﷺ: «لكني أصوم وأفطر، وأقوم وأنام، وأتزوج النساء، وآكل اللحم، فمن رغب عن سنتي فليس مني»(٢٣٨).

(ق ٢٣/٢١٦)

(٢٣٨) البخاري: كتاب النكاح/ باب الترغيب في النكاح. ح (٥٠٦٣). ومسلم: كتاب النكاح/ باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنه ح (٥).

● قال النبي ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين»(٢٣٩).

(ق ٢٣/٢١٩)

(٢٣٩) تقدم تخريجه برقم: (٢١٣).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا دخل أحدكم المسجد والخطيب على المنبر فلا يجلس حتى يصلي ركعتين»(٢٤٠).

(ق ٢٣/٢٢٠)

(٢٤٠) سبق تخريجه برقم: (٢١٣).

● قال النبي ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين»(٢٤١).

(ق ٢٣/٢٢٠)

(٢٤١) سبق تخريجه برقم: (٢١٠).

● قال ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد، والإمام يخطب فلا يجلس حتى يصلي ركعتين»(٢٤٢).

(ق ٢٣/٢٢٠)

(٢٤٢) تقدم تخريجه برقم: (٢١٣).

• عن النبي ﷺ حيث قال: «تفضل صلاة الرجل في الجماعة على صلاته وحده بخمس وعشرين درجة»(٢٤٣).

(ق ٢٢٢/٢٣)

(٢٤٣) البخاري: كتاب الأذان/ باب فضل صلاة الجماعة. حديث رقم: (٦٤٦) من رواية أبي سعيد، وحديث: (٦٤٧) من رواية أبي هريرة. ومسلم: كتاب المساجد/ باب فضل صلاة الجماعة، وبيان التشديد في التخلف عنها.. حديث رقم: (٢٤٥ - ٢٤٨) من رواية أبي هريرة.

• في الصحيحين أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»(٢٤٤) يحذر ما فعلوا. قالت عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره؛ لكن كره أن يتخذ مسجداً.

(ق ٢٢٤/٢٣)

(٢٤٤) البخاري: كتاب الصلاة/ باب: حدثنا أبو اليمان حديث: (٤٣٥ - ٤٣٦). ومسلم: كتاب المساجد/ باب النهي عن بناء المساجد على القبور حديث (١٩، ٢٢).

• في الصحيحين أيضاً أنه ذكر له كنيسة بأرض الحبشة وما فيها من الحسن والتصاوير، فقال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك التصاوير، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»(٢٤٥).

(ق ٢٢٤/٢٣)

(٢٤٥) البخاري: كتاب الصلاة/ باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية؟ حديث رقم: (٤٢٧). ومسلم: كتاب المساجد/ باب النهي عن بناء المساجد على القبور... حديث: (١٦).

• في صحيح مسلم من حديث جندب أنه قال: قبل أن يموت بخمس: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا

تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»[٢٤٦].

(ق ٢٣/٢٢٤)

(٢٤٦) مسلم: في الكتاب والباب المتقدمين.. حديث رقم: (٢٣).

● في المسند عنه أنه ﷺ قال: «إن من شرار الخلق من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد»[٢٤٧].

(ق ٢٣/٢٢٤)

(٢٤٧) مسند الإمام أحمد: (١/ ٤٣٥). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/ ١٦): رواه البزار بإسنادين أحدهما عاصم بن بهدلة، وهو ثقة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح. اهـ.

● في موطأ مالك عنه أنه قال: «اللهم! لا تجعل قبري وثناً. يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٢٤٨].

(ق ٢٣/٢٢٤)

(٢٤٨) موطأ مالك: كتاب السفر/ باب جامع الصلاة حديث (٨٨). قال ابن عبد البر:لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث.

● في السنن عنه أنه ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيداً وصلوا عليَّ حيثما كنتم، فإن صلاتكم تبلغني»[٢٤٩].

(ق ٢٣/٢٢٤)

(٢٤٩) أبوداود:كتاب المناسك/ باب زيارة القبور. حديث (٢٠٤٢). ومسند الإمام أحمد: (٢/ ٣٦٧). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧١٠٣).

● حديث أبي هريرة المتفق عليه عنه ﷺ أنه قال: «لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس، ثم أنطلق إلى قوم لا يشهدون الصلاة؛ فأحرق عليهم بيوتهم بالنار»[٢٥٠].

(ق ٢٣/٢٢٨)

(٢٥٠) البخاري: كتاب: الأذان/ باب وجوب صلاة الجماعة حديث (٦٤٤). ومسلم: كتاب المساجد/ باب فضل صلاة الجماعة حديث (٢٥١).

• وفي لفظ قال ﷺ: «أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء والفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً، ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام»(٢٥١) الحديث.

(ق ٢٣/٢٢٨)

(٢٥١) البخاري: كتاب الأذان/ باب فضل العشاء في الجماعة حديث (٥٦٧) و مسلم: في الكتاب والباب المتقدمين حديث (٢٥٢).

• في المسند وغيره: «لولا ما في البيوت من النساء والذرية، لأمرت أن تقام الصلاة ...»(٢٥٢) الحديث.

(ق ٢٣/٢٢٨)

(٢٥٢) مسند الإمام أحمد: (٢/٣٦٧). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٤٥): رواه أحمد، وابو معشر ضعيف.

• في صحيح مسلم وغيره عن عبد الله بن مسعود أنه قال: «من سره أن يلقى الله غداً مسلماً فليصل هذه الصلوات الخمس حيث ينادى بهن؛ فإن الله شرع لنبيه سنن الهدى وإن هذه الصلوات الخمس في المساجد التي ينادى بهن من سنن الهدى، وإنكم لو صليتم في بيوتكم كما صلى هذا المتخلف في بيته، لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف»(٢٥٣).

(ق ٢٣/٢٣٠)

(٢٥٣) مسلم: كتاب المساجد/ باب صلاة الجماعة من سنن الهدي. حديث: (٢٥٧). أبو داود: كتاب الصلاة/ باب في التشديد في ترك الجماعة حديث (٥٥٠).

● قال الأعرابي للنبي ﷺ : والله لا أزيد على ذلك ولا أنقص منه، فقال: «أفلح إن صدق»[٢٥٤].

(ق ٢٣/٢٣٠)

(٢٥٤) البخاري: كتاب الصوم/ باب وجوب صوم رمضان حديث (١٨٩١). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام حديث (٨).

● في الصحيح والسنن: «أن أعمى استأذن النبي ﷺ أن يصلي في بيته فأذن له، فلما ولى دعاه، فقال: هل تسمع النداء؟ قال: نعم. قال: فأجب»[٢٥٥].

(ق ٢٣/٢٣١)

(٢٥٥) مسلم: كتاب المساجد/ باب يجب إتيان المسجد على من سمع النداء حديث (٢٥٥).

● وفي لفظ في السنن: «أن ابن أم مكتوم قال: يا رسول الله إني رجل شاسع الدار وإن المدينة كثيرة الهوام، ولي قائد لا يلائمني. فهل تجد لي رخصة أن أصلي في بيتي؟ فقال: «هل تسمع النداء؟ قال: نعم، قال: لا أجد لك رخصة»[٢٥٦].

(ق ٢٣/٢٣١)

(٢٥٦) أبو داود في الصلاة، حديث (٥٥٢). ابن ماجة: كتاب المساجد/ باب التغليظ في التخلف عن الجماعة حديث (٩٧٢). ومسند الإمام أحمد: (٣/٤٢٣).

● في الصحيح قوله ﷺ : «من أدرك ركعة من العصر فقد أدرك العصر»[٢٥٧].

(ق ٢٣/٢٣٢)

(٢٥٧) تقدم تخريجه برقم: (١٩١).

● حديث أبي هريرة الذي في السنن عن النبي ﷺ: «من سمع النداء ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له»(٢٥٨).

(ق ٢٣/٢٣٣)

(٢٥٨) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب في التشديد في ترك الجماعة. حديث رقم: (٥٥١)، نحوه بزيادة. وابن ماجة: كتاب المساجد/ باب التغليظ في التخلف عن الجماعة. حديث رقم: (٧٩٣). والحاكم: (١/٢٤٥). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦١٧٦). وفي إرواء الغليل برقم (٥٥١).

● قال ﷺ: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»(٢٥٩).

(ق ٢٣/٢٣٣)

(٢٥٩) الحاكم: (١/٢٤٦). صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٤٩١). وفي سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم (١٨٣)، وفي ضعيف الجامع برقم (٦٣١١).

● قال ﷺ: «لا صلاة إلا بأم القرآن»(٢٦٠).

(ق ٢٣/٢٣٣)

(٢٦٠) البخاري: كتاب الأذان/ باب وجوب القراءة للإمام والمأموم حديث (٧٥٦). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب وجوب قراء الفاتحة في كل ركعة حديث (٣٤-٣٦).

● قال ﷺ: «لا إيمان لمن لا أمانة له»(٢٦١).

(ق ٢٣/٢٣٣)

(٢٦١) مسند الإمام أحمد: (٣/١٣٥، ١٥٤، ٢١٠، ٢٥١). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٠٥٦).

● قال ﷺ: «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم، وصلاة النائم على النصف من صلاة القاعد»(٢٦٢).

(ق ٢٣/٢٣٤)

(٢٦٢) سبق تخريجه برقم: (١٥٥).

● في الصحيحين عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا مرض العبد أو سافر كتب له من العمل ما كان يعمله وهو صحيح مقيم»[(٢٦٣)].

(ق ٢٣/٢٣٤)

(٢٦٣) سبق تخريجه برقم: (١٥٦).

● قال ﷺ: «ومن صلى قاعداً فله نصف أجر القائم»[(٢٦٤)].

(ق ٢٣/٢٣٤)

(٢٦٤) سبق تخريجه برقم: (١٥٥).

● قال ﷺ: «تفضل صلاة الجماعة على صلاة الرجل وحده بخمس وعشرين درجة»[(٢٦٥)].

(ق ٢٣/٢٣٥)

(٢٦٥) تقدم تخريجه برقم: (٢٤٣).

● في الصحيح قوله ﷺ: «إن بالمدينة لرجالاً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم، قالوا: وهم بالمدينة؟ قال: وهم بالمدينة حبسهم العذر»[(٢٦٧)].

(ق ٢٣/٢٣٦)

(٢٦٧) البخاري: كتاب المغازي/ باب حدثنا يحيى بن بُكير. حديث: (٤٤٢٣) من حديث أنس. ومسلم: كتاب الإمارة، حديث (١٥٩) من حديث جابر إلا أن آخره: «حبسهم المرض».

● قال ﷺ لعمران بن حصين: «صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب»[(٢٦٨)].

(ق ٢٣/٢٣٨)

(٢٦٨) البخاري: كتاب التقصير/ باب إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب. ح (١١١٧).

● في الصحيح من أن ابن أم مكتوم سأل النبي ﷺ أن يرخص له أن يصلي في بيته، فقال: «هل تسمع النداء؟ قال: نعم! قال: فأجب»(٢٦٩).

(ق ٢٣/٢٣٩)

(٢٦٩) سبق تخريجه برقم: (٢٥٥).

● وفي رواية: «ما أجد لك رخصة»(٢٧٠).

(ق ٢٣/٢٣٩)

(٢٧٠) سبق تخريجه برقم: (٢٥٦).

● في الصحاح أنه ﷺ قال: «لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلاً يصلي بالناس، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من حطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار»(٢٧١).

(ق ٢٣/٢٤٠)

(٢٧١) سبق تخريجه برقم: (١٧٧).

● وفي رواية: «لولا ما في البيوت من النساء والذرية»(٢٧٢).

(ق ٢٣/٢٤٠)

(٢٧٢) سبق تخريجه برقم: (٢٥٢).

● قال النبي ﷺ: «تفضل صلاة الرجل في الجماعة على صلاته وحده بخمس وعشرين درجة»(٢٧٣).

(ق ٢٣/٢٤١)

(٢٧٣) سبق تخريجه برقم: (٢٤٣).

● في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: «من سمع النداء ثم لم يجب من غير عذر فلا صلاة له»(٢٧٤).

(ق ٢٤١/٢٣)

(٢٧٤) سبق تخريجه برقم: (٢٥٨).

● قال ﷺ: «لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»[٢٧٥].

(ق ٢٤١/٢٣)

(٢٧٥) سبق تخريجه برقم: (٢٥٩).

● قال ﷺ: «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم، وصلاة القائم على النصف من صلاة القاعد»[٢٧٦].

(ق ٢٤١/٢٣)

(٢٧٦) تقدم تخريجه برقم: (١٥٥).

● قال ﷺ: «إذا مرض العبد أو سافر كتب له من العمل ما كان يعمل وهو صحيح مقيم»[٢٧٧].

(ق ٢٤٢/٢٣)

(٢٧٧) سبق تخريجه برقم: (١٥٦).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة»[٢٧٨].

(ق ٢٤٣/٢٣)

(٢٧٨) تقدم تخريجه برقم (٣٦).

● قال ﷺ: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة»[٢٧٩].

(ق ٢٤٤/٢٣)

(٢٧٩) مسلم: كتاب المساجد / باب من أحق بالإمامة. حديث: (٢٩٠).

● جاء في حديث جابر قوله ﷺ: «لا يَؤُمَّنَّ فاجرٌ مؤمناً إلا أن يقهرَه سلطانٌ يخاف سيفه، أو سوطه»(٢٨٠).

(ق ٢٣/٢٤٧)

(٢٨٠) ابن ماجة: كتاب الإمامة/ باب في فرض الجمعة. حديث: (١٠٨١). والبيهقي (٢/ ٩٠، ١٧١).

ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٦٤٠١).

● قال ﷺ: «لا تَؤُمَّنَّ امرأةٌ رجلاً»(٢٨١).

(ق ٢٣/٢٤٨)

(٢٨١) سبق تخريجه برقم: (٢٨٠)، وهو جزء من الحديث.

● استفاض عن النبي ﷺ من قوله في الإمام: «إذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون»(٢٨٢).

(ق ٢٣/٢٤٩)

(٢٨٢) البخاري: كتاب الأذان/ باب إنما جعل الإمام ليُؤتم به. حديث: (٦٨٩) من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه. ومسلم: كتاب الصلاة/ باب ائتمام المأموم بالإمام حديث: (٨٦) من رواية أبي هريرة رضي الله عنه.

● قال ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فائتوا منه ما استطعتم»(٢٨٣).

(ق ٢٣/٢٥٠)

(٢٨٣) سبق تخريجه برقم: (٢٣٧).

● في الصحيح عن ابن مسعود أنه قال: «إن هذه الصلوات الخمس في المسجد الذي تقام فيه الصلاة من سنن الهدى، وإن الله شرع لنبيكم سنن الهدي وإنكم لو صليتم في بيوتكم كما صلى هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم، وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق، ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجال حتى

يقام في الصف»[٢٨٤].

(ق ٢٣/٢٥٠)

(٢٨٤) سبق تخريجه برقم: (٢٥٣).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم أنطلق معي برجال معهم حزم من الحطب إلى قوم لا يشهدون الصلاة؛ فأحرق عليهم بيوتهم بالنار»[٢٨٥].

(ق ٢٣/٢٥١)

(٢٨٥) سبق تخريجه برقم: (٢٥٠).

● في صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: «أتى النبي ﷺ رجل أعمى، فقال: يا رسول الله ! ليس لي قائد يقودني إلى المسجد. فسأله أن يرخص له أن يصلي في بيته، فرخص له، فلما ولى دعاه فقال: أتسمع النداء بالصلاة؟ قال: نعم ! قال: أجب»[٢٨٦].

(ق ٢٣/٢٥١)

(٢٨٦) سبق تخريجه برقم: (٢٥٥).

● وفي رواية في السنن ـ قال: أتسمع النداء؟ قال: نعم! قال: لا أجد لك رخصة»[٢٨٧].

(ق ٢٣/٢٥١)

(٢٨٧) سبق تخريجه برقم: (٢٥٦).

● في السنن عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من سمع النداءَ فلم يمنعه من اتباعه عذر، قالوا: ما العذر؟ قال: خوف أو مرض، لم تقبل منه الصلاة التي صلى»[٢٨٨] رواه أبو داود.

(ق ٢٣/٢٥١)

(٢٨٨) سبق تخريجه برقم: (٢٥٨).

● في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة»(٢٨٩).

(ق ٢٣/٢٥٦)

(٢٨٩) سبق تخريجه برقم: (٣٦).

● في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «من أدرك ركعة من الفجر قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الفجر، ومن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر»(٢٩٠).

(ق ٢٣/٢٥٧)

(٢٩٠) تقدم تخريجه برقم: (١٩١).

● في حديث ابن عمر قال: «حفظت عن رسول ﷺ سجدتين قبل الظهر، وسجدتين بعدها، وسجدتين بعد المغرب»(٢٩١) إلى آخره.

(ق ٢٣/٢٥٧)

(٢٩١) تقدم تخريجه برقم (٩٩).

● وفي اللفظ المشهور «ركعتين»(٢٩٢).

(ق ٢٣/٢٥٧)

(٢٩٢) البخاري: كتاب التهجد / باب الركعتين قبل الظهر. حديث رقم: (١١٨٠).

● روي: «أنه كان يصلي بعد الوتر سجدتين»(٢٩٣).

(ق ٢٣/٢٥٧)

(٢٩٣) لم نقف عليه بلفظ: «سجدتين» ووجدناه بلفظ: «ركعتين» في سنن الترمذي: كتاب الوتر/ باب ما جاء لا وتران في ليلة حديث: (٤٧١).
وسنن ابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب ما جاء: في الركعتين بعد الوتر جالساً. حديث: (١١٩٥). ومسند الإمام أحمد: (٦/ ٢٩٩).

• قال ﷺ لرجلين لم يصليا مع الناس: «ما لكما لم تصليا؟ ألستما مسلمين؟ فقالا: يا رسول الله صلينا في رحالنا، فقال: إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم، فإنها لكما نافلة»[٢٩٤].
(ق ٢٣/٢٥٩)

(٣٩٤) سبق تخريجه برقم: (٢٠٤).

• حديث يزيد بن الأسود، قال: «شهدت حجة رسول الله ﷺ وصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف، فلما قضى الصلاة وانحرف فإذا هو برجلين في أخريات القوم لم يصليا، فقال: علي بهما، فإذا بهما ترعد فرائصهما، فقال: ما منعكما أن تصليا معنا؟ فقالا: يا رسول الله! إنا كنا صلينا في رحالنا، قال: فلا تفعلا. إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم، فإنها لكما نافلة»[٢٩٥].
(ق ٢٣/٢٥٩)

(٢٩٥) تقدم تخريجه في الحديث السابق.

• عن سلمان بن سالم قال: «رأيت عبد الله بن عمر جالساً على البلاط والناس يصلون، فقلت: يا عبد الله! ما لك لاتصلى؟ فقال: إني قد صليت، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تعاد صلاة مرتين»[٢٩٦].
(ق ٢٣/٢٦٠)

(٢٩٦) أبو داود في الصلاة، حديث (٥٧٩). النسائي: (٢/ ١١٤). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٢٤٢).

• قال ﷺ في الحديث الصحيح: «إنه سيكون أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها فصلوا الصلاة لوقتها ثم اجعلوا صلاتكم معهم نافلة»[٢٩٨].
(ق ٢٣/٢٦١)

(٢٩٨) مسلم: كتاب المساجد/ باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار. ح (٢٤٤).

● في سنن أبي داود لما قال النبي ﷺ: «ألا رجل يتصدق على هذا يصلي معه»(٢٩٩).

(ق ٢٣/٢٦١)

(٢٩٩) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب في الجمع في المسجد مرتين. حديث: (٥٧٤). والدارمي: (١/٣١٨). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٦٤٩).

● قال ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»(٣٠٠).

(ق ٢٣/٢٦٤)

(٣٠٠) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب كراهية الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن حديث: (٦٣، ٦٤). وأبو داود: كتاب الصلاة/ تفريع أبواب التطوع/ باب إذا أدرك الإمام ولم يصل ركعتي الفجر. حديث: (١٢٦٦).

● وفي رواية «فلا صلاة إلا التي أقيمت»(٣٠١).

(ق ٢٣/٢٦٤)

(٣٠١) أحمد: ٢/٣٥٢. والطحاوي في شرح معاني الآثار: ١/٣٧٢.

● عن النبي ﷺ أنه قال: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة»(٣٠٢).

(ق ٢٣/٢٧١)

(٣٠٢) ابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب إذا قرأ الإمام فانصتوا. حديث: (٨٥٠). ومسند الإمام أحمد: (٣/٣٣٩). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٣٦٣). وفي إرواء الغليل برقم (٥٠٠).

● في صحيح مسلم عن أبي موسى الأشعري قال: «إن رسول الله ﷺ خطبنا، فبين لنا سنتنا، وعلمنا صلاتنا، فقال: أقيموا صفوفكم، ثم ليؤمكم أحدكم، فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فانصتوا»(٣٠٣).

(ق ٢٣/٢٧٢)

(٣٠٣) مسلم: كتاب الصلاة/ باب التشهد في الصلاة. حديث: (٦٣).

● عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا»(٣٠٤) رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجة.

(ق ٢٣/٢٧٣)

(٣٠٤) أحمد (٢/ ٤٢٠، ٣١٤). أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الإمام يصلي من قعود. حديث رقم: (٦٠٤). والنسائي: (٢/ ١٤٢,١٤١). وابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب إذا قرأ فأنصتوا. حديث رقم: (٨٤٦). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٣٥٦). وفي إرواء الغليل برقم (٣٩٤).

● روى الزهري عن ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة. أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها، فقال: «هل قرأ معي أحد منكم آنفاً؟ فقال رجل: نعم، يا رسول الله! قال: إني أقول ما لي أنازع القرآن؟»(٣٠٥).

(ق ٢٣/٢٧٣)

(٣٠٥) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الإمام. حديث رقم: (٨٢٦). والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة. حديث رقم: (٣١٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٩١٣).

● وروي عن البخاري نحو ذلك، فقال: في الكنى من التاريخ: وقال أبو صالح حدثني الليث حدثني يوسف عن ابن شهاب سمعت ابن أكيمة الليثي يحدث أن سعيد بن المسيب سمع أبا هريرة يقول: صلى لنا النبي ﷺ صلاة جهر فيها بالقراءة ثم قال: «هل قرأ منكم أحد معي؟ قلنا: نعم. قال: إني أقول ما لي أنازع القرآن»(٣٠٦).

(ق ٢٣/٢٧٤)

(٣٠٦) البخاري في التاريخ الكبير (٩/ ٣٨ رقم ١٥) أبو داود: في الكتاب والباب

المتقدمين. حديث رقم: (٨٢٧).

● روى مالك في موطئه عن وهب بن كيسان، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: «من صلى ركعة لم يقرأ فيها؛ لم يصل، إلا وراء الإمام»[٣٠٧].

(ق ٢٣/٢٧٥)

(٣٠٧) موطأ مالك: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في أمِّ القرآن. حديث: (٤٠) ولفظه: «من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن، فلم يصلِّ. إلا وراء الإمام» موقوف على جابر.

● وروى مسلم في صحيحه عن عطاء بن يسار أنه سأل زيد بن ثابت عن القراءة مع الإمام، فقال: لا قراءة مع الإمام في شيء[٣٠٨].

(ق ٢٣/٢٧٥)

(٣٠٨) مسلم: كتاب المساجد/ باب سجود التلاوة. حديث: (١٠٦).

● ثبت عنه في الصحيح[٣٠٩] سكوته بعد التكبير للاستفتاح.

(ق ٢٣/٢٧٧)

(٣٠٩) البخاري: كتاب الأذان/ باب ما يقول بعد التكبير. حديث: (٧٤٤). ومسلم: كتاب المساجد/ باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة. حديث: (١٤٧).

● وفي السنن أنه كان له سكتتان: سكتة في أول القراءة وسكتة بعد الفراغ من القراءة[٣١٠].

(ق ٢٣/٢٧٧)

(٣١٠) الترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في السكتتين في الصلاة. ح (٢٥١). وابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب في سكتتي الإمام. حديث: (٨٤٤، ٨٤٥). والدَّارمي: كتاب الصلاة/ باب في السكتتين. ومسند أحمد: (٥/١٥، ٢١).

● في حديث سمرة بن جندب: «أن رسول الله ﷺ كان له سكتتان: سكتة حين يفتتح الصلاة، وسكتة إذا فرغ من السورة الثانية، قبل أن يركع»[٣١١].

(ق ٢٣/٢٧٨)

(٣١١) انظر الحديث السابق.

● روي في الحديث عنه ﷺ: «مثل الذي يتكلم والإمام يخطب كمثل الحمار يحمل أسفاراً»[٣١٣].

(ق ٢٣/٢٧٩)

(٣١٣) مسند الإمام أحمد (١/٢٣٠). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٨٧): رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، وفيه مجالد بن سعيد وقد ضعفه الناس ووثقه النسائي في رواية.

● قال ﷺ: «من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات، أما إني لا أقول: (الم) حرف، ولكن ألف حرف، ولام، وميم حرف»[٣١٤] قال الترمذي: حديث صحيح.

(ق ٢٣/٢٨٢)

(٣١٤) الترمذي: كتاب فضائل القرآن/ باب ما جاء فيمن قرأ حرفًا من القرآن ماله من الأجر. حديث: (٢٩١٠) والدارمي: كتاب فضائل القرآن/ باب فضل من قرأ القرآن: (٢/٤٢٩). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٣٤٥).

● روى مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ صلَّى صلاةً لم يقرأْ فيها بأمِّ القرآنِ فهِيَ خِداج - ثلاثاً -»[٣١٥].

(ق ٢٣/٢٨٢)

(٣١٥) مسلم: كتاب الصلاة/ باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة. حديث رقم: (٣٨-٤١).

● فقيل لأبي هريرة: إني أكون وراء الإمام. فقال: اقرأ بها في نفسك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فنصفها لي، ونصفها لعبدي ولعبدي ما سأل

فإذا قال العبد: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال الله: حمدني عبدي فإذا قال: ﴿الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ قال الله: أثنى علي عبدي، فإذا قال ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ قال: مجدني عبدي، وقال مرة: فوض إلي عبدي، فإذا قال: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ قال: هذا بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل، فإذا قال: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل»[٣١٦].

(ق ٢٣/٢٨٣)

(٣١٦) مسلم: في الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (٣٨). وأبو داود في الصلاة، حديث (٨٢١). والترمذي في التفسير، حديث (٢٩٥٣). والنسائي في الافتتاح (٢/١٣٨). وابن ماجه في إقامة الصلاة، حديث (٨٣٨).

● روى مسلم في صحيحه عن عمران بن حصين: أن رسول الله ﷺ صلى الظهر، فجعل رجل يقرأ خلفه: بسبح اسم ربك الأعلى، فلما انصرف قال: «أيكم قرأ؟ أو أيكم القارئ ـ قال رجل: أنا، قال: قد ظننت أن بعضكم خالجنيها» رواه مسلم[٣١٧].

(ق ٢٣/٢٨٣)

(٣١٧) مسلم: كتاب الصلاة/ باب نهي المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه. حديث رقم: (٤٨، ٤٩).

● في المسند عن ابن مسعود قال: كانوا يقرؤون خلف النبي ﷺ، فقال: «خلطتم عليَّ القرآن»[٣١٨].

(ق ٢٣/٢٨٤)

(٣١٨) مسند الإمام أحمد: (١/٤٥١). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/١١٣): رواه أحمد وأبو يعلى والبزار، ورجال أحمد رجال الصحيح.

• في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل الكلام بعد القرآن أربع ـ وهن من القرآن ـ سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»(٣١٩) ورواه مسلم في صحيحه.

(ق ٢٣/٢٨٦)

(٣١٩) مسلم: كتاب الآداب/ باب كراهية التسمية بالأسماء القبيحة، وبنافع ونحوه. حديث: (١٢) ولفظه: «أحبُّ الكلام إلى الله أربع: سبحان الله، والحمد لله ولا إله إلا الله، والله وأكبر».

• عن عبد الله بن أبي أوفى قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئاً فعلمني ما يجزئني منه. فقال: «قل: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله» فقال: يا رسول الله! هذا لله فما لي، قال: قل: «اللهم! ارحمني وارزقني، وعافني واهدني» فلما قام قال هكذا بيديه ـ فقال رسول الله ﷺ: «أما هذا فقد ملأ يديه من الخير»(٣٢٠) رواه أحمد وأبو داود، والنسائي.

(ق ٢٣/٢٨٦)

(٣٢٠) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب ما يجزئ الأمِّي والأعجمي من القراءة .. حديث: (٨٣٢). ومسند الإمام أحمد: (٤/٣٥٣).

• في السنن عن عبادة أن النبي ﷺ قال: «إذا كنتم ورائي فلا تقرؤوا إلا بفاتحة الكتاب، فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها»(٣٢١).

(ق ٢٣/٢٨٦)

(٣٢١) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب. حديث رقم: (٨٢٣). والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في القراءة خلف الإمام. حديث رقم: (٣١١). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٤٦٨٤).

● قال النبي ﷺ: «لا صلاةَ إلا بأمِّ القرآن»[٣٢٢].

(ق ٢٣/٢٨٦)

(٣٢٢) البخاري: كتاب الأذان/ باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر. حديث: (٧٥٦) ولفظه: «بأم الكتاب». ومسلم: كتاب الصلاة/ باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة. حديث رقم: (٣٤ - ٣٦) باللفظ المذكور وبلفظ البخاري، كلاهما من حديث عبادة.

● قال ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»[٣٢٣].

(ق ٢٣/٢٨٨)

(٣٢٣) المصدر السابق.

● قال البخاري: قال معمر عن الزهري: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعداً»[٣٢٤].

(ق ٢٣/٢٨٨)

(٣٢٤) مسلم: كتاب الصلاة/ باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة. حديث رقم: (٣٧). وأبو داود في الصلاة، حديث (٨٢٢). والنسائي: (٢/١٣٨)، ولم نقف عليه في صحيح البخاري؛ وإنما هو في خلق أفعال العباد (٦٧).

● قال ﷺ: «لا تقطع اليد إلا في ربع دينار فصاعداً»[٣٢٥].

(ق ٢٣/٢٨٨)

(٣٢٥) مسلم: كتاب الحدود/ باب حد السرقة ونصابها. حديث رقم: (٢، ٤).

● روى البخاري في هذا المصنف: حدثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد ثنا أبو عثمان النهدي عن أبي هريرة: «أن النبي ﷺ أمره فنادى أن لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب، وما زاد»[٣٢٦].

(ق ٢٣/٢٨٩)

(٣٢٦) البخاري: في جزء القراءة خلف الإمام. حديث رقم: (٣٠٠). وأبو داود في الصلاة، حديث (٨٢٠).

● وقال أيضاً: حدثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة قال: «تجزئ بفاتحة الكتاب فإن زاد فهو خير»[٣٢٧].

(ق ٢٨٩/٢٣)

(٣٢٧) المصدر السابق. حديث رقم: (٨).

● قال البخاري: حدثنا أبو الوليد حدثنا همام عن قتادة عن أبي نضرة قال: «أمرنا نبينا ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب، وما تيسر»[٣٢٨].

(ق ٢٨٩/٢٣)

(٣٢٨) المصدر السابق. حديث رقم: (١٢). وأحمد: (٣/٣).

● قال ﷺ: «لا صلاة إلا بأم القرآن»[٣٢٩].

(ق ٢٨٩/٢٣)

(٣٢٩) سبق تخريجه برقم: (٣٢٢). مع اختلاف يسير

● قال ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن»[٣٣٠].

(ق ٢٩٠/٢٣)

(٣٣٠) سبق تخريجه برقم: (٣٢٢).

● جاء في الحديث: «كحمار يحمل أسفاراً»[٣٣١].

(ق ٢٩٢/٢٣)

(٣٣١) سبق تخريجه برقم: (٣١٣).

● قال النبي ﷺ: «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول رأسه رأس حمار؟!»[٣٣٢].

(ق ٢٩٢/٢٣)

(٣٣٢) البخاري: كتاب الأذان/ باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام. حديث رقم: (٦٩١). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوها. حديث رقم: (١١٤).

● فقول النبي ﷺ: «من صلى صلاة فلم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج» وفي تمامه، فقلت: يا أبا هريرة إني أكون أحياناً وراء الإمام، قال: اقرأ بها في نفسك يا فارسي؛ فإني سمعت النبي ﷺ يقول: «قال الله: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين»(٣٣٣) الحديث إلى آخره، وهو حديث صحيح رواه مسلم في صحيحه.

(ق ٢٣/٢٩٢)

(٣٣٣) سبق تخريجه برقم: (٣١٦).

● قال البخاري: ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي، ثنا يزيد بن زريع، ثنا محمد بن إسحق، ثنا يحيى بن عباد، عن أبيه، عن عائشة: سمعت النبي ﷺ يقول: «كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج»(٣٣٤).

(ق ٢٣/٢٩٣)

(٣٣٤) البخاري في جزء القراءة خلف الإمام. حديث رقم: (٩).

● قال البخاري: وحديث موسى بن إسماعيل ثنا أبان، ثنا عامر الأحول، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده أن النبي ﷺ قال: «كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي مخدجة»(٣٣٥).

(ق ٢٣/٢٩٣)

(٣٣٥) المصدر السابق. حديث رقم: (١٠).

● وقال: حدثنا هلال بن بشر ثنا يوسف بن يعقوب السلعي ثنا حسن المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج، فهي خداج»(٣٣٦).

(ق ٢٣/٢٩٣)

(٣٣٦) المصدر السابق. حديث رقم: (١٤) دون تكرار اللفظ الأخير «فهي خداج».

● وقال البخاري: ثنا موسى، ثنا دواد بن أبي الفرات، عن إبراهيم الصائغ عن عطاء، عن أبي هريرة: في كل صلاة قراءة، ولو بفاتحة الكتاب، فما أعلن لنا النبي ﷺ فنحن نعلنه، وما أسر فنحن نسره(٣٣٧).

(ق ٢٣/٢٩٤)

(٣٣٧) البخاري: في القراءة خلف الإمام. حديث رقم: (١٥).

● وروي من طريقين عن أبي الزاهرية: ثنا كثير بن مرة سمع أبا الدرداء يقول: «سئل رسول الله ﷺ أفي كل صلاة قراءة؟ قال: نعم فقال رجل من الأنصار: وجبت هذه»(٣٣٨).

(ق ٢٣/٢٩٤)

(٣٣٨) المصدر السابق. حديث رقم: (١٦، ٨٣، ٢٩٤).

● قوله ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»(٣٣٩).

(ق ٢٣/٢٩٤)

(٣٣٩) سبق تخريجه برقم: (٣٢٢).

● قال ﷺ: «لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب وما زاد»(٣٤٠).

(ق ٢٣/٢٩٤)

(٣٤٠) تقدم تخريجه برقم (٣٢٦).

● وقوله: «أمرنا أن نقرأ بها وما تيسر»(٣٤١).

(ق ٢٣/٢٩٤)

(٣٤١) أبو داود: في الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (٨١٨).

● قال سمرة: كان للنبي ﷺ سكتات: سكتة حين يكبر، وسكتة حين يفرغ من قراءته(٣٤٢).

(ق ٢٣/٢٩٥)

(٣٤٢) تقدم تخريجه برقم: (٣١٠).

• قول أبي هريرة: اقرأ بها في نفسك يا فارسي! فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين»[٣٤٤] إلى آخره.

(ق ٢٣/٣٠٠)

(٣٤٤) سبق تخريجه برقم: (٣١٦).

• قال البخاري: وروى ابن صالح عن الأصفهاني عن المختار عن عبد الله بن أبي ليلى، عن أبيه عن علي: «من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة»[٣٤٥].

(ق ٢٣/٣٠١)

(٣٤٥) البخاري: في القراءة خلف الإمام. حديث رقم: (٣٨).

• قال البخاري: وروى داود بن قيس، عن أبي نجاد ـ رجل من ولد سعد ـ عن سعد: «وددت أن الذي يقرأ خلف الإمام في فيه جمر»[٣٤٦].

(ق ٢٣/٣٠١)

(٣٤٦) المصدر السابق. حديث رقم: (٣٩).

• قال النبي ﷺ: «لا تعذبوا بعذاب الله»[٣٤٧].

(ق ٢٣/٣٠١)

(٣٤٧) البخاري: كتاب الاستتابة/ باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم. حديث رقم: (٦٩٢٢). وأبو داود: كتاب الحدود/ باب الحكم فيمن ارتد. حديث رقم: (٤٣٥١).

• قال النبي ﷺ: «لا تلاعنوا بلعنة الله، ولا بالنار، ولا تعذبوا بعذاب الله»(٣٤٨).

(ق ٢٣/٣٠٢)

(٣٤٨) الشطر الأول من الحديث أخرجه أبو داود والترمذي وأحمد من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه: أبو داود: كتاب الأدب/ باب في اللعن. حديث: (٤٩٠٦). الترمذي: كتاب البر/ باب ما جاء في اللعنة. حديث: (١٩٧٦). مسند الإمام أحمد: (٥/ ١٥). أما الشطر الثاني من الحديث فقد أخرجه البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنه في كتاب الاستتابة/ باب حكم المرتد والمرتدَّة واستتابتهم. حديث: (٦٩٢٢). وقد سبق.

• روى مسلم في صحيحه(٣٤٩) عن عطاء بن يسار أنه سأل زيد بن ثابت الأنصاري عن القراءة مع الإمام فقال: لا قراءة مع الإمام في شيء.

(ق ٢٣/٣٠٣)

(٣٤٩) تقدم تخريجه برقم (٣٠٨).

• قال النبي ﷺ: «ما لي أنازع القرآن؟»(٣٥٠).

(ق ٢٣/٣٠٤)

(٣٥٠) سبق تخريجه برقم: (٣٠٥)، (٣٠٦).

• قال ﷺ: «علمت أن بعضكم خالجنيها»(٣٥١).

(ق ٢٣/٣٠٤)

(٣٥١) سبق تخريجه برقم: (٣١٧).

• قال النبي ﷺ: «لأن يجلس أحدكم على جمرة فتخلص إلى جلده فتحرق ثيابه خير له من أن يجلس على قبر»(٣٥٢).

(ق ٢٣/٣٠٤)

(٣٥٢) مسلم: كتاب الجنائز/ باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه. ح (٩٦). وأبو داود: كتاب الجنائز/ باب في كراهية القعود على القبر ح (٣٢٢٨).

● قال النبي ﷺ للمتلاعنين: «عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة»[٣٥٣].

(ق ٢٣/٣٠٥)

(٣٥٣) مسلم: كتاب اللعان. حديث: (٤). وأبو داود: كتاب الطلاق/باب في اللعان. (٢٢٥٦).

● عن النبي ﷺ من قوله: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»[٣٥٤].

(ق ٢٣/٣٠٦)

(٣٥٤) البخاري: كتاب العلم/ باب الإنصات للعلماء. ح (١٢١). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان معنى قول النبيﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً». ح (١١٨).

● قال ﷺ: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار»[٣٥٥].

(ق ٢٣/٣٠٦)

(٣٥٥) البخاري: كتاب الإيمان/ باب: ﴿وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما﴾. حديث: (٣١). ومسلم: كتاب الفتن/ باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما. حديث: (١٥١٤).

● روى البخاري: حدثنا عبد الله بن منير سمع يزيد بن هارون، ثنا زياد ـ وهو الجصاص ـ ثنا الحسن، حدثني عمران بن حصين، قال: «لا تزكو صلاة مسلم إلا بطهور وركوع وسجود وراء الإمام، وإن كان وحده بفاتحة وآيتين أو ثلاث»[٣٥٦].

(ق ٢٣/٣٠٧)

(٣٥٦) البخاري: في جزء القراءة خلف الإمام. حديث رقم: (٥٩).

● روى البخاري قوله: «لا تقرؤُوا خلفِي إلا بأمِّ القرآن»[٣٥٧].

(ق ٢٣/٣٠٨)

(٣٥٧) البخاري : في جزء القراءة خلف الإمام . حديث رقم : (٦٣) بنحوه .

● قال حدثنا شجاع بن الوليد ، ثنا النضر ، ثنا عكرمة ، ثنا عمرو بن سعد . عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : [٣٥٨] .

(ق ٢٣/٣٠٨)

(٣٥٨) سقط في الأصل . ووجدنا هذا السند في : القراءة خلف الإمام للبخاري ، ومتنه الذي سقط هو : عن جده قال : قال رسول الله ﷺ « تقرؤون خلفي؟ قالوا : نعم . إنا لَنُهذ هذاً ، قال : فلا تفعلوا إلا بأم القرآن » رقم : (٦٣) .

● في السنن حديث عبادة : « إذا كنتم ورائي - أو وراء الإمام - فلا تقرؤوا إلا بأم الكتاب ؛ فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها »[٣٥٩] .

(ق ٢٣/٣١٠)

(٣٥٩) سبق تخريجه برقم : (٣٢١) .

● قوله ﷺ : « وإذا قرأ فأنصتوا »[٣٦١] .

(ق ٢٣/٣١٢)

(٣٦١) سبق تخريجه برقم : (٣٠٣) .

● قال ﷺ : « إذا أمن القارئ فأمنوا ، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه »[٣٦٢] .

(ق ٢٣/٣١٢)

(٣٦٢) البخاري : كتاب الأذان / باب جهر الإمام بالتأمين . حديث رقم : (٧٨٠) ، ومسلم : كتاب الصلاة / باب التسميع والتحميد والتأمين . حديث رقم : (٧٢) .

● روي أنه ﷺ قال : « إذا كنتم ورائي فلا تقرؤوا إلا بأم الكتاب »[٣٦٣] .

(ق ٢٣/٣١٣)

(٣٦٣) تقدم تخريجه برقم : (٣٥٩) .

● ثبت سكوته ﷺ بين التكبير والقراءة بحديث أبي هريرة المتفق عليه في الصحيحين(٣٦٤).

(ق ٢٣/٣١٣)

(٣٦٤) تقدم تخريجه برقم: (٣٠٩).

● قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن»(٣٦٥).

(ق ٢٣/٣١٤)

(٣٦٥) سبق تخريجه برقم: (٣٢٢).

● وفي رواية: «بفاتحة الكتاب»(٣٦٦).

(ق ٢٣/٣١٤)

(٣٦٦) هذه رواية من الحديث السابق، وسبق تخريجها برقم (٣٢٢).

● عن عبادة بن الصامت قال: كنا خلف رسول الله ﷺ في صلاة الفجر فقرأ رسول الله ﷺ فثقلت عليه القراءة، فلما فرغ قال: «لعلكم تقرؤون خلف إمامكم، قلنا: نعم، يارسول الله! قال: لا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب، فإنه لا صلاة لمن لم يقرأ بها»(٣٦٧) رواه أبو داود والترمذي، وقال: حديث حسن، والدارقطني، وقال: إسناده حسن.

(ق ٢٣/٣١٤)

(٣٦٧) سبق تخريجه برقم: (٣٥٩). وهو عند الدارقطني (١/٣١٨ رقم ٥).

● عن عبادة بن الصامت قال: صلى بنا رسول الله ﷺ بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة، فالتبست عليه القراءة، فلما انصرف أقبل علينا بوجهه وقال: «هل تقرؤون إذا جهرت بالقراءة؟» فقال بعضنا: إنا لنصنع ذلك، قال: فلا، وأنا أقول ما لي أنازع القرآن، فلا تقرؤوا بشيء من القرآن إذا جهرت بالقراءة إلا بأم القرآن»(٣٦٩) رواه أبو داود، واللفظ

له، والنسائي والدارقطني.

(ق ٢٣/٣١٥)

(٣٦٩) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب. حديث رقم: (٨٢٤). ورواه النسائي مختصراً: كتاب الافتتاح (٢/ ١٤١، ١٤٢). والدارقطني (١/ ٣١٩ رقم ٩).

• وله أيضاً: «لا يجوز صلاة لا يقرأ الرجل فيها فاتحة الكتاب» وقال: إسناد حسن، ورجاله كلهم ثقات(٣٧٠).

(ق ٢٣/٣١٥)

(٣٧٠) لم نقف عليه باللفظ المذكور لا في سنن أبي داود ولا في سنن النسائي ولا في سنن الدارقطني ولا غيرهم. وظاهر العزو مع الحكم على الإسناد أنه للدارقطني. والذي وقفنا عليه عنده من حديث عبادة (١/ ٣٢٢) بلفظ: «لا تجزئ صلاة لا يقرأ الرجل فيها بفاتحة الكتاب» وقال: هذا إسناد صحيح. والله أعلم.

• قال ﷺ: «إذا أمن فأمنوا»(٣٧١).

(ق ٢٣/٣١٦)

(٣٧١) سبق تخريجه برقم: (٣٦٢).

• قال ﷺ: «أقيموا صفوفكم، ثم ليؤمكم أحدكم، فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا»(٣٧٢).

(ق ٢٣/٣١٦)

(٣٧٢) سبق تخريجه برقم: (٣٠٣).

• قال رسول الله ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا»(٣٧٣) رواه الإمام أحمد، وأبو داود، وابن ماجة، والنسائي.

(ق ٢٣/٣١٧)

(٣٧٣) تقدم تخريجه برقم: (٣٠٤).

● عن ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقراءة فقال: «هل قرأ ؟ - يعني أحداً منا آنفا - قال رجل: نعم، يارسول الله ! قال: «إني اقول: ما لي أنازع القرآن»(٣٧٤).

(ق ٢٣/٣١٧)

(٣٧٤) تقدم تخريجه برقم: (٣٠٥).

● روى مسلم في صحيحه عن عمران بن حصين: «أن رسول الله ﷺ صلى الظهر، فجعل رجل يقرأ خلفه بسبح اسم ربك الأعلى، فلما انصرف قال: أيكم قرأ؟ أو أيكم القارئ؟ قال: رجل: أنا، فقال: قد ظننت أن بعضكم خالجنيها»(٣٧٥).

(ق ٢٣/٣١٩)

(٣٧٥) سبق تخريجه برقم: (٣١٧).

● في حديث أبي بكرة الذي رواه البخاري في صحيحه لما ركع دون الصف، ثم دخل في الصلاة، قال له النبي ﷺ: «زادك الله حرصاً ولا تعد»(٣٧٦).

(ق ٢٣/٣٢٠)

(٣٧٦) البخاري: كتاب الأذان/ باب إذا ركع دون الصف. حديث: (٧٨٣).

● قال ﷺ للأعرابي المسيء في صلاته: «ارجع فصل فإنك لم تصل»(٣٧٧).

(ق ٢٣/٣٢٠)

(٣٧٧) البخاري: كتاب الأذان/ باب أمر النبي ﷺ الذي لايُتمُّ ركوعه بالإعادة . حديث: (٧٩٣). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة. حديث: (٤٥).

● قال ﷺ: «من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات، أما إني لا أقول: (الم) حرف، ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف»(٣٧٨).

(ق ٢٣/٣٢١)

(٣٧٨) سبق تخريجه برقم: (٣١٤).

● قال ﷺ في حديث عبادة: «فلا تقرؤوا بشيء من القرآن إذا جهرت بالقراءة إلا بأم القرآن»(٣٧٩).

(ق ٢٣/٣٢١)

(٣٧٩) سبق تخريجه برقم: (٣٦٩).

● في اللفظ الآخر قال ﷺ: «تقرؤون خلف إمامكم؟ قلنا: نعم، قال: فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب»(٣٨٠).

(ق ٢٣/٣٢٢)

(٣٨٠) أحمد: (٤/ ٢٣٦) (٥/ ٦٠، ٤١٠). ذكره الشيخ مقبل الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين برقم (٥٢، ١٥١٩).

● في المسند عن عبد الله بن مسعود قال: كانوا يقرؤون خلف النبي ﷺ فقال: «خلطتم علي القرآن»(٣٨١).

(ق ٢٣/٣٢٢)

(٣٨١) سبق تخريجه برقم: (٣١٨).

● عن عطاء بن يسار أنه سأل زيد بن ثابت عن القراءة مع الإمام فقال: «لا قراءة مع الإمام في شيء»(٣٨٢) رواه مسلم.

(ق ٢٣/٣٢٣)

(٣٨٢) تقدم تخريجه برقم: (٣٠٨).

● عن وهب بن كيسان أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل، إلا وراء الإمام(٣٨٣). رواه مالك

في الموطأ.

(ق ٢٣/٣٢٣)

(٣٨٣) تقدم تخريجه برقم: (٣٠٧).

● روى مالك أيضاً عن نافع عن عبد الله بن عمر، كان إذا سئل: هل يقرأ أحد خلف الإمام؟ يقول: إذا صلى أحدكم خلف الإمام فحسبه قراءة الإمام، وإذا صلى وحده فليقرأ. قال: وكان عبد الله بن عمر لا يقرأ خلف الإمام(٣٨٤).

(ق ٢٣/٣٢٣)

(٣٨٤) موطأ مالك: كتاب الصلاة/ باب ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر فيه. حديث: (٤٥). موقوفاً على عبد الله من عمر.

● عن عبد الله بن شداد عن النبي ﷺ أنه قال: «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة»(٣٨٥).

(ق ٢٣/٣٢٥)

(٣٨٥) سبق تخريجه برقم: (٣٠٢).

● عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «الله أكبر كبيراً. الله أكبر كبيراً. الله أكبر كبيراً»(٣٨٦).

(ق ٢٣/٣٢٦)

(٣٨٦) مسلم: كتاب المساجد/ باب ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة. حديث (١٥٠).
أبو داود: كتاب الصلاة/ باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء. حديث (٧٦٤).

● في الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أدرك أحدكم ركعة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فليتم صلاته، وإذا أدرك ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فليتم صلاته»(٣٨٧).

(ق ٢٣/٣٣١)

(٣٨٧) سبق تخريجه برقم: (١٩١).

● في الصحيحين من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: « من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام فقد أدرك الصلاة »[٣٨٨].

(ق ٢٣/٣٣٢)

(٣٨٨) سبق تخريجه برقم: (٣٦).

● قال النبي ﷺ: « من نام عن صلاة أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فإن ذلك وقتها »[٣٨٩].

(ق ٢٣/٣٣٥)

(٣٨٩) سبق تخريجه برقم: (٣٠).

● في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ: « لا تسبقوني بالركوع، ولا بالسجود، فإني مهما أسبقكم به إذا ركعت تدركوني به إذا رفعت، إني قد بدنت »[٣٩٠].

(ق ٢٣/٣٣٦)

(٣٩٠) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب ما يؤمر به المأموم من اتباع الإمام. ح (٦١٩). وابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب النهي أن يُسبق الإمام بالركوع والسجود. ح (٩٦٣).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٠٧٣). وفي إرواء الغليل برقم (٥٠٩).

● قال ﷺ: « إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا، فإن الإمام يركع قبلكم، ويرفع قبلكم قال رسول الله ﷺ: فتلك بتلك، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد، يسمع الله لكم، وإذا كبر وسجد فكبروا، واسجدوا، فإن الإمام يسجد قبلكم، ويرفع قبلكم، فتلك بتلك »[٣٩١].

(ق ٢٣/٣٣٦)

(٣٩١) مسلم: كتاب الصلاة/ باب التشهد في الصلاة. حديث: (٦٢). وأبو داود: كتاب الصلاة/ باب التشهد. حديث: (٧٩٢).

• قال ﷺ: «أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار»(٣٩٢).

(ق ٢٣/٣٣٧)

(٣٩٢) سبق تخريجه برقم: (٣٣٢).

• جاء في حديث آخر: «مثل الذي يتكلم والخطيب يخطب كمثل الحمار يحمل أسفاراً»(٣٩٣).

(ق ٢٣/٣٣٧)

(٣٩٣) سبق تخريجه برقم: (٣١٣).

• جاء في الحديث: «ثلاثة على كثبان المسك يوم القيامة: رجل أم قوماً وهم له راضون...»(٣٩٤). الحديث.

(ق ٢٣/٣٤٠)

(٣٩٤) الترمذي: كتاب البر/ باب ما جاء في فضل المملوك الصالح. حديث: (١٩٨٦). ومسند الإمام أحمد: (٢/٢٦). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٢٥٧٨).

• في صحيح مسلم عن أبي مسعود البدري أن النبي ﷺ قال: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سناً»(٣٩٥).

(ق ٢٣/٣٤٠)

(٣٩٥) مسلم: كتاب المساجد/ باب من أحق بالإمامة؟. حديث: (٢٩٠). وأبو داود: كتاب الصلاة/ باب من أحق بالإمامة؟. حديث: (٥٨٤).

● جاء في الحديث: «لا يؤمَّنَّ فاجرٌ مؤمناً، إلا أن يقهره بسوط أو عصا»[٣٩٦].

(ق ٢٣/٣٤١)

(٣٩٦) تقدم تخريجه برقم: (٢٨٠).

● في الصحاح عن النبي ﷺ حديث الذي قال لأهله: «إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم ذرُّوني في اليمِّ، فوالله لئن قدر الله عليَّ ليعذبني الله عذاباً ما عذبه أحداً من العالمين، فأمر الله البر بردِّ ما أخذ منه، والبحر بردِّ ما أخذ منه، وقال: ما حملكَ على ما صنعتَ؟ قال: خَشْيَتُكَ يا رب! فغفر الله له»[٣٩٧].

(ق ٢٣/٣٤٧)

(٣٩٧) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب حدثنا أبو اليمان. حديث: (٣٤٧٨). ومسلم: كتاب التوبة/ باب في سعة رحمة الله تعالى، وأنها سبقت غضبه. حديث: (٢٥).

● في البخاري وغيره، أن النبي ﷺ قال: أئمتكم يصلون لكم ولهم. فإن أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطؤوا فلكم وعليهم»[٣٩٨].

(ق ٢٣/٣٥٢)

(٣٩٨) اتقدم تخريجه برقم (١٢٩).

● قال النبي ﷺ: «تجوز الصلاة خلف البر والفاجر»[٣٩٩].

(ق ٢٣/٣٥٦)

(٣٩٩) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب إمامة البر والفاجر حديث (٥٩٤) ولفظه: «الصلاة المكتوبة واجبة خلف كلِّ مسلم، برّاً كان أو فاجراً وإن عمل الكبائر». وهو في ضعيف سنن أبي داود برقم (١٢٠).

● في الحديث عن النبي ﷺ: «من قلَّد رجلاً عملاً على عصابة، وهو يجد في تلك العصابة من هو أرضى لله، فقد خان الله، وخان

رسوله، وخان المؤمنين»(٤٠٠).

(ق ٢٣/٣٥٧)

(٤٠٠) أخرجه الحاكم (٤/٩٢) بنحوه مرفوعاً من حديث ابن عباس، وفيه حسين بن قيس وهو ضعيف.. وهو في ضعيف الجامع (٥٤٠١)، ولفظه: «من استعمل رجلاً من عصابة وفيهم من هو أرضى لله منه فقد خان الله ورسوله والمؤمنين».

• وفي حديث آخر عنه ﷺ: «اجعلوا أئمتكم خياركم، فإنهم وفدكم فيما بينكم وبين الله»(٤٠١).

(ق ٢٣/٣٥٧)

(٤٠١) رواه الدارقطني (٢/ ٨٨).، والبيهقي (٣/ ٩٠). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (١٥٠). وفي سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم (١٨٢٢).

• وفي حديث آخر عنه ﷺ: «إذا أم الرجل القوم، وفيهم من هو خير منه، لم يزالوا في سفال»(٤٠٢).

(ق ٢٣/٣٥٧)

(٤٠٢) لم نجده.

• في الصحيح أن النبي ﷺ قال: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سناً»(٤٠٣).

(ق ٢٣/٣٥٧)

(٤٠٣) سبق تخريجه برقم: (٢٧٩).

• في سنن أبي داود وغيره: «أن رجلاً من الأنصار كان يصلي بقوم إماماً فبصق في القبلة؛ فأمرهم النبي ﷺ أن يعزلوه عن الإمامة، ولا يصلوا خلفه، فجاء إلى النبي ﷺ فسأله هل أمرهم بعزله؟ فقال: نعم، إنك آذيت الله ورسوله»(٤٠٤).

(ق ٢٣/٣٥٧)

(٤٠٤) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب كراهية البزاق في المسجد. حديث رقم: (٤٨١) وأحمد (٤/ ٥٦).

● في سنن ابن ماجة عنه: «لا يؤمن فاجر مؤمناً إلا أن يقهره بسوط أو عصا»(٤٠٥).

(ق ٢٣/٣٥٨)

(٤٠٥) تقدم تخريجه برقم: (٢٨٠).

● في الحديث عنه ﷺ: «من شرب الخمر لم تقبل منه صلاة أربعين يوماً، فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد فشربها في ـ الثالثة أو الرابعة ـ كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال: قيل: يا رسول الله! وما طينة الخبال؟ قال: عصارة أهل النار»(٤٠٦).

(ق ٢٣/٣٥٩)

(٤٠٦) أبو داود: كتاب الأشربة/ باب النهي عن المسكر. حديث: (٣٦٨٠) من رواية ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه مسلم بنحوه من حديث جابر رضي الله عنه في كتاب الأشربة/ باب بيان أن كل مسكر خمر. حديث: (٧٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٤٢٤)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٢٠٣٩).

● في سنن أبي داود عن النبي ﷺ أنه قال: «من حالت شفاعته دون حد من حدود الله، فقد ضاد الله في أمره. ومن قال في مؤمن ما ليس فيه، حبس في ردغة الخبال حتى يخرج مما قال، ومن خاصم في باطل وهو يعلم لم يزل في سخط الله حتى ينزع»(٤٠٧).

(ق ٢٣/٣٥٩)

(٤٠٧) أبو داود: كتاب الأقضية/ باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها. حديث: (٣٥٩٧). وليس فيه ذكر الفقرة الأخيرة. صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٠٧٢)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٤٣٧)، وفي إرواء الغليل برقم (٢٣١٨).

● في المسند عن النبي ﷺ أنه قال: «ليس منا من خبب امرأة على زوجها، أو عبداً على مواليه»(٤٠٨).

(ق ٢٣/٣٦٣)

(٤٠٨) أحمد: (٢/ ٣٩٧) بنحوه. وأبو داود: كتاب الطلاق/ باب فيمن خبَّب امرأة على زوجها. حديث رقم: (٢١٧٥). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٣١٣)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم: (٣٢٤).

● في سنن أبي دواد عن النبي ﷺ: «أنه عزل إماماً لأجل بصاقه في القبلة، وقال لأهل المسجد: لا تصلوا خلفه. فجاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! أنت نهيتهم أن يصلوا خلفي؟ قال: نعم! إنك قد آذيت الله ورسوله»(٤٠٩).

(ق ٢٣/٣٦٤)

(٤٠٩) تقدم تخريجه برقم: (٤٠٤).

● قال النبي ﷺ: «أمرت أن أسجد على سبعة أعظم: الجبهة، واليدين والركبتين، والقدمين»(٤١٠).

(ق ٢٣/٣٦٥)

(٤١٠) البخاري: كتاب الأذان/ باب السجود على الأنف. حديث: (٨١٢). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر... حديث (٢٣٠-٢٣١).

● قال ﷺ: «لا يؤمن الرجل في سلطانه»(٤١١).

(ق ٢٣/٣٦٨)

(٤١١) مسلم: كتاب المساجد/ باب من أحق بالإمامة. حديث: (٢٩٠) ولفظه: «ولا يَؤُمَّنَّ الرجلُ الرجلَ في سلطانه». وأبو داود: كتاب الصلاة/ باب من أحق بالإمامة: (٥٨٢).

● قال النبي ﷺ في الأئمة: «إن أحسنوا فلكم وله وإن أساؤوا فلكم وعليهم»[٤١٢].

(ق ٢٣/٣٧٠)

(٤١٢) تقدم تخريجه برقم (١٢٩) بنحوه.

● قال ﷺ: «الإمام ضامن»[٤١٣].

(ق ٢٣/٣٧٠)

(٤١٣) ابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب مايجب على الإمام. حديث رقم: (٩٨١). والحاكم: (١/٢١٦). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٧٨٣). وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٧٦٧).

● خرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطؤوا فلكم وعليهم»[٤١٤].

(ق ٢٣/٣٧١)

(٤١٤) سبق تخريجه برقم: (١٢٩).

● روى أحمد وأبو داود عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أم الناس فأصاب الوقت، وأتم الصلاة فله ولهم، ومن انتقص من ذلك شيئاً فعليه ولا عليهم»[٤١٥].

(ق ٢٣/٣٧٢)

(٤١٥) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب في جماع الإمامة وفضلها. حديث رقم: (٥٨٠). وأحمد: (٤/١٤٥). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٩٧٧).

● عن النبي ﷺ أنه قال: «ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم: رجل أم قوماً وهم له كارهون، ورجل لا يأتي الصلاة إلا دباراً، ورجل اعتبد محرراً»[٤١٦].

(ق ٢٣/٣٧٣)

(٤١٦) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الرجل يؤم القوم وهم له كارهون. حديث (٥٩٣) من حديث ابن عمر. وابن ماجة: كتاب الإمامة/ باب من أمَّ قومًا وهم له كارهون. ح (٩٧٠) من حديث ابن عمر. ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٢٦٠٢).

● في الصحيح وغيره عن النبي ﷺ أنه قال: «يصلون لكم فإن أصابوا فلكم ولهم، وأن أخطؤوا فلكم وعليهم»(٤١٧).

(ق ٢٣/٣٧٧)

(٤١٧) تقدم تخريجه برقم: (١٢٩).

● في حديث معاذ المعروف: «أنه كان يصلي خلف النبي ﷺ، ثم ينطلق فيؤم قومه»(٤١٩).

(ق ٢٣/٣٨٥)

(٤١٩) البخاري: كتاب الأذان/ باب إذا طوَّل الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى. حديث رقم: (٧٠٠). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب القراءة في العشاء. حديث رقم: (١٧٨).

● قال ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا عليه»(٤٢٠).

(ق ٢٣/٣٨٥)

(٤٢٠) البخاري: كتاب الأذان/ باب إقامة الصف من تمام الصلاة. حديث رقم: (٧٢٢). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب ائتمام المأموم بالإمام. حديث رقم: (٨٦).

● قوله ﷺ بأن: «الإمام ضامن»(٤٢١).

(ق ٢٣/٣٨٥)

(٤٢١) سبق تخريجه برقم: (٤١٣).

● في الحديث الصحيح قوله ﷺ: «يكون بعدي أمراء يؤخرون الصلاة عن وقتها، فصلوا الصلاة لوقتها ثم اجعلوا صلاتكم معهم نافلة»(٤٢٢).

(ق ٢٣/٣٨٥)

(٤٢٢) سبق تخريجه برقم: (٢٩٨).

● صلى النبي ﷺ بمسجد الخيف، فرأى رجلين لم يصليا، فقال: «ما منعكما أن تصليا معنا؟ قالا: قد صلينا في رحالنا، فقال: إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة، فصليا معهم، فإنها لكما نافلة»(٤٢٣).

(ق ٢٣/٣٨٥)

(٤٢٣) سبق تخريجه برقم: (٢٠٤).

● في السنن أنه رأى رجلاً يصلي وحده فقال: «ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه»؟!(٤٢٤).

(ق ٢٣/٣٨٥)

(٤٢٤) سبق تخريجه برقم: (٢٩٩).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سناً»(٤٢٥).

(ق ٢٣/٣٨٦)

(٤٢٥) تقدم تخريجه برقم: (٢٧٩).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه»(٤٢٦).

(ق ٢٣/٣٨٦)

(٤٢٦) البخاري: كتاب الإيمان/ باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده. حديث: (١٠) من رواية عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما. ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان تفاضل الإسلام، وأي أموره أفضل. حديث: (٦٥) من رواية جابر رضي الله عنه، وليس في رواية مسلم: «والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه».

● عن النبي ﷺ أنه أمر المصلي خلف الصف بالإعادة(٤٢٧).

(ق ٢٣/٣٩٣)

(٤٢٧) أحمد: (٤/٢٢٨). و أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الرجل يصلي وحده خلف الصف. حديث رقم: (٦٨٢). صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٥٤١).

● قال ﷺ: «لا صلاة لفذ خلف الصف»(٤٢٨).

(ق ٢٣/٣٩٣)

(٤٢٨) أحمد: (٤/٢٣). وابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب صلاة الرجل خلف الصف وحده.. حديث (١٠٠٣). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٩٦٠).

● في الصحيح: «أن أنساً واليتيم صفا خلف النبي ﷺ وصفت العجوز خلفهما»(٤٢٩).

(ق ٢٣/٣٩٥)

(٤٢٩) البخاري: كتاب الصلاة/ باب الصلاة على الحصير. حديث: (٣٨٠). ومسلم: كتاب المساجد/ باب جواز الجماعة في النافلة، والصلاة على حصير. حديث: (٢٦٦).

● حديث أبي بكرة لما ركع دون الصف، ثم دخل في الصف فقال له النبي ﷺ: «زادك الله حرصاً ولا تعد»(٤٣٠).

(ق ٢٣/٣٩٥)

(٤٣٠) سبق تخريجه برقم: (٣٧٦).

● لم يكن التبليغ والتكبير ورفع الصوت بالتحميد والتسليم على عهد رسول الله ﷺ، ولا على عهد خلفائه، ولا بعد ذلك بزمان طويل، إلا مرتين: مرة صرع النبي ﷺ عن فرس ركبه فصلى في بيته قاعداً، فبلَّغ أبو بكر عنه التكبير. كذا رواه مسلم في صحيحه(٤٣١).

(ق ٢٣/٤٠٠)

(٤٣١) مسلم: كتاب الصلاة/ باب ائتمام المأموم بالإمام. حديث: (٧٧)، وليس فيه ذكر تبليغ أبي بكر. وانظر الحديث التالي.

• قالت عائشة رضي الله عنها: «كان الناس يأتمون بأبي بكر، وأبو بكر يأتم بالنبي ﷺ»(٤٣٢).

(ق ٢٣/٤٠١)

(٤٣٢) البخاري: كتاب الأذان/ باب الرجل يأتم بالإمام، ويأتم الناس بالمأموم. حديث: (٧١٣).

• استفاضت السنن عن النبي ﷺ أنه قال في الإمام: «إذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون»(٤٣٣).

(ق ٢٣/٤٠٦)

(٤٣٣) البخاري: كتاب الأذان/ باب إنما جعل الإمام ليؤتم به. حديث: (٦٨٩) من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه. ومسلم: كتاب الصلاة/ باب ائتمام المأموم بالإمام. حديث: (٨٦) من رواية أبي هريرة رضي الله عنه.

• في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟ قالوا: وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: يسدون الأول، فالأول. ويتراصُّون في الصف»(٤٣٤).

(ق ٢٣/٤١٠)

(٤٣٤) سبق تخريجه برقم: (١٦٧).

• قال النبي ﷺ: «ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها؟ قالوا: وكيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال: يكملون الأول فالأول، ويتراصون في الصف»(٤٣٥).

(ق ٢٣/٤١١)

(٤٣٥) انظر: المصدر السابق. وكل المصادر بلفظ: «يتمون» بدل: «يسدون» و «يكملون».

● قال ﷺ : « خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها »[٤٣٦] .
(ق ٢٣/٤١١)

(٤٣٦) مسلم: كتاب الصلاة/ باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها .حديث: (١٣٢).

* * *

تخريج أحاديث

مجموعة فتاوىٰ

شيخ الإسلام

تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني

المتوفىٰ سنة ٧٢٨ هـ

رحمه الله

المجلد الرابع والعشرون

بسم الله الرحمن الرحيم

● قال النبي ﷺ: «صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنبك»[1].

(ق ٦/٢٤)

(١) البخاري: كتاب تقصير الصلاة/ باب إذا لم يطق قاعداً صلى على جنب. حديث رقم: (١١١٧).

● في الصحيح عن عائشة أنها قالت: «فرضت الصلاة ركعتين ركعتين، فأقرت صلاة السفر، وَزِيدَ في صلاة الحضر»[2].

(ق ٨/٢٤)

(٢) البخارى: كتاب الصلاة، حديث (٣٥٠) من رواية صالح بن كيسان عن عروة. وفي كتاب تقصير الصلاة/ باب يقصر إذا خرج من موضعه. حديث رقم: (١٠٩٠) من طريق سفيان عن الزهري عن عروة، وفي مناقب الأنصار، حديث (٣٩٣٥) من طريق معمر عن الزهري عن عروة. ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب صلاة المسافرين وقصرها. حديث رقم: (١، ٢)

● عن عمر بن الخطاب أنه قال: «صلاة السفر ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان، تمام غير قصر على لسان نبيكم»[3].

(ق ٨/٢٤)

(٣) النسائي: (٣/ ١١١، ١١٨، ١٨٣). وابن ماجة: كتاب إقامة الصلاة/ باب تقصير الصلاة في السفر. حديث رقم: (١٠٦٣). وأحمد (١/ ٣٧).

● قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «صلاة المسافر ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة النحر ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان، تمام غير نقص»[٤].

(ق ٢٤/١٢)

(٤) سبق تخريجه برقم: (٣).

● وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «فرضت الصلاة ركعتين، ركعتين، ثم زيد في صلاة الحضر، وأقرت صلاة السفر»[٥].

(ق ٢٤/١٢)

(٥) سبق تخريجه برقم: (٢).

● ثبت عنها في الصحيح: «أن الصلاة أول ما فرضت كانت ركعتين، ركعتين، ثم زِيد في صلاة الحضر، وأقرت صلاة السفر»[٦].

(ق ٢٤/١٩)

(٦) سبق تخريجه برقم: (٢).

● في الصحيح عن عمر بن الخطاب أنه قال: «صلاة السفر ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان وصلاة الفطر ركعتان، تمام غير قصر، على لسان نبيكم ﷺ»[٧].

(ق ٢٤/٢٠)

(٧) سبق تخريجه برقم: (٣).

● لما سلم ﷺ من ركعتين ناسياً قال له ذو اليدين: «أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فقال: لم أنس، ولم تقصر، قال: بلى! قد نسيت»[٨].

(ق ٢٤/٢١)

(٨) البخاري: كتاب الصلاة/ باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره. ح (٤٨٢).

ومسلم: كتاب المساجد / باب السهو في الصلاة والسجود. ح (٩٧، ٩٩، ١٠٢).
من حديث أبي هريرة.

● وفي رواية: «لو كان شيء لأخبرتكم به»[٨].

(ق ٢١/٢٤)

(٨) البخاري بنحوه في الصلاة، ح (٤٠١). ومسلم في المساجد، ح (٨٩) من حديث عبد الله بن مسعود. ولفظ البخاري: «إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتكم به..».

● ثبت بالسنة المتواترة: «أن النبي ﷺ كان يصلي بأصحابه بمنى ركعتين ركعتين آمن ما كان الناس»[٩].

(ق ٢٢/٢٤)

(٩) البخاري: كتاب الحج / باب الصلاة بمنى. حديث رقم: (١٦٥٥، ١٦٥٦).

● في الصحيح أنه قال: «ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة لغير وقتها إلا صلاة الفجر بمزدلفة، وصلاة المغرب ليلة جمع»[١٠].

(ق ٢٣/٢٤)

(١٠) البخاري: كتاب الحج / باب متى يصلي الفجر بجمع. حديث رقم: (١٦٨٢).
ومسلم: كتاب الحج / باب استحباب زيادة التغليس بصلاة الصبح. حديث (٢٩٢).

● في الصحيح عن جابر: «أنه صلى الفجر بمزدلفة بعد أن برق الفجر»[١١].

(ق ٢٣/٢٤)

(١١) مسلم: كتاب الحج / باب حجة النبي ﷺ. حديث رقم: (١٤٧) بلفظ: «وصلى الفجر حين تبين له الصبح».

● في الصحيحين عن أنس: «أن النبي ﷺ، كان إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أَخَّر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل فصلاهما جميعاً وإذا ارتحل بعد أن تزيغ الشمس صلى الظهر والعصر ثم ركب»[١٢].

(ق ٢٣/ ٢٤)

(١٢) البخاري: كتاب تقصير الصلاة/ باب إذا ارتحل بعدما زاغت الشمس صلى الظهر ثم ركب. حديث رقم: (١١١٢). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر. حديث رقم: (٤٦)

• وفي لفظ في الصحيح: «كان النبي ﷺ إذا أراد أن يجمع بين الصلاتين في السفر أَخَّر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر، ثم يجمع بينهما»(١٣).

(ق ٢٣/ ٢٤)

(١٣) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر. ح (٤٧).

• وفي الصحيحين عن ابن عمر: «أن النبي ﷺ كان إذا عجل به السير جمع بين المغرب والعشاء»(١٤).

(ق ٢٣/ ٢٤)

(١٤) البخاري: كتاب تقصير الصلاة/ باب: يصلي المغرب ثلاثاً في السفر. حديث رقم: (١٠٩١). ومسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٤٢).

• وفي لفظ في الصحيح: «أن ابن عمر كان إذا جدَّ به السير جمع بين المغرب والعشاء» بعد أن يغيب الشفق. ويقول: «إن رسول الله ﷺ كان إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء»(١٥).

(ق ٢٤/ ٢٤)

(١٥) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر. حديث رقم: (٤٣).

• وفي صحيح مسلم عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ جمع بين الصلاتين في سفرة سافرها في غزوة تبوك، فجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء»(١٦).

(ق ٢٤/ ٢٤)

(١٦) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب لا يجمع بين الصلاتين في الحضر. ح (٥١).

● في صحيح مسلم عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل قال: « جمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء. قال . فقلت: ما حمله على ذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أمته »[١٧].

(ق ٢٤/٢٤)

(١٧) المصدر السابق. حديث رقم: (٥٣).

● في الصحيحين عن ابن عباس قال: « صلى لنا رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً من غير خوف ولا سفر »[١٨].

(ق ٢٤/٢٤)

(١٨) المصدر السابق. حديث رقم: (٤٩، ٥٠).

● في الصحيحين عن ابن عباس: « أن النبي ﷺ صلى بالمدينة سبعاً وثمانياً، جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء »[١٩].

(ق ٢٤/٢٤)

(١٩) البخاري مختصراً: كتاب مواقيت الصلاة، حديث (٥٦٢). ومسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٥٦).

● قال النبي ﷺ: «إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة »[٢٠].

(ق ٢٤/٣٤)

(٢٠) أبو داود: كتاب الصوم/ باب اختيار الفطر. حديث رقم: (٢٤٠٨). والترمذي: كتاب الصوم/ باب ما جاء في الرخصة في الإفطار للحبلى والمرضع. حديث رقم: (٧١٥). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٨٣١).

● قالت عائشة: « فرضت الصلاة ركعتين فأقرت صلاة السفر وزيدت في الحضر »[٢١].

(ق ٣٤/٢٤)

(٢١) سبق تخريجه برقم: (٢).

● قال عمر: «صلاة الأضحى ركعتان وصلاة الفطر ركعتان وصلاة السفر ركعتان وصلاة الجمعة ركعتان، تمام غير قصر على لسان نبيكم»[٢٢].

(ق ٣٤/٢٤)

(٢٢) سبق تخريجه برقم: (٣).

● قال ﷺ: «يمسح المقيم يوماً وليلة والمسافر ثلاثة أيام ولياليهن»[٢٣].

(ق ٣٤/٢٤)

(٢٣) مسلم: كتاب الطهارة/ باب التوقيت في المسح على الخفين. حديث رقم: (٨٥). وابن ماجة: كتاب الطهارة/ باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر: (٥٥٢).

● قال صفوان بن عسال: «أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا سفراً أو مسافرين أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة ولكن من غائط أو بول أو نوم»[٢٤].

(ق ٣٥/٢٤)

(٢٤) الترمذي: كتاب الطهارة/ باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم. حديث رقم: (٩٦). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٠٤).

● قال النبي ﷺ: «إذا مرض العبد أو سافر كتب له من العمل ما كان يعمل وهو صحيح مقيم»[٢٥].

(ق ٣٥/٢٤)

(٢٥) البخاري: كتاب الجهاد/ باب: يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة. حديث رقم: (٢٩٩٦).

● قال ﷺ: «السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه فإذا قضى أحدكم نهمته من سفره فليتعجل الرجوع إلى أهله»[٢٦].

(ق ٢٤/٣٥)

(٢٦) البخاري: كتاب العمرة/ باب السفر قطعة من العذاب. حديث رقم: (١٨٠٤). ومسلم: كتاب الإمارة/ باب السفر قطعة من العذاب. حديث رقم: (١٧٩).

● قال ﷺ: «كل مسكر خمر وكل مسكر حرام»[٢٧].

(ق ٢٤/٣٦)

(٢٧) مسلم: كتاب الأشربة/ باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام. حديث رقم: (٧٣، ٧٤).

● قال ﷺ: «يمسح المسافر ثلاثة أيام ولياليهن»[٢٨].

(ق ٢٤/٣٨)

(٢٨) سبق تخريجه برقم: (٢٣).

● في الصحيحين أنه قال: «لا تسافر امرأة مسيرة ثلاثة أيام إلا ومعها ذو محرم»[٢٩].

(ق ٢٤/٣٨)

(٢٩) البخاري: كتاب تقصير الصلاة/ باب في كم يقصر الصلاة؟. حديث (١٠٨٦). ومسلم: كتاب الحج/ باب سفر المرأة مع محرم إلى الحج وغيره. حديث (٤١٣).

● وقد ثبت عنه في الصحيحين أنه ﷺ قال: «مسيرة يومين»[٣٠].

(ق ٢٤/٣٩)

(٣٠) البخاري: كتاب الصيد/ باب حج النساء. حديث رقم: (١٨٦٤). ومسلم: كتاب الحج/ باب سفر المرأة مع محرم إلى حج أو غيره. حديث رقم: (٤١٦).

● وثبت في الصحيح: «مسيرة يوم»[٣١].

(ق ٢٤/٣٩)

(٣١) مسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٤٢٠).

● وفي السنن: «بريداً»[٣٢].

(ق ٣٩/٢٤)

(٣٢) أبو داود: كتاب المناسك/ باب في المرأة تحج بغير محرم. حديث رقم: (١٧٢٥).

● قال ﷺ في الحوض: «طوله شهر وعرضه شهر»[٣٣].

(ق ٤٠/٢٤)

(٣٣) مسلم: كتاب الفضائل/ باب إثبات حوض نبينا ﷺ. حديث رقم: (٢٧) بنحوه.

● قال ﷺ: «بين السماء والأرض خمسمائة سنة»[٣٤].

(ق ٤٠/٢٤)

(٣٤) الترمذي: كتاب الجنة/ باب ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة. حديث (٢٥٤٠).

● وفي حديث آخر: «إحدى أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة»[٣٥].

(ق ٤٠/٢٤)

(٣٥) أبو داود: كتاب السنة/ باب في الجهمية. حديث رقم: (٤٧٢٣) والترمذي: كتاب التفسير/ باب من سورة الحاقة. حديث رقم: (٣٣٢٠). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٦١٠٦).

● نقل أن النبي أو عمر قال في هذا اليوم: «يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر»[٣٦].

(ق ٤٢/٢٤)

(٣٦) أحمد بنحوه (٤/ ٤٣٠، ٤٣١). أبو داود: كتاب الصلاة/ باب متى يتم المسافر؟حديث رقم: (١٢٢٩) بلفظ: «يا أهل البلد صلوا أربعًا فإنا قوم سفر» مرفوعًا. ومالك في الموطأ: كتاب قصر الصلاة. حديث رقم: (٢١) موقوفاً باللفظ الوارد. وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٦٣٩٥)، من رواية أبي داود. وانظر حديث عمران بن حصين الآتي برقم (١٣٧).

● رُوِي من جهة أهل العراق عن عمر أنه كان يقول بمنى: «يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر»(٣٧) وليس له إسناد.

(ق ٢٤/٤٥)

(٣٧) أخرجه مالك في الموطأ: كتاب قصر الصلاة/ باب صلاة المسافر إذا كان إماماً. حديث رقم (١٩).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ: «أنه كان يأتي قباء كل سبت، وكان يأتيه راكباً وماشياً»(٣٩).

(ق ٢٤/٤٩)

(٣٩) البخاري: كتاب فضل الصلاة/ باب من أتى مسجد قباء كل سبت. حديث رقم: (١١٩٣) (١١٩٤). ومسلم: كتاب الحج/ باب فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته. حديث رقم: (٥١٦، ٥١٧، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢١).

● في الصحيح: أنه ﷺ لما صلى إحدى صلاتي العشي وسلم من اثنتين قال له ذو اليدين: أَقَصُرَتْ الصلاة أم نسيت؟ قال: «لم أنس ولم تَقْصُر؟» قال: بلى قد نسيت: قال: «أكما يقول ذو اليدين؟» قالوا: نعم فأتم الصلاة(٤٠).

(ق ٢٤/٥٠)

(٤٠) البخاري: كتاب الصلاة/ باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره. حديث رقم: (٤٨٢). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب السهو في الصلاة والسجود. حديث رقم: (٩٧، ٩٨، ٩٩، ١٠٢).

● في الصحيحين من حديث سفيان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: «أن النبي ﷺ كان إذا جَدَّ به السير جمع بين المغرب والعشاء»(٤١).

(ق ٢٤/٥٨)

(٤١) البخاري: كتاب تقصير الصلاة/ باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء. حديث رقم: (١١٠٦). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب جواز الجمع بين الصلاتين في

السفر. حديث رقم: (٤٤).

• روى مالك عن نافع عن ابن عمر قال: «كان رسول الله ﷺ إذا عجل به السير جمع بين المغرب والعشاء»[٤٢] رواه مسلم.

(ق ٢٤/٥٨)

(٤٢) سبق تخريجه برقم: (١٤).

• يذكر: «أن رسول الله ﷺ كان إذا جَدَّ به السير جمع بين المغرب والعشاء»[٤٣].

(ق ٢٤/٥٨)

(٤٣) سبق تخريجه برقم: (١٥، ٤١).

• ذكر المثبتون ما رواه محمد بن يحيى الذهلي، حدثنا حماد بن مسعدة، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، أن عبد الله بن عمر أسرع السير فجمع بين المغرب والعشاء، فسألت نافعاً فقال: بعدما غاب الشفق بساعة، وقال: إني رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك إذا جَدَّ به السير، ورواه سليمان بن حرب، حدثنا حماد ابن زيد، عن أيوب، عن نافع: أن ابن عمر استصرخ على صفية بنت أبي عبيد وهو بمكة وهي بالمدينة، فأقبل فسار حتى غربت الشمس وبدت النجوم، فقال رجل كان يصحبه: الصلاة الصلاة، فسار ابن عمر، فقال له سالم: الصلاة، فقال: «إن رسول الله كان إذا عجل به أمر في سفر جمع بين هاتين الصلاتين»[٤٤].

(ق ٢٤/٥٩)

(٤٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٦٢).

• روى البيهقي هذين بإسناد صحيح مشهور، قال ورواه معمر عن أيوب وموسى بن عقبة بن نافع، وقال في الحديث: فأَخَّر المغرب بعد ذلك

الشفق حتى ذهب هوي من الليل، ثم نزل فصلى المغرب والعشاء، قال: «وكان رسول الله ﷺ يفعل ذلك إذا جد به السير أو حزبه أمر»(٤٥).

(ق ٢٤/٥٩)

(٤٥) أخرجه البيهقي (٣/ ١٥٩).

● ورواه يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن نافع، فذكر أنه سار قريباً من ربع الليل ثم نزل فصلى، ورواه من طريق الدارقطني، حدثنا ابن صاعد والنيسابوري، حدثنا العباس بن الوليد بن يزيد، أخبرني عمر بن محمد بن زيد، حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر، عن ابن عمر: أنه أقبل من مكة وجاءه خبر صفية بنت أبي عبيد فأسرع السير، فلما غابت الشمس قال له إنسان من أصحابه: الصلاة، فسكت، ثم سار ساعة فقال له صاحبه: الصلاة، فقال الذي قال له «الصلاة»: إنه ليعلم من هذا علماً لا أعلمه، فسار حتى إذا كان بعد ما غاب الشفق بساعة نزل فأقام الصلاة، وكان لا ينادي لشيء من الصلاة في السفر، فأقام، فصلَّى المغرب والعشاء جميعاً، جمع بينهما، ثم قال: «إن رسول الله ﷺ كان إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء بعد أن يغيب الشفق بساعة»(٤٦).

(ق ٢٤/٦٠)

(٤٦) أخرجه البيهقي (٣/ ١٥٩، ١٦٠).

● في الصحيحين عن ابن شهاب عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر ثم نزل فجمع بينهما، فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب»(٤٧).

(ق ٢٤/٦٢)

(٤٧) سبق تخريجه برقم: (١٢).

● روى مسلم من حديث ابن وهب: حدثني جابر بن إسماعيل عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس، عن رسول الله ﷺ: «أنه كان إذا عجل به السير يؤخر الظهر إلى وقت العصر فيجمع بينهما، ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق»(٤٨).

(ق ٢٤/٦٢)

(٤٨) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر. حديث رقم: (٤٨).

● ورواه مسلم من حديث شبابة: حدثنا الليث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يجمع بين الظهر والعصر في السفر أَخَّر الظهر حتى يدخل أول وقت العصر ثم يجمع بينهما»(٤٩).

(ق ٢٤/٦٢)

(٤٩) سبق تخريجه برقم: (١٣).

● ورواه من حديث الإسماعيلي، أنا الفريابي، أنا إسحاق بن راهويه. أنا شبابة بن سوار، عن ليث، عن عقيل، عن أنس: «كان رسول الله ﷺ إذا كان في السفر فزالت الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم ارتحل»(٥٠).

(ق ٢٤/٦٣)

(٥٠) رواه البيهقي (٣/ ١٦٢).

● وأما حديث معاذ فمن أفراد مسلم رواه من حديث مالك وزهير بن معاوية وقرة بن خالد، وهذا لفظ مالك، عن أبي الزبير المكي، عن أبي

الطفيل عامر بن واثلة: أن معاذ بن جبل أخبرهم: «أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ فجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، فأخر الصلاة يوماً، ثم خرج فصلى الظهر والعصر، ثم دخل، ثم خرج فصلى المغرب والعشاء»[٥١].

(ق ٢٤/٦٣)

(٥١) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الجمع بين الصلاتين في الحضر. حديث رقم (٥٢، ٥٣).

● روى أبو داود والترمذي وغيرهما من حديث المفضل بن فضالة، عن الليث بن سعد، عن هاشم بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل: «أن رسول الله ﷺ كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر، وإن ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخَّر الظهر حتى ينزل للعصر، وفي المغرب مثل ذلك: إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء، وإن ارتحل قبل أن تغيب الشمس أَخَّر المغرب حتى ينزل للعشاء، ثم نزل فجمع بينهما[٥٢]. قال الترمذي: حديث معاذ حديث حسن غريب.

(ق ٢٤/٦٥)

(٥٢) أبو داود: كتاب الصلاة/ تفريع أبواب صلاة السفر/ باب الجمع بين الصلاتين. حديث رقم: (١٢٠٨) والترمذي: كتاب الصلاة/ باب في الجمع بين الصلاتين. حديث رقم: (٥٥٣).

● عن معاذ: «أن رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء عام تبوك»[٥٣].

(ق ٢٤/٦٦)

(٥٣) انظر الحديث السابق.

● عن ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ كان إذا زالت الشمس وهو في منزله جمع بين الظهر والعصر، وإذا لم تزل حتى يرتحل سار حتى إذا دخل وقت العصر نزل فجمع الظهر والعصر، وإذا غابت الشمس وهو في منزله جمع بين المغرب والعشاء، وإذا لم تغب حتى يرتحل سار حتى [إذا] أتت العتمة نزل فجمع بين المغرب والعشاء»(٥٤).

(ق ٢٤/٦٧)

(٥٤) أخرجه البيهقي (٣/ ١٦٣).

● قال عبد الرزاق، عن ابن جريج: حدثني حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن عكرمة، وعن كريب عن ابن عباس: أن ابن عباس قال: ألا أخبركم عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر؟ قلنا بلى. قال: «كان إذا زاغت له الشمس في منزله جمع بين الظهر والعصر قبل أن يركب، وإذا لم تزغ له في منزله سار حتى إذا حانت العصر نزل فجمع بين الظهر والعصر، وإذا حانت له المغرب في منزله جمع بينها وبين العشاء، وإذا لم تحن في منزله ركب حتى إذا كانت العشاء نزل فجمع بينهما»(٥٥).

(ق ٢٤/٦٨)

(٥٥) أخرجه أحمد (١/ ٣٦٧) ونسبه في تحفة الأشراف (٦٠٢١) للترمذي. ورواه عبد ابن حميد في مسنده (٦١٣) ولم يذكر كريباً. والبيهقي (٣/ ١٦٣).

● ما ذكره البخاري تعليقاً: حديث إبراهيم بن طهمان. عن الحسين، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر في السفر إذا كان على ظهر مسيره، وجمع بين المغرب والعشاء»(٥٦). أخرجه البخاري في صحيحه فقال: وقال إبراهيم ابن طهمان فذكره.

(ق ٢٤/٦٨)

(٥٦) علقه البخاري بصيغة الجزم في كتاب تقصير الصلاة/ باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء برقم: (١١٠٧).

● عن ابن عباس: «أنه كان إذا نزل منزلاً في السفر فأعجبه المنزل أقام فيه حتى يجمع بين الظهر والعصر»(٥٧).

(ق ٢٤/٦٩)

(٥٧) أخرجه أحمد (١/ ٢٤٤). والبيهقي (٣/ ١٦٤).

● قال عارم: هكذا حَدَّث به حماد، قال: «كان إذا سافر فنزل منزلاً فأعجبه المنزل أقام فيه حتى يجمع بين الظهر والعصر»(٥٨).

(ق ٢٤/٦٩)

(٥٨) أخرجه البيهقي (٣/ ١٦٤).

● في سنن أبي داود وغيره من حديث عبد العزيز بن محمد، عن أبي الزبير، عن جابر: «أن رسول ﷺ غابت له الشمس بمكة فجمع بينهما بسرف»(٥٩).

(ق ٢٤/٧٠)

(٥٩) أبو داود: كتاب الصلاة/ تفريع أبواب صلاة السفر/ باب الجمع بين الصلاتين. حديث رقم: (١٢١٥).

● رواه البخاري من حديث سعيد، عن الزهري: أخبرني سالم، عن عبد الله بن عمر، قال: «رأيت رسول الله ﷺ إذا أعجله السير في السفر يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء»(٦٠).

(ق ٢٤/٧١)

(٦٠) البخاري: كتاب تقصير الصلاة/ باب هل يؤذن أو يقيم إذا جمع بين المغرب والعشاء؟ حديث رقم: (١١٠٩). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر. حديث رقم: (٤٥).

● روى مسلم وغيره من حديث أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً من غير خوف ولا سفر»[٦١].

(ق ٢٤/٧٢)

(٦١) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الجمع بين الصلاتين في الحضر. حديث رقم: (٤٩).

● روى مسلم في صحيحه: ثنا أبو الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: «صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً بالمدينة في غير خوف ولا سفر»[٦٢].

(ق ٢٤/٧٣)

(٦٢) سبق تخريجه برقم: (١٨).

● روى مسلم من حديث قرة، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «جمع رسول الله ﷺ في سفرة سافرها في غزوة تبوك، فجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء»[٦٣].

(ق ٢٤/٧٣)

(٦٣) سبق تخريجه برقم: (١٦).

● عن ابن عباس، قال: «جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر»[٦٤] قيل له: فما أراد بذلك؟ قال: أراد أن لا يحرج أمته.

(ق ٢٤/٧٤)

(٦٤) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الجمع بين الصلاتين في الحضر. حديث رقم: (٥٤). وابن خزيمة (٩٦٧). وأحمد (١/٢٢٣).

● روى مسلم من حديث حماد بن زيد، عن الزبير بن الخريت، عن عبد الله بن شقيق، قال: خطبنا ابن عباس يوماً بعد العصر حتى غربت الشمس، وبدت النجوم، فجعل الناس يقولون: الصلاة الصلاة، قال: فجاء رجل من بني تيم لا يفتر: الصلاة، الصلاة، فقال أتعلمني بالسنة لا أُمَّ لك؟ ثم: قال: «رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء»(٦٥) قال عبد الله بن شقيق: فحاك في صدري من ذلك شيء، فأتيت أبا هريرة فسألته فصدق مقالته.

(ق ٢٤/٧٦)

(٦٥) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الجمع بين الصلاتين في الحضر. حديث رقم: (٥٧).

● ورواه مسلم أيضاً من حديث عمران بن حدير، عن ابن شقيق قال: قال رجل لابن عباس: الصلاة، فسكت: ثم قال، الصلاة، فسكت، ثم قال: لا أُمَّ لك! أتعلمنا بالصلاة وكنا نجمع بين الصلاتين على عهد رسول الله ﷺ(٦٦)؟

(ق ٢٤/٧٦)

(٦٦) مسلم: الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (٥٨).

● ثبت في الصحيحين عنه أن هذا الجمع كان بالمدينة، فكيف يقال: لم ينف السفر؟ وحبيب بن أبي ثابت من أوثق الناس(٦٧).

(ق ٢٤/٧٨)

(٦٧) سبق تخريجه برقم (١٩).

● وقد روي عن سعيد أنه قال: «من غير خوف ولا مطر»(٦٧َ).

(ق ٢٤/٧٨)

(٦٧َ) تقدم تخريجه برقم: (٦٤).

● في الصحيحين من حديث حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس: «أن رسول الله ﷺ صلى بالمدينة سبعاً وثمانياً: الظهر والعصر، والمغرب والعشاء»[٦٨].

(ق ٢٤/٧٩)

(٦٨) سبق تخريجه برقم: (١٩).

● في الصحيحين عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار: سمعت جابر بن زيد يقول: سمعت ابن عباس يقول: «صليت مع رسول الله ﷺ ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً»[٦٩] قال: قلت: يا أبا الشعثاء أراه أَخَّر الظهر وعَجَّل العصر، وأَخَّر المغرب وعَجَّل العشاء، قال: وأنا أظن ذلك.

(ق ٢٤/٧٩)

(٦٩) البخاري: كتاب التهجد/ باب من لم يتطوع بعد المكتوبة. حديث رقم: (١١٧٤).
ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الجمع بين الصلاتين في الحضر. حديث رقم: (٥٥).

● قال ﷺ: «الوقت ما بين هذين»[٧٠].

(ق ٢٤/٨٠)

(٧٠) مسلم: كتاب المساجد/ باب أوقات الصلوات الخمس. حديث رقم: (١٧٨).

● في الحديث الصحيح: «وقت المغرب ما لم يغب نور الشفق، ووقت العشاء إلى نصف الليل»[٧١].

(ق ٢٤/٨١)

(٧١) مسلم: كتاب المساجد/ باب أوقات الصلوات الخمس. حديث رقم: (١٧٢، ١٧٣، ١٧٤) نحوه.

● قال ﷺ: «وقت الظهر ما لم يصر ظل كل شيء مثله، ووقت العصر ما لم تصفر الشمس»[٧٢].

(ق ٢٤/٨١)

(٧٢) المصدر السابق. حديث رقم: (١٧٣).

● ثبت هذا من غير حديث ابن عباس، ورواه الطحاوي حدثنا ابن خزيمة وإبراهيم بن أبي داود، وعمران بن موسى، قال: أنا الربيع بن يحيى الأشناني، حدثنا سفيان الثوري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: «جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة للرخصة من غير خوف ولا علة»[٧٤].

(ق ٢٤/٨٢)

(٧٤) أخرجه الطحاوي في معاني الآثار (١/١٦١) والربيع بن يحيى الأشناني قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٢/٤٣): صدوق روى عنه البخاري، وقد قال أبو حاتم مع تعنته: ثقة ثبت.

● في الصحيحين عن العلاء بن الحضرمي: «أن النبي ﷺ رخَّص للمهاجر أن يقيم بعد قضاء نسكه ثلاثاً»[٧٥].

(ق ٢٤/٨٨)

(٧٥) البخاري: كتاب مناقب الأنصار/ باب إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه. حديث رقم: (٣٩٣٣). ومسلم: كتاب الحج/باب جواز الإقامة بمكة. حديث رقم: (٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣).

● في الصحيحين أن النبي ﷺ لما عاد سعد بن أبي وقاص، وقد كان مرض في حجة الوداع، خاف سعد أن يموت بمكة، فقال يا رسول الله: أخلف عن هجرتي؟ فبشره النبي ﷺ بانه لا يموت بها. وقال: «إنك لن تموت حتى ينتفع بك أقوام، ويُضَرَّ بك آخرون، لكن البائس سعد بن خولة يرثى له رسول الله ﷺ أن مات بمكة»[٧٦].

(ق ٢٤/٨٨)

(٧٦) البخاري: كتاب الجنائز/ باب رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة. حديث رقم: (١٢٩٥). ومسلم: كتاب الوصية/ باب الوصية بالثلث حديث (٥).

● صلى النبي ﷺ خمساً، واتبعه أصحابه، ظانين أن الصلاة زِيد فيها، فلما سلم ذكروا ذلك له، فقال: «إنما أنا بشر أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكِّروني»[٧٨].

(ق ٢٤/٩٢)

(٧٨) البخاري: كتاب الصلاة/ باب التوجه نحو القبلة. حديث رقم: (٤٠١). ومسلم: كتاب المساجد/ باب السهو في الصلاة والسجود له. حديث رقم: (٩٢، ٩٣، ٩٤).

● قال ﷺ: «صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته»[٨٠].

(ق ٢٤/٩٧)

(٨٠) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب صلاة المسافرين وقصرها. حديث رقم: (٤).

● في صحيح مسلم عن ابن عباس قال: «فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة»[٨١].

(ق ٢٤/٩٩)

(٨١) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب صلاة المسافرين وقصرها. حديث (٥، ٦).

● قرن عمر بن الخطاب في السنة التي نقلها بين الأربع، فقال: صلاة الأضحى ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الجمعة ركعتان، وصلاة المسافر ركعتان: تمام غير قصر على لسان نبيكم، وقد خاب من افترى[٨٢]. رواه أحمد والنسائي.

(ق ٢٤/١٠٠)

(٨٢) سبق تخريجه برقم: (٣).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدركها»[٨٣].

(ق ٢٤/١٠٠)

(٨٣) البخاري: كتاب المواقيت/ باب من أدرك من الصلاة ركعة. حديث رقم: (٥٨٠).
ومسلم: كتاب المساجد/ باب من أدرك ركعة من الصلاة. حديث رقم: (١٦١، ١٦٢).

● أنكر النبي ﷺ على من صلى بعد الإقامة السنةَ، وقال: «آلصبح أربعاً؟!»[٨٤].

(ق ٢٤/١٠٢)

(٨٤) البخاري: الأذان/ باب إذا اقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة. حديث (٦٦٣).
ومسلم في صلاة المسافرين، حديث (٦٥، ٦٦). والنسائي: (٢/١١٧) بنحوه.

● في الصحيح: «أن النبي ﷺ نهى أن توصل صلاة بصلاة حتى يفصل بينهما بكلام أو قيام»[٨٥].

(ق ٢٤/١٠٢)

(٨٥) مسلم: كتاب الجمعة/ باب الصلاة بعد الجمعة. حديث رقم: (٧٣) نحوه.

● قال ﷺ: «إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة»[٨٦].

(ق ٢٤/١٠٦)

(٨٦) سبق تخريجه برقم: (٢٠).

● في صحيح مسلم وغيره عن يعلى بن أمية أنه قال لعمر بن الخطاب: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [النساء: ١٠١] فقد أمن الناس: فقال: عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته»[٨٧].

(ق ٢٤/١٠٦)

(٨٧) سبق تخريجه برقم: (٨٠).

● قال عمر: «صلاة الجمعة ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان»[٨٨].

(ق ٢٤/١٠٧)

(٨٨) سبق تخريجه برقم: (٣).

● في الصحيحين عن عائشة أنها قالت: «فرضت الصلاة ركعتين، فزيد في صلاة الحضر، وأقرت صلاة السفر»[٨٩].

(ق ٢٤/١٠٧)

(٨٩) سبق تخريجه برقم: (٢).

● قال النبي ﷺ: «يمسح المسافر ثلاثة أيام ولياليهن»[٩٠].

(ق ٢٤/١٠٩)

(٩٠) سبق تخريجه برقم: (٢٣).

● قال ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر إلا مع زوج أو ذي محرم»[٩١].

(ق ٢٤/١١٠)

(٩١) البخاري: كتاب جزاء الصيد/ باب حج النساء. حديث رقم: (١٨٦٤). ومسلم. كتاب الحج/ باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره. حديث رقم: (٤١٥).

● قال ﷺ: «إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة»[٩٢].

(ق ٢٤/١١٠)

(٩٢) سبق تخريجه برقم: (٢٠).

● قال ﷺ: «ليس من البر الصيام في السفر»[٩٣].

(ق ٢٤/١١٣)

(٩٣) البخاري: كتاب الصوم/ باب قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد الحر «ليس من البر

الصوم في السفر. حديث رقم: (١٩٤٦). ومسلم: كتاب الصيام/ باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر. حديث رقم: (٩٢).

• قصر النبي ﷺ الصلاة في جوف مكة عام الفتح، وقال: « يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر »[٩٤].

(ق ٢٤/١١٨)

(٩٤) سبق تخريجه برقم: (٣٦).

• قال ﷺ: « يمسح المسافر ثلاثة أيام ولياليهن، والمقيم يوماً وليلة »[٩٥].

(ق ٢٤/١١٩)

(٩٥) سبق تخريجه برقم: (٢٣).

• قال النبي ﷺ: « خير دور الأنصار دار بني النجار، ثم دار بني عبد الأشهل، ثم دار بني الحارث، ثم دار بني ساعدة. وفي كل دور الأنصار خير »[٩٦].

(ق ٢٤/١٢١)

(٩٦) البخاري: مناقب الأنصار، حديث (٣٧٨٩). ومسلم: فضائل الصحابة، حديث (١٧٧). والترمذي: كتاب المناقب/ باب في أي د ور الأنصار خير؟ حديث رقم: (٣٩١٠، ٣٩١١).

• جعل النبي ﷺ حرم المدينة بريداً في بريد، والمدينة بين لابتين، واللابة الأرض التي ترابها حجارة سود، وقال: « ما بين لابتيها حرم »[٩٧].

(ق ٢٤/١٢١)

(٩٧) البخاري: كتاب فضائل المدينة/ باب لابتي المدينة. حديث رقم: (١٨٧٣). ومسلم: كتاب الحج/ باب فضل المدينة. حديث رقم: (٤٧١).

● قال النبي ﷺ هو وعمر بعده لما صليا بمكة يا أهل مكة: «أتموا صلاتكم، فإنا قوم سفر»(٩٨).

(ق ٢٤/١٢٣)

(٩٨) تقدم تخريجه برقم: (٣٦).

● روى ابن خزيمة في «مختصر المختصر» عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «يا أهل مكة لا تقصروا في أقل من أربعة برد من مكة إلى عسفان»(٩٩).

(ق ٢٤/١٢٧)

(٩٩) رواه الدارقطني (١/ ٣٨٧)، والبيهقي (٣/ ١٣٧، ١٣٨). وأورده الهيثمي في المجمع (٢/١٥٧) وقال: «رواه الطبراني في الكبير من رواية ابن مجاهد عن أبيه وعطاء، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات». والحديث ضعيف. انظر إرواء الغليل (٥٦٥).

● قال ﷺ: «اللهم! رب هذه الدعوة التامة...»(١٠٠).

(ق ٢٤/١٣٠)

(١٠٠) البخاري: كتاب الأذان/ باب الدعاء عند النداء. حديث رقم: (٦١٤).

● قال ﷺ: «صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم»(١٠١).

(ق ٢٤/١٣٠)

(١٠١) مسلم: صلاة المسافرين، حديث (١٢٠).

● قال ﷺ: «إذا مرض العبد أو سافر كتب له من العمل ما كان يعمله وهو صحيح مقيم»(١٠٢).

(ق ٢٤/١٣٠)

(١٠٢) سبق تخريجه برقم (٢٥).

• في صحيح مسلم: حدثنا ابن أبي شيبة وابن بشار كلاهما عن غندر، عن شعبة، عن يحيى بن يزيد الهنائي: سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة؟ فقال: «كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ ـ شعبة شك ـ صلى ركعتين»(١٠٣).

(ق ٢٤/١٣١)

(١٠٣) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب صلاة المسافرين وقصرها. حديث رقم: (١٢).

• قال النبي ﷺ: «إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة»(١٠٤).

(ق ٢٤/١٣٦)

(١٠٤) سبق تخريجه برقم: (٢٠).

• قال ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج»(١٠٥).

(ق ٢٤/١٣٩)

(١٠٥) البخاري: كتاب الجنائز/ باب إحداد المرأة على غير زوجها. حديث رقم: (١٢٨٠، ١٢٨١، ١٢٨٣). ومسلم: كتاب الطلاق/ باب وجوب الإحداد. حديث رقم: (٥٨، ٥٩، ٦٢، ٦٣، ٦٥).

• قال ﷺ: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث»(١٠٦).

(ق ٢٤/١٣٩)

(١٠٦) البخاري: كتاب الأدب/ باب الهجرة. حديث رقم: (٦٠٧٧). ومسلم: كتاب البر والصلة/ باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابر. حديث رقم: (٢٣، ٢٥، ٢٦).

• قال النبي ﷺ: «أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء: الجبهة ـ وأشار بيده إلى الأنف ـ واليدين، والركبتين، والقدمين»(١٠٧).

(ق ٢٤/١٤٣)

(١٠٧) البخاري: كتاب الأذان / باب السجود على الأنف. حديث رقم: (١٨٢).
ومسلم كتاب الصلاة / باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب. حديث رقم: (٢٣٠، ٢٣١).

● دل على أن [للمسافر أن] يقصر في السفر بلا خوف إن شاء أن عائشة قالت: «كل ذلك فعل رسول الله أتم في السفر وقصر»(١٠٨).

(ق ٢٤/١٤٤)

(١٠٨) أخرجه البيهقي (٣/ ١٤٢).

● روى الدارقطني وغيره من حديث أبي عاصم: حدثنا عمر بن سعيد، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة: «أن النبي ﷺ كان يقصر في السفر ويتم، ويفطر ويصوم»(١٠٩) قال الدارقطني: هذا إسناد صحيح.

(ق ٢٤/١٤٤)

(١٠٩) أخرجه الدارقطني (٢/ ١٨٩).

● عن عطاء، عن عائشة، قالت: «كنا نصلي مع النبي إذا خرجنا إلى مكة أربعاً حتى نرجع»(١١٠).

(ق ٢٤/١٤٤)

(١١٠) أخرجه الدارقطني (٢/ ١٨٩). والبيهقي (٣/ ١٤١).

● وروي حديث المغيرة وهو أشهرها عن عطاء، عن عائشة: «أن النبي ﷺ كان يقصر في السفر، ويتم»(١١١).

(ق ٢٤/١٤٤)

(١١١) أخرجه الدارقطني (٢/ ١٨٩). وقال: المغيرة بن زياد ليس بالقوي.

● وروي حديث طلحة بن عمر، عن عطاء، عن عائشة قالت: «كل ذلك قد فعل رسول الله ﷺ قد أتم وقصر، وصام في السفر وأفطر»(١١٢).

(ق ٢٤/١٤٤)

(١١٢) أخرجه الدارقطني (٢/ ١٨٩). قال: وطلحة ضعيف.

● قال البيهقي: وقد قال عمر بن ذر ـ كوفي؛ ثقة ـ: أنا عطاء بن أبي رباح: «أن عائشة كانت تصلي في السفر المكتوبة أربعاً»[١١٣].

(ق ٢٤/١٤٤)

(١١٣) أخرجه البيهقي (٣/ ١٤٢).

● عن عائشة «أنها كانت تصلي أربعاً»[١١٤].

(ق ٢٤/١٤٥)

(١١٤) أخرجه البيهقي (٣/ ١٤٢).

● من الناس من يقول: لفظه: «كان يقصر في السفر وتتم، ويفطر وتصوم»[١١٥].

(ق ٢٤/١٤٥)

(١١٥) أخرجه البيهقي (٣/ ١٤٢).

● عن عائشة قالت: «خرجت مع رسول الله ﷺ في عمرة في رمضان فأفطر رسول الله ﷺ وصمت، وقصر وأتممت، فقلت: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي: أفطرتَ وصمتُ وقصرتَ وأتممتُ قال «أحسنت يا عائشة»[١١٦].

(ق ٢٤/١٤٥)

(١١٦) أخرجه الدارقطنى (٢/ ١٨٨) والبيهقي (٣/ ١٤٢).

● عن عائشة: أنها اعتمرت مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة، حتى إذا قدمت قالت: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي: قصرتَ وأتممتُ. وأفطرتَ وصمتُ فقال: «أحسنتِ يا عائشة»[١١٧] وما عاب عليَّ.

(ق ٢٤/١٤٦)

(١١٧) النسائي: كتاب تقصير الصلاة (٣/١٢٢).

● في الصحيحين عن أنس «أن رسول الله ﷺ اعتمر أربع عمر كلهن في ذي القعدة إلا التي مع حجه: عمرة من الحديبية في ذي القعدة، وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة. وعمرة من الجعرانة في ذي القعدة حيث قسم غنائم حنين، وعمرة مع حجته»(١١٩). وهذا لفظ مسلم.

(ق ٢٤/١٤٨)

(١١٩) البخاري: كتاب العمرة/ باب كم اعتمر ﷺ؟ حديث رقم: (١٧٨٠). ومسلم: كتاب الحج/ باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن. حديث رقم: (٢١٧).

● ولفظ البخاري: «اعتمر أربعاً: عمرة الحديبية في ذي القعدة حيث صده المشركون، وعمرة في العام المقبل في ذي القعدة حيث صالحهم، وعمرة حنين من الجعرانة حيث قَسَّم غنائم حنين، وعمرة مع حجته»(١٢٠).

(ق ٢٤/١٤٨)

(١٢٠) البخاري: كتاب العمرة/ باب كم اعتمر النبي ﷺ. حديث رقم: (١٧٧٨).

● في الصحيحين عن البراء بن عازب قال: «اعتمر رسول الله ﷺ في ذي القعدة قبل أن يحج مرتين»(١٢١). وهذا لفظ البخاري.

(ق ٢٤/١٤٩)

(١٢١) البخاري: كتاب العمرة/ باب كم اعتمر النبي ﷺ. حديث رقم: (١٧٨١)، ولم نقف عليه عند مسلم.

● في الصحيح عن عائشة لما قيل لها: إن ابن عمر قال: «إن رسول الله ﷺ اعتمر في رجب، فقالت: يغفر الله لأبي عبد الرحمن! ما اعتمر رسول الله ﷺ إلا وهو معه، وما اعتمر في رجب قط»(١٢٢).

(ق ٢٤/١٤٩)

(١٢٢) مسلم: كتاب الحج/ باب بيان عدد عمر النبي ﷺ. حديث رقم: (٢١٩، ٢٢٠).

● وفي رواية عن عائشة قالت: «لم يعتمر رسول الله ﷺ إلا في ذي القعدة»[١٢٣].

(ق ٢٤/١٤٩)

(١٢٣) ابن ماجة: كتاب المناسك/ باب العمرة في ذي القعدة. حديث رقم: (٢٩٩٧). وأحمد في المسند: (٦/٢٢٨).

● وقد روى أبو داود عنها قالت: «اعتمر رسول الله ﷺ عمرتين: عمرة في ذي القعدة، وعمرة في شوال»[١٢٤].

(ق ٢٤/١٤٩)

(١٢٤) أبو داود: كتاب المناسك/ باب العمرة. حديث رقم: (١٩٩١).

● قال ﷺ: «من روى عني حديثاً وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»[١٢٥].

(ق ٢٤/١٥٠)

(١٢٥) مسلم في مقدمة صحيحه (ص ٩) بنحوه. وابن ماجة: في المقدمة/ باب من حدث عن رسول الله ﷺ حديثًا وهو يرى أنه كذب. حديث رقم: (٤٠).

● قالت: قلت: أفطرت وصمت، وقصرت وأتممت، فقال: «أحسنت يا عائشة»[١٢٦].

(ق ٢٤/١٥٠)

(١٢٦) سبق تخريجه برقم: (١١٦).

● روى البيهقي وغيره بالإسناد الثابت عن الشعبي عن عائشة أنها قالت: «فرضت الصلاة ركعتين ركعتين إلا المغرب ففرضت ثلاثاً، فكان رسول الله ﷺ إذا سافر صلى الصلاة الأولى، وإذا أقام زاد مع كل ركعتين إلا المغرب؛ لأنها وتر النهار، والصبح لأنها تطول فيها القراءة»[١٢٧].

(ق ٢٤/١٥٠)

(١٢٧) أخرجه أحمد (٦/ ٢٤١، ٢٦٥). وابن خزيمة (٣٠٥، ٩٤٤). وابن حبان (٢٧٣٨، إحسان). والبيهقي (٣/١٤٥).

● في الصحيحين بالأسانيد الثابتة باتفاق أهل العلم أنها قالت: «فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين، ثم أتمها في الحضر، وأقرت صلاة السفر على الفريضة»(١٢٨).

(ق ٢٤/١٥١)

(١٢٨) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب صلاة المسافرين وقصرها. حديث رقم: (٢)، وهو عند البخاري بمعناه. انظر الحديث الذي مر برقم (٢).

● عن وهب بن جرير: ثنا شعبة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها كانت تصلي في السفر أربعاً، فقلت لها: لو صليت ركعتين، فقالت. يا بن أختي! إنه لا يشق عليَّ(١٢٩).

(ق ٢٤/١٥٢)

(١٢٩) أخرجه البيهقي (٣/ ١٤٣).

● عن صالح بن كيسان أن عروة بن الزبير حدثه عن عائشة: «أن الصلاة حين فرضت كانت ركعتين في الحضر والسفر، فأقرت صلاة السفر على ركعتين، وأتمت في الحضر أربعاً»(١٣٠).

(ق ٢٤/١٥٢)

(١٣٠) سبق تخريجه برقم: (٢).

في الصحيحين عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: «أول ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين، فزيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر»(١٣١).

(ق ٢٤/١٥٣)

(١٣١) سبق تخريجه برقم: (٢).

• الحديث الذي فيه: «أنه ﷺ كان يقصر ويتم ويفطر ويصوم»[١٣٢].

(ق ٢٤/١٥٤)

(١٣٢) سبق تخريجه برقم: (١٠٩).

• عن عطاء: «أن عائشة كانت تصلي في السفر أربعاً»[١٣٣].

(ق ٢٤/١٥٥)

(١٣٣) سبق تخريجه برقم: (١١٣).

• في الصحيح عنها أنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فأيهن خرج سهمها خرج بها معه»[١٣٤].

(ق ٢٤/١٥٥)

(١٣٤) البخاري: كتاب الهبة/ باب هبة المرأة لغيرها زوجها. حديث رقم: (٢٥٩٣). ورواه ضمن حديث الإفك الطويل في كتاب التفسير، حديث (٤٧٥٠). ومسلم في كتاب التوبة، حديث (٥٦).

• في الصحيح: أن عائشة لما سألها شريح بن هانئ عن «المسح على الخفين» قالت: سل علياً؛ فإنه كان يسافر مع النبي ﷺ[١٣٥].

(ق ٢٤/١٥٥)

(١٣٥) مسلم: كتاب الطهارة/ باب التوقيت في المسح على الخفين. حديث رقم: (٨٥).

• قال ﷺ لأهل مكة بعرفة ومزدلفة ومنى: «أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر»[١٣٦].

(ق ٢٤/١٥٧)

(١٣٦) تقدم تخريجه برقم: (٣٦).

● روى أبو داود الطيالسي: حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي نضرة، قال: سأل سائل عمران بن الحصين عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر؟ فقال: إن هذا الفتى يسألني عن صلاة رسول الله في السفر فاحفظوهن عني: ما سافرت مع رسول الله ﷺ سفراً قط، إلا صلى ركعتين حتى يرجع، وشهدت مع رسول الله ﷺ حنيناً والطائف فكان يصلي ركعتين، ثم حججت معه واعتمرت فصلى ركعتين، ثم قال: «يا أهل مكة! أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر» ثم حججت مع أبي بكر واعتمرت فصلى ركعتين ركعتين، ثم قال: «يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر» ثم حججت مع عمر واعتمرت فصلى ركعتين وقال: «أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر» ثم حججت مع عثمان واعتمرت، فصلى ركعتين ركعتين، ثم إن عثمان أتم»[١٣٧].

(ق ٢٤/١٥٧)

(١٣٧) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده (٨٥٨).

● قال ﷺ: «يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر»[١٣٨].

(ق ٢٤/١٥٨)

(١٣٨) سبق تخريجه برقم: (٣٦). وانظر حديث عمران بن حصين السابق.

● روى هذا الحديث إبراهيم بن حميد، عن حماد بإسناده، رواه البيهقي من طريقه. ولفظه: ما سافر رسول الله ﷺ سفراً إلا صلى ركعتين؛ حتى يرجع، ويقول: «يا أهل مكة! قوموا فصلوا ركعتين فإنا قوم سفر»[١٣٩].

(ق ٢٤/١٥٨)

(١٣٩) أخرجه البيهقي (٣/ ١٣٥).

● قال ﷺ: «يا أهل البلد صلوا أربعاً فإنا قوم سفر»[١٤٠].

(ق ٢٤/١٥٩)

(١٤٠) سبق تخريجه برقم: (٣٦).

● في الصحيحين عن حارثة بن خزاعة، قال: «صلينا مع النبي ﷺ بمنى أكثر ما كنا وآمَنَهُ ركعتين»[١٤١].

(ق ٢٤/١٥٩)

(١٤١) البخاري: كتاب الحج/ باب الصلاة بمنى. حديث رقم: (١٦٥٦). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب قصر الصلاة بمنى. حديث رقم: (٢٠، ٢١).

● في الصحيحين عن عبد الله بن زيد، قال: «صلى بنا عثمان بمنى أربع ركعات، فقيل ذلك لعبد الله بن مسعود فاسترجع، وقال: صليت مع رسول الله بمنى ركعتين، وصليت مع أبي بكر بمنى ركعتين؛ وصليت مع عمر بمنى ركعتين: فليت حظي من أربع ركعات ركعتين متقبلتين»[١٤٢].

(ق ٢٤/١٦٠)

(١٤٢) البخاري: كتاب تقصير الصلاة/ باب الصلاة بمنى. حديث رقم: (١٠٨٤). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب قصر الصلاة بمنى. حديث رقم: (١٩).

● في المسند عن عبد الرحمن بن أبي ذباب: أن عثمان صلى بمنى أربع ركعات، فأنكر الناس عليه فقال: يا أيها الناس! إني تأهلت بمكة منذ قدمت، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تأهل في بلد فليصل صلاة مقيم بمكة ثلاثة أيام ويقصر الرابعة»[١٤٣].

(ق ٢٤/١٦٠)

(١٤٣) أحمد في المسند: (١/ ٦٢). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٥٥٢٠).

● في الصحيحين: «أن النبي ﷺ رخَّص للمهاجر أن يقيم بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا»[١٤٤].

(ق ٢٤/١٦٠)

(١٤٤) سبق تخريجه برقم: (٧٥).

● قدم وفد من عبد القيس على رسول الله ـ وفيهم الأشج ـ فقال لهم رسول الله ﷺ: «مرحبا بالوفد. غير خزايا ولا ندامى» فقالوا: يا رسول الله! إنا بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر، وإنا لا نصل إليك إلا في شهر حرام، فمرْنا بأمرٍ فصلٍ نعمل به ونأمر به من وراءنا فقال: «آمركم بالإيمان بالله: أتدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان. وأن تؤدوا خمس ما غنمتم» ولم يكن قد فرض الحج إذ ذاك، وقال للأشج: «إن فيك لخلقين يحبهما الله: الحلم، والأناة» قال: خلقين تخلقت بهما أو خلقين جُبلتُ عليهما؟ قال «خلقين جُبلتَ عليهما» فقال: الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما الله(١٤٥).

(ق ٢٤/١٦٥)

(١٤٥) البخاري مختصراً: كتاب الإيمان، حديث (٥٣) بدون ذكر ما قيل للأشج. ومسلم: كتاب الإيمان/ باب الإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ. حديث رقم: (٢٦). وأبو داود : كتاب الأدب/ باب في قبلة الجسد. حديث رقم: (٥٢٢٥).

● عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ «إن أول جمعة جمعت في الإسلام بعد جمعة المدينة جمعة بالبحرين بقرية يقال لها جواثي من قرى البحرين»(١٤٦).

(ق ٢٤/١٦٧)

(١٤٦) أبو داود: كتاب الجمعة/ باب الجمعة في القرى. حديث رقم: (١٠٦٨).

● كان قوم من السلف يبنون لهم بيوتاً من قصب، والنبي ﷺ سقف مسجده بجريد النخل، حتى كان يكف المسجد إذا نزل المطر. قالوا:

يا رسول الله: لو بنينا لك ـ يعنون بناء مشيداً ـ فقال: «بل عريش كعريش موسى»(١٤٧).

(ق ٢٤/١٦٧)

(١٤٧) الدارمي: (١/١٨). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٩٠٢)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٦١٦).

● خرج على قوم من أصحابه وهو يتجادلون في القدر، فكأنما فقئ في وجهه حب الرمان، وقال: «أبهذا أُمرتم؟ أم إلى هذا دُعيتم؟ أن تضربوا كتاب الله بعضه ببعض، إنما هلك من كان قبلكم بهذا ضربوا كتاب الله بعضه ببعض»(١٤٨) قال عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: فما أغبط نفسي كما غبطتها، ألا أكون في ذلك المجلس».

(ق ٢٤/١٧١)

(١٤٨) أصله في مسلم: كتاب العلم/ باب النهي عن اتباع متشابه القرآن حديث رقم: (٢). وابن ماجه في المقدمة/ باب في القدر. حديث رقم: (٨٥) بلفظ مقارب.
وكذا أحمد في المسند (٢/ ١٧٨، ١٩٦).
ولم نقف عليه عند أبي داود.

● في السنن وغيرها أنه قال ﷺ: «تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، كلهم في النار إلا واحدة» قيل: يا رسول الله! ومن هي؟ قال: «من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»(١٤٩).

(ق ٢٤/١٧١)

(١٤٩) الترمذي: كتاب الإيمان/ باب ما جاء في افتراق هذه الأمة. حديث رقم: (٢٦٤١). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٢١٩).

● وفي رواية: «هي الجماعة»(١٥٠).

(ق ٢٤/١٧٢)

(١٥٠) أبو داود: كتاب السنة/ باب شرح السنة. حديث رقم: (٤٥٩٧). وابن ماجه:

كتاب الفتن/ باب افتراق الأمم. حديث رقم: (٣٩٩٢، ٣٩٩٣) من حديث عوف ابن مالك. صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٦٣٨)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٢٠٤).

• وفي رواية: « يد الله على الجماعة »(١٥١).

(ق ٢٤/١٧٢)

(١٥١) الترمذي: كتاب الفتن/ باب ما جاء في لزوم الجماعة. حديث رقم: (٢١٦٦، ٢١٦٧) . صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٩٢١).

• قال ﷺ في الأموات: « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم »(١٥٢).

(ق ٢٤/١٧٣)

(١٥٢) البخاري: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في عذاب القبر. حديث رقم: (١٣٧٠) من حديث ابن عمر. وفي المغازي، حديث (٣٩٧٦) من حديث أنس. ومسلم: في الجنائز، حديث (٢٦) من حديث ابن عمر. وفي كتاب الجنة/ باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه. حديث رقم: (٧٦، ٧٧) من حديث أنس.

• ثبت عن رسول الله ﷺ: « وما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه، إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام »(١٥٣).

(ق ٢٤/١٧٣)

(١٥٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٨/ ١٠٣٠) مخطوط. وابن عبد البر في الاستذكار (١/ ٢٣٤). وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/ ٤٢٩). وانظر الآيات البينات في عدم سماع الأموات للآلوسي (ص ٧٠).

• قال النبي لأصحابه يوم بني قريظة: « لا يُصَلِّيَنَّ أحدٌ العصرَ إلا في بني قريظة، فأدركتهم العصر في الطريق؛ فقال قوم: لا نصلي إلا في بني قريظةَ، وفاتتهم العصر. وقال قوم: لم يُرِدْ منا تأخيرَ الصلاةِ، فصلُّوا في الطريق، فلم يُعِبْ واحداً من الطائفتين »(١٥٤).

(ق ٢٤/١٧٣)

(١٥٤) البخاري: كتاب الخوف/ باب صلاة الطالب والمطلوب راكبًا وإيماء. حديث رقم: (٩٤٦). ومسلم: كتاب الجهاد/ باب المبادرة بالغزو. حديث رقم: (٦٩).

● قال ﷺ: «ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصيام، والصلاة، والصدقة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر؟ قالوا: بلى، يا رسول الله! قال: صلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين»[١٥٥] رواه أبو داود من حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه.

(ق ٢٤/١٧٤)

(١٥٥) أبو داود: كتاب الأدب/ باب في إصلاح ذات البين. حديث رقم: (٤٩١٩) نحوه والترمذي: كتاب صفة القيامة/ باب رقم: (٢٥٦). حديث رقم: (٢٥٠٩، ٢٥١٠) نحوه. صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٥٩٢).

● لم يشرع النبي ﷺ للنساء بل أمرهن أن يخرجن يوم العيد، حتى أمر بإخراج الحيض، فقالوا له: إن لم يكن للمرأة جلباب قال: «لتلبسها أختها من جلبابها»[١٥٨].

(ق ٢٤/١٨٠)

(١٥٨) البخاري: كتاب الحيض/ باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين. حديث رقم: (٣٢٤). ومسلم: كتاب العيدين/ باب ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلى المصلى. حديث رقم: (١٢).

● قال النبي ﷺ للنساء: «صلاتكن في بيوتكن خير لكن»[١٥٩].

(ق ٢٤/١٨٣)

(١٥٩) أحمد: (٢/٧٦، ٧٧). وأبو داود: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في خروج النساء إلى المسجد. حديث رقم: (٥٦٧). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٣٣٥). وفي إرواء الغليل برقم (٥١٥).

● قول النبي ﷺ: «بين كل أذانين صلاة»[١٦١].

(ق ١٨٨/٢٤)

(١٦١) البخاري: كتاب الأذان/ باب كم بين الأذان والإقامة؟ حديث رقم: (٦٢٤).
ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب بين كل أذانين صلاة. حديث رقم: (٣٠٤).

● قال ﷺ: «من بكر وابتكر، ومشى ولم يركب، وصلى ما كتب له...»[١٦٢].

(ق ١٨٩/٢٤)

(١٦٢) أبو داود: كتاب الطهارة/ باب في الغسل يوم الجمعة. حديث رقم: (٣٤٥).
والترمذي: كتاب الجمعة/ باب ما جاء في فضل الغسل يوم الجمعة. حديث رقم: (٤٩٦). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٢٨١).

● عن عائشة أنها قالت للنبي ﷺ: «أفطرت وصمت؟ وقصرت وأتممت؟ فقال: أصبت يا عائشة»[١٦٣].

(ق ١٩١/٢٤)

(١٦٣) سبق تخريجه برقم: (١١٦).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة. ثم قال في الثالثة: لمن شاء»[١٦٤].

(ق ١٩٣/٢٤)

(١٦٤) سبق تخريجه برقم: (١٦١).

● ترك النبي ﷺ بناء البيت على قواعد إبراهيم، وقال لعائشة: «لولا أن قومك حديثوا عهد بالجاهلية لنقضت الكعبة، ولألصقتها بالأرض ولجعلت لها بابين، باباً يدخل الناس منه، وباباً يخرجون منه»[١٦٥] والحديث في الصحيحين.

(ق ١٩٥/٢٤)

(١٦٥) البخاري: كتاب الحج/ باب فضل مكة وبنيانها. حديث رقم: (١٥٨٤). ومسلم:

كتاب الحج / باب نقض الكعبة وبنائها. حديث رقم: (٤٠٠، ٤٠١).

• في الصحيح أن عمر بن الخطاب جهر بالاستفتاح، فكان يكبر ويقول: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»(١٦٦).

(ق ٢٤/١٩٦)

(١٦٦) مسلم: كتاب الصلاة / باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة. حديث رقم: (٥٢).

• في الصحيحين عن النبي ﷺ: «أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين»(١٦٧).

(ق ٢٤/٢٠٠)

(١٦٧) مسلم: كتاب الجمعة / باب الصلاة بعد الجمعة. حديث رقم: (٧٢)، ولم نقف عليه في البخاري باللفظ المذكور؛ ولكن جاء بلفظ: «وكان يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته» رواه البخاري في الجمعة / باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها، حديث (٩٣٧). ومسلم في الجمعة، حديث (٧١) واللفظ لمسلم من حديث ابن عمر.

• في حديث ابن عمر: «أنه كان يصلي قبلها ركعتين»(١٦٩).

(ق ٢٤/٢٠٠)

(١٦٩) انظر الحديث السابق. ولكن ليس فيه ذكر للصلاة قبل الجمعة. قال الحافظ في الفتح (٢/ ٩٣٧): «أورد فيه حديث ابن عمر ... ولم يذكر شيئاً في الصلاة قبلها. قال ابن المنير في الحاشية: كأنه يقول: الأصل استواء الظهر والجمعة حتى يدل دليل على خلافه؛ لأن الجمعة بدل الظهر ...».

• وفي الصحيحين عن عائشة: «أنه كان يصلي قبلها أربعاً»(١٧٠).

(ق ٢٤/٢٠٠)

(١٧٠) مسلم: صلاة المسافرين / باب جواز النافلة قائماً وقاعداً. حديث رقم: (١٠٥)، ولم نقف عليه في البخاري؛ ولكن حديثها عنده في التهجد برقم (١١٨٢) بلفظ: «كان لا يدع أربعاً قبل الظهر». وانظر كلام الحافظ في الحديث السابق.

● وفي الصحيح عن أم حبيبة أن النبي ﷺ قال: «من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة تطوعاً غير فريضة بنى الله له بيتاً في الجنة»(١٧١).

(ق ٢٤/٢٠٠)

(١٧١) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب فضل السنة الراتبة قبل الفرائض. حديث رقم: (١٠١، ١٠٢، ١٠٣).

● وجاء مفسراً في السنن: «أربعاً قبل الظهر، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل الفجر»(١٧٢).

(ق ٢٤/٢٠٠)

(١٧٢) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب تفريع أبواب التطوع وركعات السنة. حديث رقم: (١٢٥١).

● في صحيح مسلم عنه أنه قال: «من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل بعدها أربعاً»(١٧٣).

(ق ٢٤/٢٠٢)

(١٧٣) مسلم: كتاب الجمعة/ باب الصلاة بعد الجمعة. حديث رقم: (٦٧، ٦٨، ٦٩).

● في الصحيح: «أنه ﷺ نهى أن توصل صلاة بصلاة، حتى يفصل بينهما بقيام أو كلام»(١٧٤).

(ق ٢٤/٢٠٢)

(١٧٤) سبق تخريجه برقم: (٨٥).

● ثبت عنه في الصحيحين أنه كان يقرأ في الفجر يوم الجمعة ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ [السجدة: ١، ٢] و﴿هَلْ أَتَىٰ﴾ [الأنسان: ١](١٧٥).

(ق ٢٤/٢٠٥)

(١٧٥) البخاري: كتاب الجمعة/ باب ما يقرأ في صلاة الفجر في يوم الجمعة. حديث رقم: (٨٩١). ومسلم: كتاب الجمعة/ باب ما يقرأ يوم الجمعة. حديث رقم: (٦٥).

• قال النبي ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي»[١٧٧].

(ق ٢٠٩/٢٤)

(١٧٧) أبو داود: كتاب السنة/ باب في لزوم السنة. حديث رقم: (٦٠٧). والترمذي: كتاب العلم/ باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع. حديث رقم: (٢٦٧٦). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٥٤٦). وفي إرواء الغليل برقم (٢٤٥٥).

• في الصحيح عن ابن عباس أنه قال: «أول جمعة جمعت في الإسلام بعد جمعة المدينة جمعة «بجواثي» قرية من قرى البحرين»[١٧٨].

(ق ٢٠٩/٢٤)

(١٧٨) سبق تخريجه برقم: (١٤٦).

• من السنة عن النبي ﷺ، لما اجتمع في يومه عيدان صلى العيد ثم رخص في الجمعة[١٧٩].

(ق ٢١١/٢٤)

(١٧٩) أبو داود في الصلاة، حديث (١٠٧٠). والنسائي في العيدين (٣/ ١٩٤). وابن ماجه في إقامة الصلاة، حديث (١٣١٠).

• وفي لفظ أنه قال: «أيها الناس! إنكم قد أصبتم خيراً، فمن شاء أن يشهد الجمعة فليشهد، فإنا مجمعون»[١٧٩َ].

(ق ٢١١/٢٤)

(١٧٩َ) لم نقف عليه بهذا اللفظ. وأخرج النسائي حديثاً بمعناه (٣/١٩٤).

• عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قلت لصاحبك والإمام يخطب يوم الجمعة: «أنصت» فقد لغوت»[١٨١].

(ق ٢٤/٢١٧)

(١٨١) البخاري: كتاب الجمعة/ باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب. ح (٩٣٤). ومسلم: كتاب الجمعة، حديث (١١، ١٢).

● رُوي مرفوعاً إلى النبي ﷺ صفة التكبير في العيدين: «الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر، ولله الحمد»(١٨٢).

(ق ٢٤/٢٢٠)

(١٨٢) رواه الدارقطني (٢/ ٥٠)، والخطيب في تاريخه (١٠/ ٢٣٨) من حديث جابر وهو حديث ضعيف جداً. ولكن هذه الصيغة ثابتة عن ابن مسعود. انظر إرواء الغليل (٦٥٣، ٦٥٤).

● في السنن: «أفضل الأيام عند الله يوم النحر، ثم يوم القر»(١٨٣).

(ق ٢٤/٢٢٢)

(١٨٣) أبو داود: كتاب المناسك/ باب في الهدي إذا عطب قبل أن يبلغ. حديث رقم: (١٧٦٥). وأحمد: (٤/ ٣٥٠).

● في السنن وقد صححه الترمذي: «يوم عرفة ويوم النحر وأيام منى عيدنا أهل الإسلام، وهي أيام أكل وشرب وذكر لله»(١٨٤).

(ق /٢٤٢٢٢)

(١٨٤) أحمد في المسند: (٤/ ١٥٢). وأبو داود: كتاب الصوم/ باب صيام أيام التشريق. حديث رقم: (٢٤١٩). والترمذي في الصوم، حديث (٧٧٣). والنسائي في المناسك (٥/ ٢٥٢).

● قوله ﷺ: «فأكثروا فيهن من التهليل والتكبير والتحميد»(١٨٦).

(ق ٢٤/٢٢٦)

(١٨٦) أحمد في المسند: (٢/ ٧٥، ١٣٢).

● قال النبي ﷺ: «يوم عرفة، ويوم النحر، وأيام منى عيدنا أهل الإسلام، وهي أيام أكل وشرب»(١٨٧).

(ق ٢٢٨/٢٤)

(١٨٧) سبق تخريجه برقم: (١٨٤).

● قال النبي ﷺ: «إنما جُعل السعي بين الصفا والمروة ورمي الجمار لإقامة ذكر الله»(١٨٨).

(ق ٢٢٩/٢٤)

(١٨٨) أبو داود بنحوه في المناسك، حديث (١٨٨٨). والترمذي في الحج، حديث (٩٠٢). والدارمي في المناسك (٢/ ٥٠). وأحمد (٦/ ٦٤، ٧٥، ١٣٩).

● ثبت عن النبي ﷺ أنه لما أشرف على خيبر قال: «الله أكبر، خربت خيبر، إِنَّا إِذا نزلنا بساحةِ قومٍ فَسَاءَ صباحُ المُنْذَرينَ»(١٨٩).

(ق ٢٢٩/٢٤)

(١٨٩) البخاري: كتاب الصلاة/ باب ما يذكر في الفخذ. حديث رقم: (٣٧١).
ومسلم: كتاب الجهاد/ باب غزوة خيبر. حديث رقم: (١٢٠، ١٢١).

● قال جابر: «كنا مع رسول الله ﷺ إذا علونا كبرنا، وإذا هبطنا سبحنا، فوضعت الصلاة على ذلك»(١٩٠) رواه أبو داود.

(ق ٢٢٩/٢٤)

(١٩٠) رواه البخاري بنحوه في الجهاد، حديث (٢٩٩٣، ٢٩٩٤)، وليس فيه: «فوضعت الصلاة على ذلك. وهو حديث جابر. ولكن روى أبو داود نحوه من حديث ابن عمر: كتاب الجهاد، حديث (٢٥٩٩)، وفيه: «وكان النبي ﷺ وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا، وإذا هبطو سبحوا؛ فوضعت الصلاة على ذلك».

● قال ﷺ في الصلاة: «تحريمها التكبير»(١٩١).

(ق ٢٢٩/٢٤)

(١٩١) أبو داود: كتاب الطهارة/ باب فرض الوضوء. حديث رقم: (٦١). والترمذي: كتاب الطهارة/ باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور. حديث رقم: (٣).

● روي «أن التكبير يطفئ الحريق»(١٩٢).

(ق ٢٤/٢٢٩)

(١٩٢) لم نجده باللفظ المذكور. وكأنه يشير إلى الحديث الضعيف: «إذا رأيتم الحريق فكبروا؛ فإن التكبير يطفئه». وفي رواية: «فإنه يطفئ النار». وقد أورده المصنف في الكلم الطيب (٢٢١): رواه ابن عدي في الكامل (٤/ ١٥١)، (٥/ ١١٢) من حديث ابن عباس وابن عمرو، وابن السني في عمل اليوم والليلة برقم (٢٩٤ – ٢٩٧) من حديث ابن عمرو. وانظر ضعيف الجامع (٥٠٤، ٥٠٥).

● قال تعالى فيما روى عنه رسوله ﷺ: «العظمة إزاري، والكبرياء ردائي، فمن نازعني واحداً منهما عذبته»(١٩٣).

(ق ٢٤/٢٣٠)

(١٩٣) أبو داود: كتاب اللباس/ باب ما جاء في الكبر. حديث رقم: (٤٠٩٠). وابن ماجة: كتاب الزهد/ باب البراءة من الكبر، والتواضع. حديث رقم: (٤١٧٤، ٤١٧٥). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤١٨٧)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٥٤١).

● قال النبي ﷺ: «كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم»(١٩٤) أخرجاه في الصحيحين عن أبي هريرة.

(ق ٢٤/٢٣١)

(١٩٤) البخاري: كتاب الإيمان/ باب إذا قال: والله لا أتكلم اليوم. حديث رقم: (٦٦٨٢). ومسلم: كتاب الذكر/ باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء.. حديث رقم: (٣١).

● قال ﷺ فيما رواه مسلم عن أبي ذر: «أفضل الكلام ما اصطفى الله لملائكته: سبحان الله وبحمده»(١٩٥).

(ق ٢٤/٢٣١)

(١٩٥) مسلم: الذكر والدعاء/ باب فضل الآداب سبحان الله وبحمده. حديث (٨٤).

● كان النبي ﷺ يقول في ركوعه: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي»(١٩٦) يتأول القرآن هكذا في الصحاح عن عائشة فجعل قوله: «سبحانك اللهم ربنا وبحمدك» تأويل ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾.

(ق ٢٤/٢٣١)

(١٩٦) مسلم: كتاب الآداب/ باب كراهية التسمية بالأسماء القبيحة. حديث رقم: (١٢)، وعلقه البخاري بصيغة الجزم: كتاب الإيمان والنذور/ باب رقم: (١٩).

● حديث عدي بن حاتم الذي رواه أحمد والترمذي، فيه أن النبي ﷺ قال له: يا عدي ما يفرك؟ أيفرك أن يقال: لا إله إلا الله، فهل تعلم من إله إلا الله؟ يا عدي! ما يفرك، أيفرك أن يقال: الله أكبر؟ فهل من شيء أكبر من الله»(١٩٧).

(ق ٢٤/٢٣٣)

(١٩٧) أحمد في المسند: (٤/٣٧٨). والترمذي: كتاب التفسير/ باب ومن سورة فاتحة الكتاب تحت. حديث رقم: (٢٩٥٣).

● في صحيح مسلم حديث أبي مالك الأشعري عن النبي ﷺ أنه قال: «الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله، والحمد لله تملآن، أو قال تملأ، ما بين السماء والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك، كل الناس يغدو: فبائع نفسه، فمعتقها أو موبقها»(١٩٨).

(ق ٢٤/٢٣٤)

(١٩٨) مسلم: كتاب الطهارة/ باب فضل الوضوء. حديث رقم: (١).

● في الموطأ حديث طلحة بن عبد الله بن كريز أن النبي ﷺ قال: «أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة، وأفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء

قدير»(١٩٩).

(ق ٢٤/٢٣٤)

(١٩٩) الترمذي: كتاب الدعوات/ باب في دعاء يوم عرفة. حديث رقم: (٣٥٨٥) بنحوه من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وقال: «هذا حديث غريب من هذا الوجه، وحماد بن أبي حميد... ليس بالقوي عند أهل الحديث». وموطأ مالك: كتاب القرآن/ باب ما جاء في الدعاء. حديث رقم: (٣٢).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٢٦٩)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٥٠٣).

● روى ابن أبي الدنيا: «أفضل الذكر لا إله إلا الله، وأفضل الدعاء الحمد لله»(٢٠٠).

(ق ٢٤/٢٣٤)

(٢٠٠) ابن ماجة: كتاب الأدب/ باب فضل الحامدين. حديث رقم: (٣٨٠٠).
حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (١١١٥)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٤٩٧).

● في الصحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «الإيمان بضع وسبعون شعبة: أعلاها قول لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق»(٢٠١).

(ق ٢٤/٢٣٤)

(٢٠١) البخاري: كتاب الإيمان، حديث (٩) مختصراً، وبلفظ: «بضع وستون». ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان عدد شعب الإيمان. حديث رقم: (٥٨) بلفظ: «بضع وسبعون، أو بضع وستون».

● في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال: «يا أُبَيُّ: أتدري أي آية في كتاب الله أعظم؟ قال: ﴿اللَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] فقال رسول الله ﷺ: ليهنك العلم أبا المنذر»(٢٠٢).

(ق ٢٤/٢٣٥)

(٢٠٢) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي. حديث رقم: (٢٥٨).

• قال جابر: «كنا مع رسول الله إذا علونا كبرنا، وإذا هبطنا سبحنا، فوضعت الصلاة على ذلك»[٢٠٣] رواه أبو داود وغيره.

(ق ٢٤/٢٣٦)

(٢٠٣) سبق تخريجه برقم: (١٩٠).

• حديث أبي ذر: «أفضل الكلام ما اصطفى الله لملائكته سبحان الله وبحمده»[٢٠٤].

(ق ٢٤/٢٣٦)

(٢٠٤) سبق تخريجه برقم: (١٩٥).

• قال ﷺ: «إني نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً أو ساجداً، أما الركوع فعظموا فيه الرب، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقَمِنٌ أن يستجاب لكم»[٢٠٥].

(ق ٢٤/٢٣٦)

(٢٠٥) مسلم: كتاب الصلاة/ باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود. حديث رقم: (٢٠٧).

• قال النبي ﷺ: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرةً، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سناً أو إسلاماً» ثم أتبع ذلك بقوله: «ولا يؤمنَّ الرجل في سلطانه، ولا يُجلس على تكرمته إلا بإذنه»[٢٠٦].

(ق ٢٤/٢٣٧)

(٢٠٦) مسلم: كتاب المساجد/ باب من أحق بالإمامة؟ حديث رقم: (٢٩٠، ٢٩١).

● قال النبي ﷺ: «أفضل الكلام بعد القرآن أربع وهن من القرآن: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»(٢٠٧) رواه مسلم.

(ق ٢٤/٢٣٨)

(٢٠٧) مسلم: كتاب الآداب/ باب كراهية التسمية بالأسماء القبيحة. حديث رقم: (١٢)، وعلقه البخاري بصيغة الجزم: كتاب الأيمان والنذور/ باب رقم: (١٩).

● قال للنبي ﷺ رجل: إني لا أستطيع أن أحمل من القرآن شيئاً، فعلمني ما يجزئني في صلاتي. فقال ﷺ: «قل: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»(٢٠٨).

(ق ٢٤/٢٣٨)

(٢٠٨) أحمد في المسند: (٤/٣٥١، ٣٥٦). و أبو داود: كتاب الصلاة/ باب ما يجزئ الأمي والأعجمي من القراءة. حديث رقم: (٨٣٢).

● في الترمذي قوله ﷺ: «ما تقرب العباد إلى الله بأفضل مما خرج منه»(٢٠٩).

(ق ٢٤/٢٣٨)

(٢٠٩) أحمد في المسند: (٥/٢٦٨). والترمذي: كتاب فضائل القرآن/ باب رقم: (١٧). حديث رقم: (٢٩١١). ضعفه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٩٩٥)، وفي سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم (١٩٥٧).

● في حديث ابن عباس الذي رواه أبو داود والترمذي، وصححه عن النبي ﷺ قال: «إن لله أهلين من الناس، قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: أهل القرآن هم أهل الله وخاصته»(٢١٠).

(ق ٢٤/٢٣٨)

(٢١٠) أحمد في المسند: (٣/١٢٧، ١٢٨، ٢٤٢). وابن ماجة: في المقدمة/ باب فضل من تعلم القرآن وعلمه. حديث رقم: (٢١٥). والدارمي (٢/ ٤٣٣). والحاكم (١/ ٥٥٦) وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٦٣)، (٩/ ٤٠). ولم نقف عليه عند أبي داود والترمذي.

● قول النبي ﷺ في حديث أبي ذر لما سئل: أي الكلام أفضل: «فقال: سبحان الله وبحمده»(٢١١).

(ق ٢٤/٢٣٩)

(٢١١) سبق تخريجه برقم: (١٩٥).

● قال ﷺ: «أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله»(٢١٢).

(ق ٢٤/٢٣٩)

(٢١٢) سبق تخريجه برقم: (١٩٩).

● كان النبي ﷺ لما أتي بالدابة فوضع رجله في الغرز قال: «بسم الله» فلما استوى علي ظهرها قال: «الحمد لله» ثم قال: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ (١٣) وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٣، ١٤] ثم «حمد ثلاثاً، وكبر ثلاثاً» ثم قال: «لا إله إلا أنت سبحانك، ظلمت نفسي فاغفر لي، ثم ضحك وقال: ضحكت من ضحك الرب إذا قال العبد ذلك يقول الله: علم عبدي أنه لا يغفر الذنوب غيري»(٢١٣).

(ق ٢٤/٢٤١)

(٢١٣) أبو داود: كتاب الجهاد/ باب ما يقول الرجل إذا ركب. حديث رقم: (٢٦٠٢). والترمذي: كتاب الدعوات/ باب ما يقول إذا ركب الناقة. حديث رقم: (٣٤٤٦). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٠٦٥)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٦٥٣).

● روى الدارقطني من حديث جابر مرفوعاً إلى النبي ﷺ أنه قال: «الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد»(٢١٤).

(ق ٢٤/٢٤٢)

(٢١٤) سبق تخريجه برقم: (١٨٢).

● في حديث أبي بكر الصديق المتفق عليه لما قال للنبي ﷺ : علمني دعاء أدعو به في صلاتي فقال: «قل: اللهم! إني ظلمت نفسي ظلماً كبيراً، وفي رواية كثيراً، وإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لي مغفرة من عندك، وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم»(٢١٥).

(ق ٢٤/٢٤٣)

(٢١٥) البخاري: كتاب الأذان / باب الدعاء قبل السلام. حديث رقم: (٨٣٤). ومسلم: كتاب الذكر/ باب استحباب خفض الصوت بالذكر (٤٨).

● قوله: «اللهم! صل على محمد، وعلى آل محمد»(٢١٧).

(ق ٢٤/٢٤٥)

(٢١٧) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب. حديث موسى بن إسماعيل. حديث رقم: (٣٣٧٠). ومسلم في الصلاة، حديث (٦٦).

● قوله: «اللهم! صل على محمد، وأزواجه وذريته»(٢١٨).

(ق ٢٤/٢٤٥)

(٢١٨) البخاري: المصدر السابق. حديث رقم: (٣٣٦٩). ومسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٦٩).

● قال ﷺ : «اقرؤوا كما علمتم»(٢١٩).

(ق ٢٤/٢٤٦)

(٢١٩) أخرجه ابن حبان (٧٤٦، إحسان). وابن جريرالطبري في تفسيره (١٢، ١٣). والآجري في الشريعة ص ٦٩.

● في سنن أبي داود عن النبي ﷺ أنه قال: «من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد»(٢٢١).

(ق ٢٤/٢٥٦)

(٢٢١) أبو داود: كتاب الطب/ باب في النجوم. حديث رقم: (٣٩٠٥). وابن ماجة: كتاب الأدب/ باب تعلم النجوم. حديث رقم: (٣٧٢٦).

● في صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «من أتى عرافاً فسأله عن شيء فصدَّقه لم يقبل الله صلاته أربعين يوماً»(٢٢٢).

(ق ٢٤/٢٥٦)

(٢٢٢) مسلم: كتاب السلام/ باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان. حديث رقم: (١٢٥).

● قال النبي ﷺ: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم، ولا تكذبوهم؛ فإما أن يحدثوكم بحق فتكذبوهم، وإما أن يحدثوكم بباطل فتصدقوهم»(٢٢٣).

(ق ٢٤/٢٥٨)

(٢٢٣) البخاري: كتاب الاعتصام قول النبي ﷺ «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء». حديث رقم: (٧٣٦٢) نحوه. وأخرجه أحمد (٣/٣٣٨، ٣٨٧) نحوه.

● لما مات إبراهيم ابن النبي ﷺ، خطبهم النبي ﷺ، وقال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد، ولا لحياته، فإذا رأيتموهما فافزعوا إلى الصلاة»(٢٢٤).

(ق ٢٤/٢٥٩)

(٢٢٤) البخاري: كتاب الكسوف/ باب خطبة الإمام في الكسوف. حديث رقم: (١٠٤٦). ومسلم: كتاب الكسوف/ باب صلاة الكسوف. حديث رقم: (٣).

● وفي رواية في الصحيح: «ولكنهما آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده»(٢٢٥).

(ق ٢٤/٢٥٩)

(٢٢٥) البخاري: كتاب الكسوف/ باب قول النبي ﷺ «يخوف الله عباده بالكسوف». حديث رقم: (١٠٤٨). ومسلم: كتاب الكسوف/ باب ذكر النداء بصلاة الكسوف. حديث رقم: (٢٤) بنحوه.

• في الصحيحين عن أبي مسعود الأنصاري قال: «انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم ابن النبي ﷺ. فقال الناس: انكسفت الشمس لموت إبراهيم، فقال رسول الله ﷺ: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد، ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله، وإلى الصلاة»(٢٢٦).

(ق ٢٤/٢٦٠)

(٢٢٦) البخاري: كتاب الكسوف/ باب الصلاة في كسوف الشمس. حديث رقم: (١٠٤١). ومسلم: كتاب الكسوف/ باب ذكر النداء بصلاة الكسوف. حديث رقم: (٢٢) وأخرجاه باللفظ المذكور من حديث المغيرة بن شعبة.

• في الصحيح عن أبي موسى أنه ﷺ قال: «هذه الآيات التي يرسلها الله لا تكون لموت أحد، ولا لحياته، ولكن الله يخوف بها عباده، فإذا رأيتم شيئاً من ذلك، فافزعوا إلى ذكره، ودعائه، واستغفاره»(٢٢٧).

(ق ٢٤/٢٦٠)

(٢٢٧) البخاري: كتاب الكسوف/ باب الذكر في الكسوف. حديث رقم: (١٠٥٩). ومسلم: كتاب الكسوف/ باب ذكر النداء بصلاة الكسوف. حديث رقم: (٢٤) بنحوه.

• في الصحيحين من حديث جابر أنه ﷺ قال: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، وإنهما لا ينكسفان لموت أحد من الناس، فإذا رأيتم شيئاً من ذلك فصلوا حتى ينجلي»(٢٢٨).

(ق ٢٤/٢٦١)

(٢٢٨) مسلم: كتاب الكسوف/ باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف. حديث رقم: (٩، ١٠)، ولم نجده عند البخاري.

● وفي رواية عن أبي مسعود: «فإذا رأيتم شيئاً منها فصلوا وادعوا، حتى يكشف ما بكم»[(٢٢٩)].

(ق ٢٦١/٢٤)

(٢٢٩) مسلم: كتاب الكسوف/ باب ذكر النداء بصلاة الكسوف. حديث رقم: (٢١). والبخاري بلفظ مقارب من حديث أبي بكرة في الكسوف (١٠٤٠، ١٠٦٣)، وفي اللباس (٥٧٨٥).

● وفي رواية لعائشة: «فصلوا حتى يُفَرِّج الله ما بكم»[(٢٣٠)].

(ق ٢٦١/٢٤)

(٢٣٠) البخاري في العمل في الصلاة، حديث (١٢١٢). ومسلم: كتاب الكسوف/ باب صلاة الكسوف. حديث رقم: (٣).

● في الصحيحين عن عائشة: «أن الشمس خسفت على عهد رسول الله ﷺ، فخرج رسول الله ﷺ إلى المسجد، فقام وكَبَّر، وصَفَّ الناس وراءه، فاقترأ رسول الله ﷺ قراءة طويلة، ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع رأسه. فقال: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد. ثم قام فاقترأ قراءة طويلة، هي أدنى من القراءة الأولى، ثم كبر فركع ركوعاً طويلاً هو أدنى من الركوع الأول، ثم قال: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد، ثم سجد، ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك، حتى استكمل أربع ركعات، وأربع سجدات، وانجلت الشمس قبل أن ينصرف»[(٢٣١)].

(ق ٢٦١/٢٤)

(٢٣١) البخاري: كتاب الكسوف/ باب خطبة الإمام في الكسوف. حديث رقم: (١٠٤٦). ومسلم: كتاب الكسوف/ باب صلاة الكسوف. حديث (١، ٣).

● في الحديث المرفوع في الترمذي وغيره، أنه سُئل عن الرعد قال: «مَلَكٌ من الملائكة موكل بالسحاب، معه مخاريق من نار، يسوق بها

السحاب حيث شاء الله»[٢٣٢].

(ق ٢٤/٢٦٣)

(٢٣٢) أحمد في المسند: (١/ ٢٧٤). والترمذي: كتاب التفسير/ باب من سورة الرعد. حديث رقم: (٣١١٧).

● في الصحيح: أنه ﷺ سُئل عن الخمر تصنع للدواء، فقال: «إنها داء، وليست بدواء»[٢٣٤].

(ق ٢٤/٢٦٦)

(٢٣٤) الترمذي: كتاب الطب/ باب ما جاء في كراهية التداوي بالمسكر. حديث رقم: (٢٠٤٦) وابن ماجة: كتاب الطب/ باب النهي أن يتداوى بالخمر. حديث رقم: (٣٥٠٠). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٤٠٤، ٢٤٣٢).

● روى ابن حبان في صحيحه عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها»[٢٣٥].

(ق ٢٤/٢٦٦)

(٢٣٥) أخرجه البخاري: معلقًا بصيغة الجزم في كتاب الأشربة/ باب شراء الحلواء والعسل: باب رقم: (١٥). ورواه الطبراني في الكبير (٩٧١٤ ٩٤١٦). قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٨٦): «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح». وانظر السلسلة الصحيحة تحت رقم (١٦٣٣).

● في السنن أنه ﷺ سُئل عن ضفدع تجعل في دواء، فنهى عن قتلها وقال: «إن نقيقها تسبيح»[٢٣٦].

(ق ٢٤/٢٦٦)

(٢٣٦) رواه ابن عدي في الكامل (٦/ ٣٨٨) عن ابن مسعود. وعبد الرزاق في مصنفه (٨٤١٨) عن ابن عمر. وابن أبي حاتم في علل الحديث (٢٥١٠) والطبراني في الأوسط (٣٧١٦) وفي الصغير (١/ ١٨٩) عن ابن عمرو. قال الهيثمي في المجمع (٤/ ٤٢): «رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه المسيب بن واضح، وفيه كلام، وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح». أما أحاديث النهي فقط: فعند أبي داود في

الطب (٣٨٧١)، وفي الأدب (٥٢٦٩). والنسائي في الصيد (٧/ ٢١٠). وابن ماجه في الصيد (٣٢٢٣). وأحمد (٣/ ٤٥٣، ٤٩٩). ومصنف ابن أبي شيبة: (٥/ ٤٦٤) موقوفاً على ابن عمر. وغيرهم.

• في سنن أبي داود عن النبي ﷺ: «أنه نهى عن الدواء الخبيث»(٢٣٨).

(ق ٢٤/٢٦٧)

(٢٣٨) أبو داود: كتاب الطب/ باب في الأدوية المكروهة. حديث رقم: (٣٨٧٠).
وابن ماجة: كتاب الطب/ باب النهي عن الدواء الخبيث. حديث رقم: (٣٤٥٩).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٧٥٥).

• عن ابن مسعود أنه قال: «إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها»(٢٣٩) ورواه أبو حاتم بن حبان في صحيحه مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

(ق ٢٤/٢٦٧)

(٢٣٩) سبق تخريجه برقم: (٢٣٥).

• حديث ابن عباس عن الجارية التي كانت تُصرع، وسألت النبي ﷺ أن يدعو لها، فقال: «إن أحببت أن تصبري ولك الجنة، وإن أحببت دعوت الله أن يشفيك» فقالت: بل أصبر؛ ولكني أتكشف فادع الله أن لا أتكشف، فدعا لها أن لا تتكشف(٢٤٠).

(ق ٢٤/٢٦٩)

(٢٤٠) البخاري: كتاب المرضى/ باب فضل من يصرع من الريح. حديث رقم: (٥٦٥٢).
ومسلم: كتاب البر والصلة/ باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن. حديث رقم: (٥٤).

• في الصحيح عن النبي ﷺ أنه سُئل عن الخمر يُتداوى بها فقال: «إنها داء وليست بدواء»(٢٤١).

(ق ٢٤/٢٧١)

(٢٤١) سبق تخريجه برقم: (٢٣٤).

● في السنن عنه أنه «نهى عن الدواء بالخبيث»، وقال: «إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها»[٢٤٢].

(ق ٢٤/٢٧١)

(٢٤٢) الحديث الأول سبق تخريجه برقم: (٢٣٨). والحديث الثاني سبق تخريجه برقم (٢٣٥).

● روى وائل بن حجر أن طارق بن سويد الجعفي سأل النبي ﷺ عن الخمر. فنهاه عنها، فقال: إنما أصنعها للدواء، فقال: «إنه ليس بدواء، ولكنه داء»[٢٤٤]. رواه الإمام أحمد، ومسلم في صحيحه.

(ق ٢٤/٢٧٢)

(٢٤٤) مسلم: كتاب الأشربة/ باب تحريم التداوي بالخمر. حديث رقم: (١٢). وأحمد (٤/ ٣١٧) من حديث وائل، وفي (٥/ ٢٩٣) من حديث طارق.

● عن أبي الدرداء: قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله أنزل الدواء، وأنزل الداء، وجعل لكل داء دواء، فتداووا ولا تتداووا بحرام»[٢٤٥]. رواه أبو داود.

(ق ٢٤/٢٧٢)

(٢٤٥) أبو داود: كتاب الطب/ باب في الأدوية المكروهة. حديث رقم: (٣٨٧٤).
ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (١٥٦٩).

● عن أبي هريرة قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الدواء بالخبيث»[٢٤٦].

(ق ٢٤/٢٧٢)

(٢٤٦) سبق تخريجه برقم: (٢٣٨).

● عن عبد الرحمن بن عثمان قال: «ذكر طبيب عند رسول الله ﷺ دواء، وذكر الضفدع تجعل فيه، فنهى رسول الله ﷺ عن قتل الضفدع»(٢٤٧) رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي.

(ق ٢٤/٢٧٣)

(٢٤٧) أحمد (٣/ ٤٥٣، ٤٩٩). وأبو داود: كتاب الطب/ باب في الأدوية المكروهة. حديث رقم: (٣٨٧١)، وفي الأدب، حديث (٥٢٦٩). والنسائي: في الصيد (٧/ ٢١٠). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٨٤٨).

● قال عبد الله بن مسعود في السكر: «إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم»(٢٤٨) ذكره البخاري في صحيحه.

(ق ٢٤/٢٧٣)

(٢٤٨) سبق تخريجه برقم: (٢٣٥).

● روى مسلم في صحيحه، عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «كل مسكر خمر، وكل خمر حرام»(٢٤٩).

(ق ٢٤/٢٧٣)

(٢٤٩) مسلم: كتاب الأشربة/ باب بيان أن كل مسكر خمر. حديث رقم: (٧٣، ٧٤).

● وفي رواية: «كل مسكر حرام»(٢٥٠).

(ق ٢٤/٢٧٣)

(٢٥٠) البخاري: كتاب المغازى/ باب بعث أبي موسي ومعاذ إلى اليمن. حديث رقم: (٤٣٤٤، ٤٣٤٥). ومسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٧٠).

● في الصحيحين عن عائشة قالت: سُئل رسول الله ﷺ عن البتع. وهو نبيذ العسل ـ وكان أهل اليمن يشربونه، فقال: «كل شراب أسكر فهو حرام»(٢٥١).

(ق ٢٤/٢٧٣)

(٢٥١) البخاري: كتاب الوضوء/ باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا المسكر. حديث رقم:

(٢٤٢). ومسلم: كتاب الأشربة/ باب بيان أن كل مسكر خمر. حديث رقم: (٦٧، ٦٨).

• روى مسلم في صحيحه، والنسائي، وغيرهما: عن جابر أن رجلاً من جيشان من اليمن «سأل رسول الله ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة، يقال له: المزر، فقال: أمسكر هو؟ قال: نعم، فقال: «كل مسكر حرام، إن على الله عهداً لمن شرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال»(٢٥٢) الحديث.

(ق ٢٤/٢٧٤)

(٢٥٢) مسلم: كتاب الأشربة/ باب بيان أن كل مسكر خمر. حديث رقم: (٧٢). والنسائي في الأشربة (٨/ ٣٢٧).

• في الصحيح: «أن النبي ﷺ رخَّص للزبير وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير، لحكة كانت بهما»(٢٥٣).

(ق ٢٤/٢٧٥)

(٢٥٣) البخاري: كتاب اللباس/ باب ما يرخص للرجال من الحرير للحكة. حديث رقم: (٥٨٣٩). ومسلم: كتاب اللباس/ باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة أو نحوها. حديث رقم: (٢٤، ٢٥).

• في الصحيح عن النبي ﷺ: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم»(٢٥٤).

(ق ٢٤/٢٧٧)

(٢٥٤) البخاري: كتاب بدء الخلق/ باب صفة إبليس وجنوده. حديث رقم: (٣٢٨١). ومسلم: كتاب السلام/ باب ليدفع ظن السوء به. حديث رقم: (٢٣، ٢٤).

• في الصحيح عن النبي ﷺ: «أنه أذن في الرقى، ما لم تكن شركاً»(٢٥٥).

(ق ٢٤/٢٧٨)

(٢٥٥) مسلم: كتاب السلام باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك. حديث رقم: (٦٤).

• قال ﷺ: «من استطاع منكم أن ينفعَ أخاه فليفعلْ»(٢٥٦).

(ق ٢٤/٢٧٨)

(٢٥٦) مسلم: كتاب السلام/ باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة. حديث رقم: (٦١، ٦٢، ٦٣).

• في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «حُفت الجنة بالمكاره، وحُفت النار بالشهوات»(٢٥٧).

(ق ٢٤/٢٧٩)

(٢٥٧) البخاري: كتاب الرقاق، حديث (٦٤٨٧). ومسلم: كتاب الجنة/ . حديث رقم: (١).

• في الصحيح أنه قال: «من قرأ آية الكرسي إذا أوى إلى فراشه لم يزل عليه من الله حافظ، ولم يقربه شيطان حتى يصبح»(٢٥٨).

(ق ٢٤/٢٨١)

(٢٥٨) البخاري: كتاب بدء الخلق/ باب صفة إبليس وجنوده. حديث رقم: (٣٢٧٥).

• في السنن أنه ﷺ كان يُعَلِّم أصحابه أن يقول أحدهم: «أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه، وشر عباده، ومن همزات الشياطين، وأن يحضرون»(٢٥٩).

(ق ٢٤/٢٨١)

(٢٥٩) أبو داود: كتاب الطب/ باب كيف الرقى. حديث رقم: (٣٨٩٣). والترمذي: كتاب الدعوات/ باب رقم: (٩٤). حديث رقم: (٣٥٢٧).

• قال ﷺ: «أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر، من شر ما خلق، وذرأ، ومن شر ما ينزل من السماء، وما يعرج فيها،

ومن شر ما ذرأ في الأرض، وما يخرج منها، ومن فتن الليل والنهار، ومن شر كل طارق إلا طارقاً يطرق بخير يا رحمن!»[٢٦٠].

(ق ٢٤/٢٨١)

(٢٦٠) موطأ مالك: كتاب الشعر/ باب ما يؤمر به من التعوذ. حديث رقم: (١٠). وهو مرسل. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٢٩، ١٣٠): رواه الطبراني وفيه المسيب بن واضح وقد وثقه غير واحد وضعفه جماعة، وكذلك الحسن بن علي العمري، وبقية رجاله رجال الصحيح. اهـ.

● قال ﷺ: «لا يورد ممرض على مصح»[٢٦١].

(ق ٢٤/٢٨٥)

(٢٦١) مسلم: كتاب السلام/ باب لا عدوى ولا طيرة. حديث رقم: (١٠٤، ١٠٥)، وعلقه البخاري بصيغة الجزم: كتاب الطب. حديث رقم: (٥٧٧١,٥٧٧٤).

● قال ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة»[٢٦٢].

(ق ٢٤/٢٨٥)

(٢٦٢) البخاري: كتاب الطب/ باب الجذام. حديث رقم: (٥٧٠٧). ومسلم: كتاب السلام/ باب لا عدوى ولا طيرة. حديث رقم: (١٠٢، ١٠٧).

● قال النبي ﷺ - لما ألبس ابن أُبيّ قميصه -: «وما يغني عنه قميصي من الله»[٢٦٣].

(ق ٢٤/٢٨٨)

(٢٦٣) لم نجده بهذا اللفظ إلا أنه في الصحيحين من حديث ابن عمر إذ أخرجه البخاري: كتاب الجنائز/ باب الكفن في القميص الأبيض، ومسلم: كتاب صفات المنافقين حديث رقم (٣).

● روى أبو موسى عنه ﷺ: «إن أعظم الذنوب عند الله أن يلقاه عبد بها، بعد الكبائر التي نهى عنها، أن يموت الرجل وعليه دين لا يدع قضاء»[٢٦٤] رواه أحمد.

(ق ٢٤/٢٨٩)

(٢٦٤) أحمد في المسند: ((٤/٣٩٢). وأبو داود: كتاب البيوع/ باب في التشديد في الدين. حديث رقم: (٣٣٤٢).

● قال ﷺ: «الشهيد يغفر له كل شيء إلا الدَّين»(٢٦٥).

(ق ٢٤/٢٨٩)

(٢٦٥) مسلم: كتاب الإمارة/ باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين. حديث رقم: (١١٩).

● امتنع النبي ﷺ من الصلاة على قاتل نفسه، وعلى الغال من الغنيمة، وقال: «صلوا على صاحبكم»(٢٦٧).

(ق ٢٤/٢٩١)

(٢٦٧) البخاري: كتاب الكفالة/ باب الدين. حديث رقم: (٢٢٩٨). وأحمد: (٢/٢٩٠، ٣٨١، ٣٩٩، ٤٥٣).

● صح عن النبي ﷺ أنه قال: «الغريق شهيد، والمبطون شهيد، والحريق شهيد، والميت بالطاعون شهيد، والمرأة تموت في نفاسها شهيدة، وصاحب الهدم شهيد»(٢٦٨).

(ق ٢٤/٢٩٣)

(٢٦٨) البخاري: كتاب الجهاد/ باب الشهادة سبع سوى القتل حديث رقم: (٢٨٢٩). ومسلم: كتاب الإمارة/ باب بيان الشهداء. حديث رقم: (١٦٤، ١٦٥) دون ذكر: «الحرق والمرأة تموت في نفاسها» عندهما. وأبو داود: كتاب الجنائز/ باب في فضل من مات في الطاعون. حديث رقم: (٣١١١) بلفظ: «والمرأة تموت بجمع شهيدة» وزاد: «وصاحب ذات الجنب شهيد». والنسائي: (٦/ ٣٦، ٣٧) بلفظ: والنفساء في سبيل الله شهيد». وابن ماجة: كتاب الجهاد/ باب ما يرجى فيه الشهادة. حديث رقم: (٢٨٠٣) نحو لفظ أبي داود. وأحمد: (٥/٤٤٦). وقد صحح الألباني هذه الزيادات والألفاظ في صحيح الجامع برقم (٣٦٣٣).

● رُوي عن النبي ﷺ : « أنه نهى أن يُتبع بصوت، أو نار »(٢٦٩) رواه أبو داود.

(ق ٢٤/٢٩٤)

(٢٦٩) أبو داود: كتاب الجنائز/ باب في النار يتبع بها الميت. حديث رقم: (٣١٧١). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٦٢٠٣).

● في السنن عن النبي ﷺ : أنه كان يقوم على قبر الرجل من أصحابه إذا دُفن، ويقول: « سلوا له التثبيت، فإنه الآن يُسأل »(٢٧٠).

(ق ٢٤/٢٩٧)

(٢٧٠) أبو داود: كتاب الجنائز/ باب في الاستغفار عند القبر للميت. حديث رقم: (٣٢٢١). والحاكم (١/ ٣٧٠). وأحمد في الزهد (ص ١٦٠). وابن السني في عمل اليوم والليلة، حديث (٥٧٨).

● في الصحيحين أن النبي قال: « لقنوا أمواتكم لا إله إلا الله »(٢٧١).

(ق ٢٤/٢٩٧)

(٢٧١) مسلم: كتاب الجنائز/ باب تلقين الموتى: لا إله إلا الله. حديث رقم: (١)، ولم يخرجه البخاري.

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إنه ليسمع قرع نعالهم»(٢٧٢).

(ق ٢٤/٢٩٧)

(٢٧٢) البخاري: كتاب الجنائز/ باب الميت يسمع خفق النعال. حديث رقم: (١٣٣٨). ومسلم: كتاب الجنة/ باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه. حديث رقم: (٧١).

● وأنه ﷺ قال: « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم »(٢٧٣).

(ق ٢٤/٢٩٧)

(٢٧٣) سبق تخريجه برقم: (١٥٢).

● وأنه ﷺ أمرنا بالسلام على الموتى، فقال: «ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله روحه حتى يرد عليه السلام»(٢٧٤).

(ق ٢٤/٢٩٧)

(٢٧٤) سبق تخريجه برقم: (١٥٣).

● قال ﷺ: «لعن الله زَوَّارات القبور، والمتخذين عليها المساجد، والسرج»(٢٧٥).

(ق ٢٤/٣٠٠)

(٢٧٥) أبو داود: كتاب الجنائز/ باب في زيارة النساء القبورحديث رقم: (٣٢٣٦). والترمذي:كتاب الصلاة/ باب في كراهية أن يتخذ على القبور مسجداً. حديث رقم: (٣٢٠).

● قال ﷺ: «لا يخرج الرجلان يضربان الغائط، كاشفين عن عوراتهما يتحدثان، فإن الله يمقت على ذلك»(٢٧٦) رواه أبو داود وغيره.

(ق ٢٤/٣٠١)

(٢٧٦) أحمد في المسند: (٣/٣٦). و أبو داود: كتاب الطهارة/ باب كراهية الكلام عند الحاجة. حديث رقم: (١٥). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٦٣٥١).

● قال ﷺ: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»(٢٧٧) يحذر ما صنعوا. قالت عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره؛ ولكن كره أن يُتخذ مسجداً.

(ق ٢٤/٣٠٢)

(٢٧٧) البخاري: كتاب الجنائز/ باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور. حديث رقم: (١٣٣٠). ومسلم: كتاب المساجد/ باب النهي عن بناء المساجد على القبور. حديث رقم: (١٩، ٢١، ٢٢).

● قال ﷺ: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»(٢٧٨).

(ق ٢٤/٣٠٢)

(٢٧٨) مسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٢٣).

● قال النبي ﷺ: «ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه في الدنيا، فيسلم عليه، إلا رد عليه روحه، حتى يرد عليه السلام»(٢٧٩).

(ق ٢٤/٣٠٣)

(٢٧٩) سبق تخريجه برقم: (١٥٣).

● السنة أن يقال عند زيارة القبور: «السلام عليكم، أهل دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون. ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم، والمستأخرين»(٢٨٠).

(ق ٢٤/٣٠٤)

(٢٨٠) مسلم: كتاب الجنائز/ باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها. حديث رقم: (١٠٣، ١٠٤).

● قال ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم يُنتفع به، أو ولد صالح يدعو له»(٢٨١).

(ق ٢٤/٣٠٦)

(٢٨١) مسلم: كتاب الوصية/باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته. حديث (١٤).

● في الصحاح عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ «أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن أمي توفيت، أفينفعها أن أتصدق عنها؟ قال: نعم! قال: إن لي مخرفاً ـ أي بستاناً ـ أشهدكم: إني تصدقت به عنها»(٢٨٢).

(ق ٢٤/٣٠٧)

(٢٨٢) أبو داود: كتاب الوصايا/ باب ما جاء فيمن مات عن غير وصية يتصدق عنه.

حديث رقم: (٢٨٨١). والترمذي: كتاب الزكاة / باب ما جاء في الصدقة عن الميت. حديث رقم: (٦٦٩).

● في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها: « أن رجلاً قال للنبي: إن أمي افتلتت نفسها، ولم توص، وأظنها لو تكلمت تصدقت، فهل لها أجر إن تصدقتُ عنها؟ قال: نعم »[٢٨٣].

(ق ٢٤/٣٠٧)

(٢٨٣) البخاري: كتاب الجنائز/ باب موت الفجاءة البغتة. حديث رقم: (١٣٨٨) و مسلم: كتاب الزكاة/ باب وصول ثواب الصدقة عن الميت إليه. حديث رقم: (٥١) من حديث عائشة..

● في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه: « أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن أبي مات ولم يوص، أينفعه إن تصدقت عنه؟ قال: نعم »[٢٨٤].

(ق ٢٤/٣٠٨)

(٢٨٤) مسلم: كتاب الوصية/ باب وصول ثواب الصدقة إلى الميت. حديث رقم: (١١).

● عن عبد الله بن عمرو بن العاص: « أن العاص بن وائل نذر في الجاهلية أن يذبح مائة بدنة، وأن هشام بن العاص نحر حصته خمسين، وأن عمراً سأل النبي ﷺ عن ذلك، فقال: أما أبوك فلو أقر بالتوحيد فصمت عنه، أو تصدقت عنه نفعه ذلك »[٢٨٥].

(ق ٢٤/٢٠٨)

(٢٨٥) أحمد في المسند: (٢/١٨٢).

ال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/١٩٥): رواه أحمد، وفيه الحجاج بن أرطاة، وهو مدلس. اهـ.

• ذكر مسلم في أول كتابه عن أبي إسحاق الطالقاني، قال: قلت لعبد الله بن المبارك: يا أبا عبد الرحمن! الحديث الذي جاء: «إن البر بعد البر، أن تصلي لأبويك مع صلاتك، وتصوم لهما مع صيامك؟[٢٨٧] قال عبد الله: يا أبا إسحاق! عمن هذا؟ قلت له: هذا من حديث شهاب بن حراس، قال: ثقة، قلت: عمن؟ قال عن الحجاج بن دينار. فقال: ثقة، عمن؟ قلت: عن رسول الله ﷺ قال: يا أبا اسحاق! إن بين الحجاج وبين رسول الله ﷺ مفاوز تقطع فيها أعناق المطي، ولكن ليس في الصدقة اختلاف. والأمر كما ذكره عبد الله بن المبارك، فإن هذا الحديث مرسل.

(ق ٢٤/٣٠٩)

(٢٨٧) مسلم في مقدمة الصحيح ص١٦.

• في الصحيحين عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ﷺ قال: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه»[٢٨٨].

(ق ٢٤/٣٠٩)

(٢٨٨) البخاري: كتاب الصوم/ باب من مات وعليه صوم .. حديث رقم: (١٩٥٢).
ومسلم: كتاب الصيام/ باب قضاء الصيام عن الميت. حديث رقم: (١٥٣).

• في الصحيحين عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ «أن امرأة قالت يا رسول الله! إن أمي ماتت، وعليها صيام نذر، قال: أرأيت إن كان على أمك دين فقضيتيه، أكان يؤدي ذلك عنها؟ قالت: نعم، قال: فصومي عن أمك»[٢٨٩].

(ق ٢٤/٣١٠)

(٢٨٩) البخاري: كتاب الصوم، حديث (١٩٥٣) وساق الخلاف في ألفاظه. ومسلم: في الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (١٥٦).

• في الصحيح عنه: «أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: إن أختي ماتت، وعليها صوم شهرين متتابعين، قال: أرأيت لو كان على أختك دين أكنت تقضينه؟ قالت: نعم قال: فحق الله أحق»(٢٩٠).

(ق ٢٤/٣١٠)

(٢٩٠) أشار البخاري إلى هذه الرواية في الموضع السابق، ولم يسق لفظها. ولم نجدها عند مسلم باللفظ المذكور. وانظر تعليق الحافظ في الفتح (٤/ ٢٢٩ - ٢٣٠).

• في صحيح مسلم عن عبد الله بن بريدة بن حصيب، عن أبيه: «أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت: إن أمي ماتت، وعليها صوم شهر، أفيجزي عنها أن أصوم عنها، قال: نعم»(٢٩١).

(ق ٢٤/٣١٠)

(٢٩١) مسلم: كتاب الصيام/ باب قضاء الصيام عن الميت. حديث (١٥٧، ١٥٨) نحوه.

• في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما: «إن امرأة من جهينة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن أمي نذرت أن تحج، فلم تحج حتى ماتت، أفأحج عنها؟ فقال: حجي عنها، أرأيت لو كان على أمك دين، أكنت قاضيته عنها؟ اقضوا الله، فالله أحق بالوفاء»(٢٩٢).

(ق ٢٤/٣١٠)

(٢٩٢) البخاري: كتاب جزاء الصيد/ باب الحج والنذور عن الميت، والرجل يحج عن المرأة.. حديث رقم: (١٨٥٢)، ولم أقف عليه عند مسلم.

• وفي رواية البخاري: «إن أختي نذرت أن تحج»(٢٩٣).

(ق ٢٤/٣١١)

(٢٩٣) البخاري: كتاب الأيمان والنذور/ باب من مات وعليه نذر. حديث رقم: (٦٦٩٩).

● في صحيح مسلم عن بريدة «أن امرأة قالت: يا رسول الله! إن أمي ماتت، ولم تحج، أفيجزئ - أو يقضي - أن أحج عنها، قال: نعم»[٢٩٤].

(ق ٢٤/٣١١)

(٢٩٤) مسلم: كتاب الصيام/ باب قضاء الصيام عن الميت. حديث رقم: (١٥٧).

● قال ﷺ في الإنسان إذا مات: «انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»[٢٩٥].

(ق ٢٤/٣١١)

(٢٩٥) سبق تخريجه برقم: (٢٨١).

● قال ﷺ: «ما من مسلم يموت فيصلي عليه أمة من المسلمين يبلغون أن يكونوا مائة، ويُروى: أربعين، ويُروى: ثلاثة صفوف، ويشفعون فيه، إلا شُفِّعوا فيه - أو قال: إلا غُفر له»[٢٩٧].

(ق ٢٤/٣١٢)

(٢٩٧) مسلم: كتاب الجنائز/ باب من صلى عليه مائة شفعوا فيه. حديث رقم: (٥٨).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من رجل يدعو لأخيه دعوة إلا وكَّل الله به ملكاً، كلما دعا لأخيه دعوة قال الملك الموكل به: آمين، ولك بمثله»[٢٩٨].

(ق ٢٤/٣١٣)

(٢٩٨) مسلم: كتاب الذكر/ باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب. حديث: (٨٧، ٨٨).

● قال سعد: «يا رسول الله! إن أمي افتلتت نفسها، وأراها لو تكلمت تصدقت، فهل ينفعها أن أتصدق عنها؟ فقال نعم»[٢٩٩].

(ق ٢٤/٣١٤)

(٢٩٩) سبق تخريجه برقم: (٢٨٣). ولكن من حديث عائشة، و لم يسم «سعد». وإنما

وردت روايات بمعناه وفيها تسمية «سعد» من حديث ابن عباس: انظر مثلاً: البخاري في الوصايا، حديث (٢٧٦١، ٢٧٧٠). ومسلم في النذر، حديث (١).

● قال النبي ﷺ لما جاء نعي جعفر ابن أبي طالب: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً، فقد أتاهم ما يشغلهم»(٣٠٠).

(ق ٢٤/٣١٧)

(٣٠٠) أبو داود: كتاب الجنائز/ باب صنعة الطعام لأهل الميت. حديث رقم: (٣١٣٢). والترمذى: كتاب الجنائز باب ما جاء في الطعام يصنع لأهل الميت. حديث رقم: (٩٩٨).

● قال ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم يُنتفع به، أو ولد صالح يدعو له»(٣٠١).

(ق ٢٤/٣١٧)

(٣٠١) سبق تخريجه برقم: (٢٨١).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، يحذر ما فعلوا»(٣٠٢). قالت عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن كره أن يتخذ مسجداً.

(ق ٢٤/٣١٨)

(٣٠٢) سبق تخريجه برقم: (٢٧٧).

● في الصحيح أيضاً عنه أنه قال: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد. ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»(٣٠٢َ).

(ق ٢٤/٣١٨)

(٣٠٢َ) سبق تخريجه برقم: (٢٧٨).

● في السنن عن النبي ﷺ قال: «لعن الله زوارات القبور، والمتخذين عليها المساجد. والسرج»(٣٠٣).

(ق ٢٤/٣١٨)

(٣٠٣) سبق تخريجه برقم: (٢٧٥).

● قال النبي ﷺ كما ذكر مالك في الموطأ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يُعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»(٣٠٤).

(ق ٢٤/٣١٩)

(٣٠٤) أحمد في المسند: (٢/٢٤٦). ومالك في الموطأ: كتاب قصر الصلاة في السفر/ باب جامع الصلاة. حديث رقم: (٨٨). مرسل.

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»(٣٠٥).

(ق ٢٤/٣١٩)

(٣٠٥) البخاري: كتاب الأيمان/ باب النذر في الطاعة. حديث رقم: (٦٦٩٦).

● قال النبي ﷺ: «كفارة النذر كفارة اليمين»(٣٠٦). رواه مسلم.

(ق /٢٤)

(٣٠٦) مسلم: كتاب النذر/ باب في كفارة النذر. حديث رقم: (١٣).

● في السنن عنه ﷺ أنه قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»(٣٠٧).

(ق ٢٤/٣١٩)

(٣٠٧) أبو داود: كتاب الأيمان/ باب ما جاء في النذر في المعصية. حديث رقم: (٣٢٨٩). والترمذي: كتاب النذور/ باب من نذر أن يطيع الله فليطعه .. حديث رقم: (١٥٢٦). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٤٤١).

● كان النبي ﷺ يعلم أصحابه أن يقولوا إذا زاروا القبور: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين، والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم عن قريب لاحقون، ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم، والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية، اللهم! لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم، واغفر لنا ولهم»(٣٠٨).

(ق ٢٤/٣٢٠)

(٣٠٨) أخرجه مسلم إلى قوله: «نسأل الله لنا ولكم العافية»، وقد سبق برقم: (٢٨٠). والشطر الثاني: أخرجه ابن ماجة : كتاب الجنائز/ باب ما جاء فيما يقال إذا دخل المقابر. حديث رقم: (١٥٤٦). وأحمد: (٦/ ٧١، ٧٦، ١١١)، وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم: (٣٣٦٩).

● صح عن النبي ﷺ أنه كان يقول في خطبته: «خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»(٣٠٩).

(ق ٢٤/٣٢١)

(٣٠٩) مسلم: كتاب الجمعة/ باب تخفيف الصلاة والخطبة. حديث رقم: (٤٣).

● قال ﷺ: «خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم»(٣١٠).

(ق ٢٤/٣٢١)

(٣١٠) البخاري: كتاب الشهادات/ باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد. حديث رقم: (٢٦٥٠، ٢٦٥١). ومسلم: كتاب فضائل الصحابة/ باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم. حديث رقم: (٢١١).

● في الصحيح عنه أنه ﷺ قال: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليّ، فإنه من صلى عليّ مرة واحدة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها درجة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من

عباد الله، وأرجو أن أكون أنا ذلك العبد، فمن سأل الله لي الوسيلة حلَّت له شفاعتي يوم القيامة، وما من مسلم يسلم عليّ إلا رد الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام»(٣١٢).

(ق ٢٤/٣٢٧)

(٣١٢) أخرجه مسلم: كتاب الصلاة/ باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه .... حديث رقم: (١١) إلى قوله: «حلت له الشفاعة». وكذا أخرجه أبو داود: كتاب الصلاة/ باب ما يقول إذا سمع المؤذن. حديث رقم: (٥٢٣)، إلا أنه قال: «عليه»، وأما لفظ: «حلت له شفاعتي يوم القيامة» فهو من حديث جابر رضي الله عنه فيما يقال حين يسمع النداء. أخرجه البخاري: كتاب الأذان/ باب الدعاء عند النداء. حديث رقم: (٦١٤). وأبو داود: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في الدعاء عند الأذان. حديث رقم: (٥٢٩). والشطر الثالث أخرجه أبو داود: كتاب المناسك/ باب زيارة القبور. حديث رقم: (٢٠٤١). وحسنه الألباني في الأحاديث الصحيحة برقم: (٢٢٦٦)، وفي صحيح الجامع برقم: (٥٥٥٥).

• قال ﷺ في مرض موته: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، يحذر ما فعلوا»(٣١٣) قالت عائشة - رضي الله عنها - ولولا ذلك لأبرز قبره. لكن كره أن يُتخذ مسجداً.

(ق ٢٤/٣٢٧)

(٣١٣) سبق تخريجه برقم: (٢٧٧).

• وقال ﷺ قبل أن يموت بخمس: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»(٣١٤).

(ق ٢٤/٣٢٧)

(٣١٤) سبق تخريجه برقم: (٢٧٨).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه لما أنزل الله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شق ذلك على أصحاب النبي ﷺ، وقالوا: أينا لم يظلم نفسه؟ فقال النبي ﷺ: «إنما هو الشرك، ألم تسمعوا قول العبد الصالح: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»(٣١٥).

(ق ٢٤/٣٢٨)

(٣١٥) البخاري: كتاب التفسير سورة (لقمان)/ باب ﴿لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم﴾. حديث رقم: (٤٧٧٦).

● قال ﷺ: «اللهم! لا تجعل قبري وثناً يُعبد»(٣١٦).

(ق ٢٤/٣٢٨)

(٣١٦) سبق تخريجه برقم: (٣٠٤).

● قال النبي ﷺ: «وهل تُنصرون وتُرزقون إلا بضعفائكم: بدعائهم، وصلاتهم، وإخلاصهم»(٣١٧).

(ق ٢٤/٣٢٩)

(٣١٧) البخاري: كتاب الجهاد/ باب من استعان بالضعفاء والصالحين. حديث رقم: (٢٨٩٦) مختصراً على الفقرة الأولى. ورواه النسائي في الجهاد (٦/ ٤٥) بلفظ: «إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها؛ بدعوتهم وصلاتهم وإخلاصهم».

● قال النبي ﷺ: «خير القرون القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم»(٣١٨).

(ق ٢٤/٣٢٩)

(٣١٨) سبق تخريجه برقم: (٣١٠).

● روى أبو داود في سننه عن النبي ﷺ: «أنه كان إذا دفن الرجل من أصحابه يقوم على قبره، ويقول: سلوا له التثبيت، فإنه الآن يُسأل»(٣١٩).

(ق ٢٤/٣٣٠)

(٣١٩) سبق تخريجه برقم: (٢٧٠).

● روى ابن المبارك عن أبي أيوب الأنصاري: قال: «إذا قبضت نفس المؤمن تلقاها الرحمة من عباد الله، كما يتلقون البشير في الدنيا، فيقبلون عليه ويسألونه، فيقول بعضهم لبعض: انظروا أخاكم يستريح، فإنه كان في كرب شديد. قال: فيقبلون عليه، ويسألونه ما فعل فلان وما فعلت فلانة، هل تزوجت»(٣٢٠) الحديث.

(ق ٢٤/٣٣١)

(٣٢٠) أخرجه ابن المبارك في الزهد رقم (٤٤٣).

● في حديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه، إلا عرفه، ورد عليه السلام»(٣٢١).

(ق ٢٤/٣٣١)

(٣٢١) تقدم تخريجه برقم: (١٥٣).

● قال ﷺ: «لعن الله زَوَّارات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج»(٣٢٢).

(ق ٢٤/٣٣٣)

(٣٢٢) سبق تخريجه برقم: (٢٧٥).

● قال ﷺ: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإنها تذكركم الآخرة»(٣٢٣).

(ق ٢٤/٣٣٣)

(٣٢٣) مسلم في الجنائز، حديث (١٠٦) مختصراً. وأبو داود: كتاب الجنائز/ باب في

زيارة القبور. حديث رقم: (٣٢٣٥). والترمذي: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور. حديث رقم: (١٠٥٤). صححه الألباني فيإرواء الغليل برقم (٧٧٢).

● قال: « من زار قبري وجبت له شفاعتي »[٣٢٤].

(ق ٢٤/٣٣٣)

(٣٢٤) رواه ابن عدي في الكامل (٦/ ٣٥١). والبيهقي (٥/ ٢٤٥) عن ابن عمر بنحوه. وهو في ضعيف الجامع برقم (٥٦١٨) وقال الألباني: موضوع.

● قال ﷺ: « استأذنت ربي في أن أزور قبر أمي، فأذن لي، واستأذنت في أن أستغفر لها، فلم يأذن لي، فزوروا القبور، فإنها تذكركم الآخرة »[٣٢٦].

(ق ٢٤/٣٣٤)

(٣٢٦) مسلم: كتاب الجنائز/ باب استيذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه. حديث رقم: (١٠٨). و أبو داود: كتاب الجنائز/ باب في زيارة القبور. حديث رقم: (٣٢٣٤).

● في الصحيح أن النبي ﷺ كان يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: « السلام عليكم أهل الديار من المسلمين، والمؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم، والمستأخرين نسأل الله لنا ولكم العافية، اللهم! لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم، واغفر لنا ولهم »[٣٢٧].

(ق ٢٤/٣٣٤)

(٣٢٧) سبق تخريجه برقم: (٣٠٨).

● استفاض عن النبي ﷺ في الكتب الصحاح وغيرها أنه قال عند موته: « لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، يحذر ما

فعلوا»[٣٢٨] قالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ : ولولا ذلك لأبرز قبره؛ ولكن كره أن يتخذ مسجداً.

(ق ٢٤/٣٣٥)

(٣٢٨) سبق تخريجه برقم: (٢٧٧).

● في الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»[٣٢٩].

(ق ٢٤/٣٣٥)

(٣٢٩) سبق تخريجه برقم: (٢٧٨).

● في صحيح البخاري عن أبي حميد الساعدي ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ أنه قال: «لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة فيقول: يا رسول الله! أغثني، فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً، قد أبلغتك»[٣٣١].

(ق ٢٤/٣٣٦)

(٣٣١) البخاري: كتاب الجهاد/ باب الغلول. حديث رقم: (٣٠٧٣). ومسلم: كتاب الإمارة/ باب غلظ تحريم الغلول. حديث رقم: (٢٤).

● في الصحيح أنه قال ﷺ: «يا فاطمة بنت محمد! لا أغني عنك من الله شيئاً، يا عباس عم رسول الله، ﷺ، ! لا أغني عنك من الله شيئاً، يا صفية عمة رسول الله! لا أغني عنك من الله شيئاً، سلوني من مالي ما شئتم»[٣٣٢].

(ق ٢٤/٣٣٧)

(٣٣٢) البخاري: كتاب الوصايا/باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب. ح (٢٧٥٣). ومسلم في الإيمان، حديث (٣٥١) بنحوه من حديث أبي هريرة.

● قال ﷺ: «غير أن لكم رحماً سأبلها ببلالها»(٣٣٣).

(ق ٢٤/٣٣٧)

(٣٣٣) مسلم: كتاب الإيمان/ باب في قوله تعالى: ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾. حديث رقم: (٣٤٨).

● جعل ﷺ في حجة الوداع يقول: «ألا هل بلغت؟ فيقولون: نعم! فيرفع إصبعه إلى السماء، وينكبها إليهم، ويقول: اللهم! اشهد»(٣٣٤) رواه مسلم في صحيحه.

(ق ٢٤/٣٣٧)

(٣٣٤) مسلم: كتاب الحج/ باب محبة النبي ﷺ. حديث رقم: (١٤٧).

● قال ﷺ في حديث الشفاعة: «فأذهب إلى ربي، فإذا رأيت ربي خررت له ساجداً، فأحمد ربي بمحامد يفتحها عليّ، لا أحسنها الآن، فيقول: أي محمد! ارفع رأسك، وقل يُسمع، وسل تُعط، واشفع تُشفع»(٣٣٥).

(ق ٢٤/٣٤٢)

(٣٣٥) البخاري: كتاب التوحيد/ باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم. حديث رقم: (٧٥١٠). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها. حديث رقم: (٣٢٦).

● قال النبي ﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله»(٣٣٦).

(ق ٢٤/٣٤٣)

(٣٣٦) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب قوله الله: ﴿واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها﴾. حديث رقم: (٣٤٤٥).

● قوله ﷺ: «فزوروها فإنها تذكركم الآخرة»[٣٣٧].

(ق ٢٤/٣٤٤)

(٣٣٧) سبق تخريجه برقم: (٣٢٣).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه زار قبر أمه، وقال: «استأذنت ربي في أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة»[٣٣٨].

(ق ٢٤/٣٤٤)

(٣٣٨) سبق تخريجه برقم: (٣٢٦).

● في الصحيح[٣٣٩] أن النبي ﷺ نهى النساء عن اتباع الجنائز.

(ق ٢٤/٣٤٥)

(٣٣٩) البخاري: كتاب الجنائز/ باب اتباع النساء الجنائز. حديث رقم: (١٢٧٨). ومسلم: كتاب الجنائز/ باب نهي النساء عن اتباع الجنائز. حديث رقم: (٣٤).

● قال ﷺ: «من صلى على جنازة فله قيراط، ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان»[٣٤٠].

(ق ٢٤/٣٤٦)

(٣٤٠) البخاري: كتاب الجنائز/ باب من انتظر حتى تدفن. حديث رقم: (١٣٢٥). ومسلم: كتاب الجنائز/ باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها. حديث رقم: (٥٢، ٥٤، ٥٧).

● عن أبي هريرة - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ: لعن زائرات القبور»[٣٤١]. رواه الإمام أحمد، وابن ماجة، والترمذي وصححه.

(ق ٢٤/٣٤٨)

(٣٤١) أحمد في المسند: (٢/٣٣٧، ٣٥٦)، (٣/ ٤٤٤٢). والترمذي: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في كراهية زيارة القبور للنساء. حديث رقم: (١٠٥٦). وابن ماجه في الجنائز، حديث (١٥٧٦).

● وعن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن النبي ﷺ لعن زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج»[٣٤٢] رواه الإمام أحمد؛ وأبو داود، والنسائي، والترمذي وحسنه، وفي نسخ تصحيحه، ورواه ابن ماجة من ذكر الزيارة.

(ق ٢٤/٣٤٨)

(٣٤٢) سبق تخريجه برقم: (٢٧٥).

● عن عبد الله بن أبي مليكة أن عائشة رضي الله عنها أقبلت ذات يوم من المقابر، فقلت لها: يا أم المؤمنين! أليس كان نهى رسول الله ﷺ عن زيارة القبور؟ قالت: نعم! كان نهى عن زيارة القبور، ثم أمر بزيارتها»[٣٤٣].

(ق ٢٤/٣٥٢)

(٣٤٣) لم نجده.

● قال ﷺ: «ارجعن مأزورات غير مأجورات، فإنكن تفتن الحي، وتؤذين الميت»[٣٤٥].

(ق ٢٤/٣٥٥)

(٣٤٥) ابن ماجة: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في اتباع النساء الجنائز. حديث رقم: (١٥٧٨) دون قوله «فانكن تفتن الحي وتؤذين الميت»، ولم نقف على هذه الزيادة. ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٨٧٣).

● قال ﷺ لفاطمة - رضي الله عنها -: «أما إنك لو بلغت معهم الكُدَى لم تدخلي الجنة، حتى يكون كذا وكذا»[٣٤٦].

(ق ٢٤/٣٥٥)

(٣٤٦) أبو داود: كتاب الجنائز/ باب في التعزية. حديث رقم: (٣١٢٣). والنسائي: (٤/ ٢٧، ٢٨).

• في الصحيحين أنه ﷺ: «نهى النساء عن اتباع الجنائز»[٣٤٧].

(ق ٢٤/٣٥٥)

(٣٤٧) سبق تخريجه برقم: (٣٣٩).

• روى أبو داود في السنن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من رجل يسلم عليّ إلا رد الله عليَّ روحي، حتى أرد عليه السلام»[٣٥١].

(ق ٢٤/٣٥٧)

(٣٥١) سبق تخريجه برقم: (٣١٢).

• في سنن النسائي عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله وكل بقبري ملائكة تبلغني عن أمتي السلام»[٣٥٢].

(ق ٢٤/٣٥٧)

(٣٥٢) النسائي بنحوه (٣/ ٤٣). وأحمد (١/ ٣٨٧، ٤٤١، ٤٥٢). وانظر صحيح الجامع رقم (٢١٧٠).

• قوله ﷺ: «فزوروا القبور. فإنها تذكركم الآخرة»[٣٥٣].

(ق ٢٤/٣٥٨)

(٣٥٣) سبق تخريجه برقم: (٣٣٨).

• قال ﷺ: «لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم»[٣٥٤].

(ق ٢٤/٣٥٩)

(٣٥٤) أحمد في المسند: (٢/٣٦٧). وأبو داود: كتاب المناسك/ باب في زيارة القبور حديث رقم: (٢٠٤٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧١٠٣).

• قال ﷺ: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، يحذر ما فعلوا»[٣٥٥] قالت عائشة رضي الله عنها: ولولا ذلك

لأبرز قبره، ولكن كره أن يتخذ مسجداً.

(ق ٢٤/٣٥٩)

(٣٥٥) سبق تخريجه برقم: (٢٧٧).

● قال ﷺ: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»[٣٥٦].

(ق ٢٤/٣٥٩)

(٣٥٦) سبق تخريجه برقم: (٢٧٨).

● قال ﷺ: «اللهم! لا تجعل قبري وثناً يعبد»[٣٥٧].

(ق ٢٤/٣٥٩)

(٣٥٧) سبق تخريجه برقم: (٣٠٤).

● صح عن رسول الله ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لعن الله زوارات القبور»[٣٥٨] رواه أحمد، وابن ماجة، والترمذي، وصححه.

(ق ٢٤/٣٦٠)

(٣٥٨) سبق تخريجه برقم: (٣٤٧).

● عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «لعن رسول الله زوارات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج»[٣٥٩] رواه أهل السنن الأربعة.

(ق ٢٤/٣٦٠)

(٣٥٩) سبق تخريجه برقم: (٢٧٥).

● قال ﷺ: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإنها تذكركم الآخرة»[٣٦٠].

(ق ٢٤/٣٦٠)

(٣٦٠) سبق تخريجه برقم: (٣٢٣).

● قال ﷺ: «من صلى على جنازة فله قيراط، ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان»[٣٦٣].

(ق ٢٤/٣٦١)

(٣٦٣) سبق تخريجه برقم: (٣٤٠).

● عن عبد الله بن عمر قال: سرنا مع رسول الله ﷺ يعني: (نشيع) ميتاً، فلما فرغنا انصرف رسول الله وانصرفنا معه، فلما توسطنا الطريق إذا نحن بامرأة مقبلة، فلما دنت إذا هي فاطمة، فقال لها رسول الله ﷺ: «ما أخرجك يا فاطمة! من بيتك؟! قالت: أتيت يا رسول الله أهل هذا البيت فعزيناهم بميتهم، فقال رسول الله: لعلك بلغت معهم الكدى، أما إنك لو بلغت معهم الكدى ما رأيت الجنة، حتى يراها جد أبيك»[٣٦٤] رواه أهل السنن. ورواه أبو حاتم في صحيحه.

(ق ٢٤/٣٦١)

(٣٦٤) سبق تخريجه برقم: (٣٤٦).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال في الميت: «يسمع خفق نعالهم حين يولون عنه»[٣٦٥].

(ق ٢٤/٣٦٣)

(٣٦٥) سبق تخريجه برقم: (٢٧٢).

● عن النبي ﷺ: «أنه ترك قتلى بدر ثلاثاً، ثم أتاهم فقال: يا أبا جهل بن هشام! يا أمية بن خلف! يا عتبة بن ربيعة! يا شيبة ابن ربيعة! هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً؟ فإني وجدت ما وعدني ربي حقاً» فسمع عمر رضي الله عنه ذلك فقال: يا رسول الله! كيف يسمعون، وأنى يجيبون، وقد جيفوا؟! فقال: «والذي نفسي بيده! ما أنت بأسمع

لما أقول منهم، ولكنهم لا يقدرون أن يجيبوا»[٣٦٦] ثم أمر بهم فسحبوا في قليب بدر.

(ق ٢٤/٣٦٣)

(٣٦٦) سبق تخريجه برقم: (١٥٢).

● في الصحيحين عن عبد الله بن عمر، «أن النبي ﷺ وقف على قليب بدر فقال: هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً؟ وقال: إنهم يسمعون الآن ما أقول»[٣٦٧].

(ق ٢٤/٣٦٣)

(٣٦٧) البخاري: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في عذاب القبر. حديث رقم: (١٣٧٠)، ومسلم في الجنائز، حديث (٢٦).

● في الصحيحين من غير وجه أنه ﷺ كان يأمر بالسلام على أهل القبور. ويقول: «قولوا: السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية، اللهم! لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم، واغفر لنا ولهم»[٣٦٨].

(ق ٢٤/٣٦٣)

(٣٦٨) سبق تخريجه برقم: (٣٠٨).

● روى ابن عبد البر عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من رجل يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام»[٣٦٩].

(ق ٢٤/٣٦٤)

(٣٦٩) سبق تخريجه برقم: (١٥٣).

● في السنن عنه أنه ﷺ قال: «أكثروا من الصلاة عليَّ يوم الجمعة، وليلة الجمعة، فإن صلاتكم معروضة عليّ، فقالوا: يا رسول الله! وكيف تعرض صلاتنا عليك؟ وقد أرمت - يعني صرت رميماً - فقال: إن الله تعالى حَرَّم على الأرض أن تأكل لحوم الأنبياء»(٣٧٠).

(ق ٢٤/٣٦٤)

(٣٧٠) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب فضل يوم الجمعة. حديث رقم: (١٠٤٧). وابن ماجة: كتاب الجنائز/ باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ. حديث رقم: (١٦٣٦، ١٦٣٧).

● في السنن أنه ﷺ قال: «إن الله وكل بقبري ملائكة يبلغوني عن أمتي السلام»(٣٧١).

(ق ٢٤/٣٦٤)

(٣٧١) سبق تخريجه برقم: (٣٥٢).

● في الحديث الذي رواه النسائي، ومالك والشافعي، وغيرهم: «أن نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يرجعه الله إلى جسده يوم يبعثه»(٣٧٢).

(ق ٢٤/٣٦٥)

(٣٧٢) النسائي: (٤/ ١٠٨). وأحمد: (٣/ ٤٥٥). وابن ماجة: كتاب الزهد/ باب ذكر القبر والبلى. حديث رقم: (٤٢٧١). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٣٦٩)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٩٩٥).

● وفي لفظ: «ثم تأوي إلى قناديل معلقة بالعرش»(٣٧٣).

(ق ٢٤/٣٦٥)

(٣٧٣) أحمد في المسند: (١/ ٢٦٦). وأبو داود: كتاب الجهاد/ باب في فضل الشهادة. حديث رقم: (٢٥٢٠). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٠٨١).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «من مات وعليه صيام صام عنه وليه»[٣٧٤].

(ق ٢٤/٣٦٦)

(٣٧٤) سبق تخريجه برقم: (٢٨٨).

● وثبت أيضاً: «أنه أمر امرأة ماتت أمها، وعليها صوم، أن تصوم عن أمها»[٣٧٥].

(ق ٢٤/٣٦٦)

(٣٧٥) سبق تخريجه برقم: (٢٨٩).

● في المسند عن النبي ﷺ أنه قال لعمرو بن العاص: «لو أن أباك أسلم فتصدقت عنه، أو صمت، أو أعتقت عنه، نفعه ذلك»[٣٧٦].

(ق ٢٤/٣٦٦)

(٣٧٦) سبق تخريجه برقم: (٨٥).

في الصحيح عن النبي ﷺ: «أن الميت إذا عرج بروحه تلقته الأرواح يسألونه عن الأحياء، فيقول بعضهم لبعض: دعوه حتى يستريح، فيقولون له: ما فعل فلان؟ فيقول: عمل عمل صلاح، فيقولون: ما فعل فلان؟ فيقول: ألم يقدم عليكم؟! فيقولون: لا، فيقولون: ذهب به إلى الهاوية»[٣٧٧].

(ق ٢٤/٣٦٨)

(٣٧٧) أخرجه ابن المبارك في الزهد. حديث رقم (٤٤٣) عن أبي أيوب الأنصاري.
وابن حبان بنحوه (٣٠١٤، إحسان) من حديث أبي هريرة. والنسائي (٤/ ٨، ٩).

● قال النبي ﷺ: «جنود مجندة: فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف»[٣٧٨].

(ق ٢٤/٣٦٩)

(٣٧٨) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب الأرواح جنود مجندة. حديث رقم: (٣٣٣٦). ومسلم: كتاب البر والصلة/ باب الأرواح جنود مجندة. حديث رقم: (١٥٩، ١٦٠).

● روي: «أنه ما من ميت يموت في غير بلده إلا قيس له من مسقط رأسه إلى منقطع أثره في الجنة»[٣٧٩].

(ق ٢٤/٣٦٩)

(٣٧٩) النسائي: (٤/ ٧، ٨) وابن ماجة: كتاب الجنائز/ باب ما جاء فيمن مات غريباً. حديث رقم: (١٦١٤). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٦١٢).

● عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه»[٣٨٠].

(ق ٢٤/٣٧٠)

(٣٨٠) البخاري: كتاب الجنائز/ باب قول النبي ﷺ: يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه. حديث رقم: (١٢٨٦، ١٢٨٧). ومسلم: كتاب الجنائز/ باب الميت يعذب ببكاء أهله. حديث رقم: (١٦، ٢٢، ٢٣).

● وفي لفظ: «من ينح عليه يعذب بما نيح عليه»[٣٨١].

(ق ٢٤/٣٧٠)

(٣٨١) البخاري: كتاب الجنائز/ باب ما يكره من النياحة على الميت. حديث رقم: (١٢٩١، ١٢٩٢)، وأحمد: (١/ ٢٦، ٣٦).

● عن النبي ﷺ قوله: «إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه»[٣٨٢].

(ق ٢٤/٣٧١)

(٣٨٢) البخاري: كتاب الجنائز/ باب قول النبي ﷺ: «يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه

إذا كان النوح من سنته». حديث رقم: (١٢٨٦، ١٢٨٧). ومسلم: كتاب الجنائز/ باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه. حديث رقم: (٢٢، ٢٣).

● روي: «إنهم يبكون عليه، وأنه ليعذب في قبره»[٣٨٣].
(ق ٢٤/٣٧١)

(٣٨٣) مسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٢٥).

● حديث رؤيا النبي ﷺ «لما رأى إبراهيم الخليل، وعنده أطفال المؤمنين، قيل: يا رسول الله! وأطفال المشركين؟ قال: وأطفال المشركين»[٣٨٤].

(ق ٢٤/٣٧٢)

(٣٨٤) البخاري: كتاب التعبير/ باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح. حديث رقم: (٧٠٤٧) من حديث سمرة بن جندب. نحوه.

● في الصحيح من غير وجه عن النبي ﷺ أنه قال: «يتجلى الله لعباده في الموقف، إذا قيل: ليتبع كل قوم ما كانوا يعبدون، فيتبع المشركون آلهتهم، وتبقى المؤمنون فيتجلى لهم الرب الحق في غير الصورة التي كانوا يعرفون فينكرونه، ثم يتجلى لهم في الصورة التي يعرفون، فيسجد له المؤمنون، وتبقى ظهور المنافقين كقرون البقر، فيريدون أن يسجدوا فلا يستطيعون. وذلك قوله: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ الآية [القلم: ٤٢][٣٨٥].

(ق ٢٤/٣٧٣)

(٣٨٥) أصله في البخاري: كتاب التفسير/ باب ﴿يوم يكشف عن ساق﴾. حديث رقم: (٤٩١٩).

● قال ﷺ: «إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه»(٣٨٦).

(ق ٢٤/٣٧٣)

(٣٨٦) سبق تخريجه برقم: (٣٨٠).

● في الحديث الصحيح: «إن النائحة إذا لم تتب قبل موتها تلبس يوم القيامة درعاً من جرب وسربالاً من قطران»(٣٨٧).

(ق ٢٤/٣٧٣)

(٣٨٧) مسلم: كتاب الجنائز/ باب التشديد في النياحة. حديث رقم: (٢٩).

● قال ﷺ: «السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدكم طعامه وشرابه»(٣٨٨).

(ق ٢٤/٣٧٤)

(٣٨٨) البخاري: كتاب العمرة/ باب السفر قطعة من العذاب. حديث رقم: (١٨٠٤).
ومسلم: كتاب الإمارة / باب السفر قطعة من العذاب. حديث رقم: (١٧٩).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب، ولا هم ولا حزن، ولا أذى، حتى الشوكة يشاكها، إلا كَفَّرَ الله بها من خطاياه»(٣٨٩).

(ق ٢٤/٣٧٥)

(٣٨٩) البخاري: كتاب المرضى/ باب ما جاء في كفارة المرض. حديث رقم: (٥٦٤١، ٥٦٤٢) ومسلم: كتاب البر والصلة/ باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن. حديث رقم: (٥٢).

● في المسند: لما نزلت هذه الآية: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣] قال أبو بكر: يا رسول الله! جاءت قاصمة الظهر، وأينا لم يعمل سوءاً؟! فقال: «يا أبا بكر! ألست تحزن؟! ألست يصيبك الأذى؟!»(٣٩٠).

(ق ٢٤/٣٧٥)

(٣٩٠) أحمد: (١/ ١١). والحاكم: (٣/ ٧٤، ٧٥). ضعفه الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه على المسند برقم (٦٨، ٦٩).

• في الحديث الصحيح: «إنهم إذا عبروا على الصراط، وقفوا على قنطرة بين الجنة والنار، فيقتص لبعضهم من بعض، فإذا هُذِّبوا ونُقوا أذن لهم في دخول الجنة»[٣٩١].

(ق ٢٤/٣٧٦)

(٣٩١) البخاري: كتاب المظالم/ باب قصاص الظالم. حديث رقم: (٢٤٤٠)، وفي الرقائق، حديث (٦٥٣٥)

• في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «قد كان في الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في أمتي أحد فعمر»[٣٩٢].

(ق ٢٤/٣٧٧)

(٣٩٢) البخاري: كتاب فضائل الصحابة/ باب مناقب عمر بن الخطاب. حديث رقم: (٣٦٨٩) من حديث أبي هريرة. ومسلم: كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل عمر. حديث رقم: (٢٣) من حديث عائشة.

• في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إنهم يسمعون قرع نعالهم»[٣٩٣].

(ق ٢٤/٣٧٩)

(٣٩٣) سبق تخريجه برقم: (٢٧٢).

• في الصحيح «أن الميت يُسأل في قبره: فيقال له: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ فيثبت الله المؤمن بالقول الثابت، فيقول: الله ربي، والإسلام ديني، ومحمد نبيي، ويقال له: ما تقول في هذا الرجل الذي بُعث فيكم؟ فيقول المؤمن: هو عبد الله ورسوله، جاءنا بالبينات والهدى،

فآمنا به، واتبعناه»[٣٩٤].

(ق ٢٤/٣٧٩)

(٣٩٤) أصله في البخاري: كتاب الجنائز/ باب الميت يسمع خفق النعال. حديث رقم: (١٣٣٨). ورواه أبو داود: كتاب السنة/ باب في المسألة في القبر وعذاب القبر. حديث رقم: (٤٧٥٣).

• في الصحيح أنه قال: «لولا أن لا تدافنوا لسألت الله أن يسمعكم من عذاب القبر مثل الذي أسمع»[٣٩٥].

(ق ٢٤/٣٨٠)

(٣٩٥) مسلم: كتاب الجنة باب/ عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه. حديث رقم: (٦٧، ٦٨).

• في الصحيح أنه نادى المشركين يوم بدر لما ألقاهم في القليب، وقال: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم»[٣٩٦].

(ق ٢٤/٣٨٠)

(٣٩٦) سبق تخريجه برقم: (١٥٢).

• في الترمذي عن النبي ﷺ أنه قال: «من عَزَّى مصاباً فله مثل أجره»[٣٩٧].

(ق ٢٤/٣٨٠)

(٣٩٧) الترمذي: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في أجر من عزى مصابًا. حديث رقم: (١٠٧٣). وابن ماجة: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في ثواب من عزى مصابًا، حديث (١٦٠٢).

ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٥٧٠٨)، وفي إرواء الغليل برقم (٧٦٥).

• في الصحيح عن النبي ﷺ: «أن النائحة إذا لم تتب قبل موتها فإنها تلبس يوم القيامة درعاً من جرب، وسربالاً من قطران»[٣٩٨].

(ق ٢٤/٣٨٢)

(٣٩٨) سبق تخريجه برقم: (٣٨٧).

● في السنن عنه ﷺ: «أنه لعن النائحة، والمستمعة»(٣٩٩).

(ق ٢٤/٣٨٢)

(٣٩٩) أحمد في المسند: (٣/٦٥). و أبو داود: كتاب الجنائز/ باب في النوح. حديث رقم: (٣١٢٨).

● في الصحيح عنه ﷺ قال: «ليس منا من لطم الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية»(٤٠٠).

(ق ٢٤/٣٨٢)

(٤٠٠) البخاري: كتاب الجنائز/ باب ليس منا من شق الجيوب. حديث رقم: (١٢٩٤). ومسلم: كتاب الإيمان، حديث (١٦٥).

* * *

تخريج أحاديث

مجموعة فتاوىٰ

شيخ الإسلام

تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني

المتوفىٰ سنة ٧٢٨ هـ

رحمه الله

المجلد الخامس والعشرون

بسم الله الرحمن الرحيم

● في الصحيحين: من حديث أبي هريرة، رواه مسلم من حديث عمر: «أن جبريل سأل النبي ﷺ عن الإسلام فقال: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت»[٢].

(ق ٢٥/٦)

(٢) حديث أبي هريرة: البخاري: كتاب الإيمان/ باب سؤال جبريل النبى ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان. حديث رقم: (٥٠). ومسلم في الإيمان، حديث (٥). وحديث عمر: مسلم: كتاب الإيمان / باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان. حديث رقم: (١، ٢، ٣، ٤).

● قال ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم، وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»[٣].

(ق ٢٥/٧)

(٣) البخاري: كتاب الإيمان/ باب: ﴿فإن تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم﴾. حديث رقم: (٢٥). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله. حديث رقم: (٣٦).

● بعث النبي ﷺ معاذاً إلى اليمن وقال له: «إنك تقدم على قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله قد فرض عليهم خمس

صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم، فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوك لذلك فخذ منهم، وتوق كرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب»(٤).

(ق ٢٥/٧)

(٤) البخاري: كتاب الزكاة/ باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة. حديث رقم: (١٤٥٨). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام. حديث رقم: (٢٩، ٣٠، ٣١).

• قال ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي»(٥).

(ق ٢٥/٩)

(٥) أبو داود: كتاب السنة/ باب النهي عن الجدال في القرآن. حديث رقم: (٤٦٠٧). والترمذي: كتاب العلم/ باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع. حديث رقم: (٢٦٧٦). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٥٤٦)، وفي إرواء الغليل برقم (٢٤٥٥).

• قال ﷺ: «إن يطع القوم أبا بكر، وعمر، يرشدوا»(٦).

(ق ٢٥/٩)

(٦) مسلم: كتاب المساجد/ باب قضاء الصلاة الفائتة. حديث رقم: (٣١١).

• في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة، ولا فيما دون خمس ذود صدقة، ولا فيما دون خمس أواق صدقة. وأشار بخمس أصابعه»(٧).

(ق ٢٥/١٠)

(٧) البخاري: كتاب الزكاة/ باب ما أدى زكاته فليس بكنز. حديث رقم: (١٤٠٥).

ومسلم: كتاب الزكاة. حديث رقم: (١، ٣).

● وفي لفظ - «ليس فيما دون خمسة أوساق من تمر، ولا حب صدقة - وفي لفظ: «ثمر»[٨].

(ق ٢٥/١٠)

(٨) مسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٤). والرواية التي تحت رقم (٥) فيها بدل التمر: ثمر.

● وفي لفظ: «ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة»[٩].

(ق ٢٥/١٠)

(٩) مسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٦).

● روى مسلم عن جابر عن النبي ﷺ أنه قال: «فيما سقت الأنهار والغيم العشر، وفيما سقي بالسانية نصف العشر»[١٠].

(ق ٢٥/١٠)

(١٠) مسلم: كتاب الزكاة/ باب ما فيه العشر أو نصف العشر. حديث رقم: (٧).

● ورواه البخاري من حديث ابن عمر ولفظه: «فيما سقت السماء والعيون، أو كان عثرياً العشر، وما سقي بالنضح نصف العشر»[١١].

(ق ٢٥/١٠)

(١١) البخاري: كتاب الزكاة/ باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجاري. حديث رقم: (١٤٨٣).

● قال ﷺ في النصاب: «خمس أواق من الوَرِق»[١٢].

(ق ٢٥/١٢)

(١٢) سبق تخريجه برقم: (٩).

● في الصحيحين أيضاً: «وفي الرقة ربع العشر»[١٣].

(ق ٢٥/١٢)

(١٣) البخاري: كتاب الزكاة/ باب زكاة الغنم. حديث رقم: (١٤٥٤). وهو. حديث طويل، ولم نقف عليه عند مسلم.

• قال النبي ﷺ: «ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدى منها زكاتها»(١٤) الحديث.

(ق ٢٥/١٣)

(١٤) مسلم: كتاب الزكاة/ باب إثم مانع الزكاة. حديث رقم: (٢٤).

• في سنن أبي داود عن سمرة قال: «كان النبي ﷺ يأمرنا أن نخرج الزكاة مما نعده للبيع»(١٥).

(ق ٢٥/١٥)

(١٥) أبو داود: كتاب الزكاة/ باب العروض إذا كانت للتجارة هل فيها من زكاة؟ حديث رقم: (١٥٦٢).

• قال ﷺ: «فيما سقت السماء، والعيون العشر»(١٦).

(ق ٢٥/٢٠)

(١٦) سبق تخريجه برقم: (١١).

• قال النبي ﷺ: «إذا خرصتم فدعوا الثلث، فإن لم تدعوا الثلث، فدعوا الربع»(١٧) رواه أبو داود.

(ق ٢٥/٢٤)

(١٧) أبو داود: كتاب الزكاة/ باب في الخرص. حديث رقم: (١٦٠٥). و الترمذي: كتاب الزكاة/ باب ما جاء في الخرص. حديث رقم: (٦٤٣).
صححه الألباني في صحيح الجامع. وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة.

• قال ﷺ: «خففوا على الناس، فإن في المال الوطية، والآكلة، والعرية»(١٨). رواه أبو عبيد.

(ق ٢٥/٢٤)

(١٨) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٣). وابن عبد البر في التمهيد

(٦ / ٤٧٢) بلفظ مقارب.

• في الحديث: «ما كان يسقى بماء السماء والأنهار والعيون ففيه العشر، وما كان يسقى بالنضح أو السانية والدواليب ـ وهي أسماء شيء واحد، كالسانية والناضح: هي الإبل يستقى بها لشرب الماء ـ ففيه نصف العشر، وما سقي نصفه بهذا، ونصفه بهذا، أو نصف السنة، ففيه ثلاثة أرباع العشر»[١٩].

(ق ٢٥/٢٥)

(١٩) سبق تخريجه برقم: (١٠). وهو هنا مروي بالمعنى مع الشرح

• في الحديث: «مثل الذين يغزون من أمتي، ويأخذون ما يعطونه: مثل أم موسى ترضع ابنها، وتأخذ أجرها»[٢٠].

(ق ٢٧/٢٥)

(٢٠) رواه البيهقي في الكبرى (٩ / ٢٧) من طريق اللؤلؤي عن أبي داود. ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٥٢٤٥).

• في الصحيح من حديث أنس بن مالك ـ هذا لفظ البخاري ـ أن أبا بكر كتب له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين: «بسم الله الرحمن الرحيم: هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين، والتي أمر الله بها ورسوله، فمن سألها من المسلمين على وجهها فليعطها، ومن سأل فوقها فلا يعطى: في أربع وعشرين من الإبل فما دونها: الغنم، في كل خمس شاة، فإذا بلغت خمساً وعشرين إلى خمس وثلاثين، ففيها بنت مخاض أنثى، فإذا بلغت ستاً وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها بنت لبون أنثى، فإذا بلغت ستاً وأربعين إلى ستين ففيها حقة طروقة الجمل، فإذا بلغت واحدة وستين إلى خمس وسبعين ففيها جذعة، فإذا بلغت ستاً

وسبعين إلى تسعين ففيها بنتا لبون، فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين ومائة، ففيها حقتان طروقتا الجمل. فإذا زادت على عشرين ومائة، ففي كل أربعين بنت لبون، وفي كل خمسين حقة، ومن لم يكن معه إلا أربع من الإبل، فليس فيها شيء، إلا أن يشاء ربها، فإذا بلغت خمساً من الإبل ففيها شاة، وفي صدقة الغنم: في سائمتها إذا كانت أربعين، إلى عشرين ومائة شاة. فإذا زادت على عشرين ومائة إلى مائتين ففيها شاتان، فإذا زادت على مائتين إلى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه، فإذا زادت على ثلاثمائة ففي كل مائة شاة، فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة عن أربعين واحدة. فليس فيها صدقة. إلا أن يشاء ربها، وفي الرقة ربع العشر، فإن لم يكن إلا تسعين ومائة فليس فيها شيء. إلا أن يشاء ربها»[٢١].

(ق ٢٥/٢٩)

(٢١) سبق تخريجه برقم: (١٣).

● وعن أنس في هذا الكتاب أيضاً: «من بلغت عنده من الإبل صدقة الجذعة وليست عنده جذعة، وعنده حقة، فإنها تقبل منه الحقة، ويجعل معها شاتين إن تيسرتا له، أو عشرين درهماً، ومن بلغت عنده صدقة الحقة، وليست عنده الحقة وعنده جذعة: فإنها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين. ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده إلا بنت لبون: فإنها تقبل منه بنت لبون ويعطي شاتين أو عشرين درهماً. ومن بلغت عنده صدقة بنت لبون، وعنده حقة فإنها تقبل منه، ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين، ومن بلغت صدقته بنت لبون، وليست عنده، وعنده بنت مخاض: فإنها تقبل منه بنت مخاض ويعطي معها عشرين درهماً، أو شاتين.

ولا يجمع بين مفترق، ولا يفرق بين مجتمع، خشية الصدقة.

وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية، ولا يخرج في الصدقة هرمة، ولا ذات عوار.

ولا تيس، إلا إن شاء المصدق»(٢٢).

(ق ٢٥/٣٠)

(٢٢) هذا الحديث أورده البخاري مقطعاً:

المقطع الأول: إلى قوله: «ويعطي معها عشرين درهماً أو شاتين» أخرجه البخاري: كتاب الزكاة/ باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده. حديث رقم: (١٤٥٣).

والثاني: إلى قوله: «ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة» في الزكاة/ باب لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع. حديث رقم: (١٤٥٠).

والثالث: إلى قوله: «فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية»: في الزكاة/ باب ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينمها بالسوية. حديث رقم: (١٤٥١).

والرابع: إلى قوله: «ولا تيس إلا إن شاء المصدق» في الزكاة/ باب لا تؤخذ في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس. حديث رقم: (١٤٥٥).

● وعنه في هذا الكتاب أيضاً: «ومن بلغت صدقته بنت مخاض، وليست عنده وعنده بنت لبون: فإنها تقبل منه، ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين، فإن لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها، وعنده ابن لبون، فإنه يقبل منه وليس معه شيء»(٢٣).

(ق ٢٥/٣١)

(٢٣) البخاري: كتاب الزكاة/ باب العرض في الزكاة. حديث رقم: (١٤٤٨).

● وقد روي في حديث بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ أنه قال: «في كل سائمة في كل أربعين بنت لبون»(٢٤).

(ق ٢٥/٣٢)

(٢٤) أبو داود: كتاب الزكاة/ باب في زكاة السائمة. حديث رقم: (١٥٧٥). والنسائي: (٥ / ٢٥). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤١٤١). وفي إرواء الغليل برقم (٧٩١).

● ثبت عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - «أن النبي ﷺ لما بعثه إلى اليمن، أمره أن يأخذ صدقة البقر من كل ثلاثين تبيعاً أو تبيعة. ومن كل أربعين مسنة، وأن يأخذ الجزية من كل حالم ديناراً»[٣١]. رواه أحمد، والنسائي، والترمذي. عن مسروق عنه.

(ق ٢٥/٣٦)

(٣١) أبو داود: كتاب الزكاة/ باب في زكاة السائمة. حديث رقم: (١٥٧٦). والترمذي: كتاب الزكاة/ باب ما جاء في زكاة البقر. حديث رقم: (٦٢٣). والنسائي: (٥ / ٢٥، ٢٦). أحمد (٥/ ٢٣٠,٢٣٣).

● في حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال «ليس في العوامل صدقة»[٣٢] رواه أبو داود.

(ق ٢٥/٣٦)

(٣٢) لم نجده عند أبي داود ولعله في نسخة أخرى، وإنما أخرجه الخوارزمي في جامع مسانيد أبي حنيفة (١/ ٤٦٠) ولا يصح رفعه. وأخرجه البيهقي في الكبرى (٤/ ١١٦). وابن عدي في الكامل (٦/ ٧). وانظر ضعيف الجامع (٤٩٠٤).

● قال ﷺ: «إذا خرصتم فدعوا الثلث، فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع»[٣٤].

(ق ٢٥/٥٧)

(٣٤) سبق تخريجه برقم: (١٧).

● وفي رواية: «فإن في المال العرية، والوطية، والسابلة»[٣٥].

(ق ٢٥/٥٧)

(٣٥) سبق تخريجه برقم: (١٨).

● روي عنه ﷺ «أنه نهى عن المخابرة»[٣٦].

(ق ٢٥/٦٢)

(٣٦) البخاري: كتاب المساقاة/ باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو في نخل. حديث رقم: (٢٣٨١). ومسلم: كتاب البيوع/ باب النهي عن المحاقلة والمزابنة وعن المخابرة. حديث رقم: (٨١، ٨٢، ٨٤).

● أو «عن كراء الأرض»[٣٧].

(ق ٢٥/٦٢)

(٣٧) البخاري: كتاب الحرث والمزارعة/ باب كراء الأرض بالذهب والفضة. حديث رقم: (٢٣٤٦)، (٢٣٤٧) من. حديث رافع بن خديج. ومسلم: كتاب البيوع/ باب كراء الأرض. حديث رقم: (٨٧) من. حديث جابر.

● أو «عن المزارعة»[٣٨].

(ق ٢٥/٦٢)

(٣٨) مسلم: كتاب البيوع/ باب في المزارعة والمؤاجرة. حديث رقم: (١١٨، ١١٩).

● قال ﷺ في الذهب والحرير: «هذان حرام على ذكور أمتي، حِلٌّ لإناثها»[٣٩].

(ق ٢٥/٦٥)

(٣٩) أبو داود: كتاب اللباس/ باب في الحرير للنساء. حديث رقم: (٤٠٥٧). والترمذي: كتاب اللباس/ باب ما جاء في الحرير والذهب. حديث رقم: (١٧٢٠).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٢٧٠). وفي إرواء الغليل برقم (٢٧٧).

● في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال لقبيصة بن مخارق الهلالي: «أقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة، فنأمر لك بها»[٤١].

(ق ٢٥/٧٢)

(٤١) مسلم: كتاب الزكاة/ باب من تحل له المسألة. حديث رقم: (١٠٩).

● في سنن أبي داود وغيرها أنه قال لسلمة بن صخر البياضي: «اذهب إلى عامل بني زريق، فليدفع صدقتهم إليك»[٤٢].

(ق ٢٥/٧٢)

(٤٢) أبو داود: كتاب الطلاق/ باب في الظهار. حديث رقم: (٢٢١٣). والترمذي في الطلاق، حديث (١٢٠٠). وابن ماجه في الطلاق، حديث (٢٠٢٦).

● في السنن عن النبي ﷺ: «أنه فرض صدقة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث وطعمة للمساكين. من أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات»[٤٣].

(ق ٢٥/٧٣)

(٤٣) أبو داود: كتاب الزكاة/ باب زكاة الفطر. حديث رقم: (١٦٠٩).
وابن ماجة: كتاب الزكاة/ باب صدقة الفطر. حديث رقم: (١٨٢٧).

● وفي حديث آخر قال ﷺ: «أغنوهم في هذا اليوم عن المسألة»[٤٤].

(ق ٢٥/٧٣)

(٤٤) سنن الدارقطني (٢/ ١٥٣). والبيهقي (٤/١٧٥)، وغيرهما. ضعفه الألباني في إرواء الغليل (٨٤٤).

● عن النبي ﷺ أنه قال: «كل معروف صدقة»[٤٥].

(ق ٢٥/٧٦)

(٤٥) البخاري: الأدب، حديث (٦٠٢١) من حديث جابر. مسلم: الزكاة/ باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف. حديث رقم: (٥٢) من حديث حذيفة.

● وقول النبي عليه الصلاة والسلام: «أنت ومالك لأبيك»[٤٦].

(ق ٢٥/٧٧)

(٤٦) أحمد في المسند: (٢/ ١٧٩، ٢٠٤، ٢١٤). و ابن ماجة: كتاب التجارات/ باب ما للرجل من مال ولده. حديث رقم: (٢٢٩١، ٢٢٩٢).

صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٤٩٨). وفي إرواء الغليل برقم (٨٣٨).

● ثبت عن النبي ﷺ أنه قال لعمر: «ما أتاك من هذا المال، وأنت غير سائل، ولا مشرف، فخذه، وما لا؛ فلا تتبعه نفسك»(٤٧).

(ق ٢٥/٩٤)

(٤٧) البخاري: كتاب الأحكام/ باب رزق الحاكم والعاملين عليها. حديث رقم: (٧١٦٤). ومسلم: كتاب الزكاة/ باب إباحة الأخذ لمن أعطي من غير مسألة ولا إشراف. حديث رقم: (١١٠، ١١١).

● في الصحيح: «أن حكيم بن حزام سأله فأعطاه، ثم سأله فأعطاه، ثم سأله فأعطاه، ثم قال: يا حكيم! ما أكثر مسألتك! إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه. فكان كالذي يأكل ولا يشبع، فقال له حكيم: والذي بعثك بالحق لا أرزأ بعدك من أحد شيئاً»(٤٨).

(ق ٢٥/٩٤)

(٤٨) البخاري: كتاب الزكاة/ باب الاستعفاف عن المسألة. حديث رقم: (١٤٧٢)، وفي الوصايا، حديث (٢٧٥٠)، وفي فرض الخمس، حديث (٣١٤٣). ومسلم: كتاب الزكاة/ باب أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح. حديث رقم: (٩٦).

● قال ﷺ: «من أسدى إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا له ما تكافئوه فادعوا له حتى تعلموا أن قد كافأتموه»(٤٩).

(ق ٢٥/٩٥)

(٤٩) أبو داود: كتاب الزكاة/ باب عطية من سأل بالله. حديث رقم: (١٦٧٢). والنسائي: (٥/ ٨٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٨٩٧). وفي إرواء الغليل برقم (١٦١٧).

● في الصحيح حديث حكيم بن حزام: لما سأل النبي ﷺ مرة بعد مرة، ثم قال: يا حكيم: إن هذا المال خضرة حلوة، فمن أخذه بسخاوة

نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى»(٥٠). قال حكيم: فقلت: يا رسول الله! والذي بعثك بالحق، لا أرزأ أحداً بعدك شيئاً حتى أفارق الدنيا. فكان أبو بكر رضي الله عنه يدعو حكيماً ليعطيه العطاء فيأبى أن يقبل منه شيئاً، ثم إن عمر دعاه ليعطيه فأبى أن يقبله. فقال: يا معشر المسلمين! وفي رواية إني أشهدكم يا معشر المسلمين! إني أعرض على حكيم حقه الذي قسم الله له في هذا الفيء فيأبى أن يأخذه، فلم يرزأ حكيم أحداً من الناس بعد النبي ﷺ.

(ق ٢٥/٩٦)

(٥٠) سبق تخريجه برقم: (٤٨).

● وقد روي فيه زيادات مثل قوله: «إن خيراً لك أن لا تأخذ من أحد شيئاً»(٥١).

(ق ٢٥/٩٧)

(٥١) التمهيد لابن عبد البر (٥/ ٨٥).

● في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: «صومكم يوم تصومون، وفطركم يوم تفطرون، وأضحاكم يوم تضحون»(٥٢).

(ق ٢٥/١٠٢)

(٥٢) أبو داود: الصوم/ باب يوم أخطأ القوم الهلال. حديث رقم: (٢٣٢٤). والترمذي: الصوم/ باب ما جاء: الصوم يوم تصومون. حديث (٦٩٧). وابن ماجه مختصراً في الصيام، حديث (١٦٦٠) ولفظه: «الفطر يوم تفطرون، والأضحى يوم تضحون». صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٧٠١)، وفي إرواء الغليل برقم (٩٠٥).

● قال ﷺ: «صوموا لرؤيته»(٥٤).

(ق ٢٥/١٠٧)

(٥٤) البخاري: كتاب الصوم/ باب قول النبي ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه

فافطروا». حديث رقم: (١٩٠٩). ومسلم: كتاب الصيام/ باب فضل شهر رمضان. حديث رقم: (٤، ١٨).

● قوله ﷺ: «صومكم يوم تصومون»(٥٥).

(ق ٢٥/١٠٩)

(٥٥) سبق تخريجه برقم: (٥٢).

● قال النبي ﷺ: «صومكم يوم تصومون، وفطركم يوم تفطرون وأضحاكم يوم تضحون»(٥٦) رواه الترمذي، وقال: حسن غريب ورواه أبو داود. وابن ماجة.

(ق ٢٥/١١٥)

(٥٦) سبق تخريجه برقم: (٥٢).

● ورواه الترمذي من حديث عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد عن المقبري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ. قال: «الصوم يوم تصومون، والفطر يوم تفطرون، والأضحى يوم تضحون»(٥٧) قال الترمذي: هذا حديث حسن، غريب.

(ق ٢٥/١١٥)

(٥٧) سبق تخريجه برقم: (٥٢).

● ورواه أبو داود بإسناد آخر: فقال حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا حماد من حديث أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة، ذكر النبي ﷺ فيه فقال: «وفطركم يوم تفطرون. وأضحاكم يوم تضحون. وكل عرفة موقف، وكل منى منحر، وكل فجاج مكة منحر، وكل جمع موقف»(٥٧َ).

(ق ٢٥/١١٥)

(٥٧َ) سبق تخريجه برقم: (٥٢).

● قوله ﷺ: «صومكم يوم تصومون، وفطركم يوم تفطرون، وأضحاكم يوم تضحون»(٥٨).

(ق ٢٥/١١٧)

(٥٨) سبق تخريجه برقم: (٥٢).

● قال النبي ﷺ: «إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، وصوموا من الوضح إلى الوضح»(٥٩).

(ق ٢٥/١١٧)

(٥٩) مسلم: كتاب الصيام/ باب فضل شهر رمضان. حديث رقم: (٨، ٢٠) دون قوله «من الوضح إلى الوضح». وهذا الجزء الأخير رواه البزار (١٠٢٤)، والطبري في الكبير (٥٠٤) وفي الأوسط (٣٠٤٦). وانظر مجمع الزوائد (٣/١٥٨)، والسلسلة الصحيحة (١٩١٨).

● دخل ﷺ على عائشة فلم يجد طعاماً، فقال: «إني إذاً صائم»(٦٠).

(ق ٢٥/١١٩)

(٦٠) مسلم: كتاب الصيام/ باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه. حديث رقم: (١٧٠).

● حديث حفصة، وابن عمر: الذي يروى مرفوعاً وموقوفاً: «لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل»(٦١).

(ق ٢٥/١٢٠)

(٦١) أبو داود: كتاب الصوم/ باب النية في الصيام. حديث رقم: (٢٤٥٤). والنسائي: (٤/ ١٩٦، ١٩٧). صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٩١٤).

● في خطبته المشهورة ﷺ في الصحيحين وغيرهما: «إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض: السنة اثنا عشر شهراً، منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات: ذو القعدة، وذو الحجة، ومحرم. ورجب

مضر الذي بين جمادى وشعبان»(٦٥).

(ق ٢٥/١٤١)

(٦٥) البخاري: كتاب بدء الخلق/ باب ما جاء في سبع أرضين. حديث رقم: (٣١٩٧). ومسلم: كتاب القسامة/ باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال. حديث رقم: (٢٩).

● قال ﷺ: «الشهر هكذا، وهكذا، وهكذا»(٦٦) وخنس إبهامه في الثالثة.

(ق ٢٥/١٤٥)

(٦٦) البخاري: كتاب الطلاق/ باب اللعان. حديث رقم: (٥٣٠٢). ومسلم: كتاب الصيام/ باب فضل شهر رمضان. حديث رقم: (٤، ٥).

● أخبر شيخنا الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن محمد المقدسي، وأبو الغنائم المسلم بن عثمان القيسي وغيرهما، قالوا: أنبأنا حنبل بن عبد الله المؤذن، أنبأنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن الحصين، أنبأنا أبو علي ابن المذهب، أنبأنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان، أنبأنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل، أنبأنا أبي، حدثنا محمد ابن جعفر غندر، حدثنا شعبة، عن الأسود بن قيس، سمعت سعيد بن عمرو بن سعيد يحدث أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب، الشهر هكذا، وهكذا، وهكذا.» وعقد الإبهام في الثالثة. «والشهر هكذا، وهكذا وهكذا»(٦٨).

(ق ٢٥/١٤٧)

(٦٨) أحمد في المسند: (١/ ٤٣). والبخاري في الصوم، حديث (١٩١٣) ومسلم:

كتاب الصيام/ باب وجوب صوم رمضان. حديث رقم: (١٥). كلاهما باختلاف يسير.

● قال أحمد: حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان وإسحاق يعني الأزرق أنبأنا سفيان عن الأسود بن قيس، عن سعيد بن عمرو، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «إنا أمة أمية، لا نكتب ولا نحسب. الشهر هكذا، وهكذا، وهكذا»(٦٩).

(ق ٢٥/١٤٧)

(٦٩) أحمد في المسند: (٢/ ٥٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٢٧٨). وانظر الحديث السابق

● أخرجه البخاري عن آدم، عن شعبة، ولفظه: «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا، وهكذا، وهكذا»(٧٠) يعني مرة تسعة وعشرين، ومرة ثلاثين.

(ق ٢٥/١٤٧)

(٧٠) اتقدم تخريجه برقم (٦٨).

● رواه أبو داود، عن سليمان بن حرب. عن شعبة ولفظه: «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا، وهكذا، وهكذا»(٧١) وخنس سليمان إصبعه في الثالثة، يعني تسعة وعشرين، وثلاثين.

(ق ٢٥/١٤٧)

(٧١) أبو داود: كتاب الصوم/ باب الشهر يكون تسعاً وعشرين. حديث رقم: (٢٣١٩). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٢٧٨).

● عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما الشهر تسع وعشرون، فلا تصوموا حتى تروه، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم

فاقدروا له »[٧٢] .

(ق ٢٥/١٤٨)

(٧٢) مسلم : كتاب الصيام / باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال . حديث رقم : (٦) .

● في سنن أبي داود من حديث حماد بن زيد قال : أنبأنا أيوب هكذا سواء ، ولفظه : « الشهر تسع وعشرون »[٧٣] قال في آخره : فكان ابن عمر إذا كان شعبان تسعاً وعشرين نظر له ، فإن رؤي فذاك ، وإن لم ير ولم يحل دون منظره سحاب ولا قتر ، أصبح مفطراً ، فإن حال دون منظره سحاب أو قتر أصبح صائماً .

(ق ٢٥/١٤٩)

(٧٣) أبو داود : كتاب الصوم / باب الشهر يكون تسعاً وعشرين . حديث رقم : (٢٣٢٠) .
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٦٣٧) .

● وروى له باللفظ الأول عبد الرزاق في مصنفه عن معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ قال : « إنما الشهر تسع وعشرون »[٧٤] .

(ق ٢٥/١٤٩)

(٧٤) مصنف عبد الرزاق (١٠ / ٤٠٢) .

● عن ابن عمر : « إذا كان ليلة تسع وعشرين ؛ وكان في السماء سحاب أو قتر أصبح صائماً »[٧٥] .

(ق ٢٥/١٤٩)

(٧٥) أحمد في المسند : (٢ / ١٣) . صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٩٠٣) .

● رواه النسائي عن عمرو بن علي عن يحيى ، ولفظه : « لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه ، فإن غم عليكم فاقدروا له »[٧٦] .

(ق ٢٥/١٤٩)

(٧٦) البخاري: كتاب الصوم/ باب قول النبي ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فافطروا». حديث رقم: (١٩٠٦). ومسلم: كتاب الصيام/ باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال. حديث رقم: (٣) كلاهما من غير طريق عمرو بن علي. والنسائي: الصيام (٤/ ١٣٤) به.

● وذكر أن عبيد الله بن عمرو روى عنه محمد بن بشر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ذكر رسول الله ﷺ «الهلال» فقال: «إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه، فأفطروا، فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين»(٧٧).

(ق ٢٥/١٥٠)

(٧٧) مسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٢٠). والنسائي: (٤/ ١٣٤).

● روى البخاري عن عبد الله بن مسلمة وهو القعنبي أن النبي ﷺ قال: «الشهر تسع وعشرون ليلة، فلا تصوموا حتى تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين»(٧٩).

(ق ٢٥/١٥١)

(٧٩) البخاري: كتاب الصوم/ باب قول النبي ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فافطروا». حديث رقم: (١٩٠٧).

● قال ﷺ: «الشهر تسع وعشرون يوماً، فلا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه. فإن غم عليكم فأقدروا له»(٨٠).

(ق ٢٥/١٥١)

(٨٠) مسلم: كتاب الصيام/ باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال. حديث رقم: (٦). بلفظ مقارب من طريق أيوب. ولم نقف عليه باللفظ المذكور.

● ورواه الدراوردي عن عبد الله بن دينار فقال فيه: «فإن غم عليكم فأحصوا العدة»[٨١].

(ق ٢٥/١٥١)

(٨١) لم نقف على هذه الرواية.

● وبالإسناد المتقدم إلى أحمد: حدثنا حسن بن موسى حدثنا شيبان عن يحيى أخبرني أبو سلمة: قال: سمعت ابن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الشهر تسع وعشرون»[٨٢].

(ق ٢٥/١٥٢)

(٨٢) مسلم: كتاب الصيام، حديث رقم: (١١). و أحمد في المسند: (٢/ ٧٥).

● ورواه النسائي من حديث معاوية عن يحيى هكذا[٨٢َ].

(ق ٢٥/١٥٢)

(٨٢َ) النسائي (٤/١٣٩). وقوله: «هكذا»: يعني باللفظ المتقدم: «الشهر تسع وعشرون».

● وساقه أيضاً من طريق علي عن يحيى عن أبي سلمة أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الشهر يكون تسعة وعشرين، ويكون ثلاثين، فإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فأكملوا العدة»[٨٣].

(ق ٢٥/١٥٢)

(٨٣) النسائي (٤/ ١٣٩). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٦٣٨).

● ورواه النسائي من حديث ابن المثنى عن غندر؛ لكن لفظه: «الشهر تسع وعشرون»[٨٤] لم يزد.

(ق ٢٥/١٥٢)

(٨٤) النسائي (٤/ ١٤٠). وهو عند مسلم بالإسناد نفسه: الصيام، حديث (١٤).

● قال ﷺ: «الشهر هكذا وهكذا وهكذا، والشهر هكذا وهكذا»[٨٥].

(ق ٢٥/١٥٣)

(٨٥) سبق تخريجه برقم: (٦٦). بنحوه. ولم نقف على اللفظ المذكور.

● رواية أيوب عن نافع: «إنما الشهر تسع وعشرون. فلا تصوموا حتى تروه، ولا تفطروا حتى تروه»[٨٦].

(ق ٢٥/١٥٣)

(٨٦) سبق تخريجه برقم: (٧٢).

● قوله ﷺ: «فلا تصوموا حتى تروه، ولا تفطروا حتى تروه. فإن غم عليكم فأقدروا له»[٨٧].

(ق ٢٥/١٥٤)

(٨٧) سبق تخريجه برقم: (٧٢).

● قوله ﷺ: «إن الشهر قد يكون تسعاً وعشرين»[٨٨].

(ق ٢٥/١٥٥)

(٨٨) مسند أحمد: ٢/ ٥٦.

● في الصحيحين: عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن ناس من الكهان فقال: «ليسوا بشيء»[٨٩].

(ق ٢٥/١٥٦)

(٨٩) البخاري: كتاب الطب/ باب الكهانة. حديث رقم: (٥٧٦٢). ومسلم: كتاب السلام/ باب تحريم الكهانه وإتيان الكهان. حديث رقم: (١٢٣).

● قال النبي ﷺ: «ليس المسكينُ بهذا الطوَّافِ، الذي تردُّه اللقمةُ واللقمتان، والتمرةُ والتمرتان، إنما المسكين الذي لا يجـدُ غِنًى يغنيـه، ولا

يُفْطَنُ له فيتصدق عليه، ولا يسأل الناس إلحافاً»[٩٠] .

(ق ٢٥/١٥٧)

(٩٠) البخاري: كتاب الزكاة/ باب قول الله : ﴿لا يسألون الناس إلحافاً﴾. حديث رقم: (١٤٧٦). ومسلم في الزكاة، حديث (١٠١)

● قال ﷺ : «ما تعدون المفلس فيكم؟» قالوا: الذي لا درهم له ولا دينار، فقال: «ليس ذلك، إنما المفلس الذي يجيء يوم القيامة...»[٩١] الحديث.

(ق ٢٥/١٥٧)

(٩١) مسلم: كتاب البر والصلة/ باب تحريم الظلم. حديث رقم: (٥٩).

● قال ﷺ : «ما تعدون الرقوب؟»[٩٢] الحديث.

(ق ٢٥/١٥٧)

(٩٢) مسلم: كتاب البر والصلة/ باب فضل من يملك نفسه عند الغضب. حديث رقم: (١٠٦).

● قول النبي ﷺ : «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم، والمجاهد من جاهد بنفسه في ذات الله»[٩٣] .

(ق ٢٥/١٥٨)

(٩٣) هكذا أورده شيخ الإسلام ابن تيمية على أنه. حديث واحد والحاصل أنه ثلاثة أحاديث:

الشطر الاول والثاني: أخرجه البخاري: كتاب الإيمان/ باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده. وأبو داود: كتاب الجهاد/ باب في الهجرة هل انقطعت. حديث رقم: (٢٤٨١).

الشطر الثالث: أخرجه النسائي: (٨/ ١٠٤، ١٠٥) بلفظ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم». والترمذي: كتاب الإيمان/

باب ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده. حديث رقم: (٢٦٢٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٦٥٨٦).

الشطر الرابع: أخرجه أحمد في المسند: (٦/ ٢٠، ٢٢). والترمذي: كتاب فضائل الجهاد/ باب ما جاء في فضل من مات مرابطاً. حديث رقم: (١٦٢١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (٦٥٥٥).

● قال ﷺ: «لا ربا إلا في النسيئة»(٩٤).

(ق ٢٥/١٥٨)

(٩٤) البخاري: كتاب البيوع/ باب بيع الدينار بالدينار نساءً. حديث رقم: (٢١٧٨، ٢١٧٩). ومسلم: كتاب المساقاة/ باب بيع الطعام مثلاً بمثل. حديث رقم: (١٠١، ١٠٢، ١٠٤).

● روى البخاري من حديث ابن جريج عن يحيى بن عبد الله بن صيفي، عن عكرمة بن عبد الرحمن، عن أم سلمة أن النبي ﷺ: «آلى من نسائه شهراً» فلما مضى تسعة وعشرون يوماً غدا أو راح، فقيل له: إنك حلفت أن لا تدخل شهراً. فقال: «إن الشهر يكون تسعة وعشرين يوماً»(٩٨).

(ق ٢٥/١٦١)

(٩٨) البخاري: كتاب الصوم/ باب قول النبي ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا». حديث رقم: (١٩١١).

● روى البخاري أيضاً من حديث سليمان بن بلال عن حميد عن أنس قال: آلى رسول الله ﷺ من نسائه، وكانت انفكت رجله، فأقام في مشربة تسعاً وعشرين ليلة ثم نزل. فقالوا: يا رسول الله آليت شهراً فقال: «إن الشهر يكون تسعاً وعشرين»(٩٩).

(ق ٢٥/١٦٢)

(٩٩) البخاري: كتاب الصوم/ باب قول النبي ﷺ: «إذا رأيتم الهلال فصوموا». حديث رقم: (١٩١٢).

● روى النسائي من حديث شعبة عن سلمة عن أبي الحكم عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «أتاني جبريل فقال: «تم الشهر لتسع وعشرين»[١٠٠].

(ق ٢٥/١٦٢)

(١٠٠) النسائي: (٤ / ١٣٨) باختلاف يسير.

● قال أحمد: حدثنا محمد بن بشر، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن محمد بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: خرج علينا رسول الله ﷺ وهو يضرب بإحدى يديه على الأخرى وهو يقول: «الشهر هكذا وهكذا»[١٠١] ثم يقبض إصبعه في الثالثة.

(ق ٢٥/١٦٣)

(١٠١) مسلم: كتاب الصيام، حديث رقم: (٢٦) من حديث ابن عمر. والنسائي: (٤ / ١٣٨) من. حديث سعد. أحمد (١ / ١٨٤).

● وقال أحمد: حدثنا معاوية بن عمر، حدثنا زائدة، عن إسماعيل عن محمد بن سعد، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «الشهر هكذا وهكذا عشر عشر وتسع مرة»[١٠٢] رواه النسائي.

(ق ٢٥/١٦٣)

(١٠٢) مسلم: كتاب الصيام، حديث (٢٧). والنسائي: ٤ / ١٣٨. وأحمد (١ / ١٨٤).

● قوله ﷺ: «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب»[١٠٣].

(ق ٢٥/١٦٤)

(١٠٣) سبق تخريجه برقم: (٧٠).

● قوله ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»[١٠٤].
(ق ٢٥/١٦٥)

(١٠٤) سبق تخريجه برقم: (٩٤).

● قوله ﷺ: «المؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم»[١٠٥].
(ق ٢٥/١٦٥)

(١٠٥) سبق تخريجه برقم: (٩٤).

● قال ﷺ: «يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواء»[١٠٦].
(ق ٢٥/١٧٥)

(١٠٦) مسلم: كتاب المساجد/ باب من أحق بالإمامة؟ حديث رقم: (٢٩٠، ٢٩١).
وعلق البخاري طرفه الأول في كتاب الأذان/ باب (٥٤) إمامة العبد والمولى.

● قال ﷺ: «إذا أمَّ الرجل القوم وفيهم من هو خير منه لم يزالوا في سفال»[١٠٧].

(ق ٢٥/١٧٥)

(١٠٧) لم نجده.

● لما اجتمع على عهد رسول الله ﷺ عيدان فشهد العيد ثم رخص في الجمعة، قال: «إنا مجمعون»[١٠٨].
(ق ٢٥/١٧٦)

(١٠٨) أخرجه النسائي نحوه: (٣/ ١٩٤).

● قال ﷺ: «لا تصوموا حتى تروه، ولا تفطروا حتى تروه»[١٠٩].
(ق ٢٥/١٧٦)

(١٠٩) سبق تخريجه برقم: (٧٦).

● قال النبي ﷺ: «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب»(١١٠).
(ق ٢٥/١٨١)

(١١٠) سبق تخريجه برقم: (٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧١).

● قال ﷺ: «إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، لكنهما آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده»(١١٣).
(ق ٢٥/١٩٠)

(١١٣) البخاري: كتاب الكسوف/ باب الصلاة في كسوف الشمس. حديث رقم: (١٠٤٠، ١٠٤١، ١٠٤٢، ١٠٤٣) نحوه، و(١٠٤٨). ومسلم: كتاب الكسوف/ باب صلاة الكسوف. حديث رقم: (٦).

● في الصحيحين عن ابن عباس قال: حدثني رجال من الأنصار أنهم كانوا عند النبي ﷺ فرمي بنجم فاستنار، فقال: «ما كنتم تقولون لهذا في الجاهلية؟» فقالوا: كنا نقول: ولد الليلة عظيم أو مات عظيم، فقال: «إنه لا يرمى بها لموت أحد، ولا لحياته، ولكن الله إذا قضى بالقضاء سبح حملة العرش»(١١٤) الحديث.
(ق ٢٥/١٩١)

(١١٤) مسلم: كتاب السلام/ باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان. حديث رقم: (١٢٤) ولم نقف عليه عند البخاري.

● قال ﷺ: «إن البلاء والدعاء ليلتقيان فيعتلجان بين السماء والأرض»(١١٥).
(ق ٢٥/١٩١)

(١١٥) رواه البزار (٣١٣٦، كشف الأستار) من حديث أبي هريرة. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٤٦): رواه البزار، وفيه إبراهيم بن خيثم بن عراك وهو متروك. اهـ. وقد ورد بنحوه من حديث عائشة عند الطبراني في الأوسط (٢٤٩٨).

• قال النبي ﷺ: «من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد»[116] رواه أبو داود وغيره.

(ق ٢٥/١٩٢)

(١١٦) أبو داود: كتاب الطب/ باب في النجوم. حديث رقم: (٣٩٠٥). وابن ماجة: كتاب الأدب/ باب تعلم النجوم. حديث رقم: (٣٧٢٦).

صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٩٥٠).

• قوله ﷺ: «لا يكسفان لموت أحد ولا لحياته»[117].

(ق ٢٥/١٩٢)

(١١٧) سبق تخريجه برقم: (١١٣).

• قال ﷺ: «إن الشمس والقمر يكوران يوم القيامة كأنهما ثوران في نار جهنم»[118].

(ق ٢٥/١٩٣)

(١١٨) البخاري: كتاب بدء الخلق/ باب صفة الشمس والقمر. حديث رقم: (٣٢٠٠) نحوه بلفظ: «الشمس والقمر مكوران يوم القيامة». وهو باللفظ المذكور عند الطحاوي في مشكل الآثار (١/١٨٢) برقم (١٨٤). والطيالسي برقم (٢١٠٣). وابن عدي في الكامل (٣/٩٦٩). وانظر اللآلئ المصنوعة (١/٨٢)، والموضوعات (١/١٤٠)، والعلل المتناهية (١/٣٥)، ومجمع الزوائد (١٠/٣٩٠).

• قال النبي ﷺ للأعرابي الذي قال: إنا نستشفع بك على الله، ونستشفع بالله عليك. فقال: «ويحك إن الله لا يستشفع به على أحد من خلقه. إن شأنه أعظم من ذلك، إن عرشه على سمواته هكذا» وقال بيده مثل القبة: «وإنه ليئط به أطيط الرحل الجديد براكبه»[119] رواه أبو داود وغيره من حديث جبير بن مطعم عن النبي ﷺ.

(ق ٢٥/١٩٤)

(١١٩) أبو داود: كتاب السنة/باب في الجهمية. (٤٧٢٦).ضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦١٥٠).

● في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا سألتم الله الجنة فاسألوه الفردوس، فإنها أعلى الجنة، وأوسط الجنة، وسقفها عرش الرحمن»[١٢٠].

(ق ٢٥/١٩٤)

(١٢٠) البخاري: كتاب الجهاد باب درجات المجاهدين في سبيل الله. حديث رقم: (٢٧٩٠)، ولم نقف عليه عند مسلم.

● قال ﷺ: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم»[١٢١].

(ق ٢٥/١٩٨)

(١٢١) البخاري: كتاب الاعتصام/ باب قول النبي ﷺ: «لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء». حديث رقم: (٧٣٦٢) نحوه. و أحمد في المسند: (٣/ ٣٣٨/ ٣٨٧).

● أمر النبي ﷺ بالاستخارة في قوله: «إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين...»[١٢٢] الحديث.

(ق ٢٥/١٩٩)

(١٢٢) البخاري: كتاب التهجد/ باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى. حديث رقم: (١١٦٦).

● قال النبي ﷺ: «من أتى عرافاً فسأله»[١٢٣] الحديث رواه مسلم من حديث صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي ﷺ.

(ق ٢٥/٢٠٠)

(١٢٣) مسلم: كتاب السلام/ باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان. حديث رقم: (١٢٥).

● قال ﷺ: «من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد»(١٢٤) رواه أبو داود وابن ماجة.
(ق ٢٥/٢٠٠)

(١٢٤) سبق تخريجه برقم: (١١٦).

● في السنن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «صومكم يوم تصومون، وفطركم يوم تفطرون، وأضحاكم يوم تضحون»(١٢٥).
(ق ٢٥/٢٠٢)

(١٢٥) سبق تخريجه برقم: (٥٢).

● عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «الفطر يوم يفطر الناس، والأضحى يوم يضحي الناس»(١٢٦) رواه الترمذي.
(ق ٢٥/٢٠٢)

(١٢٦) الترمذي: كتاب الصوم/ باب ما جاء في الفطر والأضحى متى يكون؟ ح (٨٠٢). صححه الألباني في صحيح الجامع (٤١٦٣). وفي إرواء الغليل برقم (٩٠٥).

● قال ﷺ: «أما أحدهما فيوم فطركم من صومكم، وأما الآخر فيوم تأكلون فيه من نسككم»(١٢٨).
(ق ٢٥/٢٠٥)

(١٢٨) البخاري: كتاب الصوم/ باب صوم يوم الفطر. حديث (١٩٩٠). ومسلم: كتاب الصيام/ باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى. حديث (١٣٨).

● في الصحيح أن النبي ﷺ قال في الأئمة: «يصلون لكم، فإن أصابوا فلكم ولهم، وإن أخطؤوا فلكم وعليهم»(١٢٩).
(ق ٢٥/٢٠٧)

(١٢٩) البخاري: الأذان/ باب إذا لم يتم الإمام وأتم من خلفه. حديث رقم: (٦٩٤).

● في الصحيحين أنه قال: «إنا أمة أمية لا نكتب، ولا نحسب، صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته»[١٣٠].

(ق ٢٥/٢٠٨)

(١٣٠) سبق تخريجه برقم: (٧٠).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «ليس من البر الصوم في السفر»[١٣١].

(ق ٢٥/٢١١)

(١٣١) البخاري: كتاب الصوم/ باب قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد الحر: «ليس من البر الصوم في السفر». حديث رقم: (١٩٤٦).
ومسلم: كتاب الصيام/ باب جوز الصوم والفطر في شهر رمضان. حديث رقم: (٩٢).

● في الصحيحين عن أنس قال: «كنا نسافر مع النبي ﷺ في رمضان فمنا الصائم، ومنا المفطر، فلا يعيب الصائم على الفطر، ولا المفطر على الصائم»[١٣٢].

(ق ٢٥/٢١١)

(١٣٢) البخاري: كتاب الصوم/ باب لم يعب أصحاب النبي ﷺ بعضهم بعضاً في الصوم والإفطار. حديث رقم: (١٩٤٧). ومسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٩٥، ٩٧، ٩٨، ٩٩).

● في المسند عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله يحب أن يؤخذ برخصه، كما يكره أن تؤتى معصيته»[١٣٣].

(ق ٢٥/٢١١)

(١٣٣) أحمد في المسند: (٢/ ١٠٨). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٨٨٢). وفي إرواء الغليل برقم (٥٦٤).

• في الصحيح أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إني رجل أكثر الصوم، أفأصوم في السفر؟ فقال: «إن أفطرت فحسن، وإن صمت فلا بأس»(١٣٤).

(ق ٢٥/٢١١)

(١٣٤) البخاري: كتاب الصوم/ باب الصوم في السفر والإفطار. حديث رقم: (١٩٤٣). ومسلم: كتاب الصيام/ باب التخيير في الصوم والفطر في السفر. حديث رقم: (١٠٣، ١٠٤).

• وفي حديث آخر: «خياركم الذين في السفر يقصرون ويفطرون»(١٣٥).

(ق ٢٥/٢١١)

(١٣٥) مصنف عبد الرزاق ٢/٥٦٦، حديث ٤٤٧٩، ٤٤٨٠.

• في الصحيح عن النبي ﷺ أنه نوى الصوم في السفر، ثم إنه دعا بماء فأفطر، والناس ينظرون إليه(١٣٦).

(ق ٢٥/٢١٢)

(١٣٦) البخاري: كتاب الصوم/ باب من أفطر في السفر ليراه الناس. حديث رقم: (١٩٤٨). ومسلم: كتاب الصيام/ باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان. حديث رقم: (٨٨، ٩٠).

• قال النبي ﷺ: «إذا أقبل الليل من ههنا، وأدبر النهار من ههنا وغربت الشمس فقد أفطر الصائم»(١٣٧).

(ق ٢٥/٢١٦)

(١٣٧) البخاري: كتاب الصوم/ باب الصوم في السفر والإفطار. حديث رقم: (١٩٤١). ومسلم بنحوه في الصيام، حديث (٥٢) من حديث ابن أبي أوفى. والبخاري برقم (١٩٥٤)، ومسلم برقم (٥١) من حديث عمر بنحوه.

● في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها: «أن يوم عاشوراء كان يوماً تصومه قريش في الجاهلية»[١٣٨].

(ق ٢٥/٢٢٠)

(١٣٨) البخاري: كتاب الصوم/ باب صيام يوم عاشوراء. حديث رقم: (٢٠٠٢). ومسلم: كتاب الصيام/ باب صوم يوم عاشوراء. حديث رقم: (١١٣، ١١٦).

● من حديث لقيط بن صبرة أن النبي ﷺ قال له: «وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً»[١٣٩].

(ق ٢٥/٢٢٠)

(١٣٩) أبو داود: كتاب الصوم/ باب الصائم يصب عليه الماء من العطش ويبالغ في الاستنشاق. حديث رقم: (٢٣٦٦). والترمذي: كتاب الصوم/ باب ما جاء في كراهية مبالغة الاستنشاق للصائم. حديث رقم: (٧٨٨).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٩٤٠).

● حديث هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من ذرعه قيء وهو صائم فليس عليه قضاء. وإن استقاء فليقض»[١٤٠].

(ق ٢٥/٢٢١)

(١٤٠) أبو داود: كتاب الصوم/ باب الصائم يستقيء عامداً. حديث رقم: (٢٣٨٠). والترمذي: كتاب الصوم/ باب ما جاء فيمن استقاء عمداً. حديث رقم: (٧٢٠).
صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٩٢٣).

● عن أبي الدرداء: «أن النبي ﷺ قاء فأفطر»[١٤١].

(ق ٢٥/٢٢٢)

(١٤١) أحمد في المسند: (٥/ ١٩٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٨٣) و أبو داود: كتاب الصوم/ باب الصائم يستقيء عامداً. حديث رقم: (٢٣٨١).

● لفظ أحمد: «أن رسول الله ﷺ قاء فتوضأ»[١٤٢]. رواه أحمد عن حسين المعلم.

(ق ٢٥/٢٢٢)

(١٤٢) أحمد في المسند: (٦/ ٤٤٣). والترمذي: كتاب الطهارة/ باب ما جاء في الوضوء من القيء والرعاف. حديث رقم: (٨٧).

● روى الدارقطني وغيره عن حميد عن أنس قال: «احتجم رسول الله ﷺ ولم يتوضأ، ولم يزد على غسل محاجمه»[١٤٣].

(ق ٢٥/٢٢٣)

(١٤٣) سنن الدارقطني ١/ ١٥٧.

● يروى: «ثلاث لا تفطر: القيء، والحجامة، والاحتلام»[١٤٤].

(ق ٢٥/٢٢٣)

(١٤٤) الترمذي: كتاب الصوم/ باب ما جاء في الصائم يذرعه القيء. حديث (٧١٩)، ولم يخرجه غير الترمذي. ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٢٥٦٦).

● وفي لفظ «لا يفطرن لا من قاء ولا من احتلم ولا من احتجم»[١٤٥].

(ق ٢٥/٢٢٣)

(١٤٥) أبو داود: كتاب الصوم/ باب في الصائم يحتلم نهاراً في شهر رمضان. حديث رقم: (٢٣٧٦). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٦١٩).

● في حديث ابن عباس «أنه احجتم وهو محرم صائم»[١٤٦].

(ق ٢٥/٢٢٤)

(١٤٦) أحمد في المسند: (١/ ٢٨٦) و أبو داود: كتاب الصوم/ باب في الرخصة في ذلك. حديث رقم: (٢٣٧٣). والترمذي: كتاب الصوم/ باب ما جاء في الرخصة في ذلك. حديث رقم: (٧٧٧).

● جاء الحديث عن النبي ﷺ بالتبكير بالعصر في يوم الغيم، فقال: «بكروا بالصلاة في يوم الغيم فإنه من ترك صلاة العصر فقد حبط علمه»(١٤٧).

(ق ٢٥/٢٣٠)

(١٤٧) البخاري: كتاب المواقيت/ باب التبكير بالصلاة في يوم غيم. حديث رقم: (٥٩٤) نحوه. وابن ماجة: كتاب الصلة/ باب ميقات الصلاة في الغيم. حديث (٦٩٤).

● في صحيح البخاري عن أسماء بنت أبي بكر قالت: «أفطرنا يوماً من رمضان في غيم على عهد رسول الله ﷺ ثم طلعت الشمس»(١٤٨).

(ق ٢٥/٢٣١)

(١٤٨) البخاري: كتاب الصوم/ باب إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس. حديث رقم: (١٩٥٩).

● قال أبو داود: حدثنا النفيلي، ثنا علي بن ثابت، حدثني عبد الرحمن بن النعمان، ثنا معبد بن هودة، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ: «أنه أمر بالإثمد المروح عند النوم. وقال: ليتقه الصائم»(١٤٩) قال أبو داود: وقال يحيى بن معين: هذا حديث منكر.

(ق ٢٥/٢٣٤)

(١٤٩) أبو داود: كتاب الصوم/ باب في الكحل عند النوم للصائم. حديث رقم: (٢٣٧٧).

● روى الترمذي بسنده عن أنس بن مالك قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: اشتكيت عيني أفأكتحل وأنا صائم؟ قال «نعم»(١٥٠). قال الترمذي: ليس بالقوي، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء. وفيه أبو عاتكة؛ قال البخاري: منكر الحديث.

(ق ٢٥/٢٣٥)

(١٥٠) الترمذي: كتاب الصوم/ باب ما جاء في الكحل للصائم. حديث رقم: (٧٢٦)، ولم يخرجه أحد غيره.

● قوله ﷺ: «وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً»(١٥١).

(ق ٢٥/٢٣٥)

(١٥١) سبق تخريجه برقم: (١٣٩).

● في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان من النار، وإنما تطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ»(١٥٢).

(ق ٢٥/٢٣٨)

(١٥٢) أحمد في المسند: (٤/ ٢٢٦). و أبو داود: كتاب الأدب/ باب ما يقال عند الغضب. حديث رقم: (٤٧٨٤).

● قال ﷺ لمن أكل لحم الغنم: إن شئت فتوضأ، وإن شئت فلا تتوضأ»(١٥٣).

(ق ٢٥/٢٤٠)

(١٥٣) مسلم: كتاب الحيض/ باب الوضوء من لحوم الإبل. حديث رقم: (٩٧).

● قال ﷺ: «إن الإبل خلقت من جن»(١٥٤).

(ق ٢٥/٢٤٠)

(١٥٤) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب النهي عن الصلاة في مبارك الإبل. حديث رقم: (٤٩٣) بلفظ: «فإنهما من الشياطين» من حديث البراء. وابن ماجة: كتاب المساجد/ باب الصلاة في أعطان الإبل ومراح الغنم. حديث رقم: (٧٦٩). من حديث ابن مغفل بنحوه
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٢٢٨).

● و «إن على ذروة كل بعير شيطاناً»(١٥٥).

(ق ٢٥/٢٤٠)

(١٥٥) أحمد في المسند: (٣/ ٤٩٤)، (٤/ ٢٢١) نحوه. والدارمي: (٢/ ٢٨٥) عدا لفظ: «إنها جن خلقت من جن». صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٩١٩).

• قال ﷺ: «الفخر والخيلاء في الفدادين أصحاب الإبل، والسكينة في أهل الغنم»(١٥٦).

(ق ٢٥/٢٤٠)

(١٥٦) البخاري: كتاب بدء الخلق/ باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال. حديث رقم: (٣٣٠١، ٣٣٠٢). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه. حديث رقم: (٨٥، ٨٦، ٨٧، ٨٩).

• الحديث الذي فيه «النهي عن الصلاة في المقبرة والمجزرة والمزبلة والحشوش وقارعة الطريق ومعاطن الإبل، وظهر بيت الله الحرام»(١٥٧).

(ق ٢٥/٢٤١)

(١٥٧) الترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في كراهية ما يصلى إليه وفيه. حديث رقم: (٣٤٦، ٣٤٧) وابن ماجة: كتاب المساجد/ باب المواضع التى تكره فيها الصلاة. حديث رقم: (٧٤٦، ٧٤٧).

• قال ﷺ: «الصوم جنة»(١٦٠).

(ق ٢٥/٢٤٥)

(١٦٠) البخاري: كتاب الصوم/ باب فضل الصوم. حديث رقم: (١٨٩٤). ومسلم: كتاب الصيام/ باب فضل الصيام. حديث رقم: (١٦٢).

• قال ﷺ: «إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم فضيقوا مجاريه بالجوع بالصوم»(١٦١).

(ق ٢٥/٢٤٥)

(١٦١) البخاري: كتاب الاعتكاف/ باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه. حديث رقم: (٢٠٣٨، ٢٠٣٩) دون قوله: «فضيقوا مجاريه». ومسلم: كتاب السلام/ باب بيان أنه يستحب لمن رؤي خالياً بامرأة... حديث رقم: (٢٣، ٢٤).

• قال النبي ﷺ: «إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة، وغلقت أبواب النار، وصفدت الشياطين»(١٦٤).

(ق ٢٥/٢٤٦)

(١٦٤) البخاري في الصوم، حديث (١٨٩٩) بنحوه. ومسلم: كتاب الصيام/ باب فضل شهر رمضان. حديث رقم: (١، ٢).

• قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح عن الله تعالى: «قال: الصوم لي وأنا أجزي به؛ يدع شهوته وطعامه من أجلي»(١٦٥).

(ق ٢٥/٢٤٨)

(١٦٥) البخاري: كتاب الصوم/ باب فضل الصوم. حديث رقم: (١٨٩٤). ومسلم: كتاب الصيام/ باب فضل الصيام. حديث رقم: (١٦٤).

• قال ﷺ: «أفضل الصيام وأعدل الصيام صيام داود عليه السلام، كان يصوم يوماً ويفطر يوماً ولا يفر إذا لاقى»(١٦٦).

(ق ٢٥/٢٥٠)

(١٦٦) البخاري: كتاب الصوم/ باب حق الأهل في الصوم. حديث رقم: (١٩٧٧). ومسلم: كتاب الصيام/ باب النهي عن صوم الدهر. حديث رقم: (١٨١، ١٨٥).

• عن النبي ﷺ قوله: «أفطر الحاجم والمحجوم»(١٦٧).

(ق ٢٥/٢٥٢)

(١٦٧) أبو داود: كتاب الصوم/ باب الصائم يحتجم. حديث رقم: (٢٣٦٧، ٢٣٦٨، ٢٣٦٩، ٢٣٧٠، ٢٣٧١) من. حديث ثوبان.و الترمذي: كتاب الصوم/ باب كراهية الحجامة للصائم. حديث رقم: (٧٧٤) من حديث رافع. وأحمد (٣/ ٤٥٦). وعلقه البخاري في كتاب الصوم/ باب الحجامة والقيء للصائم بصيغة التمريض، ويراجع الشرح في فتح الباري. صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (١١٤٧)، وفي إرواء الغليل برقم (٩٣١).

● في الصحيح: «أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم محرم»[١٦٨].

(ق ٢٥/٢٥٢)

(١٦٨) سبق تخريجه برقم: (١٤٦).

● عن ابن عباس «احتجم النبي ﷺ على رأسه وهو محرم»[١٧٠].

(ق ٢٥/٢٥٣)

(١٧٠) البخاري: كتاب الطب/ باب الحجم في السفر والإحرام. حديث رقم: (٥٦٩٥).
ومسلم: كتاب الحج/ باب جواز الحجامة للمحرم. حديث رقم: (٨٧، ٨٨).

● عن رافع بن خديج قال ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم»[١٧٢].

(ق ٢٥/٢٥٥)

(١٧٢) تقدم تخريجه برقم (١٦٧).

● قال ﷺ للقيط بن صبرة: «وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً»[١٧٣].

(ق ٢٥/٢٦٦)

(١٧٣) سبق تخريجه برقم: (١٣٩).

● قال ﷺ: «أحب الصلاة إلى الله صلاة داود، وأحب الصيام إلى الله صيام داود: كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه، وكان يصوم يوماً، ويفطر يوماً»[١٧٥].

(ق ٢٥/٢٧٠)

(١٧٥) البخاري: كتاب التهجد/ باب من نام عند السحر. حديث رقم: (١١٣١).

● قال النبي ﷺ: «عليكم هدياً قاصداً، عليكم هدياً قاصداً»[١٧٦].

(ق ٢٥/٢٧٢)

(١٧٦) أحمد في المسند: (٥/ ٣٥٠، ٣٦١). والحاكم: (١/ ٣١٢).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٩٦٥).

● قال ﷺ: «إن هذا الدين متين، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فاستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة، والقصد القصد تبلغوا»[١٧٧].

(ق ٢٥/٢٧٢)

(١٧٧) البخاري: كتاب الإيمان/ باب الدين يسر. حديث رقم: (٣٩).

● في الصحيحين عن أنس أن نفراً من أصحاب النبي ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السر، فقال بعضهم: أما أنا فأصوم لا أفطر، وقال الآخر: أما أنا فأقوم لا أنام، وقال الآخر: أما أنا فلا أتزوج النساء، وقال الآخر: أما أنا فلا آكل اللحم. فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «ما بال أقوام يقولون: كذا، وكذا، لكني أصلي وأنام، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، وآكل اللحم، فمن رغب عن سنتي فليس مني»[١٧٨].

(ق ٢٥/٢٧٣)

(١٧٨) البخاري: كتاب النكاح/ باب في الترغيب في النكاح. حديث رقم: (٥٠٦٣).
ومسلم: كتاب النكاح/ باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه. حديث رقم: (٥).

● في الصحاح من غير وجه عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أنه كان قد جعل يصوم النهار، ويقوم الليل، ويقرأ القرآن في كل ثلاث، فنهاه النبي ﷺ عن ذلك، وقال: «لا تفعل، فإنك إذا فعلت ذلك هجمت له العين، ونفهت له النفس» أي غارت العين، وملت النفس، وسئمت. وقال له: «إن لنفسك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً، فآت كل ذي حق حقه»[١٧٩].

(ق ٢٥/٢٧٤)

(١٧٩) البخاري: كتاب التهجد/ باب رقم: (٢٠). حديث رقم: (١١٥٣). ومسلم:

كتاب الصيام/ باب النهي عن صوم الدهر. حديث رقم: (١٨٨).

● ثم أمره النبي ﷺ أن يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، وقال: «إنه يعدل صيام الدهر، وأمره أن يقرأ القرآن في كل شهر مرة، فقال: إني أطيق أفضل من ذلك، ولم يزل يزايده، حتى قال: فصم يوماً، وأفطر يوماً، فإن ذلك أفضل الصيام. قال: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: لا أفضل من ذلك»[١٨٠].

(ق ٢٥/٢٧٤)

(١٨٠) البخاري: كتاب الصوم/ باب صوم الدهر. حديث رقم: (١٩٧٦). ومسلم: كتاب الصيام/ باب النهي عن صوم الدهر. حديث رقم: (١٨١).

● سئل ﷺ عمن يصوم يوماً ويفطر يوماً، فقال: «ذلك أفضل الصيام»[١٨١].

(ق ٢٥/٢٧٥)

(١٨١) مسلم: كتاب الصيام/ باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر. حديث رقم: (١٩٦، ١٩٧).

● في الصحيح أنه لما قرب من العدو في غزوة الفتح في رمضان، أمر أصحابه بالفطر، فبلغه أن قوماً صاموا فقال: «أولئك العُصاةُ»[١٨٢].

(ق ٢٥/٢٧٥)

(١٨٢) مسلم: كتاب الصيام/ باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر. حديث رقم: (٩٠).

● وصلى ﷺ على ظهر دابته مرة، وأمر من معه أن يصلوا على ظهور دوابهم، فوثب رجل عن ظهر دابته فصلى على الأرض، فقال النبي ﷺ: «مخالف، خالف الله به»[١٨٣].

(ق ٢٥/٢٧٦)

(١٨٣) ابن عساكر في تاريخ دمشق (٩ –آ/ ٢٠١).

● في الصحيحين عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»[١٨٤].

(ق ٢٥/٢٧٦)

(١٨٤) البخاري: كتاب الأيمان/ باب النذر في الطاعة. حديث رقم: (٦٦٩٦)، ولم يخرجه مسلم.

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «كفارة النذر كفارة يمين»[١٨٥].

(ق ٢٥/٢٧٧)

(١٨٥) مسلم: كتاب النذر/ باب في كفارة النذر. حديث رقم: (١٣).

● وقال ﷺ: «النذر حلفة»[١٨٦].

(ق ٢٥/٢٧٧)

(١٨٦) لم نقف عليه بهذا اللفظ.

● في السنن عنه ﷺ: «لا نذر في معصية، وكفارته كفارة يمين»[١٨٧].

(ق ٢٥/٢٧٧)

(١٨٧) أبو داود: كتاب الأيمان والنذور/ باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية. حديث رقم: (٣٢٩٠). والترمذي: كتاب النذور الأيمان/ باب ما جاء عن رسول الله ﷺ: أن لا نذر في وصية. حديث رقم: (١٥٢٤، ١٥٢٥). والنسائي في الأيمان (٧/ ٢٦، ٢٧). وابن ماجه في الكفارات، حديث (٢١٢٥). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٤٢٣)، وفي إرواء الغليل برقم (٢٥٩٠).

● روى البخاري في صحيحه، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ رأى رجلاً قائماً في الشمس، فقال: «ما هذا؟ فقالوا: هذا أبو إسرائيل، نذر أن يقوم، ولا يستظل، ولا يتكلم، وأن يصوم. فقال: مروه فليتكلم،

وليستظل، وليقعد، وليتم صومه»[١٨٨].

(ق ٢٥/٢٧٧)

(١٨٨) البخاري: كتاب الأيمان والنذور/ باب النذر فيما لا يملك وفي معصية. حديث رقم: (٦٧٠٤).

● في حديث عقبة بن عامر أن أخته لما نذرت أن تحج ماشية، قال النبي ﷺ: «إن الله لغني عن تعذيب أختك نفسها، مرها فلتركب ولتهد. وروي: ولتصم»[١٨٩].

(ق ٢٥/٢٧٧)

(١٨٩) البخاري: كتاب جزاء الصيد/ باب من نذر المشي إلى الكعبة. حديث رقم: (١٨٦٦) نحوه. ومسلم: كتاب النذر/ باب من نذر أن يمشي إلى الكعبة. حديث رقم: (١١) نحوه. و أبو داود: كتاب الأيمان والنذور/ باب ما جاء في النذر في المعصية. حديث رقم: (٣٢٩٣، ٣٢٩٥، ٣٢٩٦).

● روى أبو داود في سننه، في قصة الرجل الذي أصابته جراحة فاستفتى من كان معه هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ فقالوا: لا نجد لك رخصة، فاغتسل، فمات. فقال النبي ﷺ: «قتلوه، قتلهم الله، هلاَّ سألوا إذا لم يعلموا؛ فإنما شفاء العيِّ السؤال»[١٩٠].

(ق ٢٥/٢٧٩)

(١٩٠) أبو داود: كتاب الطهارة/ باب في المجروح يتيمم. حديث رقم: (٣٣٦، ٣٣٧). وابن ماجة: كتاب الطهارة/ باب في المجروح تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه إن اغتسل. حديث رقم: (٥٧٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٢٣٨، ٤٢٣٩).

● روي عن عمرو بن العاص، لما أصابته الجنابة في غزوة ذات السلاسل، وكانت ليلة باردة فتيمم، وصلى بأصحابه، بالتيمم، ولما رجعوا ذكروا ذلك للنبي ﷺ، فقال: «يا عمرو: أصليت بأصحابك، وأنت

جنب؟ فقال: يا رسول الله! إني سمعت الله يقول: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ [النساء: ٢٩] فضحك، ولم يقل شيئاً»[١٩١].

(ق ٢٨٠/٢٥)

(١٩١) أبو داود: كتاب الطهارة/ باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم؟ حديث رقم: (٣٣٤)، وأحمد في المسند: (٤/ ٢٠٣، ٢٠٤).
صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (١٥٤).

● ثبت عنه في الصحاح أنه ﷺ قال: «من قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيامة»[١٩٢].

(ق ٢٨٠/٢٥)

(١٩٢) البخاري: كتاب الأدب/ باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال. حديث رقم: (٦١٠٣) نحوه. ومسلم: كتاب الإيمان/ باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه.
حديث رقم: (١٧٥، ١٧٦).

● وفي الحديث الآخر: «عبدي بادأني بنفسه، فحرمت عليه الجنة، وأوجبت له النار»[١٩٣].

(ق ٢٨٠/٢٥)

(١٩٣) البخاري بنحوه: كتاب الأنبياء، حديث (٣٤٦٧).

● لما نذرت أخت عقبة بن عامر أن تحج ماشية حافية، قال النبي ﷺ: «إن الله لغني عن تعذيب أختك نفسها، مرها فلتركب»[١٩٤]. وروي: «أنه أمرها بالهدي» وروي: «بالصوم».

(ق ٢٨٢/٢٥)

(١٩٤) سبق تخريجه برقم: (١٨٩).

● حديث جويرية في تسبيحها بالحصى، أو النوى، وقد دخل عليها ضحى، ثم دخل عليها عشية، فوجدها على تلك الحال. وقوله لها: «لقد

قلت بعدك أربع كلمات، ثلاث مرات، لو وزنت بما قلت منذ اليوم لرجحت»[195].

(ق ٢٥/٢٨٢)

(١٩٥) مسلم بنحوه في الذكر والدعاء، حديث (٧٩). وأحمد في المسند: (١/ ٢٥٨). و أبو داود: كتاب الوتر/ باب التسبيح على الحصى. حديث رقم: (١٥٠٣).

● قال النبي ﷺ لعائشة لما اعتمرت من التنعيم عام حجة الوادع: «أجرك على قدر نصبك»[196].

(ق ٢٥/٢٨٣)

(١٩٦) البخاري: كتاب العمرة/ باب أجر العمرة على قدر النصب. حديث ١٧٨٧. ومسلم: كتاب الحج/ باب بيان وجوه الإحرام.. حديث ١٢٦.

● صح عن النبي ﷺ أنه قال عن ليلة القدر: «هي في العشر الأواخر من رمضان»[197].

(ق ٢٥/٢٨٤)

(١٩٧) البخاري: كتاب ليلة القدر/ باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر. حديث رقم: (٢٠١٦، ٢٠١٧).

● قال النبي ﷺ: «تحروها في العشر الأواخر»[198].

(ق ٢٥/٢٨٥)

(١٩٨) البخاري: كتاب ليلة القدر/ باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر. حديث رقم: (٢٠١٧، ٢٠٢٠). ومسلم: كتاب الصيام/ باب فضل ليلة القدر. حديث رقم: (٢١١).

● كان أبي بن كعب يحلف أنها ليلة سبع وعشرين. فقيل له: بأي شيء علمت ذلك؟ فقال: بالآية التي أخبرنا رسول الله: «أخبرنا أن الشمس تطلع صبحة صبيحتها كالطشت، لا شعاع لها»[199].

(ق ٢٥/٢٨٥)

(١٩٩) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الترغيب في قيام رمضان. حديث (١٧٩).

● في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: «أفضل الأيام عند الله يوم النحر ثم يوم القر»(٢٠٠).

(ق ٢٥/٢٨٨)

(٢٠٠) أحمد في المسند: (٤/ ٣٥٠). و أبو داود: كتاب المناسك/ باب في الهدي إذا عطب قبل أن يبلغ. حديث رقم: (١٧٦٥).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «يوم النحر هو يوم الحج الأكبر»(٢٠١).

(ق ٢٥/٢٨٨)

(٢٠١) البخاري: كتاب التفسير/ باب: ﴿إلا الذين عاهدتم من المشركين﴾. حديث رقم: (٤٦٥٧).

● روي أن النبي ﷺ كان إذا دخل رجب يقول: «اللهم! بارك لنا في رجب، وشعبان، وبلغنا رمضان»(٢٠٣).

(ق ٢٥/٢٩١)

(٢٠٣) أحمد في المسند: (١/ ٢٥٩) نحوه. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٦٨): رواه البزار، وفيه زائدة بن أبي الرقاد، قال البخاري: منكر الحديث، وجهله جماعة. اهـ.

● في صحيح البخاري عن ابن عباس أن النبي ﷺ رأى رجلاً قائماً في الشمس، فقال: «من هذا؟ فقالوا: هذا أبو إسرائيل، نذر أن يقوم في الشمس، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم. فقال: مروه فليجلس وليستظل وليتكلم، وليتم صومه»(٢٠٤).

(ق ٢٥/٢٩٢)

(٢٠٤) سبق تخريجه برقم: (١٨٨).

• في الحديث الصحيح: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»[٢٠٥].

(ق ٢٥/٢٩٣)

(٢٠٥) سبق تخريجه برقم: (١٨٤).

• قال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر. فليقل خيراً أو ليصمت»[٢٠٦].

(ق ٢٥/٢٩٣)

(٢٠٦) البخاري: كتاب الأدب/ باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره. حديث رقم: (٦٠١٨، ٦٠١٩). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت. حديث رقم: (٧٤).

• في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: «كل كلام ابن آدم عليه لا له، إلا أمراً بمعروف، أو نهياً عن منكر، أو ذكراً لله تعالى»[٢٠٧].

(ق ٢٥/٢٩٤)

(٢٠٧) الترمذي: كتاب الزهد/ باب رقم: ٦٢). حديث رقم: (٢٤١٢). وابن ماجة: كتاب الفتن/ باب كف اللسان في الفتنة. حديث رقم: (٣٩٧٤).

• قول عائشة: «ما زال رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر حتى قبضه الله»[٢٠٨].

(ق ٢٥/٢٩٥)

(٢٠٨) البخاري: كتاب الاعتكاف/ باب الاعتكاف في العشر الأواخر. حديث رقم: (٢٠٢٦). ومسلم: كتاب الاعتكاف/ باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان. حديث رقم: (٥).

• في الصحيح[٢٠٩] أنه أراد أن يعتكف مرة، فطلب نساؤه الاعتكاف معه، فرأى أن مقصود بعضهن المباهاة، فأمر بالخيام فقوضت،

وترك الاعتكاف ذلك العام، حتى قضاه من شوال.

(ق ٢٥/٢٩٥)

(٢٠٩) البخاري: كتاب الاعتكاف/ باب اعتكاف النساء. حديث رقم: (٢٠٣٣). ومسلم: كتاب الاعتكاف/ باب متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه. حديث رقم: (٦).

● ثبت عنه ﷺ أنه قال: «إذا مرض العبد أو سافر كتب له من العمل ما كان يعمل وهو صحيح مقيم»(٢١٠).

(ق ٢٥/٢٩٧)

(٢١٠) البخاري: كتاب الجهاد/ باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة. حديث رقم: (٢٩٩٦).

● وثبت عنه ﷺ أنه قال: «إن الله وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة»(٢١١).

(ق ٢٥/٢٩٧)

(٢١١) أبو داود: كتاب الصوم/ باب اختيار الفطر. حديث رقم: (٢٤٠٨). والترمذي: كتاب الصوم/ باب ما جاء في الرخصة في الإفطار للحبلى والمرضع. حديث رقم: (٧١٥). حسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٨٣١).

● قال النبي ﷺ: «من فطر صائماً فله مثل أجره»(٢١٢).

(ق ٢٥/٢٩٨)

(٢١٢) أحمد (٤/١١٤). والترمذي في الصوم، حديث (٨٠٧). وابن ماجه في الصوم، حديث (١٧٤٦).

● في حديث موضوع مكذوب على النبي ﷺ: «أنه من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر السنة»(٢١٣).

(ق ٢٥/٣٠٠)

(٢١٣) البيهقي في الشعب، برقم (٣٧٩١، ٣٧٩٥). وابن عدي في الكامل (٥/١٥٨٤). والعقيلي في الضعفاء (٤/٦٥). والطبراني في الكبير (١٠٠٧).

وانظر مجمع الزوائد (٣/ ١٨٩) . ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٥٨٨٥) .

● في صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «سيكون في ثقيف كذاب، ومُبير»(٢١٤).

(ق ٢٥/٣٠١)

(٢١٤) مسلم: كتاب فضائل الصحابة/ باب ذكر كذاب ثقيف ومبيرها. حديث رقم: (٢٢٩).

● قال النبي ﷺ لما سئل: أي الناس أشد بلاء فقال: «الأنبياء ثم الصالحون ثم الأمثل فالأمثل. يبتلى الرجل على حسب دينه فإن كان في دينه صلابة زيد في بلائه، وإن كان في دينه رقة خفف عنه، ولا يزال البلاء بالمؤمن حتى يمشي على الأرض وليس عليه خطيئة»(٢١٥) رواه الترمذي وغيره.

(ق ٢٥/٣٠٢)

(٢١٥) الترمذي: كتاب الزهد/ باب ما جاء في الصبر على البلاء. حديث رقم: (٢٣٩٨). وابن ماجة: كتاب الفتن/ باب الصبر على البلاء. حديث رقم: (٤٠٢٣).

● جاء في الحديث: «ثلاث من نجا منهن فقد نجا: موتي، وقتل خليفة مضطهد، والدجال»(٢١٦).

(ق ٢٥/٣٠٣)

(٢١٦) أحمد في المسند: (٤/ ١٠٥، ١٠٦، ١٠٩، ١١٠)، (٥/ ٣٣، ٢٨٨).
قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٣٣٧): رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد رجال الصحيح غير ربيعة بن لقيط وهو ثقة. اهـ.

● قال النبي ﷺ: «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده، وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده. والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل

الله»(٢١٧).

(ق ٣٠٤/٢٥)

(٢١٧) البخاري: كتاب فرض الخمس/ باب قول النبي ﷺ: «أحلت لكم الغنائم». حديث رقم: (٣١٢٠، ٣١٢١). ومسلم: كتاب الفتن/ باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل. حديث رقم: (٧٦).

● قال النبي ﷺ في وصف الخوارج: «يَحقِر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، أينما لقيتموهم فاقتلوهم. فإن في قتلهم أجراً عند الله لمن قتلهم يوم القيامة»(٢١٨).

(ق ٣٠٥/٢٥)

(٢١٨) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب علامات النبوة في الإسلام. حديث رقم: (٣٦١٠، ٣٦١١). ومسلم: كتاب الزكاة/ باب ذكر الخوارج وصفاتهم. حديث رقم: (١٤٧، ١٤٨، ١٥٤).

● قال ﷺ: «تمرق مارقة على حين فرقة من المسلمين، يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق»(٢١٩).

(ق ٣٠٥/٢٥)

(٢١٩) مسلم: كتاب الزكاة/ باب ذكر الخوارج وصفاتهم. حديث رقم: (١٥٠، ١٥٢)، ولم نقف عليه عند البخاري.

● في الحديث الصحيح قال: «إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»(٢٢٠).

(ق ٣٠٦/٢٥)

(٢٢٠) البخاري: كتاب الصلح/ باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي رضى الله عنه: «ابني هذا سيد». حديث رقم: (٢٧٠٤).

• في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «ليس منا من لطم الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية»(٢٢١).

(ق ٢٥/٣٠٨)

(٢٢١) البخاري: كتاب الجنائز/ باب ليس منا من شق الجيوب. حديث رقم: (١٢٩٤). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب تحريم ضرب الخدود. حديث رقم: (١٦٥).

• قال ﷺ: «أنا بريء من الصالقة، والحالقة، والشاقة»(٢٢٢).

(ق ٢٥/٣٠٨)

(٢٢٢) مسلم: كتاب الإيمان/ باب تحريم ضرب الخدود. حديث رقم: (١٦٧).

• قال ﷺ: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران، ودرع من جرب»(٢٢٣).

(ق ٢٥/٣٠٨)

(٢٢٣) مسلم: كتاب الجنائز/ باب التشديد في النياحة. حديث رقم: (٢٩).

• في المسند عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من رجل يصاب بمصيبة، فيذكر مصيبته وإن قدمت، فيحدث لها استرجاعاً، إلا أعطاه الله من الأجر مثل أجره يوم أصيب بها»(٢٢٤).

(ق ٢٥/٣٠٨)

(٢٢٤) أحمد في المسند: (١/ ٢١٠). وابن ماجة: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في الصبر على المصيبة. حديث رقم: (١٦٠٠). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٥٤٤٢).

• قال النبي ﷺ في الخوارج: «يقتلون أهلَ الإسلام، ويَدَعون أهلَ الأوثان»(٢٢٥).

(ق ٢٥/٣٠٩)

(٢٢٥) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب قول الله تعالى: ﴿وإلى عاد أخاهم هوداً قال ياقوم

اعبدوا الله ﴾. حديث رقم: (٣٣٤٤). ومسلم: كتاب الزكاة/ باب ذكر الخوارج وصفاتهم. حديث رقم: (١٤٣).

● قال النبي ﷺ: «إنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور. فإن كل بدعة ضلالة»(٢٢٦).

(ق ٢٥/٣١٠)

(٢٢٦) سبق تخريجه برقم: (٥).

● لما قدم النبي ﷺ المدينة وجد اليهود تصوم يوم عاشوراء، فقال: «ما هذا؟ فقالوا، هذا يوم نجى الله فيه موسى من الغرق فنحن نصومه، فقال: نحن أحق بموسى منكم. فصامه وأمر بصيامه»(٢٢٧).

(ق ٢٥/٣١٠)

(٢٢٧) البخاري: كتاب الصوم/ باب صيام يوم عاشوراء. حديث رقم: (٢٠٠٤). ومسلم: كتاب الصيام/ باب صوم يوم عاشوراء. حديث رقم: (١٢٧، ١٢٨).

● كان ﷺ يقول: «هذا يوم عاشوراء، وأنا صائم فيه فمن شاء صام»(٢٢٨).

(ق ٢٥/٣١١)

(٢٢٨) البخاري: المصدر السابق. حديث رقم: (٢٠٠٣). ومسلم: كتاب الصيام/ باب صوم يوم عاشوراء. حديث رقم: (١٢٦).

● قال ﷺ: «صوم يوم عاشوراء يكفر سنة، وصوم يوم عرفة يكفر سنتين»(٢٢٩).

(ق ٢٥/٣١١)

(٢٢٩) مسلم: كتاب الصيام/ باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر. حديث رقم: (١٩٦، ١٩٧) و أحمد في المسند: (٥/ ٢٩٦، ٢٩٧، ٣٠٤).

• قال ﷺ: «لئن عشت إلى قابل لأصومنَّ التاسع»[230].

(ق ٢٥/٣١١)

(٢٣٠) مسلم: كتاب الصيام/ باب أي يوم يصام في عاشوراء؟ حديث رقم: (١٣٣، ١٣٤).

• يروى عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه أنه قال: بلغنا: «أنه من وسع على أهله يوم عاشوراء وسع الله عليه سائر سنته»[232].

(ق ٢٥/٣١٣)

(٢٣٢) سبق تخريجه برقم: (٢١٣).

• في الصحيح عن النبي ﷺ: «أنه نهى عن النذر وقال: إنه لا يأتي بخير، وإنما يستخرج به من البخيل»[233].

(ق ٢٥/٣١٤)

(٢٣٣) البخاري: كتاب الإيمان والنذور/ باب الوفاء بالنذر وقول الله تعالى: ﴿يوفون بالنذر﴾. حديث رقم: (٦٦٩٢، ٦٦٩٣). ومسلم: كتاب النذر/ باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً. حديث رقم: (٣، ٤، ٥، ٦).

• قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «إن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»[234].

(ق ٢٥/٣١٤)

(٢٣٤) مسلم: كتاب الجمعة/ باب تخفيف الصلاة والخطبة. حديث رقم: (٤٣).

• قال النبي ﷺ: «ما من نبي إلا قد أنذر أمته الدجال: وأنا أنذركموه، إنه أعور وإن الله ليس بأعور، مكتوب بين عينيه كافر ـ ك ف ر ـ يقرؤه كل مؤمن قارئ وغير قارئ، واعلموا أن أحداً منكم لن يرى ربه حتى يموت»[235].

(ق ٢٥/٣١٤)

(٢٣٥) مسلم: كتاب الفتن/ باب ذكر ابن صياد. حديث رقم: (٩٥، ١٠١).

• في الصحيح أنه ﷺ قال: «إذا قعد أحدكم في الصلاة فليستعذ بالله من أربع، يقول: «اللهم! إني أعوذ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال»[٢٣٦].

(ق ٢٥/٣١٥)

(٢٣٦) مسلم: كتاب المساجد/ باب ما يستعاذ منه في الصلاة. حديث رقم: (١٢٨، ١٣٠).

• قال ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون دجالون كذابون، كلهم يزعم أنه رسول الله»[٢٣٧].

(ق ٢٥/٣١٥)

(٢٣٧) البخاري: كتاب الفتن/ باب حدثنا مسدد. حديث رقم: (٧١٢١). ومسلم: كتاب الفتن/ باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكانه. حديث رقم: (٨٤).

• قال ﷺ: «يكون بين يدي الساعة كذابون دجالون، يحدثونكم بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فإياكم وإياهم»[٢٣٨].

(ق ٢٥/٣١٥)

(٢٣٨) مسلم: المقدمة/ باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والاحتياط في تحملها. حديث ٦. والبيهقي في الدلائل ٦/ ٥٥٠.

• في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «يقول الله تعالى: من عادى لي ولياً فقد بارزني بالمحاربة، وما تقرب إلي عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي

يبطش بها، ورجله التي يمشي بها. فبي يسمع، وبي يبصر، وبي يبطش، وبي يمشي، ولئن سألني لأعطينه، ولأن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت في شيء أنا فاعله ترددي في قبض نفس عبدي المؤمن، يكره الموت وأكره مساءته ولا بد له منه»(٢٣٩).

(ق ٢٥/٣١٦)

(٢٣٩) البخاري: كتاب الرقاق/ باب التواضع. حديث رقم: (٦٥٠٢).

• قال النبي ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى»(٢٤٠).

(ق ٢٥/٣١٧)

(٢٤٠) البخاري: كتاب بدء الوحي/ باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ. حديث رقم: (١). ومسلم: كتاب الإمارة/ باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية». حديث رقم: (١٥٥).

• قال ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»(٢٤١).

(ق ٢٥/٣١٧)

(٢٤١) مسلم: كتاب الأقضية/ باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور. حديث رقم: (١٨). وعلقه البخاري في البيوع/ باب (٦٠) النجش، وفي الاعتصام/ باب (٢٠) إذا اجتهد العامل.

• قال ﷺ: «الحلال بين والحرام بين، وبين ذلك أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس؛ فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله محارمه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب»(٢٤٢).

(ق ٢٥/٣١٧)

(٢٤٢) البخاري: كتاب الإيمان/ باب فضل من استبرأ لدينه. حديث رقم: (٥٢).
ومسلم: كتاب المساقاة/ باب أخذ الحلال وترك الشبهات. حديث رقم: (١٠٧، ١٠٨).

● قال النبي ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»(٢٤٣).

(ق ٢٥/٣٢٣)

(٢٤٣) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب ما ذكر عن بني إسرائيل. حديث رقم: (٣٤٥٦).
ومسلم: كتاب العلم/ باب اتباع سنن اليهود والنصارى. حديث رقم: (٦).

● في الصحيحين عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء»(٢٤٤).

(ق ٢٥/٣٢٤)

(٢٤٤) البخاري: كتاب النكاح/ باب ما يتقى من شؤم المرأة. حديث رقم: (٥٠٩٦).
ومسلم: كتاب الذكر والدعاء/ باب أكثر أهل الجنة الفقراء. حديث رقم: (٩٧، ٩٨).

● في صحيح البخاري عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»(٢٤٥).

(ق ٢٥/٣٢٤)

(٢٤٥) البخاري: كتاب المغازي/ باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر. حديث رقم: (٤٤٢٥).

● وروي أيضاً: «هلكت الرجال حين أطاعت النساء»(٢٤٦).

(ق ٢٥/٣٢٤)

(٢٤٦) أحمد في المسند: (٥/ ٤٥). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٦١١٠)، وفي سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم (٤٣٦).

● قال ﷺ لأمهات المؤمنين لما راجعنه في تقديم أبي بكر: «إنكن صواحب يوسف»(٢٤٧).

(ق ٢٥/٣٢٤)

(٢٤٧) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب قول الله تعالى: ﴿لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين﴾. حديث رقم: (٣٣٨٤). ومسلم في الصلاة، حديث (٩٤، ٩٥).

● قال ﷺ في الحديث الآخر: «ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب للب ذي اللب من إحداكن»(٢٤٨).

(ق ٢٥/٣٢٤)

(٢٤٨) البخاري: كتاب الحيض/ باب ترك الحائض الصوم. حديث رقم: (٣٠٤). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات. حديث رقم: (١٣٢).

● لما أنشده الأعشى ـ أعشى باهلة ـ أبياته التي يقول فيها: «وهن شر غالب لمن غلب» جعل النبي ﷺ يرددها ويقول: «وهن شر غالب لمن غلب»(٢٤٩).

(ق ٢٥/٣٢٤)

(٢٤٩) أحمد في المسند: (٢/ ٢٠١، ٢٠٢). والبيهقي (١٠/ ٢٤٠). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٣٣٤، ٣٣٥): رواه عبد الله بن أحمد، ورجاله ثقات. وانظر تعليق الشيخ أحمد شاكر على المسند (٦٨٨٥) حيث قال: إسناده صحيح.

● قال ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم»(٢٥٠).

(ق ٢٥/٣٢٥)

(٢٥٠) أحمد في المسند: (٢/ ٥٠). وأبو داود: كتاب اللباس/ باب في لبس الشهرة. حديث رقم: (٤٠٣١). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٠٢٥).

● روى البيهقي بإسناد صحيح ـ في (باب كراهية الدخول على المشركين يوم عيدهم في كنائسهم، والتشبه بهم يوم نيروزهم.

ومهرجانهم) ـ عن سفيان الثوري، عن ثور بن يزيد، عن عطاء بن دينار، قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «لا تعلموا رطانة الأعاجم ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم، فإن السخط ينزل عليهم»(٢٥١).

(ق ٢٥/٣٢٥)

(٢٥١) البيهقي في الكبرى (٩/ ٢٣٤).

● في الصحيحين عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم»(٢٥٣).

(ق ٢٥/٣٢٨)

(٢٥٣) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب ذكر بني إسرائيل. حديث رقم: (٣٤٦٢). ومسلم: كتاب اللباس/ باب في مخالفة اليهود في الصبغ. حديث رقم: (٨٠).

● قال النبي ﷺ: «اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالون»(٢٥٤).

(ق ٢٥/٣٢٨)

(٢٥٤) أحمد في المسند: (٤/ ٣٧٨، ٣٧٩). والترمذي: كتاب التفسير/ باب من سورة فاتحة الكتاب. حديث رقم: (٢٩٥٤). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٨٠٥٨).

● في سنن أبي داود عن ثابت بن الضحاك قال: «نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلاً ببوانة، فأتى رسول الله ﷺ، فقال: إني نذرت أن أنحر إبلاً ببوانة، فقال النبي ﷺ: هل كان فيها من وثن يعبد من دون الله من أوثان الجاهلية؟ قال: لا، قال: فهل كان فيها عيد من أعيادهم؟ قال: لا. قال رسول الله ﷺ: أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم»(٢٥٥).

(ق ٢٥/٣٣٠)

(٢٥٥) أبو داود: كتاب الأيمان والنذور/ باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر. حديث ٣٣١٣.
والبيهقي ١٠/ ٨٣. وصححه الألباني في مشكاة المصابيح برقم ٣٤٣٧.
و في صحيح الجامع برقم (٢٥٤٨).

● روي عن النبي ﷺ في المسند والسنن أنه قال: «من تشبه بقوم فهو منهم»(٢٥٦).

(ق ٢٥/٣٣١)

(٢٥٦) سبق تخريجه برقم: (٢٥٠).

● وفي لفظ: «ليس منا من تشبه بغيرنا»(٢٥٧).

(ق ٢٥/٣٣١)

(٢٥٧) الترمذي: كتاب الاستئذان/ باب ما جاء في كراهية إشارة اليد بالسلام.
حديث رقم: (٢٦٩٥). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٣١٠)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٢١٩٤).

* * *

تخريج أحاديث

مجموعة فتاوىٰ

شيخ الإسلام

تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني

المتوفىٰ سنة ٧٢٨ هـ

رحمه الله

المجلد السادس والعشرون

بسم الله الرحمن الرحيم

● قال ﷺ: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»[1].
(ق ٩/٢٦)

(١) أخرجه مسلم: كتاب الحج/ باب حجة النبي ﷺ. حديث رقم: (١٤٧) دون قوله «إلى يوم القيامة». وأبو داود: كتاب المناسك/ باب في إفراد الحج. حديث رقم: (١٧٩٠).

● أمر النبي ﷺ المرأة الخثعمية أن تحج عن أبيها، لما قالت: يا رسول الله، إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي، وهو شيخ كبير؟ فأمرها النبي ﷺ أن تحج عن أبيها[2].
(ق ١٣/٢٦)

(٢) البخاري: كتاب جزاء الصيد/ باب الحج عمن لا يستطيع. حديث رقم: (١٨٥٤)، (١٨٥٥). ومسلم: كتاب الحج، حديث (٤٠٧).

● قال النبي ﷺ للخثعمية: «أرأيت لو كان على أبيك دَين فقضيته أكان يجزي عنه؟ قالت: نعم، قال: فالله أحق بالقضاء»[5].
(ق ١٥/٢٦)

(٥) سبق تخريجه برقم: (٢).

● قال ﷺ: «الخازنُ الأمينُ الذي يعطي ما أمر به كاملاً موفراً طيبة به نفسه أحدُ المتصدقين»[6].

(ق ١٦/٢٦)

(٦) البخاري: كتاب الإجازة/ باب استئجار الرجل الصالح. حديث رقم: (٢٢٦٠). ومسلم: كتاب الزكاة/ باب أجر الخازن الأمين. حديث رقم: (٧٩).

• قال ﷺ: «إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت، وللزوج أجره بما اكتسب، وللخادم مثل ذلك»[٧].

(ق ٢٦/١٦)

(٧) البخاري: كتاب الزكاة/ باب من أمر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه. حديث رقم: (١٤٢٥). ومسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٨٠، ٨١).

• جاء عن النبي ﷺ أنه قال: «مثل الذين يغزون من أمتي، ويأخذون أجورهم، مثل أم موسى ترضع ابنها وتأخذ أجرها»[٩].

(ق ٢٦/١٩)

(٩) البيهقي في الكبرى (٩/ ٢٧) من طريق اللؤلؤي عن أبي داود. ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم: (٥٢٤٥).

• قال النبي ﷺ: «فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها، أو امرأة ينكحها؛ فهجرته إلى ما هاجر إليه»[١١].

(ق ٢٦/٢٣)

(١١) البخاري: كتاب بدء الوحي/ باب كيف بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ. حديث رقم: (١). ومسلم: كتاب الإمارة/ باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية». حديث رقم: (١٥٥).

• قال النبي ﷺ: «أصدق الأسماء حارث وهمَّام»[١٢].

(ق ٢٦/٢٤)

(١٢) أحمد (٤/٣٤٥). وأبو داود في الأدب، حديث (٤٩٥٠). وهو حديث ضعيف. انظر إرواء الغليل (١١٧٨). ولكن له شاهد مرسل عند ابن وهب في جامعه. انظر السلسلة الصحيحة (١٠٤٠).

• قال النبي ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي ولجعلتها عمرة»[١٤].

(ق ٢٦/٣٤)

(١٤) البخاري: كتاب الحج / باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت. حديث رقم: (١٦٥١). ومسلم: كتاب الحج / باب بيان وجوب الإحرام. حديث رقم (١٣٠).

● في صحيح مسلم عن جابر[١٥]. قال: لم يَطُفِ النبي ﷺ وأصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافاً واحداً، طوافه الأول.

(ق ٢٦/٣٩)

(١٥) مسلم: كتاب الحج / بيان وجوه الإحرام. حديث رقم: (١٤٠).

● روى أحمد قال: ثنا الوليد بن مسلم، قال: ثنا الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس أنه كان يقول: القارن والمتمتع والمفرد يجزيه طواف بالبيت، وسعي بين الصفا والمروة[١٦].

(ق ٢٦/٣٩)

(١٦) لم نجده.

● في الصحيحين عن عائشة قالت: «خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع، فأهللنا بعمرة، ثم قال رسول الله ﷺ: من كان معه هدي فليهلَّ بالحج، والعمرة، ثم لا يحلّ حتى يحل منهما جميعاً ـ إلى أن قالت: فطاف الذين أهلُّوا بالعمرة بالبيت وبالصفا والمروة، ثم حلوا، ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم، وأما الذين كانوا جمعوا بين الحج والعمرة فإنما طافوا طوافاً واحداً بالبيت»[١٧].

(ق ٢٦/٣٩)

(١٧) البخاري: كتاب الحج / باب كيف تهل حائض والنفساء؟. حديث رقم: (١٥٥٦). ومسلم: كتاب الحج / باب بيان وجوه الإحرام. حديث رقم: (١١١، ١١٢).

● في حديث جابر الصحيح «أن النبي ﷺ وأصحابه الذين أمرهم بأن يحلوا من إحرامهم ويجعلوها عمرة، لم يطوفوا بين الصفا والمروة إلا أول مرة»[١٨].

(ق ٢٦/٤٠)

(١٨) مسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (١٤١، ١٤٢، ١٤٤).

● إن النبي ﷺ إنما أعمر عائشة تطييباً لنفسها؛ لأنها قالت: يذهب أصحابي بحجة وعمرة، وأذهب أنا بحجة! فقال لها النبي ﷺ: «يسعك طوافك لحجك وعمرتك»[١٩].

(ق ٢٦/٤٣)

(١٩) مسلم: كتاب الحج/ باب بيان وجوه الإحرام. حديث رقم: (١٣٢).

● وفي رواية أهل السنن: «طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة يكفيك لحجك وعمرتك»[٢٠].

(ق ٢٦/٤٣)

(٢٠) وأبو داود: كتاب المناسك/ باب طواف القارن. حديث رقم: (١٨٩٧). وأحمد (٦/ ١٢٤). وانظر السلسلة الصحيحة (١٩٨٤).

● روى أحمد عن ابن عباس أنه قال: يا أهل مكة ليس عليكم عمرة إنما عمرتكم الطواف بالبيت، فمن أبى إلا أن يعتمر فليجعل بينه وبين مكة بطن واد[٢٣].

(ق ٢٦/٤٤)

(٢٣) لم نجده.

● قال ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت لصنعت كما صنعتم»[٢٤].

(ق ٢٦/٤٧)

(٢٤) سبق تخريجه برقم : (١٣) .

● قال رسول الله ﷺ لعائشة: «إنما هي على قدر نصبك ونفقتك»[٢٥] .

(ق ٢٦/٤٨)

(٢٥) البخاري: كتاب العمرة/ با ب أجر العمرة على قدر النصب. حديث (١٧٨٧). ومسلم: كتاب الحج، حديث (١٢٦).

● قال أحمد : أخبرنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن الزهري عن سالم قال: سئل ابن عمر عن متعة الحج، فأمر بها، فقيل له: إنك تخالف أباك، فقال: عمر لم يقل الذي تقولون، إنما قال عمر: إفراد الحج من العمرة، فإنها أتم للعمرة، أو أن العمرة لا تتم في أشهر الحج إلا أن يهدي. وأراد أن يزار البيت في غير أشهر الحج، فجعلتموها أنتم حراماً، وعاقبتم الناس عليها، وقد أحلها الله، وعمل بها رسول الله ﷺ[٢٦] .

(ق ٢٦/٥٠)

(٢٦) أحمد (٢ / ١٥١) . ومن طريق آخر (٢ / ٩٥) .

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال لأصحابه: «من شاء منكم أن يهلَّ بعمرة فليفعلْ، ومن شاء منكم أن يهل بحجة فليفعل، ومن شاء منكم أن يهل بحجة وعمرة فليفعل»[٢٧] .

(ق ٢٦/٥١)

(٢٧) مسلم: كتاب الحج/ باب بيان وجوه الإحرام. حديث رقم: (١١٤).

● قال ﷺ : «من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق، رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمه» أخرجاه في الصحيحين[٢٨] .

(ق ٢٦/٥٢)

(٢٨) البخاري: كتاب الحج/ باب فضل الحج المبرور. حديث رقم: (١٥٢١) و مسلم:

كتاب الحج / باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة. حديث رقم: (٤٣٨).

● في الصحيح أن عائشة قيل لها: «إن ابن عمر يقول: إن النبي ﷺ اعتمر في رجب، فقالت: يغفر الله لأبي عبد الرحمن! ما اعتمر رسول الله ﷺ في رجب قط، وما اعتمر إلا وابن عمر معه»(٣٠).

(ق ٢٦/٥٥)

(٣٠) مسلم: كتاب الحج / باب بيان عدد عمر النبي ﷺ. حديث رقم: (٢١٩).

● في الصحيحين عن عائشة أنه قال لهم عند الميقات: «من شاء أن يهلَّ بعمرة وحجة فليفعل»(٣١).

(ق ٢٦/٥٥)

(٣١) سبق تخريجه برقم: (٢٧).

● أمر من لم يَسُقِ الهدي أن يتحلل، وأمر من ساق الهدي أن يتم على إحرامه حتى يبلغ الهدي محله، ففرق بين محرِم ومحرِم، فهذا يدل على أن سوق الهدي هو المانع من التحلل، لإحرامه الأول. وما ذكره يشترك فيه السائق(٣٢).

(ق ٢٦/٥٦)

(٣٢) البخاري: كتاب العمرة / باب عمرة التنعيم. حديث رقم: (١٧٨٥). ومسلم: كتاب الحج، حديث (١٤١، ١٤٢).

● أمرنا أن نفضي إلى نسائنا فنأتي عرفة تقطر مذاكيرنا المني، قال: فقام النبي ﷺ فينا فقال: «قد علمتم أني أتقاكم لله، وأصدقكم وأبركم، ولولا هديي لحللت كما تحلون، ولو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسق الهدي، فحلوا» فحللنا، وسمعنا، وأطعنا. فقدم عليٌّ من سعايته، فقال: «بِمَ أهللتَ؟» قال: بما أهلَّ به رسول الله ﷺ، فقال رسول الله

ﷺ : « فاهد وامكث حراماً » قال : وأهدى علي له هدياً، فقال سراقة بن مالك بن جعشم : لعامنا هذا أم للأبد؟ فقال : « بل للأبد »[٣٣] .

(ق ٢٦/٥٦)

(٣٣) تقدم تخريجه برقم (٣٢) .

● وفي رواية البخاري : وإن سراقة بن مالك بن جعشم لقي رسول الله ﷺ بالعقبة، وهو يرميها، فقال : ألكم هذه خاصة يا رسول الله؟ قال : « لا بل للأبد »[٣٤] .

(ق ٢٦/٥٦)

(٣٤)تقدم تخريجه برقم (٣٢) .

● قال النبي ﷺ : « دخلت العمرة في الحج »[٣٦] .

(ق ٢٦/٥٨) (ك ٤٥/

(٣٦) سبق تخريجه برقم : (١) .

● كان النبي ﷺ إذا اغتسل للجنابة بدأ بالوضوء، وكما قال للنسوة في غسل ابنته : « ابدأن بميامنها، ومواضع الوضوء منها »[٣٧] .

(ق ٢٦/٥٨)

(٣٧) البخاري : كتاب الوضوء/ باب التيمن في الوضوء والغسل. حديث رقم : (١٦٧) .
ومسلم : كتاب الجنائز/ باب في غسل الميت . حديث رقم : (٤٢، ٤٣) .

● في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها : « أن النبي ﷺ أطعم نساءه من الهدي الذي ذبحه عنهن، وكن متمتعات »[٣٨] .

(ق ٢٦/٥٩)

(٣٨) البخاري : كتاب الحج/ باب ما يأكل من البدن وما يتصدق . حديث رقم (١٧٢٠) .
مسلم : كتاب الحج / باب بيان وجوه الإحرام . حديث رقم (١٢٥) .

● في الصحيح أنه كان يقول في خطبته: «خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد»[٣٩].

(ق ٢٦/٥٩)

(٣٩) مسلم: كتاب الجمعة/ باب تخفيف الصلاة والخطبة. حديث رقم: (٤٣).

● قال النبي ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمضانَ إِيماناً واحْتِساباً غُفِرَ لَهُ مَا تقدَّم مِنْ ذَنْبِهِ»[٤٠]

(ق ٢٦/٦١)

(٤٠) البخاري: كتاب الإيمان، حديث (٣٨). مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح. حديث رقم: (١٧٥).

● قال النبي ﷺ: «مَنْ حَجَّ هذا البيتَ فلم يرفثْ ولم يفسُقْ رَجَعَ مِن ذُنُوبِهِ كيومِ وَلَدَتْهُ أمّهُ»[٤١].

(ق ٢٦/٦١)

(٤١) سبق تخريجه برقم: (٢٨).

● قال النبي ﷺ: «من قام رمضان إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه»[٤٢].

(ق ٢٦/٦١)

(٤٢) البخاري: كتاب الإيمان/ باب تطوع قيام رمضان من الإيمان. حديث رقم: (٣٧). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح. حديث رقم: (١٧٣، ١٧٤).

● قال ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ...»[٤٣].

(ق ٢٦/٦٣)

(٤٣) سبق تخريجه برقم: (١٣).

• قال ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي ولجعلتها عمرة»(٤٤).

(ق ٢٦/٦٥)

(٤٤) سبق تخريجه برقم: (١٣).

• في الصحيحين عن سعيد بن المسيب قال: اجتمع علي وعثمان، فكان عثمان ينهى عن المتعة أو العمرة، فقال علي: ما يريد إلا أمراً فعله رسول الله ﷺ ينهى عنه، فقال عثمان: دعنا منك. فقال: إني لا أستطيع أن أدعك، فلما أن رأى علي ذلك أهلَّ بهما جميعاً. هذا لفظ مسلم(*).

(ق ٢٦/٦٦)

(*) والبخاري: كتاب الحج/باب التمتع والقران وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي. حديث رقم (١٥٦٩) مختصراً. مسلم: كتاب الحج/ باب جواز التمتع. حديث (١٥٩).

• وخرَّجه البخاري وحده(**) من حديث مروان بن الحكم قال: شهدت عثمان ينهى عن المتعة، وأن يجمع بين الحج والعمرة، فلما رأى علي ذلك أهلَّ بهما: لبيك بعمرة وحجة. قال: ما كنت لأدع سنة النبي ﷺ لقول أحد من الناس.

(ق ٢٦/٦٧)

(**) البخاري: في الكتاب والباب المتقدمين. حديث (١٥٦٣).

• في الصحيح(*َ) عن عبد الله بن شقيق، قال: كان عثمان ينهى عن المتعة وكان علي يأمر بها، فقال عثمان لعلي كلمة، فقال: لقد علمت أنا تمتعنا مع رسول الله، فقال: أجل! ولكنا كنا خائفين.

(ق ٢٦/٦٧)

(*َ) مسلم: كتاب الحج/ باب جواز التمتع. حديث (١٥٨).

● في الصحيحين عن مطرف بن الشخير، قال: قال لي عمران بن حصين: أحدثك حديثاً، لعل الله أن ينفعك به: «إن رسول الله ﷺ جمع بين حجته وعمرته، ثم إنه لم يَنْهَ عنه حتى مات، ولم ينزل فيه قرآن يحرمه»(٤٥).

(ق ٢٦/٦٩)

(٤٥) البخاري في التفسير، حديث (٤٥١٨) مختصراً بنحوه. ومسلم: كتاب الحج/ باب جواز التمتع. حديث رقم: (١٦٧، ١٦٨).

● وفي رواية قال: «تمتع رسول الله ﷺ، وتمتعنا معه»(٤٦).

(ق ٢٦/٦٩)

(٤٦) مسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (١٧١).

● في صحيح مسلم عن غنيم بن قيس قال: سألت سعد بن أبي وقاص عن المتعة في الحج، فقال: فعلناها، وهذا يومئذ كافر بالعرش(٤٧).

(ق ٢٦/٦٩)

(٤٧) مسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (١٦٤).

● في صحيح البخاري وغيره عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو بواد العقيق: يقول: «أتاني الليله آتٍ من ربي، فقال: صلِّ في هذا الوادي المبارك، وقل: عمرة في حجة»(٤٨).

(ق ٢٦/٧٠)

(٤٨) البخاري: كتاب الحج/ باب قول النبي ﷺ: «العقيق واد مبارك». حديث رقم: (١٥٣٤).

● في الصحيحين عن بكر بن عبد الله المزني، عن أنس بن مالك، قال: سمعت رسول الله ﷺ يلبي بالحج والعمرة، فحدثت بذلك ابن عمر، فقال: لبى بالحج وحده، فلقيت أنساً فحدثته، فقال: ما يعدُّونا إلا

صبياناً، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لبيكَ عمرةً وحجاً»(٤٩).

(ق ٧٠/٢٦)

(٤٩) البخاري: كتاب المغازي/ باب بعث علي بن أبي طالب. حديث رقم: (٤٣٥٣، ٤٣٥٤). ومسلم: كتاب الحج/ باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة. حديث رقم: (١٨٥، ١٨٦). واللفظ لمسلم

● روى مسلم في صحيحه عن نافع عن ابن عمر قال: أهللنا مع رسول الله ﷺ بالحج مفرداً(٥٠).

(ق ٧١/٢٦)

(٥٠) مسلم: كتاب الحج/ باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة. حديث رقم: (١٨٤). وهذه رواية يحيى. وهناك رواية أخرى في الحديث نفسه لابن عون: «أن رسول الله ﷺ أهل بالحج مفرداً».

● وفي رواية: أهلَّ بالحج مفرداً(٥٠َ).

(ق ٧١/٢٦)

(٥٠َ) انظر الحديث السابق.

● في السنن من حديث البراء بن عازب أن النبي ﷺ قال لعلي: «قد سقت الهدي، وقرنت»(٥١).

(ق ٧١/٢٦)

(٥١) أبو داود: كتاب المناسك/ باب في الإقران. حديث رقم: (١٧٩٧). والنسائي: (١٤٩/٥، ١٥٨).

● في الصحيحين من حديث الزهري عن سالم عن أبيه عبد الله بن عمر، قال: «تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج، وأهدى فساق معه الهدي، من ذي الحليفة، وقد اعتمر رسول الله ﷺ فأهلَّ بالعمرة، ثم أهلَّ بالحج، وتمتع الناس مع رسول الله ﷺ بالعمرة إلى الحج، فكان من الناس من أهدى فساق الهدي، ومنهم من لم يهد، فلما

قدم رسول الله ﷺ مكة قال للناس: من كان منكم أهدى فإنه لا يحل من شيء حرم منه، حتى يقضي حجه، ومن لم يكن منكم أهدى فَلْيَطُفْ بالبيت، وبالصفا والمروة، ولْيقصِّرْ، ولْيتحللْ، ثم ليهِلَّ بالحج، ولْيهدِ فمن لم يجد هدياً فصيام ثلاثة أيام في الحج، وسبعة إذا رجع إلى أهله، وطاف رسول الله ﷺ حين قدم مكة فاستلم الركن أول شيء، ثم خَبَّ ثلاثة أشواط، من السبع، ومشى أربعة أطواف، ثم رجع حين قضى طوافه بالبيت، فصلى عند المقام ركعتين، ثم سلم، فانصرف، فأتى الصفا، فطاف بالصفا والمروة، سبعة أطواف، ثم لم يتحلل من كل شيء حرم منه، حتى قضى حجه، ونحر هديه يوم النحر، وأفاض فطاف بالبيت، ثم حل من كل شيء حرم منه، وفعل مثل ما فعل رسول الله ﷺ مَنْ أهدى فساق الهدي من الناس»(٥٣).

(ق ٢٦/٧١)

(٥٣) البخاري: كتاب الحج/ باب من ساق البدن معه. حديث رقم: (١٦٩١). ومسلم: كتاب الحج باب وجوب الدم على المتمتع. حديث رقم: (١٧٤).

● في الصحيحين عن حفصة أن النبي ﷺ أمر أزواجه أن يحللن عام حجة الوداع، قالت حفصة: فما يمنعك أن تحل؟ فقال: «إني لبَّدت رأسي، وقلَّدت هديي، فلا أحل حتى أنحر هديي»، وفي رواية: «ما شأن الناس حلوا ولم تحل أنت من عمرتك؟ فقال: إني لبَّدت رأسي وقلَّدت هديي فلا أحل حتى أنحر الهدي»(٥٤).

(ق ٢٦/٧٣)

(٥٤) البخاري: كتاب الحج/ باب من لبد رأسه عند الإحرام وحلق. حديث رقم: (١٧٢٥). ومسلم: كتاب الحج/ باب بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد. حديث رقم: (١٧٦).

● في الصحيحين عن أنس[٥٥] أن النبي ﷺ اعتمر أربع عمر كلهن في ذي القعدة إلا التي مع حجته، عمرة الحديبية في ذي القعدة، وعمرة في العام المقبل في ذي القعدة، وعمرة من الجعرانة في ذي القعدة، وعمرة مع حجته.

(ق ٢٦/٧٣)

(٥٥) البخاري: كتاب العمرة/ باب كم اعتمر النبي ﷺ. حديث رقم: (١٧٨٠). ومسلم: كتاب الحج/ باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن. حديث رقم: (٢١٧).

● في الصحيحين عن مجاهد قال: «دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله ابن عمر جالس إلى حجرة عائشة، فقال له عروة: يا أبا عبد الرحمن. كم اعتمر النبي ﷺ؟ فقال: أربع عمر: إحداهن في رجب، فقال عروة ألا تسمعين يا أم المؤمنين إلى ما يقول أبو عبد الرحمن؟ فقالت: وما يقول؟ قال: يقول: اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر إحداهن في رجب، فقالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن! ما اعتمر رسول الله ﷺ إلا وهو معه، وما اعتمر في رجب قَطُّ»[٥٦].

(ق ٢٦/٧٣)

(٥٦) البخاري: كتاب العمرة/ باب كم اعتمر النبي ﷺ. حديث رقم: (١٧٧٥، ١٧٧٦). ومسلم: كتاب الحج/ باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن. حديث رقم: (٢٢٠).

● في الصحيحين عن عروة عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ فقال: «من كان معه هَدْيٌ فليهلَّ بالحج مع العمرة، ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعاً». وقالت فيه: «فطاف الذين كانوا أهلُّوا بالعمرة بالبيت، وبين الصفا والمروة، ثم حلُّوا، ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا

من منى لحجهم، وأما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فإنما طافوا طوافاً واحداً»[٥٧].

(ق ٢٦/٧٥)

(٥٧) البخاري: كتاب الحج/ باب كيف تهل الحائض والنفساء؟. حديث رقم: (١٥٥٦).
ومسلم: كتاب الحج/ باب بيان وجوه الإحرام. حديث رقم: (١١١).

● في صحيح مسلم عن طاووس عن عائشة أنها أهلت بعمرة، فقدمت ولم تَطُفْ بالبيت حتى حاضت، فنسكت المناسك كلها، وقد أهلت بالحج، فقال لها النبي ﷺ يوم النفر: «يَسَعُكِ طوافُكِ لحجك وعمرتك، فأبت، فبعث بها مع عبد الرحمن إلى التنعيم، فاعتمرت بعد الحج»[٥٨].

(ق ٢٦/٧٦)

(٥٨) تقدم تخريجه برقم (١٩).

● في مسلم أيضاً عن مجاهد عن عائشة أنها حاضت بسرف، فطهرت بعرفة، فقال لها النبي ﷺ: «يجزي عنك طوافك بالصفا والمروة، عن حجك وعمرتك[٥٩].

(ق ٢٦/٧٦)

(٥٩) تقدم تخريجه برقم (١٩).

● في سنن أبي داود عن عطاء عن عائشة أن النبي ﷺ قال لها: «طوافك بالبيت، وبين الصفا والمروة، يكفيك لحجك وعمرتك»[٦٠].

(ق ٢٦/٧٦)

(٦٠) تقدم تخريجه برقم (٢٠).

● في الصحيحين عن جابر قال: «دخل النبي ﷺ على عائشة ثم وجدها تبكي، وقالت: قد حضت، وقد حل الناس، ولم أحلل، ولم

أطُفْ بالبيت، فقال: اغتسلي ثم أهِلّي بالحج، ففعلت ووقفت المواقف كلها، حتى إذا طهرت طافت بالكعبة، وبالصفا والمروة، ثم قال قد حللت من حجك وعمرتك جميعاً». قالت: يا رسول الله! إني أجد في نفسي، أني لم أطف بالبيت حين حججت، فقال: «فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم، وذلك ليلة الحصبة»[٦١].

(ق ٢٦/٧٦)

(٦١) مسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (١٣٦). والبخاري بنحوه في كتاب العمرة، حديث (١٧٨٥).

● قال لها ﷺ: «يسعك طوافك لحجك وعمرتك»[٦٢].

(ق ٢٦/٧٧)

(٦٢) سبق تخريجه برقم: (١٩).

● في الصحيحين عن ابن عمر قال لهم: «اشهدوا أني قد أوجبت حجاً مع عمرتي، ثم انطلق يهلُّ بهما جميعاً، حتى قدم مكة فطاف بالبيت، وبالصفا والمروة. ولم يزد على ذلك، ولم يحلق ولا قصر، ولا أحل من شيء حرم منه حتى كان يوم النحر، فحلق ونحر، ورأى أنه قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الأول». ثم قال: هكذا فعل رسول الله ﷺ.

(ق ٢٦/٧٨)

(...) البخاري: كتاب الحج، حديث (١٦٤٠). ومسلم كتاب الحج، حديث (١٨٢).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»[٦٢َ].

(ق ٢٦/٧٨)

(٦٢) مسلم: كتاب الحج/باب جواز العمرة في أشهر الحج. حديث ٢٠٣. وأبو داود: كتاب الحج/ باب في إفراد الحج. حديث ١٧٩٠.

● قول النبي ﷺ بعد أن طاف وسعى، وأمر أصحابه بالتحلل، فشق عليهم، فقال: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت، لما سقت الهدي ولجعلتها عمرة»(٦٣).

(ق ٢٦/٨١)

(٦٣) سبق تخريجه برقم: (١٣).

● قول أنس في الصحيحين: سمعته يقول: «لبيك عمرة وحجة، وكان تحت ناقته»(٦٤).

(ق ٢٦/٨١)

(٦٤) سبق تخريجه برقم: (٤٩).

● حديث عمر الذي في الصحيح حيث قال: «أتاني آتٍ من ربي في هذا الوادي المبارك، وقال: قل: عمرة في حجة»(٦٥).

(ق ٢٦/٨١)

(٦٥) سبق تخريجه برقم: (٤٨).

● صح عن النبي ﷺ أنه أحرم بهما جميعاً، وقال: «لبيك عمرة وحجاً»(٦٦).

(ق ٢٦/٨٥)

(٦٦) سبق تخريجه برقم: (٤٩).

● قول حفصة في الحديث المتفق عليه: «ما بال الناس حلوا. ولم تحل من عمرتك؟ فقال: إني لبدت رأسي، وقلدت هديي، فلا أحل حتى أنحر»(٦٧).

(ق ٢٦/٨٥)

(٦٧) سبق تخريجه برقم : (٥٤) .

● قال النبي ﷺ لعائشة في عمرتها : « أجْرُكِ على قَدْرِ نَصَبِكِ »[٦٨] .
(ق ٢٦/٨٥)

(٦٨) سبق تخريجه برقم : (٢٥) . والنصب : التعب .

● قال النبي ﷺ : « لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي، ولجعلتها عمرة »[٦٩] .
(ق ٢٦/٨٩)

(٦٩) سبق تخريجه برقم : (١٣) .

● قال ﷺ لعائشة : « لولا أن قومَك حديثو عهد بجاهلية لنقضتُ الكعبةَ، ولجعلتُ لها بابين »[٧٠] .
(ق ٢٦/٩١)

(٧٠) البخاري : كتاب العلم / باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس . ح (١٢٦) . ومسلم : كتاب الحج / باب نقض الكعبة وبنائها . ح (٤٠١ ، ٤٠٤) .

● قوله ﷺ : « عُمْرَةٌ في رمضانَ تَعْدِلُ حجةً »[٧١] .
(ق ٢٦/٩٢)

(٧١) أصله في البخاري : كتاب العمرة / باب عمرة رمضان . حديث رقم : (١٧٨٢) و مسلم : كتاب الحج / باب فضل عمرة رمضان . حديث رقم : (٢٢١) .

● وفي لفظ : « تَعْدِلُ حجةً مَعِي »[٧٢] .
(ق ٢٦/٩٢)

(٧٢) البخاري في الحج، حديث (١٨٦٣) . ومسلم : المصدر السابق . حديث رقم : (٢٢٢) وأبو داود : كتاب المناسك / باب العمرة . حديث رقم : (١٩٩٠) .

● وفي رواية أنه قال : « الحجُّ مِنْ سبيلِ الله »[٧٣] .
(ق ٢٦/٩٢)

(٧٣) أحمد في المسند : (٦/ ٤٠٦) . وأبو داود في المناسك، حديث (١٩٨٩) بنحوه. والحاكم (١/ ٤٨٢). والطيالسي في مسنده (١/ ٢٠٢، الساعاتي). وصححه الشيخ الألباني في إرواء الغليل (٨٦٩).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «ليسَ مِنَ البِرِّ الصِّيامُ في السفرِ»[٧٥].

(ق ٢٦/٩٣)

(٧٥) البخاري: كتاب الصوم/ باب قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد الحر «ليس من البر الصوم في السفر» حديث رقم: (١٩٤٦) . ومسلم: كتاب الصيام/ باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان. حديث رقم: (٩٢).

● في صحيح مسلم، أن حمزة بن عمرو قال للنبي ﷺ : إني رجل أُكْثِر الصيامَ، أفأصوم في السفر؟ فقال: «إن أفطرتَ فَحَسَنٌ، وإن صُمْتَ فلا بأسَ»[٧٦].

(ق ٢٦/٩٤)

(٧٦) البخاري: كتاب الصوم/ باب الصوم في السفر والإفطار. حديث رقم: (١٩٤٣). ومسلم: كتاب الصيام/ باب التخيير في الصوم والفطر في السفر. حديث رقم: (١٠٣، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧).

● في الصحيحين أنهم لما كانوا بذي الحليفة. قال: «من شاء أن يهل بعمرة وحجة فليفعل، ومن شاء أن يهل بحجة فليفعل، ومن شاء أن يهل بعمرة فليفعل»[٧٧].

(ق ٢٦/٩٥)

(٧٧) سبق تخريجه برقم: (٢٧).

● عن النبي ﷺ أنه قيل له: عمرتنا هذه لعامنا، أم للأبد؟ فقال: «بل للأبد، دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»[٧٨].

(ق ٢٦/٩٦)

(٧٨) سبق تخريجه برقم : (١) .

• قال ﷺ : « خَالَفَ هَدْيُنا هَدْيَ المشْرِكينَ »(٧٩) .

(ق ٢٦/٩٦)

(٧٩) لم نجده .

• قال ﷺ : « اللهمّ ! لا تجعلْ قبرِي وَثَناً يُعْبَدُ » (٨٠) .

(ق ٢٦/٩٧)

(٨٠) أحمد في المسند : (٢ / ٢٤٦) . ومالك في الموطأ : كتاب قصر الصلاة في السفر / باب جامع الصلاة . حديث رقم : (٨٨) ، وهو مرسل .

• قال ﷺ : « لا تَتَّخِذوا قبري عيداً » (٨١) .

(ق ٢٦/٩٧)

(٨١) أحمد في المسند : (٢ / ٣٦٧) وأبو داود : كتاب المناسك / باب زيارة القبور . حديث رقم : (٢٠٤٢) . صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧١٠٣) .

• قال ﷺ : « إن مَنْ كانَ قبلَكُم كانوا يتخذون القبورَ مساجدَ ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، فإني أنهاكُم عن ذلك »(٨٢) .

(ق ٢٦/٩٧)

(٨٢) مسلم : كتاب المساجد / باب النهي عن بناء المساجد على القبور . حديث (٢٣) .

• وقَّت النبي ﷺ المواقيت ، وقال : « هن لأهلهنَّ ولمن مر عليهن من غير أهلهن ، لمن يريد الحج والعمرة ، ومن كان منزله دونهن فمهلُّه من أهله ، حتى أهل مكة يهلون من مكة »(٨٤) .

(ق ٢٦/١٠٠)

(٨٤) البخاري : كتاب الحج / باب مهل أهل الشام . حديث رقم : (١٥٢٦) . ومسلم : كتاب الحج / باب مواقيت الحج . حديث رقم : (١١ ، ١٢) .

● قال ﷺ: «تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت»[٨٦].

(ق ٢٦/١٠٢)

(٨٦) البخاري: كتاب الحج/ باب تقضي الحائض المناسك إلا الطواف. حديث رقم: (١٦٥٠، ١٦٥١) ففيه هذا المعنى. وأبو داود: كتاب المناسك/ باب الحائض تهل بالحج. حديث رقم: (١٧٤٤) بنحوه من حديث ابن عباس. وقال الحافظ في الفتح (٣/ ٥٨٩): «وقد روي عن ابن عمر أيضاً قال: «تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف. أخرجه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح».

● لما أمر ﷺ ضباعة بنت الزبير بالاشتراط، قالت: فكيف أقول؟ قال: «قولي: لبيكَ اللهم لبيكَ، ومحِلِّيَ من الأرض حيثُ تحبِسُني»[٨٧] رواه أهل السنن، وصححه الترمذي.

(ق ٢٦/١٠٥)

(٨٧) أبو داود في المناسك (١٧٧٦) الترمذي: كتاب الحج/ باب ما جاء: الاشتراط في الحج. حديث رقم: (٩٤١). والنسائي (٥/ ١٦٨).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٣٠١)، وفي إرواء الغليل (١٠١٠).

● ولفظ النسائي: إني أريد الحج فكيف أقول؟ قال: «قولي: لبيك اللهم لبيك: ومحلي من الأرض حيث تحبسني، فإن لك على ربك ما استثنيت»[٨٨].

(ق ٢٦/١٠٥)

(٨٨) النسائي: (٥/ ١٦٨). والدارمي: (٢/ ٣٥). صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (١٠١٠).

● وحديث الاشتراط في الصحيحين[٨٩].

(ق ٢٦/١٠٥)

(٨٩) البخاري: كتاب النكاح/ باب الأكفاء في الدين. حديث (٥٠٨٩) و مسلم: كتاب الحج/ باب جواز اشتراط المحرم. حديث (١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨).

● قال ﷺ في المواقيت: «مَهلٌ أهل المدينة ذو الحليفة، ومهل أهل الشام الجحفة، ومَهِلٌ أهل اليمن يَلَمْلَمُ، ومهل أهل نجد قَرْنُ المنازل، ومهل أهل العراق ذات عَرق، ومن كان دونهن فمهله من أهله»(٩٠).

(ق ٢٦/١٠٦)

(٩٠) سبق تخريجه برقم: (٨٤).

● في الصحيحين أنه قال: «من حج هذا البيت: فلم يرفث، ولم يفسق، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»(٩١).

(ق ٢٦/١٠٧)

(٩١) سبق تخريجه برقم: (٢٨).

● قال ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُون مالِه فهو شهيدٌ، ومن قُتِلَ دون دمه فهو شهيد، ومن قُتِلَ دون دينه فهو شهيد، ومن قُتِلَ دون حرمته فهو شهيد»(٩٤).

(ق ٢٦/١١٨)

(٩٤) أبو داود: كتاب السنة/ باب في قتال اللصوص. حديث رقم: (٤٧٧٢). والترمذي: كتاب الديات/ باب ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد. حديث رقم: (١٤٢١) وأصله في الصحيحين مختصراً.

● ذكر ابن جرير أن النبي ﷺ كان إذا رأى البيت رفع يديه وقال: «اللهم! زِدْ هذا البيتَ تشريفاً، وتعظيماً، وتكريماً، ومَهابة وبِراً، وزِدْ من شرفه وكرمه، ممن حجه أو اعتمره تشريفاً وتعظيماً»(٩٥).

(ق ٢٦/١٢٠)

(٩٥) البيهقي (٥/٧٣). والطبراني في الكبير (٣٠٥٣). قال الهيثمي في المجمع (٣/ ٢٣٨): «رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه: عاصم بن سليمان الكوزي، وهو متروك».

• قال النبي ﷺ: «مِفتاحُ الصلاةِ الطهورُ، وتحريمها التكبيرُ، وتحليلها التسليم»[٩٦].

(ق ٢٦/١٢٣)

(٩٦) أبو داود: كتاب الطهارة/ باب فرض الوضوء. حديث رقم: (٦١)، والترمذي: كتاب الطهور/ باب ما جاء أن مفتاح الصلاة الطهور. حديث رقم: (٣).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٧٦١)، وفي إرواء الغليل برقم (٣٠١).

• قال ﷺ: «إن اليهود لا يصلون في نعالهم فخالفوهم»[٩٨].

(ق ٢٦/١٢٤)

(٩٨) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الصلاة في النعل. حديث رقم: (٦٥٢). والحاكم: (١/ ٢٦٠). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٢٠٥).

• قال ﷺ: «إذا أتى المسجدَ أحدُكم فينظر في نعليه؛ فإن كان فيهما أذى فليَدْلُكْهُمَا في التراب، فإن التراب لهما طهور»[٩٩].

(ق ٢٦/١٢٤)

(٩٩) أحمد في المسند: (٣/٩٣) وأبو داود: كتاب الصلاة/ باب الصلاة في النعل. حديث رقم: (٦٥٠). والدارمي: (٠/ ٣٢٠). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٧٤)، وفي إرواء الغليل برقم (٢٨٤).

• قال النبي ﷺ: «إذا أتى أحدكم المسجد فلا يشبك بين أصابعه؛ فإنه في صلاة»[١٠٠].

(ق ٢٦/١٢٦)

(١٠٠) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في الهدي في المشي إلى الصلاة حديث رقم: (٥٦٢). والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في كراهية التشبيك بين الأصابع في الصلاة. حديث رقم: (٣٨٦). والدارمي (١/٣٢٦، ٣٢٧). وأحمد (٣/٤٣، ٥٤)، (٤/٢٤١، ٢٤٤).

• قال ﷺ: «إنَّ العبدَ في صلاة ما كانت الصلاةُ تحبسُهُ، وما دام ينتظر الصلاة، وما كان يعمد إلى الصلاة»(١٠١).

(ق ٢٦/١٢٦)

(١٠١) البخاري: كتاب الصلاة/ باب الصلاة في مسجد السوق. حديث رقم: (٤٧٧).
ومسلم: كتاب المساجد/ باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة. حديث رقم: (٢٧٢، ٢٧٤، ٢٧٥).

• قال النبي ﷺ: «من كان منزله دون مكة فمهلُّه من أهله، حتى أهل مكة يهلون من مكة»(١٠٣).

(ق ٢٦/١٢٩)

(١٠٣) سبق تخريجه برقم: (٨٤).

• قال ﷺ: «مِنى مناخُ مَنْ سَبَقَ»(١٠٤).

(ق ٢٦/١٣١)

(١٠٤) أبو داود في المناسك، حديث (٢٠١٩). الترمذي: كتاب الحج/ باب ما جاء في أن منى مناخ من سبق. حديث (٨٨١). وابن ماجه في المناسك، حديث (٣٠٠٦)، ٣٠٠٧). والدارمي: ٢/٧٣.

• قال النبي ﷺ: «عرفةُ كلها موقف، وارفعوا عن بطن عرنة، ومزدلفة كلها موقف، وارفعوا عن بطن محسر، ومنى كلها منحر، وفِجاج مكة كلها طريق»(١٠٦).

(ق ٢٦/١٣٤)

(١٠٦) أصله في مسلم في الحج، حديث (١٤٩). ورواه أبو داود: كتاب المناسك/ باب الصلاة بجمع. حديث رقم: (١٩٣٧). وابن ماجه في المناسك، حديث (٣٠١٢، ٣٠٤٨). وأحمد (٣/٣٢٦). وابن خزيمة (٢٧٨٧).
صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٤١٢).

• في صحيح مسلم عن جابر، قال: «لم يَطُفِ النبيُّ ﷺ وأصحابُه بين الصفا والمروة إلا طوافاً واحداً، طوافه الأول»[١٠٧].
(ق ٢٦/١٣٩)

(١٠٧) سبق تخريجه برقم: (١٥).

• قال ﷺ: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»[١٠٨].
(ق ٢٦/١٣٩)

(١٠٨) سبق تخريجه برقم: (١).

• روي عن النبي ﷺ أنه قال: «يا أهل مكةَ أتِمُّوا صَلاتَكُم فإنَّا قَوْمٌ سَفْرٌ»[١٠٩].
(ق ٢٦/١٤٢)

(١٠٩) موطأ مالك: كتاب قصر الصلاة في السفر/ باب صلاة المسافر إذا كان إمامًا أو كان وراء إمام. حديث رقم: (٢١) وأخرجه أيضًا في كتاب الحج رقم: (٢١١) موقوفاً على عمر. وقد ورد بنحوه عند أبي داود في الصلاة، حديث (١٢٢٩). وأحمد (٤/ ٤٣٠، ٤٣١). وأبو داود الطيالسي في مسنده، حديث (٨٥٨) من حديث عمران بن حصين. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٦٣٩٥).

• قال ﷺ: «لا ينفرن أحدٌ حتى يكونَ آخر عهده بالبيت»[١١٠].
(ق ٢٦/١٤١)

(١١٠) مسلم: كتاب الحج/ باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض. حديث رقم: (٣٧٩، ٣٨٠).

• قال النبي ﷺ: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»[١١٢].
(ق ٢٦/١٤٣)

(١١٢) سبق تخريجه برقم: (١).

• الصلاة في المسجد النبوي خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام[١١٣]. ولا تُشَدُّ الرحال إلا إليه، وإلى المسجد الحرام، والمسجد

الأقصى هكذا ثبت في الصحيحين[113َ] من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد، وهو مروي من طرق أخر.

(ق ٢٦/١٤٥)

(١١٣) حديث «صلاة في مسجدي»: رواه البخاري في فضل الصلاة، حديث (١١٩٠)، ومسلم في الحج، حديث (٥٠٥ – ٥٠٧).

(١١٣َ) البخاري: فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة/ بابُ فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة. حديث رقم: (١١٨٩، ١١٩٠) من حديث أبي هريرة، وبرقم (١١٩٧) من حديث أبي سعيد. ومسلم: الحج/ باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد. حديث (٥١١) من حديث أبي هريرة، وبرقم (٤١٥) من حديث أبي سعيد.

• قال ﷺ: «ما منْ رجُل يسلِّم عليَّ إلا ردَّ الله عليَّ رُوحي حتى أردَّ عليه السلامَ» رواه أبو داود وغيره[114].

(ق ٢٦/١٤٦)

(١١٤) أبو داود: كتاب المناسك/ باب زيارة القبور. حديث رقم: (٢٠٤١).

• قال ﷺ: «اللهمَّ لا تجعلْ قبري وَثَنًا يُعْبَدُ»[115].

(ق ٢٦/١٤٧)

(١١٥) سبق تخريجه برقم: (٨٠).

• قال ﷺ: «لا تجعلوا قبري عيداً، ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً، وصلوا عليَّ حيثما كنتم، فإن صلاتكم تبلغني»[116].

(ق ٢٦/١٤٧)

(١١٦) سبق تخريجه برقم: (٨١).

• قال ﷺ: «أكثروا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة، وليلة الجمعة، فإن صلاتكم معروضة عليَّ. فقالوا: كيف تُعْرَضُ صلاتنا عليك؟ وقد أرِمْتَ - أي بليت - قال: إن الله حرَّم على الأرضِ أنْ تأكلَ أجسادَ الأنبياءِ»[117].

(ق ٢٦/١٤٧)

(١١٧) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة. حديث رقم: (١٠٤٧). والنسائي في الجمعة (٣/ ٩١، ٩٢). وابن ماجة: كتاب إقامة الصلاة/ باب في فضل الجمعة. حديث رقم: (١٠٨٥)، وفي الجنائز، حديث (١٦٣٦). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٢٠٨).

• قال ﷺ: «لعنَ اللهُ اليهودَ والنصارى اتخذوا قبورَ أنبيائهم مساجد - يحذر ما فعلوا - قالت عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكنه كره أن يتخذ مسجداً» أخرجاه في الصحيحين[١١٨].

(ق ٢٦/١٤٧)

(١١٨) البخاري: كتاب الجنائز/ باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور. حديث رقم: (١٣٣٠). ومسلم: كتاب المساجد/ باب النهي عن بناء المساجد على القبور. حديث رقم: (١٩، ٢١، ٢٢).

• قال ﷺ: «لا تجلِسُوا على القبورِ، ولا تصلوا إليها» رواه مسلم[١١٩] عن أبي مرثد الغنوي.

(ق ٢٦/١٤٨)

(١١٩) مسلم: كتاب الجنائز/ باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه. حديث رقم: (٩٧، ٩٨).

• كان النبي ﷺ يأمر أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول أحدهم: «السلامُ عليكم أهلَ الديارِ من المؤمنين والمسلمين، وإنَّا إن شاء الله بكم لاحقون، ويرحم الله المستقدِمين منا ومنكم، والمستأخِرين، نسألُ اللهَ لنا ولكم العافية. اللهم! لا تحرمنا أجرَهم، ولا تفتنا بعدهم، واغفر لنا ولهم»[١٢٠].

(ق ٢٦/١٤٨)

(١٢٠) مسلم: كتاب الجنائز/ باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها. حديث رقم: (١٠٣، ١٠٤) إلى قوله: «نسأل الله لنا ولكم العافية».

أما الزيادة المذكورة فقد أخرجها ابن ماجة: كتاب الجنائز/ باب ما جاء فيما يقال إذا دخل المقابر. حديث رقم: (٥٤٦) من. حديث عائشة، وقد ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم: (٣٣٦٩).

• قال النبي ﷺ: «من تطهر في بيته، وأحسن الطهور، ثم أتى مسجد قباء، لا يريد إلا الصلاة فيه،كان له كأجر عمرة»(١٢١). رواه أحمد والنسائي وابن ماجة.

(ق ٢٦/١٥٠)

(١٢١) أحمد (٣/٤٨٧). والنسائي في المساجد (٢/ ٣٧). ابن ماجة: كتاب إقامة الصلاة/ باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء. حديث رقم: (١٤١٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٦٠٣٠).

• قال النبي ﷺ: «الصلاة في مسجد قباء كعمرة»(١٢٢) قال الترمذي: حسن.

(ق ٢٦/١٥٠)

(١٢٢) الترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء. حديث رقم: (٣٢٤). وابن ماجة: الكتاب والباب المتقدمين. حديث رقم: (١٤١١). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٧٦٦).

• قال ﷺ لما ذكر له بعض أزواجه كنيسة بأرض الحبشة، وذكر له عن حسنها وما فيها من التصاوير، فقال: «أولئك إذا ماتَ فيهمُ الرجلُ الصالحُ بَنَوْا على قبرِه مسجداً، وصوَّروا فيه تلك التصاويرَ، أولئك شِرارُ الخلقِ عندَ الله يومَ القيامة»(١٢٣).

(ق ٢٦/١٥٣)

(١٢٣) البخاري: كتاب الصلاة/ باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد. حديث رقم: (٤٢٧). ومسلم: كتاب المساجد/ باب النهي عن بناء المساجد على القبور. حديث رقم: (١٦، ١٧).

● قال النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس ليال: «إنَّ مَنْ كانَ قَبْلَكُم كانوا يَتَّخِذون القبورَ مساجَد، ألا فلا تتخذوا القبورَ مساجدَ، فإني أنهاكم عن ذلك»[١٢٤]. رواه مسلم.

(ق ٢٦/١٥٣)

(١٢٤) سبق تخريجه برقم: (٨٢).

● قال ﷺ: «لو كُنتُ مُتَّخِذاً من أهلِ الأرضِ خليلاً لاتخذتُ أبا بكرٍ خليلاً»[١٢٥].

(ق ٢٦/١٥٤)

(١٢٥) البخاري: كتاب فضائل الصحابة/ باب قول النبي ﷺ «لو كنت متخذًا خليلا». حديث رقم: (٣٦٥٦، ٣٦٥٨). ومسلم: كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه. حديث رقم: (٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٧).

● جاء في الصحيح: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عجوةٍ، لم يُصِبْهُ ذلك اليوم سُمٌّ، ولا سِحْرٌ»[١٢٦].

(ق ٢٦/١٥٤)

(١٢٦) البخاري: كتاب الأطعمة/ باب العجوة. حديث رقم: (٥٤٤٥). ومسلم: كتاب الأشربة/ باب فضل تمر المدينة. حديث رقم: (١٥٥).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «مَنْ صلَّى عليَّ مرةً صلَّى اللهُ عليه بها عَشْراً»[١٢٧].

(ق ٢٦/١٥٥)

(١٢٧) مسلم: كتاب الصلاة/ باب الصلاة على النبي ﷺ. حديث رقم: (٧٠). وأبو داود: كتاب الوتر/ باب في الاستغفار. حديث رقم: (١٥٣٠). والنسائي: (٢/٢٥) (٣/٥٠).

● في المسند «أن رجلاً قال: يا رسولَ الله: أجعلُ عليكَ ثُلُثَ صلاتي؟ قال: إذاً يكفيكَ اللهُ ثُلُثَ أمرِك، فقال: أجعلُ عليك ثُلُثَيْ صلاتي؟ قالَ: إذاً يكفيك اللهُ ثلثي أمرك، قالَ: أجعلُ صلاتي كلَّها عليك؟ قال: إذاً يكفيك الله ما أهمَّكَ من أمرِ دُنياكَ وأمْرِ آخرتَك»(١٢٨).

(ق ٢٦/١٥٥)

(١٢٨) أحمد في المسند: (٥/١٣٦). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/١٦٣): رواه أحمد، وإسناده جيد. اهـ.

● وفي السنن عنه ﷺ أنه قال: «لا تتخذوا قبرِي عِيداً، وصلُّوا عليَّ حيثما كنتم، فإنَّ صلاتَكم تبلغُني»(١٢٩).

(ق ٢٦/١٥٥)

(١٢٩) سبق برقم: (٨١).

● قال ﷺ: «مَنْ دعا إلى هُدًى فله من الأجرِ مثلُ أجورِ من اتَّبعه، من غيرِ أن ينقصَ من أجورهم شيئاً»(١٣١).

(ق ٢٦/١٥٦)

(١٣١) مسلم: كتاب العلم/ باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة. حديث رقم: (١٦).

● قال ﷺ: «إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء، إنما وليي اللهُ وصالحُ المؤمنين»(١٣٢).

(ق ٢٦/١٥٦)

(١٣٢) البخاري: الأدب/ باب تبلُّ الرحم ببلاها.. حديث رقم: (٥٩٠). ومسلم: الإيمان/ باب موالاة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم. حديث رقم: (٣٦٦).

● كان ﷺ يقول في الاعتدال من الركوع، وبعد السلام: «اللهم! لا مانعَ لما أعطيتَ، ولا معطيَ لما منعتَ، ولا ينفعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ»(١٣٣).

(ق ٢٦/١٥٧)

(١٣٣) البخاري: كتاب الأذان/ باب الذكر بعد الصلاة. حديث رقم: (٨٤٤). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع. حديث (٢٠٥، ٢٠٦).

● في صحيح البخاري[١٣٤] عن ابن عباس أنه قال: « حَسْبُنا اللهُ ونِعمَ الوكيلُ قالها إبراهيم حين أُلقي في النار، وقالها محمد ﷺ حين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً، وقالوا: حسبنا الله ونعم الوكيل ».

(ق ٢٦/١٥٨)

(١٣٤) البخاري: كتاب التفسير/ باب ﴿الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم﴾ الآية. حديث رقم: (٤٥٦٣).

● قال ﷺ: « والذي نفسي بيدِه لا يؤمنُ أحدُكم حتى أكونَ أحبَّ إليه مِن ولدِه ووالدِه والناسِ أجمعين »[١٣٥].

(ق ٢٦/١٥٨)

(١٣٥) البخاري: كتاب الإيمان/ باب حب الرسول ﷺ من الإيمان. حديث رقم: (١٤، ١٥) و مسلم: كتاب الإيمان/ باب وجوب محبة الرسول ﷺ أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين. حديث رقم: (٦٩، ٧٠).

● في الصحيحين، وغيرهما: أنه ﷺ لما حج حجة الوداع أحرم هو والمسلمون من ذي الحليفة، فقال: « من شاء أن يهل بعمرة فليفعل، ومن شاءَ أن يهل بحجة فليفعلْ، ومن شاء أن يهل بعمرة وحجة فليفعل »[١٣٦].

(ق ٢٦/١٦٠)

(١٣٦) سبق تخريجه برقم: (٢٧).

● فلما قدموا وطافوا بالبيت، وبين الصفا والمروة، أمر جميع المسلمين الذين حجوا معه أن يحلوا من إحرامهم ويجعلوها عمرة، إلا من ساق الهدي فإنه لا يحل حتى يبلغ الهدي محله. فراجعه بعضهم في ذلك فغضب وقال: «انظروا ما أمرتكم به فافعلوه»(١٣٧).

(ق ٢٦/١٦٠)

(١٣٧) مسلم: كتاب الحج/ باب بيان وجوه الإحرام. حديث رقم: (١٤٣).

● قال ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرتُ لما سقت الهدي ولجعلتها عمرة، ولولا أن معي الهدي لأحللت»(١٣٨).

(ق ٢٦/١٦١)

(١٣٨) سبق تخريجه برقم: (١٣).

● وقال أيضاً ﷺ: «إني لبَّدتُ رأسي، وقلَّدتَ هديي، فلا أحل حتى أنحر»(١٣٩).

(ق ٢٦/١٦١)

(١٣٩) سبق تخريجه برقم: (٥٤).

● لم يعتمر بعد الحج مع النبي ﷺ من أصحابه أحد قط إلا عائشة، لأجل أنها كانت قد حاضت لما قدمت. وكانت معتمرة فلم تَطُفْ قبل الوقوف بالبيت، ولا بين الصفا والمروة. وقال لها النبي ﷺ: «اقضي ما يقضي الحاجُّ، غير أن لا تطوفي بالبيت ولا بين الصفا والمروة»(١٤٠).

(ق ٢٦/١٦٣)

(١٤٠) البخاري: كتاب الحيض/ باب الأمر بالنفساء إذا نفسن. حديث رقم: (٢٩٤).
ومسلم: كتاب الحج/ باب بيان وجوه الإحرام. حديث رقم: (١١٩).

● في الصحاح عن غير واحد ـ منهم: عائشة، وابن عمر وغيرهما ـ: «أنه ﷺ تمتع بالعمرة إلى الحج»(١٤١).

(ق ٢٦/١٦٥)

(١٤١) البخاري: كتاب الحج/ باب من ساق البدن معه. حديث رقم: (١٦٩١، ١٦٩٢). ومسلم: كتاب الحج/ باب وجوب الدم على المتمتع. حديث (١٧٤، ١٧٥).

● وثبت أيضاً عنهم: «أنه أفرد الحج»(١٤٢).

(ق ٢٦/١٦٥)

(١٤٢) مسلم: كتاب الحج/ باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة. حديث رقم: (١٨٤).

● عن النبي ﷺ: «أنه رد لحم الصيد لما أهدي إليه(١٤٣).

(ق ٢٦/١٧٤)

(١٤٣) البخاري: كتاب جزاء الصيد/ باب إذا أهدى للمحرم حماراً وحشيًا حيًا لم يقبل. حديث رقم: (١٨٢٥) و مسلم: كتاب الحج/ باب تحريم الصيد للمحرم. حديث رقم: (٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٥).

● حديث أبي قتادة لما صاد الحمار الوحشي، وأهدى لحمه للنبي ﷺ، وأخبره بأنه لم يصده له(١٤٤).

(ق ٢٦/١٧٤)

(١٤٤) البخاري: كتاب جزاء الصيد/ باب إذا صاد الحلال فاهدى للمحرم الصيد كله. حديث رقم: (١٨٢١)، ورقم: (١٨٢٢)، (١٨٢٣)، (١٨٢٤). ومسلم: المصدر السابق. حديث رقم: (٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦٢).

● روى جابر عن النبي ﷺ أنه قال: «لحم صيد البر لكم حلال وأنتم حُرُمٌ، ما لم تصيدوه أو يُصاد لكم»(١٤٥).

(ق ٢٦/١٧٥)

(١٤٥) أبو داود: كتاب المناسك/ باب لحم الصيد للمحرم. حديث رقم: (١٨٥١). والترمذي: كتاب الحج/ باب ما جاء في أكل الصيد للمحرم. حديث رقم: (٨٤٦). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٣٥٢٦).

● عن النبي ﷺ أنه قال: «الحائضُ تقضي المناسكَ كلَّها إلا الطوافَ بالبيت»[١٤٦].

(ق ٢٦/١٧٦)

(١٤٦) سبق تخريجه برقم: (٨٦).

● قال ﷺ لعائشة ـ رضي الله عنها ـ «اصنعي ما يصنعُ الحاجُّ، غيرَ أن لا تطوفي بالبيت»[١٤٧].

(ق ٢٦/١٧٦)

(١٤٧) سبق تخريجه برقم: (١٤٠).

● لما قيل له ﷺ عن صفية إنها حاضت قال: «أحابِسَتُنا هِيَ؟ فقيل له: إنها قد أفاضَتْ قال: فلا إذاً»[١٤٨].

(ق ٢٦/١٧٦)

(١٤٨) البخاري: كتاب الحيض/ باب المرأة تحيض بعد الإفاضة. حديث رقم: (٣٢٨).
ومسلم: كتاب الحج/ باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض. حديث رقم: (٣٨٢، ٣٨٣، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٦، ٣٨٧).

● صح عنه ﷺ أنه بعث أبا بكر عام تسعة لما أمَّره على الموسم، ينادي: «أن لا يطوفَ بالبيتِ عريانٌ»[١٤٩].

(ق ٢٦/١٧٦)

(١٤٩) البخاري: كتاب الصلاة/ باب ما يستر من العورة. حديث (٣٦٩). ومسلم: كتاب الحج/ باب لا يحج البيت مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. حديث: (٤٣٥).

● عن النبي ﷺ في صحيح مسلم، وغيره عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «ناوليني الخمرة من المسجد، فقلت: إني حائض، قال: إن حيضتك ليست في يدك»[١٥٠].

(ق ٢٦/١٧٧)

(١٥٠) مسلم: كتاب الحيض/ باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد. حديث رقم: (١١، ١٢، ١٣).

● عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: «كان رسول الله ﷺ يضع رأسه في حِجْرِ إحدانا يتلو القرآن وهي حائض، وتقوم إحدانا بخمرته إلى المسجد فتبسطها وهي حائض» رواه النسائي[١٥١].

(ق ٢٦/١٧٨)

(١٥١) النسائي: (١/ ١٤٧).

● روى أبو داود من حديث عائشة عنه ﷺ أنه قال: «لا أحلُّ المسجدَ لجنُبٍ، ولا حائضٍ» رواه ابن ماجة من حديث أم سلمة[١٥٢].

(ق ٢٦/١٧٨)

(١٥٢) أبو داود: كتاب الطهارة/ باب في الجنب يدخل المسجد. حديث رقم: (٢٣٢) من. حديث عائشة. وابن ماجة: كتاب الطهارة/ باب في ما جاء في اجتناب الحائض المسجد. حديث رقم: (٦٤٥) من. حديث أم سلمة.

● روى يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة قال: أخبرني أبي عن عائشة أنها كانت تقول: «إذا أصاب أحدُكم المرأة، ثم أرادَ أن ينامَ، فلا ينَمْ حتى يتوضأ وضوءَه للصلاةِ، فإنه لا يدري لعلَّ نفسَه تصاب في نومه»[١٥٢َ].

(ق ٢٦/١٧٩)

(١٥٢َ) ابن أبي شيبة بنحوه (١/ ٦٠) من طريق وكيع عن هشام عن أبيه.

● وفي حديث آخر: «فإنه إذا مات لم تشهد الملائكة جنازته»[١٥٢ً].

(ق ٢٦/١٧٩)

(١٥٢ً) أبو يعلى في مسنده، حديث (٦٣٤٨)،. وابن عدي في الكامل (٧/ ٢٦٥) من

حديث أبي هريرة. قال الشيخ فتحي الجندي: وهو حديث ضعيف جداً.

● قال النبي ﷺ: «إذا أمرتُكُمْ بأمرٍ فائتُوا منهُ ما استطعتم»[١٥٦].

(ق ٢٦/١٨٧)

(١٥٦) البخاري: كتاب الاعتصام/ باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ. حديث (٧٢٨٨).
ومسلم: كتاب الحج/ باب فرض الحج مرة في العمر. حديث (٤١٢).

● قال النبي ﷺ لعائشة: «إنَّ هذا شيءٌ كتبهُ اللهُ على بناتِ آدمَ»[١٥٧].

(ق ٢٦/١٨٩)

(١٥٧) البخاري: كتاب الحيض/ باب كيف كان بدء الحيض. حديث رقم: (٢٩٤).
ومسلم: كتاب الحج/ باب بيان وجوه الإحرام. حديث رقم: (١١٩، ١٢٠، ١٢٣).

● أمر النبي ﷺ[١٥٨] أسماء أن تغتسل عند الإحرام لما نفست بمحمد ابن أبي بكر.

(ق ٢٦/١٨٩)

(١٥٨) هي أسماء بنت عميس زوجة أبي بكر، وتزوجها علي بن أبي طالب بعد وفاة أبي بكر، رضي الله عنهم جميعاً. والحديث رواه مسلم في الحج برقم (١٠٩).

● قال النبي ﷺ: «إني كرهت أن أذكر الله إلا على طهر»[١٥٩].

(ق ٢٦/١٩٠)

(١٥٩) أحمد في المسند: (٥/٨٠). وأبو داود: كتاب الطهارة/ باب أيرد السلام وهو يبول؟ حديث رقم: (١٧). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٤٦٨)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٨٣٤).

● روى النسائي عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «الطواف بالبيت صلاة، إلا أن الله أباح فيه الكلام، فمن تكلم فيه فلا يتكلم إلا بخير»[١٦٠].

(ق ٢٦/١٩٣)

(١٦٠) أحمد في المسند: (٣/٤١٤)، (٤/٦٤)، (٥/٣٧٧). والنسائي: (٥/٢٢٢). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣٨٤٩، ٣٨٥٠)، وفي إرواء الغليل برقم (١٢١).

● قال ﷺ: «الصلاة مفتاحها الطهور، وتحريمها التكبير، وتحليلها التسليم»(١٦١).

(ق ٢٦/١٩٣)

(١٦١) سبق تخريجه برقم: (٩٦).

● قال النبي ﷺ: «لا صلاة إلا بأم القرآن»(١٦٢).

(ق ٢٦/١٩٤)

(١٦٢) البخاري: كتاب الأذان/ باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها، حديث (٧٥٦). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة. حديث رقم: (٣٤، ٣٥، ٣٦).

● قال ﷺ: «إن الله يُحْدِثُ من أمره ما شاء، ومما أحدث أن لا تكلموا في الصلاة»(١٦٣).

(ق ٢٦/١٩٤)

(١٦٣) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب رد السلام في الصلاة. حديث رقم: (٩٢٤). والنسائي: (٣/١٩)، وعلقه البخاري بصيغة الجزم: كتاب التوحيد/ باب قول الله تعالى: ﴿كل يوم هو في شأن﴾. صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (١٨٨٨).

● قال ﷺ: «نهيت أن أقرأ القرآن راكعاً وساجداً»(١٦٤).

(ق ٢٦/١٩٦)

(١٦٤) مسلم: كتاب الصلاة/ باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود. رقم: (٢٠٧).

● قال ﷺ: «الطواف بالبيت صلاة»(١٦٥).

(ق ٢٦/١٩٨)

(١٦٥) سبق تخريجه برقم: (١٦٠).

● قال النبي ﷺ: «العبد في صلاة ما دام ينتظر الصلاة»(١٦٦).

(ق ٢٦/١٩٨)

(١٦٦) سبق تخريجه برقم: (١٠١).

● قال ﷺ: «إذا خرج أحدكم إلى المسجد فلا يشبك بين أصابعه، فإنه في صلاة»(١٦٧).

(ق ٢٦/١٩٨)

(١٦٧) سبق تخريجه برقم: (١٠٠).

● قال ﷺ: «ألا أن الله أباح لكم فيه الكلام»(١٦٨).

(ق ٢٦/١٩٩)

(١٦٨) سبق تخريجه برقم: (١٦٠).

● قال النبي ﷺ: «الحائض تقضي المناسك كلها إلا الطواف بالبيت»(١٦٩).

(ق ٢٦/٢٠٠)

(١٦٩) تقدم تخريجه برقم (٨٦).

● قال ﷺ: «لا يقبلُ الله صلاةَ حائضٍ إلا بخمار»(١٧١).

(ق ٢٦/٢٠١)

(١٧١) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب المرأة تصلي بغير خمار. حديث رقم: (٩٤١). والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء: لا تقبل صلاة المرأة إلا بخمار. حديث رقم: (٣٧٧). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٦٢٤). وفي إرواء الغليل برقم (١٩٩).

● قال ﷺ : « لا أُحلُّ المسجدَ لجُنُبٍ ولا حائضٍ »[١٧٢] .
(ق ٢٦/٢٠١)

(١٧٢) سبق تخريجه برقم: (١٥٢).

● قوله ﷺ لعائشة رضي الله عنها: «إن حيضتك ليست في يدك »[١٧٣] .

(ق ٢٦/٢٠١)

(١٧٣) سبق تخريجه برقم: (١٥٠).

● قال ﷺ : « لا صلاة إلا بأم القرآن »[١٧٥] .
(ق ٢٦/٢٠١)

(١٧٥) سبق تخريجه برقم: (١٦٢).

● قوله ﷺ : « حُتِّيه ثم اقرصيه ثم صلّي فيه »[١٧٦] .
(ق ٢٦/٢٠١)

(١٧٦) البخاري: كتاب الوضوء/ باب غسل الدم. حديث رقم: (٢٢٧). ومسلم: كتاب الطهارة/ باب نجاسة الدم وكيفية غسله. حديث رقم: (١١٠).

● قال ﷺ : « جُعِلَتْ لِي كَلُّ أرضٍ طيبةٍ مسجداً وطهوراً »[١٧٧] .
(ق ٢٦/١٠١)

(١٧٧) البخاري: كتاب التيمم/ باب حدثنا عبد الله بن يوسف. حديث رقم:(٣٣٥).
ومسلم: كتاب المساجد/ . حديث رقم: (٣).

● قال النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها حين حاضت: « افعلي ما يفعلُ الحاجُّ، غيرَ أن لا تطوفي بالبيتِ، إنَّ هذا أمرٌ قد كتبه اللهُ على بناتِ آدمَ »[١٧٨] .

(ق ٢٦/٢٠٧)

(١٧٨) سبق تخريجه برقم: (١٥٧).

• قال النبي ﷺ: «إذا أمرتُكُم بأمرٍ فَأتُوا منهُ مَا استطعتمُ»[١٨٠].

(ق ٢٦/٢١٠)

(١٨٠) سبق تخريجه برقم: (١٥٦).

• قوله ﷺ: «الطواف بالبيت صلاة»[١٨١].

(ق ٢٦/٢١٢)

(١٨١) سبق برقم: (١٦٠).

• قال ﷺ: «مِفتاحُ الصلاةِ الطَّهُورُ، وتحريمها التكبيرُ، وتحليلها التسليم»[١٨٢].

(ق ٢٦/٢١٢)

(١٨٢) سبق برقم: (٩٦).

• قال النبي ﷺ: «الحائض تقضي المناسك كلها إلا الطواف بالبيت»[١٨٣].

(ق ٢٦/٢٢٠)

(١٨٣) سبق تخريجه برقم: (٨٦).

• في النسائي وغيره عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «الطوافُ بالبيتِ صلاةٌ إلاَّ أنَّ اللهَ قد أباحَ لكم فيه الكلامَ، فمَنْ تكلمَ فلا يتكلمْ إلا بخيرٍ»[١٨٥].

(ق ٢٦/٢٢٢)

(١٨٥) سبق تخريجه برقم: (١٦٠).

• عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يطوفُ بالبيت عَريان»[١٨٦].

(ق ٢٦/٢٢٢)

(١٨٦) سبق تخريجه برقم: (١٤٩).

• حاضت امرأته ﷺ صفية أم المؤمنين يوم النحر، فقال: «أحابستنا هي؟ فقالوا: إنها قد أفاضت، قال: فلا إذاً»[187].

(ق ٢٦/٢٢٣)

(١٨٧) سبق تخريجه برقم: (١٤٨).

• قال النبي ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فائتوا منه ما استطعتم»[188].

(ق ٢٦/٢٣٠)

(١٨٨) سبق تخريجه برقم: (١٥٦).

• كقوله ﷺ: «تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت»[189].

(ق ٢٦/٢٣٣)

(١٨٩) سبق تخريجه برقم: (٨٦).

• قال ﷺ: «إذا أحدث أحدكم فلا يصلي حتى يتوضأ»[189].

(ق ٢٦/٢٣٣)

(١٨٩)َ البخاري: الوضوء/ باب لا تقبل صلاة بغير طهور. حديث رقم: (١٣٥). ومسلم: الطهارة/ باب وجوب الطهارة للصلاة. حديث رقم: (٢).

• قال ﷺ: «لا يقبل الله صلاة أحدكم حتى يتوضأ»[191].

(ق ٢٦/٢٣٣)

(١٩١) سبق تخريجه برقم: (١٨٩َ).

• قوله ﷺ: «لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار»[192].

(ق ٢٦/٢٣٣)

(١٩٢) سبق تخريجه برقم: (١٧١).

• قوله ﷺ: «حتيه، ثم اقرصيه، ثم اغسليه، ثم صلي فيه»[193].

(ق ٢٦/٢٣٣)

(١٩٣) سبق تخريجه برقم: (١٧٦).

● قوله ﷺ: «لا يطوف بالبيت عريان»[١٩٤].

(ق ٢٦/٢٣٣)

(١٩٤) سبق تخريجه برقم: (١٤٩).

● قال ﷺ: «إذا أمرتكم بأمر فائتوا منه ما استطعتم»[١٩٥].

(ق ٢٦/٢٣٣)

(١٩٥) سبق تخريجه برقم: (١٥٦).

● ثبت في الصحيح[١٩٦] عن النبي ﷺ أنه أسقط عن الحائض طواف الوداع.

(ق ٢٦/٢٤١)

(١٩٦) البخاري في الحيض، حديث (٣٣٠). ومسلم في الحج، حديث (٣٨٠).

● قال النبي ﷺ: «إذا أمرتْكم بأمرٍ فائتوا منه ما استطعتم»[١٩٧].

(ق ٢٦/٢٤٥)

(١٩٧) سبق تخريجه برقم: (١٥٦).

● قال النبي ﷺ: «عمرة في رمضان تعدل حجة»[١٩٨].

(ق ٢٦/٢٤٨)

(١٩٨) سبق تخريجه برقم: (٧١).

● روى جبير بن مطعم أن النبي ﷺ قال: «يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت وصلى فيه أية ساعة شاء، من ليل أو نهار»[١٩٩] رواه مسلم في صحيحه.

(ق ٢٦/٢٥٠)

(١٩٩) أبو داود: كتاب المناسك/ باب الطواف بعد العصر. حديث رقم: (١٨٩٤). والترمذي: كتاب الحج/ باب ما جاء في الصلاة بعد العصر وبعد الصبح لمن يطوف. حديث رقم: (٨٦٨). والنسائي: (١/ ٢٨٤)، (٥/ ٢٢٣). وابن ماجه في إقامة الصلاة، حديث (١٢٥٤). ولم نجده في مسلم.

صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٧٧٧٧) . وفي إرواء الغليل برقم (٤٨١) .

• قال النبي ﷺ : « جُعِلَتْ لي الأرضُ مسجداً وطَهوراً، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فعنده مسجده وطهوره »[٢٠٠] .

(ق ٢٦/٢٥١)

(٢٠٠) سبق تخريجه برقم : (١٧٧) .

• في الصحيحين عن ابن عباس قال : « وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ذا الحليفة، ولأهل الشام الجحفة، ولأهل نجد قرن المنازل ولأهل اليمن يلملم، هن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن، ممن كان يريد الحج والعمرة، ومن كان دونهن فمهله من أهله . وكذلك أهل مكة يهلون منها »[٢٠١] .

(ق ٢٦/٢٥٤)

(٢٠١) سبق تخريجه برقم : (٨٤) .

• قال النبي ﷺ : « الحج عرفة »[٢٠٣] .

(ق ٢٦/٢٦٠)

(٢٠٣) أبو داود : كتاب المناسك / باب من لم يدرك عرفة . حديث رقم : (١٩٤٩) . وابن ماجة : كتاب المناسك / باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع . حديث رقم : (٣٠١٥) . صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٣١٦٧)، وفي إرواء الغليل برقم (١٠٦٤) .

• لما قيل : إن صفية بنت حيي قد حاضت : « قال : عقرى حلقى، أحابستنا هي؟ فقيل له : إنها قد أفاضت ، قال : فلا إذاً »[٢٠٥] .

(ق ٢٦/٢٦١)

(٢٠٥) سبق تخريجه برقم : (١٤٨) . عقرى حلقى : أي عقرها وحلقها الله . يعني : عقر جسدها، وأصابها بوجع في حلقها . قال أبو عبيدة : وهذا على مذهب العرب في الدعاء على شيء من غير إرادة وقوعه .

● قال النبي ﷺ: «إذا رأيتم الرجلَ يعتادُ المسجدَ، فاشهدوا له بالإيمان»[٢٠٦].

(ق ٢٦/٢٦٢)

(٢٠٦) أحمد في المسند: (٣/٦٨,٧٦). وابن ماجة: كتاب المساجد/ باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة. حديث رقم: (٨٠٢). وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الجامع الصغير برقم: (٦٠٨).

● في الصحيح[٢٠٧] أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ قال: «لا أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أعمر المسجد الحرام، وقال آخر: لا أبالي أن لا أعمل عملاً بعد الإسلام إلا أن أسقي الحجيج، فقال علي: الجهاد في سبيل الله أفضل مما ذكرتم. فقال عمر: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ، فإذا قضيت الجمعة إن شاء الله دخلت عليه، فسألته، فأنزل الله تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ الآية [التوبة: ١٩].

(ق ٢٦/٢٦٣)

(٢٠٧) مسلم: كتاب الإمارة/ باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى. حديث رقم: (١١١).

● في الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة»[٢٠٨].

(ق ٢٦/٢٦٨)

(٢٠٨) البخاري: كتاب العمرة/ باب العمرة. وجوب العمرة وفضلها. حديث رقم: (١٧٧٣). ومسلم: كتاب الحج/ باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة. حديث رقم: (٤٣٧).

قال ﷺ: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»[٢٠٩].

(ق ٢٦/٢٧١)

(٢٠٩) سبق تخريجه برقم: (١).

● في الصحيح من حديث عائشة وغيرها: «أن الصحابة الذين تمتعوا مع النبي ﷺ لم يطوفوا بالبيت، وبين الصفا والمروة، إلا مرة واحدة، طوافهم الأول»[٢١٠].

(ق ٢٦/٢٧٢)

(٢١٠) سبق تخريجه برقم: (١٥).

الصحابة الذين حجوا مع النبي ﷺ، وأخبرهم النبي ﷺ أن العمرة دخلت في الحج إلى يوم القيامة قالوا له: أعمرتنا هذه لعامنا هذا؟ أم للأبد؟ فقال: «بل للأبد، دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»[٢١١].

(ق ٢٦/٢٧٤)

(٢١١) سبق تخريجه برقم: (١).

● رووا عنه ﷺ صريحاً أنه قال: «لبيك عمرة وحجاً»[٢١٢].

(ق ٢٦/٢٧٥)

(٢١٢) سبق تخريجه برقم: (٤٩).

● قال ﷺ: «أتاني آتٍ من ربي في هذا الوادي المبارك، فقال: قل عمرة في حجة»[٢١٣].

(ق ٢٦/٢٧٦)

(٢١٣) سبق تخريجه برقم: (٤٨).

● قوله ﷺ: «عمرة في رمضان تعدل حجة»[٢١٤].

(ق ٢٦/٢٧٧)

(٢١٤) سبق تخريجه برقم: (٧١).

● في الصحيحين[٢١٥] أن عثمان كان ينهى عن المتعة، فلما رآه علي أهلَّ بهما، وقال: لم أكن لأدع سنة رسول الله ﷺ لقول أحد.

(ق ٢٦/٢٧٨)

(٢١٥) البخاري في الحج، حديث (١٥٦٣، ١٥٦٩). ومسلم: كتاب الحج/ باب جواز المتعة. حديث رقم: (١٥٩).

● قال أنس: سمعته ﷺ يقول: «لبيك عمرة وحجاً»[٢١٦].

(ق ٢٦/٢٨٤)

(٢١٦) سبق تخريجه برقم: (٤٩).

● في حديث عمر الذي في الصحيح ـ صحيح البخاري ـ عن النبي ﷺ أنه قال: «أتاني آتٍ الليلةَ من ربي وهو بالعقيق، فقال: صلِّ في هذا الوادي المبارك، وقل: عمرة في حجة»[٢١٧].

(ق ٢٦/٢٨٤)

(٢١٧) سبق تخريجه برقم: (٤٨).

● قالت عائشة في الحديث المتفق عليه: خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع، فأهللنا بعمرة، ثم قال رسول الله ﷺ: «من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة»[٢١٨].

(ق ٢٦/٢٨٥)

(٢١٨) سبق تخريجه برقم: (٥٧).

● قال النبي ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي، ولجعلتها عمرة»[٢١٩].

(ق ٢٦/٢٨٥)

(٢١٩) سبق تخريجه برقم: (١٣).

● قوله ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت لم أفعل ذلك»[٢٢٠].

(ق ٢٦/٢٨٦)

(٢٢٠) سبق تخريجه برقم: (١٣).

● قال ﷺ: «لو لم أبعث فيكم لبعث فيكم عمر»[٢٢١].

(ق ٢٦/٢٨٦)

(٢٢١) الترمذي: كتاب المناقب/ باب في مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه. حديث رقم (٣٦٨٦) بنحوه.

● في الصحيحين أن حفصة قالت له: ما بال الناس حلوا ولم تحل أنت من عمرتك؟ فقال: «إني لبَّدت رأسي، وقلَّدت هديي، فلا أحل حتى أنحر»[٢٢٢].

(ق ٢٦/٢٨٧)

(٢٢٢) سبق تخريجه برقم: (٥٤).

● في الصحيحين والسنن عن عطاء سمعت ابن عباس يحدثنا قال: قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار ـ سماها ابن عباس فنسيت اسمها: «ما منعك أن تحجي معنا؟ فقالت: لم يكن لنا إلا ناضحان، فحج أبو ولدها على ناضح، وترك لنا ناضحاً ننضح عليه، قال: فإذا جاء شهر رمضان فاعتمري، فإن عمرة في رمضان تعدل حجة»[٢٢٣].

(ق ٢٦/٢٩١)

(٢٢٣) تقدم تخريجه برقم (٧١).

● في الصحيحين عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «عمرة في رمضان تعدل حجة»[٢٢٤].

(ق ٢٦/٢٩١)

(٢٢٤) سبق تخريجه برقم: (٧١).

● في الصحيحين أن النبي ﷺ قال لأم سنان ـ امرأة من الأنصار ـ: «عمرة في رمضان تقضي حجة معي»[٢٢٥].

(ق ٢٦/٢٩١)

(٢٢٥) سبق تخريجه برقم: (٧٢).

● عن أم معقل عن النبي ﷺ قال: «عمرة في رمضان تعدل حجة»[٢٢٦] رواه ابن ماجة، والترمذي، وقال: حديث حسن.

(ق ٢٦/٢٩١)

(٢٢٦) أبو داود: كتاب المناسك/ باب العمرة. حديث رقم: (١٩٨٨). والترمذي: كتاب الحج/ باب ما جاء في عمرة رمضان. حديث رقم: (٩٣٩). وابن ماجه في المناسك (٢٩٩١ - ٢٩٩٥) ولكن عن غير أم معقل.

● عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن جدته أم معقل، قالت لما حج رسول الله ﷺ حجة الوداع، وكان لنا جمل فجعله أبو معقل في سبيل الله، وأصابنا مرض، وهلك أبو معقل وخرج النبي ﷺ فلما فرغ من حجته جئته، فقال: «يا أم معقل! ما منعك أن تحجي؟ قالت: لقد تهيأنا فهلك أبو معقل، وكان لنا جمل هو الذي نحج عليه، فأوصى به أبو معقل في سبيل الله، قال: فهلاً خرجت عليه، فإن الحج من سبيل الله»[٢٢٧] رواه أبو داود.

(ق ٢٦/٢٩٢)

(٢٢٧) تقدم تخريجه برقم (٧٣).

● روى أحمد في المسند عن أم معقل الأسدية، أن زوجها جعل بكراً في سبيل الله وأنها أرادت العمرة، فسألت زوجها البكر فأبى، فأتت النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فأمره أن يعطيها، وقال رسول الله ﷺ: «الحج

والعمرة في سبيل الله»[228].

(ق ٢٦/٢٩٢)

(٢٢٨) سبق تخريجه برقم: (٧٣).

● في الصحيح أنه قال للمرأة: «عمرة في رمضان تعدل حجة معي»[229].

(ق ٢٦/٢٩٣)

(٢٢٩) سبق تخريجه برقم: (٧٢).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا مرض العبد أو سافر كُتِبَ له من العمل ما كان يعمل، وهو صحيح مقيم»[230].

(ق ٢٦/٢٩٤)

(٢٣٠) البخاري: كتاب الجهاد/ باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة. حديث رقم: (٢٩٩٦)، ولم نقف عليه عند مسلم.

● في الصحيح عنه أنه قال: «من دعا إلى هدىً كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً»[231].

(ق ٢٦/٢٩٤)

(٢٣١) سبق تخريجه برقم: (١٣١).

● في الحديث الذي رواه ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقرَ، والذنوبَ،كما ينفي الكيرُ خبثَ الحديد، والذهب والفضة، وليس للحجة المبرورة ثواب إلا الجنة»[232] رواه النسائي والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح.

(ق ٢٦/٢٩٤)

(٢٣٢) الترمذي: كتاب الحج/ باب ما جاء في ثواب الحج والعمرة. حديث رقم: (٨١٠). والنسائي: (٥/١١٥، ١١٦). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٨٩٨)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٢٠٠).

● قال ﷺ : «طوافك بالبيت، وبين الصفا والمروة يكفيك لحجك، وعمرتك»[٢٣٣] .

(ق ٢٩٥/٢٦)

(٢٣٣) تقدم تخريجه برقم (٢٠)، وانظر ما قبله هناك: (١٩).

● في الصحيحين، وسنن أبي داود، والنسائي وغيرهما عن عائشة أنها قالت: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في حجة الوداع؛ فأهللنا بعمرة، ثم قال رسول الله ﷺ : من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة، ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعاً، ثم قدمت مكة وأنا حائض، فلم أطف بالبيت، ولا بين الصفا والمروة، فشكوت إلى النبي ﷺ فقال: انقضي رأسك، وامتشطي، وأهلّي بالحج، ودعي العمرة، ففعلت، فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله ﷺ مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم، فاعتمرت. فقال: هذه مكان عمرتك، قالت: وطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت، وبين الصفا والمروة، ثم حلوا، ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم، وأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة فإنما طافوا طوافاً واحداً»[٢٣٤] .

(ق ٢٩٥/٢٦)

(٢٣٤) البخاري: كتاب الحج/ باب كيف تهل الحائض والنفساء؟ حديث رقم: (١٥٥٦). ومسلم: كتاب الحج/ باب بيان وجوه الإحرام. حديث رقم: (١١١). وأبو داود في المناسك، حديث (١٧٨١). والنسائي في الطهارة (١٣٢/١).

● في الصحيحين والسنن أيضاً عن عائشة قالت: «لبينا بالحج حتى إذا كنا بسرف حضت، فدخل عليَّ رسول الله ﷺ وأنا أبكي، فقال: وما

يبكيك؟ يا عائشة! فقلت: حضت، ليتني لم أكن حججت، فقال: سبحان الله إنما ذلك شيء كتبه الله على بنات آدم، فقال: انسكي المناسك كلها غير أن لا تطوفي بالبيت، فلما دخلنا مكة، قال رسول الله ﷺ: من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها عمرة، إلا من كان معه الهدي، وذبح رسول الله ﷺ عن نسائه البقر يوم النحر، فلما كانت ليلة البطحاء، وطهرت عائشة، قالت: يا رسول الله أيرجع صواحبي بحج وعمرة، وأرجع أنا بالحج؟! فأمر رسول الله ﷺ عبد الرحمن بن أبي بكر، فأعمرها من التنعيم، فأتت بالعمرة»(٢٣٥).

(ق ٢٩٦/٢٦)

(٢٣٥) البخاري في الحيض، حديث (٢٩٤) بنحوه، مختصراً. ومسلم: كتاب الحج/ باب بيان وجوه الإحرام. حديث رقم: (١١٩، ١٢٠).

● في الصحيحين، وسنن أبي داود، والنسائي، عن جابر قال: «أقبلنا مُهِلِّين مع رسول الله ﷺ بالحج مفرداً، فأقبلت عائشة مهلة بعمرة، حتى إذا كانت بسرف عركت، حتى إذا قدمنا طفنا بالكعبة، وبالصفا والمروة، فأمرنا رسول الله ﷺ أن يحل منا من لم يكن معه هدي، قال: فقلنا حل ماذا؟ قال: الحل كله. فواقعنا النساء، وتطيبنا بالطيب، ولبسنا ثيابنا وليس بيننا وبين عرفة إلا أربع ليال، ثم أهللنا يوم التروية، ثم دخل رسول الله ﷺ على عائشة فوجدها تبكي، فقال: ما شأنك؟ قالت: شأني أني قد حضت، وقد حل الناس ولم أحلل، ولم أطف بالبيت، والناس يذهبون إلى الحج الآن! قال: إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم، فاغتسلي ثم أهلِّي بالحج، ففعلت ووقفت المواقف، حتى إذا طهرت طافت بالبيت، وبين الصفا والمروة، ثم قال: قد حللت من حجتك وعمرتك جميعاً،

قالت: يا رسول الله! إني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت حين حججت، قال: فاذهبْ بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم، وذلك ليلة الحصبة»[٢٣٦].

(ق ٢٦/٢٩٧)

(٢٣٦) البخاري بنحوه في العمرة، حديث (١٧٨٥). ومسلم: كتاب الحج/ باب بيان وجوه الإحرام. حديث رقم: (١٣٦) واللفظ له. وأبو داود: كتاب المناسك/ باب في إفراد الحج. حديث رقم: (١٧٨٥). والنسائي: (٥/ ١٦٥).

• وفي رواية مسلم: «وكان رسول الله ﷺ سهلاً إذا هويت الشيء تابعها عليه، فأرسلها مع عبد الرحمن، فأهلت من التنعيم بعمرة»[٢٣٧].

(ق ٢٦/٢٩٧)

(٢٣٧) مسلم: كتاب الحج/ باب بيان وجوه الإحرام. حديث رقم: (١٣٧).

• روى مسلم في صحيحه عن طاووس عن عائشة: أنها أهلت بعمرة، فقدمت ولم تطف بالبيت حين حاضت، فنسكت المناسك كلها، وقد أهلت بالحج، فقال لها النبي ﷺ يوم النفر: «يكفيك طوافك لحجك، وعمرتك، فأبت، فبعث بها مع عبد الرحمن إلى التنعيم، فاعتمرت بعد الحج»[٢٣٨].

(ق ٢٦/٢٩٧)

(٢٣٨) سبق تخريجه برقم: (١٩).

• وروى مسلم أيضاً عن مجاهد عن عائشة أنها حاضت بسرف فتطهرت بعرفة، فقال لها رسول الله ﷺ: «يجزئ عنك طوافك بالبيت وبين الصفا والمروة عن حجك وعمرتك»[٢٣٩].

(ق ٢٦/٢٩٨)

(٢٣٩) مسلم: كتاب الحج/ باب بيان وجوه الإحرام. حديث رقم: (١٣٣).

● في الصحيح، أن النبي ﷺ قال لها: «ارفضي عمرتك»(٢٤٠).

(ق ٢٦/٣٠٠)

(٢٤٠) البخاري: كتاب العمرة/ باب العمرة ليلة الحصبة وغيرها. حديث رقم: (١٧٨٣).

● قال النبي ﷺ لعائشة: «قد حللت من حجك وعمرتك جميعاً»(٢٤١).

(ق ٢٦/٣٠٠)

(٢٤١) سبق تخريجه برقم: (٢٣٦).

● وقال ﷺ لها: «سعيك وطوافك لحجك وعمرتك»(٢٤٢).

(ق ٢٦/٣٠٠)

(٢٤٢) سبق تخريجه برقم: (١٩).

● وفي رواية: «يجزئ عنك طوافك بين الصفا والمروة عن حجك وعمرتك»(٢٤٣).

(ق ٢٦/٣٠٠)

(٢٤٣) سبق تخريجه برقم: (١٩، ٢٠) بنحوه.

● قالت له ـ لما قال لها ذلك ـ: إني أجد في نفسي أني لم أطف بالبيت حين حججت، قال: «فاذهب بها يا عبد الرحمن فأعمرها من التنعيم»(٢٤٤).

(ق ٢٦/٣٠١)

(٢٤٤) سبق تخريجه برقم: (٢٣٥).

● قولها له: «أيرجع صواحبي بحج وعمرة؟ وأرجع أنا بالحج؟! فأمر عبد الرحمن فذهب بها إلى التنعيم»(٢٤٥).

(ق ٢٦/٣٠١)

(٢٤٥) سبق تخريجه برقم: (٢٣٤).

• في سنن أبي داود عن النبي ﷺ: «أنه نهى عن العقر عند القبر»(٢٤٦).

(ق ٢٦/٣٠٦)

(٢٤٦) أبو داود: كتاب الجنائز/ باب كراهية الذبح عند القبر. حديث رقم: (٣٢٢٢). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٧٤١١).

• قال النبي ﷺ: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»(٢٤٧) يحذر ما فعلوا.

(ق ٢٦/٣٠٦)

(٢٤٧) سبق برقم: (١١٨).

• في الصحيح أنه ﷺ قال: «لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها»(٢٤٨).

(ق ٢٦/٣٠٦)

(٢٤٨) سبق تخريجه برقم: (١١٩).

• قال ﷺ: «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة، والحمام»(٢٤٩).

(ق ٢٦/٣٠٦)

(٢٤٩) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة. حديث رقم: (٤٩٢). و الترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام. حديث (٣١٧). وابن ماجة: كتاب المساجد/ باب المواضع التي تكره فيها الصلاة. حديث (٧٤٥). صححه الألباني في صحيح الجامع برقم (٢٧٦٤).

• في الصحيح عن رسول الله ﷺ فيسمي، ويكبر، فيقول: «باسم الله، والله أكبر، اللَّهمَّ! منك ولك، اللَّهمَّ! تقبل مني كما تقبلت من إبراهيم خليلك»(٢٥٠).

(ق ٢٦/٣٠٩)

(٢٥٠) مسلم بنحوه في الأضاحي، حديث (١٩). أما حديث التسمية والتكبير فعند

البخاري في الأضاحي، حديث (٥٥٦٥)، وعند مسلم في الأضاحي، حديث (١٧، ١٨).

● في الصحيح أن النبي ﷺ ضحى بشاتين، فقال في إحداهما: «اللهمَّ! عن محمد وآل محمد»(٢٥١).

(ق ٢٦/٣٠٩)

(٢٥١) أحمد بنحوه (٦/ ٣٩١، ٢٩٢)، وابن ماجه في الأضاحي، حديث (٣١٢٢). والذي في صحيح مسلم: كتاب الأضاحي/ باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل، والتسمية والتكبير، حديث رقم: (١٩) بلفظ: (ثم قال: «اللهم تقبل من محمد وآل محمد، ومن أمة محمد» ثم ضحى به).

* * *

تخريج أحاديث

مجموعة فتاوىٰ

شيخ الإسلام

تقي الدين أحمد بن تيمية الحراني

المتوفىٰ سنة ٧٢٨ هـ

رحمه الله

المجلد السابع والعشرون

بسم الله الرحمن الرحيم

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا»[١].

(ق ٢٧/٥)

(١) البخاري: كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة / باب فضل الصلاة. ح (١١٨٨). ومسلم: الحج /باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد. ح (٥١١).

● روى الحاكم في صحيحه: «أن سليمان عليه السلام سأل ربه ثلاثاً: ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده، وسأله حكماً يوافق حكمه ، وسأله أنه لا يؤم أحد هذا البيت لا يريد إلا الصلاة فيه إلا غفر له»[٢].

(ق ٢٧/٦)

(٢) مستدرك الحاكم: (١/ ٣٠)، (٢/ ٤٤٣). صححه الالباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٢٠٨٦).

● روى البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»[٣].

(ق ٢٧/٧)

(٣) البخاري: كتاب الأيمان والنذور / باب النذر في الطاعة. حديث رقم: (٦٦٩٦).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجدالحرام»[٤].

(ق ٢٧/٧)

(٤) البخاري: كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة / باب فضل الصلاة. حديث رقم: (١١٩٠). ومسلم: كتاب الحج / باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة. حديث رقم: (٥٠٥).

• روى أحمد والنسائي وغيرهما عن النبي ﷺ: «أن الصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة»[٥].

(ق ٢٧/٨)

(٥) أحمد في المسند: (٣/٣٤٣، ٣٩٧). وابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة / باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ. حديث رقم: (١٤٠٦) من حديث جابر. ولم نجده في النسائي في الصغرى أو الكبرى

• في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «أنه كان يأتي قباء كل سبت راكباً وماشياً»[٧].

(ق ٢٧/٨)

(٧) البخاري: كتاب فضل الصلاة في مسجد قباء كل سبت. حديث رقم: (١١٩٣، ١١٩٤). ومسلم: كتاب الحج / باب فضل مسجد قباء: أحاديث الباب.

• روى الترمذي وغيره أن النبي ﷺ قال: «من تطهر في بيته فأحسن الطهور ثم أتى مسجد قباء لا يريد إلا الصلاة فيه: كان له كعمرة»[٨] قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(ق ٢٧/٨)

(٨) الترمذي: كتاب الصلاة / باب الصلاة في مسجد قباء. حديث (٣٢٤) بلفظ: «الصلاة في مسجد قباء كعمرة». والنسائي: (٢/ ٣٧) بلفظ: «من خرج حتى يأتي هذا المسجد مسجد قباء فصلى فيه كان له عدل عمرة».
صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٦١٠١، ٣٧٦٦).

• في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال في مرض موته: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا آثار أنبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا»[٩] قالت

عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره ولكن كره أن يتخذ مسجداً.

(ق ٢٧/٩)

(٩) البخاري: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في قبر النبي ﷺ .... حديث رقم: (١٣٩٠).
ومسلم: كتاب المساجد/ باب النهي عن بناء المساجد على القبور. حديث: (١٩).

● في صحيح مسلم وغيره عن النبي ﷺ أنه قال: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك»[١٠].

(ق ٢٧/٩)

(١٠) مسلم: كتاب المساجد باب النهي عن بناء المساجد على القبور. حديث: (٢٣).

● كان النبي ﷺ يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول أحدهم: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمؤمنات، وأنا إن شاء اللّه بكم لاحقون، ويرحم اللّه المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين، نسأل اللّه لنا ولكم العافية، اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم واغفر لنا ولهم»[١١].

(ق ٢٧/١٣)

(١١) مسلم: كتاب الجنائز/ باب ما يقال عند دخول المقابر، والدعاء لأهلها. حديث: (١٠٣، ١٠٤) من حديث عائشة وبريدة بنحوه. وابن ماجة: كتاب الجنائز/ باب ما جاء فيما يقال إذا دخل المقابر. حديث: (١٥٤٦، ١٥٤٧) من حديث عائشة وبريدة بنحوه. وليس في صحيح مسلم: «اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم»، ولا عند ابن ماجه: «واغفر لنا ولهم».

● قال النبي ﷺ: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة»[١٢].

(ق ٢٧/١٤)

(١٢) البخاري: كتاب بدء الخلق/ باب إذا قال أحدكم: «آمين والملائكة في السماء». حديث رقم: (٣٢٢٦). ومسلم: كتاب اللباس، حديث (٨٥، ٨٦). و أبو داود:

كتاب اللباس / باب في الصور. حديث: (٤١٥٥).

● روى أبو داود عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من رجل يسلم عليَّ إلا رد اللّه عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام»[١٣].

(ق ١٦/٢٧)

(١٣) أبو داود: كتاب المناسك / باب زيارة القبور. حديث: (٢٠٤١).

● في النسائي عنه ﷺ أنه قال: «إن الله وكَّل بقبري ملائكة يبلغوني عن أمتي السلام»[١٤].

(ق ١٦/٢٧)

(١٤) النسائي: (٣/٤٣) ولفظه: «إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام»، وكذا عند الدارمي: (٢/٣١٧). ومسند الإمام أحمد: (١/ ٣٨٧، ٤٤١، ٤٥٢).
صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٢١٧٠).

● وفي السنن عنه ﷺ أنه قال: «أكثروا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة وليلة الجمعة فإن صلاتكم معروضة عليَّ. قالوا: وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت؟ فقال: إن الله قد حرم على الأرض أن تأكل لحوم الأنبياء»[١٥].

(ق ١٦/٢٧)

(١٥) أبو داود: كتاب الصلاة / باب فضل يوم الجمعة، وليلة الجمعة،. حديث: (١٠٤٧).
وابن ماجة: كتاب الإقامة / باب في فضل الجمعة. حديث: (١٠٨٥).
صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٢٢٠٨).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «من صلى عليَّ مرة صلى اللّه عليه بها عشراً»[١٦].

(ق ١٦/٢٧)

(١٦) مسلم: كتاب الصلاة / باب الصلاة على النبي ﷺ. حديث رقم: (٧٠). وأبو داود: كتاب الصلاة / باب في الاستغفار. حديث رقم: (١٥٣٠).

● في صحيح مسلم عن سلمان عن النبي ﷺ أنه قال: «رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه، ومن مات مرابطاً مات مجاهداً وأجري عليه عمله، وأجري عليه رزقه من الجنة، وأمن الفتان»(١٧).

(ق ٢٧/١٧)

(١٧) مسلم: كتاب الإمارة/ باب فضل الرباط في سبيل الله تعالى عز وجل. حديث: (١٦٣).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة وأبي سعيد أنه قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا»(١٨).

(ق ٢٧/٢٠)

(١٨) سبق تخريجه برقم: (١).

● في الصحيحين عنه أنه قال: «صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام»(١٩).

(ق ٢٧/٢٠)

(١٩) سبق تخريجه برقم: (٤).

● قال النبي ﷺ: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»(٢٠) رواه البخاري.

(ق ٢٧/٢١)

(٢٠) سبق تخريجه برقم: (٣).

● في الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «أحب البقاع إلى الله المساجد»(٢٢).

(ق ٢٧/٢١)

(٢٢) لم نجد هذا اللفظ في الصحيح، وما وجدناه في صحيح الإمام مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح. بلفظ: «أحب البلاد إلى الله مساجدها..». حديث: (٢٨٨). أما اللفظ المذكور فهو عند البيهقي في الكبرى (٣/ ٦٥).

• احتجوا «بأن النبي ﷺ كان يأتي قباء كل سبت راكباً وماشياً»[٢٤] أخرجاه في الصحيحين.

(ق ٢٢/٢٧)

(٢٤) سبق تخريجه برقم: (٧).

• في الصحيح عنه ﷺ أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٢٥] يحذر ما فعلوا.

(ق ٢٢/٢٧)

(٢٥) سبق تخريجه برقم: (٩).

• في الصحيح عنه أنه قال قبل موته بخمس: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»[٢٦].

(ق ٢٢/٢٧)

(٢٦) سبق تخريجه برقم: (١٠).

• في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قيل له: أي العمل أفضل؟ قال: الإيمان بالله ورسوله. قيل: ثم ماذا؟ قال: جهاد في سبيل الله. قيل: ثم ماذا؟ قال: حج مبرور»[٢٧].

(ق ٢٥/٢٧)

(٢٧) البخاري: كتاب الإيمان/ باب من قال إن الإيمان هو العمل ... حديث: (٢٦). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال. حديث: (١٣٥).

● قوله: «من زار قبري وجبت له شفاعتي»[٢٨] فهذا الحديث رواه الدارقطني فيما قيل بإسناد ضعيف ولهذا ذكره غير واحد من الموضوعات.
(ق ٢٧/٢٥)

(٢٨) ابن عدي في الكامل (٦/ ٣٥١). والبيهقي (٥/ ٢٤٥) بنحوه من حديث ابن عمر. قال الألباني في إرواء الغليل رقم (١١٢٧) إنه موضوع.

● قال ﷺ: «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»[٢٩].
(ق ٢٧/٢٥)

(٢٩) البخاري: كتاب الإيمان/ باب حب الرسول ﷺ من الإيمان. حديث: (١٥). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب وجوب محبة رسول الله ﷺ. حديث: (٧٠).

● في الحديث الذي رواه أبو داود عن النبي ﷺ: «ما من مسلم يسلم عليَّ إلا رد الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام»[٣٠].
(ق ٢٧/٢٦)

(٣٠) سبق تخريجه برقم: (١٣).

● في الصحيحين عنه أنه قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا»[٣١].
(ق ٢٧/٢٦)

(٣١) سبق تخريجه برقم: (١).

● في الصحيحين عنه أنه قال: صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام»[٣٢].
(ق ٢٧/٢٦)

(٣٢) سبق تخريجه برقم: (٤).

● قوله ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»[٣٣].

(ق ٢٧/٢٧)

(٣٣) سبق تخريجه برقم: (١).

● في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»[٣٤].

(ق ٢٧/٢٧)

(٣٤) سبق تخريجه برقم: (٢).

● روى الطبراني من حديث ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من جاءني زائراً لا تنزعه إلا زيارتي كان حقاً عليَّ أن أكون له شفيعاً يوم القيامة»[٣٥].

(ق ٢٧/٢٨)

(٣٥) أخرجه الطبراني في الكبير ١٢/ ٢٩١.
وفيه مسلمة بن سالم وهو ضعيف.

● قال ﷺ: «إن الله وكَّل بقبري ملائكة يبلغوني عن أمتي السلام»[٣٨] رواه النسائي.

(ق ٢٧/٣٠)

(٣٨) سبق تخريجه برقم: (١٤).

● قال ﷺ: «أكثروا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة وليلة الجمعة؛ فإن صلاتكم معروضة عليَّ. قالوا: كيف تُعرَض صلاتنا عليك وقد أرمت؟ فقال: إن الله حرم على الأرض أن تأكل لحوم الأنبياء»[٣٩] رواه أبو داود وغيره.

(ق ٢٧/٣٠)

(٣٩) سبق تخريجه برقم: (١٥).

● قال ﷺ: «اللهم! لا تجعل قبري وثنا يعبد»[٤٠].

(ق ٢٧/٣١)

(٤٠) الموطأ: كتاب السفر/ باب جامع الصلاة. حديث: (٨٨). ومسند الإمام أحمد: (٢/ ٢٤٦).

● قال ﷺ: «لا تتخذوا قبري عيداً»[٤١].

(ق ٢٧/٣١)

(٤١) أبو داود: كتاب المناسك/ باب زيارة القبور. حديث: (٢٠٤٢) بنحوه. ومسند الإمام أحمد: (٢/٣٦٧). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٧١٠٣).

● قوله ﷺ: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد - يحذر ما فعلوا»[٤٢].

(ق ٢٧/٣١)

(٤٢) سبق تخريجه برقم: (٩).

● قوله ﷺ: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد؛ ألا فلا تتخذوا القبور مساجد؛ فإني أنهاكم عن ذلك»[٤٣].

(ق ٢٧/٣١)

(٤٣) سبق تخريجه برقم: (١٠).

● في الصحيح عن النبي ﷺ من غير وجه أنه قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا»[٤٤].

(ق ٢٧/٣٢)

(٤٤) سبق تخريجه برقم : (١) .

● قال النبي ﷺ : « من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه »[٤٥] .

(ق ٢٧/٣٢)

(٤٥) سبق تخريجه برقم : (٣) .

● قال ﷺ : «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد »[٤٦] .

(ق ٢٧/٣٤)

(٤٦) سبق تخريجه برقم : (٩) .

● قوله ﷺ : «ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك »[٤٧] .

(ق ٢٧/٣٤)

(٤٧) سبق تخريجه برقم : (١٠) .

● في المسند، وصحيح أبي حاتم عن النبي ﷺ أنه قال : « إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد »[٤٨] .

(ق ٢٧/٣٤)

(٤٨) مسند الإمام أحمد (١/٤٠٥، ٤٣٥، ٤٥٤). وابن حبان برقم (٢٣٢٥، ٦٨٤٧) . قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٦) : رواه البزار بإسنادين في أحدهما عاصم بن بهدلة وهو ثقة وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح .اهـ.

● قال ﷺ : « الأرض كلها مسجد ؛ إلا المقبرة، والحمام »[٤٩] .

(ق ٢٧/٣٤)

(٤٩) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة. حديث:

(٤٩٢). والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد. حديث: (٣١٧). وابن ماجة: كتاب المساجد والجماعات/ باب المواضع التي تكره فيها الصلاة. حديث (٧٤٥). وأحمد (٣/ ٨٣، ٩٦). وابن حبان، حديث (١٦٩٩، ٢٣١٦، ٢٣٢١، إحسان). وقد أورده ابن حزم في المحلى وصححه (٤/ ٢٧، ٢٨). وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٢٧٦٤).

● عن عبد الله بن عدي بن الحمراء عن النبي ﷺ أنه قال لمكة وهو واقف بالحزورة: «والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله؛ ولولا أن قومي أخرجوني منك ما خرجت»(٥٢) قال الترمذي: حديث صحيح.

(ق ٢٧/٣٦)

(٥٢) الترمذي: كتاب المناقب/ باب فضل مكة. حديث: (٣٩٢٥). وابن ماجة: كتاب المناسك/ باب فضل مكة،. حديث: (٣١٠٨). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٦٩٦٦).

● وفي رواية: «إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله»(٥٣).

(ق ٢٧/٣٦)

(٥٣) ابن ماجة: كتاب المناسك/ باب فضل مكة. حديث: (٣١٠٨). والدارمي: (٢/ ٢٣٩). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٦٩٦٦).

● سئل النبي ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله، وجهاد في سبيله» قال: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور»(٥٤).

(ق ٢٧/٤٠)

(٥٤) سبق تخريجه برقم: (٢٧).

● روى أبو داود في سننه عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ستكون هجرة بعد هجرة؛ فخيار أهل الأرض ألزمهم مهاجر إبراهيم»(٥٥).

(ق ٤١/٢٧)

(٥٥) أبو داود: كتاب الجهاد/ باب في سكنى الشام. حديث: (٢٤٨٢).
ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير برقم (٣٢٥٩).

● عن عبد الله بن خولة، عن النبي ﷺ قال: «إنكم ستجندون أجناداً: جنداً بالشام وجنداً باليمن وجنداً بالعراق، فقال ابن خولة: يا رسول الله! اختر لي، فقال: عليك بالشام؛ فإنها خيرة الله من أرضه يجتبي إليها خيرته من خلقه، فمن أبى فليلحق بيمنه، وليتق من غدره؛ فإن الله قد تكفل لي بالشام وأهله»[٥٦].

(ق ٤١/٢٧)

(٥٦) أبو داود: كتاب الجهاد/ باب في سكنى الشام. حديث: (٢٤٨٣).
صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٣٥٥٣).

● وفي مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: لا يزال أهل المغرب ظاهرين، لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة»[٥٧] قال الإمام أحمد: أهل المغرب هم أهل الشام.

(ق ٤١/٢٧)

(٥٧) لم نجده بهذا اللفظ ولا من حديث أبي هريرة، وما وجدناه هو من حديث سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ ولفظه: «لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة» مسلم: كتاب الإمارة/ باب قول النبي ﷺ: «لا تزال طائفة ...» حديث: (١٧٧).

● عن النبي ﷺ وصفه أهل الشام: «بأنه لا يغلب منافقوهم مؤمنيهم»[٥٨].

(ق ٤٢/٢٧)

(٥٨) أخرجه أحمد ٣/٤٩٩ موقوفاً على خريم بن فاتك، والطبراني ٤/٢٠٩ مرفوعاً وضعفه الألباني.

● قال ﷺ: «رأيت كأن عمود الكتاب ـ وفي رواية ـ عمود الإسلام أخذ من تحت رأسي، فأتبعته نظري فذهب به إلى الشام»[٥٩].

(ق ٤٢/٢٧)

(٥٩) المسند: (١٩٩/٥)، (١٩٨/٤). قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠٠/٦٠: رواه أحمد وفيه عبد العزيز بن عبيد الله وهو ضعيف. اهـ.

● قال ﷺ: «عقر دار المؤمنين الشام»[٦٠].

(ق ٤٢/٢٧)

(٦٠) المسند: (١٤٠/٤).

● في الصحيحين عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة»[٦١].

(ق ٤٣/٢٧)

(٦١) البخاري: كتاب المناقب/ باب حدثنا محمد بن المثنى. حديث: (٣٦٤٠) من حديث المغيرة، و (٣٦٤١) من حديث معاوية، مع اختلاف في الألفاظ. ومسلم: كتاب الإمارة/ باب قول النبي ﷺ: «لاتزال طائفة...». حديث: (١٧٠) من. حديث ثوبان، و (١٧١) من حديث المغيرة، و (١٧٣) من حديث جابر، و(١٧٤، ١٧٥) من حديث معاوية. مع اختلاف في الألفاظ كذلك.

● وفيهما أيضاً عن معاذ بن جبل قال: «وهم بالشام»[٦٢].

(ق ٤٣/٢٧)

(٦٢) البخاري: كتاب المناقب/ باب حدثنا محمد بن المثنى .... حديث: (٣٦٤١). وأحمد (١٠١/٤) من حديث معاوية، وفي آخره: «فقال مالك بن يخامر: قال معاذ: وهم بالشام». والحديث لم نقف عليه من حديث معاذ في الصحيحين أو غيرهما. وانظر السلسلة الصحيحة رقم (٢٧٠).

● وفي تاريخ البخاري قال: «وهم بدمشق»[٦٢َ].

(ق ٤٣/٢٧)

(٦٢)َ لم نعثر عليه .

● وروي : « وهم بأكناف بيت المقدس »(٦٢)َ .

(ق ٢٧/٤٣)

(٦٢)َ في زيادات عبد الله بن أحمد على المسند (٥/ ٢٦٩) من حديث أبي أمامة : « هم ببيت المقدس وأكناف بيت المقدس »، وفي إسناده مجهول .

وفي الصحيحين أيضاً عن ابن عمر عن النبي ﷺ : « أنه أخبر أن ملائكة الرحمن مظلة أجنحتها بالشام »(٦٣) .

(ق ٢٧/٤٣)

(٦٣) لم نعثر عليه في الصحيحين، وعند الترمذي نحوه في كتاب المناقب/ باب فضل الشام واليمن. حديث: (٣٩٥٤) من. حديث زيد بن ثابت - رضي الله عنه - ولفظه :« . . .لأن ملائكة الرحمن باسطة أجنحتها عليها »، والحديث عند الإمام أحمد في المسند : (٥/ ١٨٤، ١٨٥) .
صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٥٠٣) .

● كتب أبو الدرداء إلى سلمان الفارسي - رضي الله عنهما - يقول له : هلمَّ إلى الأرض المقدسة! فكتب إليه سلمان: إن الأرض لا تقدس أحداً، وإنما يقدس الرجل عمله(٦٣)َ .

(ق ٢٧/٤٤)

(٦٣َ) الموطأ: كتاب الوصية/ باب جامع القضاء . . .حديث: (٧) .

● قال النبي ﷺ : « إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى؛ فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه »(٦٤) .

(ق ٢٧/٤٧)

(٦٤) البخاري: كتاب بدء الوحي/ باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ؟ حديث: (١). ومسلم: كتاب الإمارة/ باب قوله ﷺ : «إنما الأعمال بالنية».

حديث: (١٥٥).

● في صحيح مسلم عن سلمان الفارسي ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: « رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه، ومن مات مرابطاً مات مجاهداً وجرى عليه عمله وأجري عليه رزقه من الجنة، وأمن الفتان »(٦٥).

(ق ٢٧/٥٢)

(٦٥) سبق تخريجه برقم: (١٧).

● في السنن عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل »(٦٦).

(ق ٢٧/٥٢)

(٦٦) النسائي: (٦ / ٤٠). والترمذي في فضائل الجهاد، حديث (١٦٦٧). والدارمي: (٢ / ٢١١). والحاكم: (٢ / ١٤٣).
ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير برقم (٣٠٨٤).

● في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: « من قتله أهل الكتاب فله أجر شهيدين »(٦٧).

(ق ٢٧/٥٣)

(٦٧) لم نجده بلفظه، لكنا وجدناه في سنن أبي داود: كتاب الجهاد/ باب فضل قتال الروم ... حديث: (٢٤٨٨) بلفظ: « .. ابنك له أجر شهيدين ». قالت: ولم ذاك يارسول الله؟ قال: « لأنه قتله أهل الكتاب ».

● قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح الذي رواه عن الله تعالى: « ما تقرب إليَّ عبدي بمثل أداء ما افترضت عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه؛ فإذا أحببته: كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، فبي يسمع،

وبي يبصر، وبي يبطش، وبي يمشي، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن: يكره الموتَ وأكره مساءته؛ ولا بدَّ له منه»[٦٨].

(ق ٥٦/٢٧)

(٦٨) البخاري: كتاب الرقاق/ باب التواضع. حديث: (٦٥٠٢). ومسند الإمام أحمد: (٦/٢٥٦) بدون ذكر «ولا بد له منه» عندهما.

● في الحديث: «أن من الكبائر أن يرتد الرجل أعرابياً بعد الهجرة»[٦٩].

(ق ٥٦/٢٧)

(٦٩) الحديث عند النسائي: (٨/١٤٧). ومسند الإمام أحمد: (١/٤٠٩، ٤٣٠) ولفظه: «.... والمرتد أعرابيًا بعد الهجرة ملعونون على لسان محمد ﷺ يوم القيامة». صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٥).

● قال النبي ﷺ: «رُبَّ أشعثَ أغبرَ ذي طِمْرَيْنِ، مدفوعٍ بالأبواب لو أقسم على الله لأبرَّه»[٧٠].

(ق ٥٨/٢٧)

(٧٠) مسلم: كتاب البر والصلة/ باب فضل الضعفاء والخاملين،. حديث: (١٣٨) ولفظه: «رب أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره».
والترمذي: كتاب المناقب/ باب مناقب البراء ابن مالك رضي الله عنه. حديث: (٣٨٥٤) من حديث أبي هريرة.

● قال النبي ﷺ: «كان النبي يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى الناس عامة»[٧١].

(ق ٥٩/٢٧)

(٧١) البخاري: كتاب التيمم/ باب حدثنا عبد الله بن يونس. حديث: (٣٣٥). ومسلم بنحوه في المساجد، حديث (٣). والنسائي: (١/٢١٠).

● في الصحاح عن أنس رضي الله عنه: أن النبي ﷺ بلغه أن بعض أصحابه قال: أما أنا فأصوم لا أفطر، وقال الآخر: أما أنا فأقوم لا أنام، وقال الآخر: أما أنا فلا أتزوج النساء، وقال الآخر: أما أنا فلا آكل اللحم؛ فقال النبي ﷺ: «لكني أصوم وأفطر، وأقوم وأنام، وأتزوج النساء، وآكل اللحم؛ فمن رغب عن سنتي فليس مني»[(٧٢)].

(ق ٢٧/٦٠)

(٧٢) البخاري: كتاب النكاح/ باب الترغيب في النكاح. حديث: (٥٠٦٣). ومسلم: النكاح/ باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه.... حديث: (٥).

● قال رسول الله ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا»[(٧٣)].

(ق ٢٧/٦١)

(٧٣) سبق تخريجه برقم: (١).

● ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله حرم على الأرض أن تأكل لحوم الأنبياء»[(٧٤)].

(ق ٢٧/٦٢)

(٧٤) سبق تخريجه برقم: (١٥).

● قال ﷺ في الصحاح: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[(٧٥)].

(ق ٢٧/٦٢)

(٧٥) سبق تخريجه برقم: (٩).

● قال ﷺ: «إن من كان قبلكم كانوا يتحذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد؛ فإني أنهاكم عن ذلك»[(٧٦)].

(ق ٢٧/٦٢)

(٧٦) سبق تخريجه برقم: (١٠).

● سئل النبي ﷺ: «أي البقاع أحب إلى الله؟ قال: المساجد، قيل: فأي البقاع أبغض إلى الله؟ قال: الأسواق»[٧٧].

(ق ٢٧/٦٣)

(٧٧) سبق تخريجه برقم: (٢٢).

● قال ﷺ: «من غدا إلى المسجد أو راح أعد الله له نزلاً كلما غدا أو راح»[٧٨].

(ق ٢٧/٦٣)

(٧٨) البخاري: كتاب الأذان/ باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح. حديث: (٦٦٢). ومسلم في المساجد، حديث (٢٨٥).

● قال ﷺ: «إن العبد إذا تطهر فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد لا يخرجه إلا الصلاة كانت خطوتاه: إحداهما ترفع درجة، والأخرى تحط خطيئة»[٧٩].

(ق ٢٧/٦٣)

(٧٩) البخاري: كتاب الأذان/ باب فضل صلاة الجماعة. حديث: (٦٤٧). ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة: حديث: (٢٧٢).

● أوصى النبي ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ ابنَ عباس: «إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله»[٨٠].

(ق ٢٧/٦٨)

(٨٠) الترمذي: كتاب صفة القيامة/ باب حدثنا بشر بن هلال ... حديث: (٢٥١٦). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٧٨٣٤).

● في الصحيحين أنه ـ صلى الله عليه وآله وسلم ـ قال: «يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً بغير حساب، وهم الذين لا يسترقون، ولا يكتوون، ولا يتطيرون، وعلى ربهم يتوكلون»[٨٠].

(ق ٢٧/٦٨)

(٨٠) البخاري: كتاب الطب/ باب من اكتوى أو كوى غيره، وفضل من لم يكتو. حديث: (٥٧٠٥). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة حديث: (٣٧٠، ٣٧٤).

● قال ﷺ: «ما من رجل يدعو له أخوه بظهر الغيب دعوة إلا وكل الله بها مَلَكًا كلما دعا لأخيه دعوة قال الملك: ولك مثل ذلك»[٨١].

(ق ٢٧/٦٨)

(٨١) مسلم: كتاب الذكر/ باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب. حديث: (٨٦، ٨٧، ٨٨). وابن ماجة: كتاب المناسك/ باب فضل دعاء الحاج. حديث: (٢٨٩٥).

● قال ﷺ: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليَّ؛ فإن من صلى عليَّ مرة صلى الله عليه عشراً، ثم اسألوا الله لي الوسيلة؛ فإنها درجة في الجنة لا ينبغي أن تكون إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا ذلك العبد؛ فمن سأل الله لي الوسيلة حلت له شفاعتي يوم القيامة»[٨٢].

(ق ٢٧/٦٩)

(٨٢) مسلم: كتاب الصلاة/ باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه. ح (١١). وأبو داود: كتاب الصلاة/ باب ما يقول إذا سمع المؤذن. ح (٥٢٣).

● قال النبي ﷺ وآله عندما ودّع عمر إلى العمرة: «لا تنسنا من دعائك يا أخي»[٨٣].

(ق ٢٧/٦٩)

(٨٣) الترمذي: كتاب الدعوات/ باب حدثنا سفيان بن وكيع .... حديث: (٣٥٦٢).
وابن ماجة: المناسك/ باب فضل دعاء الحاج. حديث: (٢٨٩٤).

• في الصحيح أنه ﷺ وآله ذكر أويساً القرني وقال لعمر: «إن استطعت أن يستغفر لك فافعل»[٨٤].

(ق ٢٧/٦٩)

(٨٤) مسلم: كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل أويس القرني رضي الله عنه. حديث: (٢٢٥).

• في الصحيحين أنه كان بين أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - شيء فقال أبو بكر لعمر: «استغفر لي»[٨٥].

(ق ٢٧/٧٠)

(٨٥) البخاري: كتاب فضائل الصحابة، حديث (٣٦٦١)، وكتاب التفسير/ باب: ﴿قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم ...﴾. حديث: (٤٦٤٠)، ولم نجده عند الإمام مسلم.

• وثبت أن أقواماً كانوا يسترقون، وكان النبي ﷺ وآله يرقيهم[٨٦].

(ق ٢٧/٧٠)

(٨٦) البخاري: كتاب الطب/ باب رقية النبي ﷺ: أحاديث الباب. ومسلم: كتاب السلام/ باب استحباب رقية المريض. أحاديث الباب.

• في الصحيحين[٨٧] أن الناس لما أجدبوا سألوا النبي ﷺ وآله أن يستسقي لهم؛ فدعا الله لهم؛ فسقوا.

(ق ٢٧/٧٠)

(٨٧) البخاري: كتاب الاستسقاء/ باب الاستسقاء في المسجد الجامع. حديث: (١٠١٣). ومسلم: صلاة الاستسقاء/ باب الدعاء في الاستسقاء: أحاديث الباب.

● وفي الصحيحين أيضاً أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - استسقى بالعباس، فدعا فقال: «اللهم! إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا؛ وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا فيسقون»(٨٨).

(ق ٢٧/٧٠)

(٨٨) البخاري: كتاب الاستسقاء/ باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا. حديث: (١٠١٠)، وفي فضائل الصحابة، حديث (٣٧١٠). وابن خزيمة، حديث (١٤٢١). هذا ولم نجده عند الإمام مسلم كما أشار شيخ الإسلام إلى ذلك. والله أعلم.

● في السنن أن أعرابياً قال للنبي ﷺ وآله: جهدت الأنفس، وجاع العيال، وهلك المال؛ فادع الله لنا؛ فإنا نستشفع بالله عليك وبك على الله؛ فسبح رسول الله ﷺ وآله حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه، وقال: «ويحك! إن الله لا يستشفع به على أحد من خلقه، شأن الله أعظم من ذلك»(٨٩).

(ق ٢٧/٧٠)

(٨٩) أبو داود: كتاب السنة/ باب في الجهمية. حديث: (٤٧٢٦).

● كان النبي ﷺ وآله يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: «سلام عليكم أهلَ دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية، اللهم! لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم»(٩٠).

(ق ٢٧/٧١)

(٩٠) سبق تخريجه برقم: (١١).

● روي عن النبي ﷺ وآله أنه قال: «ما من رجل يمر بقبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه

السلام »[٩١].

(ق ٧١/٢٧)

(٩١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٨/١٠٣٠. مخطوط. وابن عبد البر في الاستذكار (١/٢٣٤). وانظر العلل المتناهية (٢/٤٢٩). ومسند الفردوس (٦٠٥٥). وتاريخ بغداد (٦/ ١٢٧). والآيات البينات في عدم سماع الأموات للآلوسي (ص ٧٠).

● في الصحيح عن النبي ﷺ وآله أنه قال: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به من بعده، أو ولد صالح يدعو له »[٩٢].

(ق ٧١/٢٧)

(٩٢) مسلم: كتاب الوصية/ باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته. حديث: (١٤).

● قال النبي ﷺ وآله في الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه: «لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ولكن ليعزم المسألة؛ فإن الله لا مكره له »[٩٣].

(ق ٧٣/٢٧)

(٩٣) البخاري: كتاب الدعوات/ باب: «ليعزم المسألة فإنه لا مكره له ». حديث: (٦٣٣٨، ٦٣٣٩). ومسلم: كتاب الذكر/ باب العزم بالدعاء ولا يقل: إن شئت. حديث: (٧).

● روي أن الصحابة قالوا: يا رسول الله! ربنا قريب فنناجيه أم بعيد فنناديه؟ فأنزل الله هذه الآية. وفي الصحيح أنهم كانوا في سفر وكانوا يرفعون أصواتهم بالتكبير فقال النبي ﷺ وآله: «يا أيها الناس اربعوا على أنفسكم؛ فإنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائباً بل تدعون سميعاً قريباً، إن الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته »[٩٤].

(ق ٢٧/٧٤)

(٩٤) البخاري: كتاب الجهاد/ باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير. حديث: (٢٩٩٢) بدون ذكر: «إن الذي تدعون...». ومسلم: كتاب الذكر والدعاء، حديث (٤٤ – ٤٦) بنحوه.

● عن جابر رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ وآله يعلمنا الاستخارة في الأمور كما يعلمنا السورة من القرآن يقول: إذا همَّ أحدكم بأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل: اللهم! إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم؛ فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم! إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري؛ فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدُرْ لي الخيرَ حيث كان ثم أرضني به - قال - ويسمي حاجته»(٩٥).

(ق ٢٧/٧٤)

(٩٥) البخاري: كتاب التهجد/ باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى. حديث: (١١٦٢). والترمذي: كتاب الصلاة/ باب ما جاء في صلاة الاستخارة. حديث: (٤٨٠).

● في الصحيح أنهم لما أجدبوا زمن عمر - رضي الله عنه - استسقى بالعباس، وقال: اللهم! إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فستقينا؛ وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا؛ فيسقون(٩٦).

(ق ٢٧/٧٦)

(٩٦) سبق تخريجه برقم: (٨٨).

● في «الموطأ» وغيره عنه ﷺ آله قال: «اللهم! لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»(٩٧).

(ق ٢٧/٧٦)

(٩٧) سبق تخريجه برقم: (٤٠).

● في السنن عنه أنه ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ حيثما كنتم؛ فإن صلاتكم تبلغني»[٩٨].

(ق ٢٧/٧٧)

(٩٨) سبق تخريجه برقم: (٤١).

● في الصحيح عنه أنه قال في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» يحذر ما فعلوا[٩٩]. قالت عائشة رضي الله عنها وعن أبويها: «ولولا ذلك لأبرز قبره ولكن كره أن يتخذ مسجداً».

(ق ٢٧/٧٧)

(٩٩) سبق تخريجه برقم: (٩).

● في صحيح مسلم عنه ﷺ وآله أنه قال قبل أن يموت بخمس: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد؛ ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»[١٠٠].

(ق ٢٧/٧٧)

(١٠٠) سبق تخريجه برقم: (١٠).

● في سنن أبي داود عنه قال: «لعن الله زوَّارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسُّرُجَ»[١٠١].

(ق ٢٧/٧٧)

(١٠١) أبو داود: كتاب الجنائز/ باب في زيارة النساء القبور، حديث: (٣٢٣٦) ولفظه: «لعن رسول الله ﷺ زائرات...». وعند الترمذي: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في كراهية زيارة القبور للنساء. حديث: (١٠٥٦) بلفظ: «أن رسول الله ﷺ لعن زوارات القبور» فحسب. ضعفه الألباني في إرواء الغليل برقم (٧٦١).

● في الصحيح عن النبي ﷺ وآله أنه قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»[١٠٢].

(ق ٢٧/٧٧)

(١٠٢) سبق تخريجه برقم: (٣).

● قال ﷺ وآله: «صلاة الرجل في المسجد تفضل على صلاته في بيته وسوقه بخمس وعشرين ضعفاً»[١٠٣].

(ق ٢٧/٧٨)

(١٠٣) سبق بعضه مع تخريجه برقم (٧٩).

● قال ﷺ: «من بنى لله مسجداً بنى الله له بيتاً في الجنة»[١٠٤].

(ق ٢٧/٧٨)

(١٠٤) البخاري: كتاب الصلاة/ باب من بنى مسجداً. حديث: (٤٥٠). ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب فضل بناء المساجد والحث عليها. حديث: (٢٤، ٢٥).

● قال النبي ﷺ: «اللهم! لا تجعل قبري وثناً يعبد»[١٠٥].

(ق ٢٧/٧٩)

(١٠٥) سبق تخريجه برقم: (٤٠).

● في الصحيحين أن عمر رضي الله عنه قال للحجر الأسود: والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع؛ ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ وآله يقبلك ما قبلتك[١٠٦].

(ق ٢٧/٧٩)

(١٠٦) البخاري: كتاب الحج/ باب ما ذكر في الحجر الأسود.. حديث: (١٥٩٧). وحديث: (١٠٦٥) من باب الرَّمل في الحج والعمرة. ومسلم: كتاب الحج/ باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف.. حديث: (٢٤٨).

• قال رجل للنبي ﷺ وآله: ما شاء الله وشئتَ، فقال: «أجعلتني لله ندًا؟ ما شاء الله وحده»(١٠٧).

(ق ٨٠/٢٧)

(١٠٧) مسند الإمام أحمد: (١/ ٢١٤، ٢٢٤، ٢٨٣، ٣٤٧) ولفظه: «.. عدلاً...» بدل: «نداً». حسنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٣٩).

• قال ﷺ: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد، ولكن، قولوا: ما شاء الله، ثم شاء محمد»(١٠٨).

(ق ٨٠/٢٧)

(١٠٨) ابن ماجة: كتاب الكفارات/ باب النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت. حديث: (٢١١٧). والدارمي: (٢/ ٢٩٥). صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٣٧).

• لما قالت الجويرية: وفينا رسول الله يعلم ما في غد، قال: «دعي هذا قولي بالذي كنت تقولين»(١٠٩).

(ق ٨٠/٢٧)

(١٠٩) البخاري: النكاح/ باب ضرب الدف في النكاح والوليمة. حديث (٥١٤٧). والترمذي: كتاب النكاح/ باب ما جاء في إعلان النكاح. حديث (١٠٩٠).

• قال ﷺ: «لا تُطروني كما أطرت النصارى ابن مريم؛ إنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله»(١١٠).

(ق ٨٠/٢٧)

(١١٠) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب قول الله تعالى: ﴿واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها مكانًا شرقيًا﴾. حديث: (٣٤٤٥). وسنن الدارمي: (٢/ ٣٢٠).

• لما صفوا خلفه قياماً قال ﷺ: «لا تعظموني كما تعظم الأعاجم بعضهم بعضاً»(١١١).

(ق ٢٧/٨٠)

(١١١) أبو داود: كتاب الأدب/ باب قيام الرجل للرجل. حديث: (٥٢٣٠) مع اختلاف في الألفاظ ومسند الإمام أحمد: (٥/٢٥٣، ٢٥٦).
ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير برقم (٦٢٧٦).

• لما سجد له معاذ نهاه ﷺ وقال: «إنه لا يصلح السجود إلا لله، ولو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ـ من عظم حقه عليها»[١١٢].

(ق ٢٧/٨١)

(١١٢) الترمذي في الرضاع، حديث (١١٥٩) من حديث أبي هريرة. وابن ماجة: كتاب النكاح/ باب حق الزوج على المرأة. حديث: (١٨٥٢) من حديث عائشة (١٨٥٣) من حديث ابن أبي أوفى. ومسند الإمام أحمد: (٤/٣٨١) من حديث ابن أبي أوفى، (٥/٢٢٧) من حديث معاذ. والروايات مختلفة. صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (١٩٩٨). وانظر الآتي برقم (١٢٦).

• قال النبي ﷺ وآله: «عدلت شهادة الزور الإشراك بالله. مرتين، أو ثلاثاً»[١١٣].

(ق ٢٧/٨٢)

(١١٣) أبو داود: كتاب الأقضية/ باب في شهادة الزور. حديث: (٣٥٩٩). والترمذي: كتاب الشهادات/ باب ما جاء في شهادة الزور. حديث: (٢٣٠٠).

• روى النسائي والترمذي وغيرهما أن النبي ﷺ وآله علَّم بعض أصحابه أن يدعو فيقول: «اللهم! إني أسألك وأتوسل إليك بنبيك نبي الرحمة يا محمد: يا رسول الله! إني أتوسل بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها لي. اللهم! فشفعه فِيَّ»[١١٤].

(ق ٢٧/٨٣)

(١١٤) الترمذي: كتاب الدعوات/ باب حدثنا محمود بن غيلان. حديث: (٣٥٧٨).

وابن ماجة: كتاب الإقامة/ باب ما جاء في صلاة الحاجة. حديث: (١٣٨٥). مسند الإمام أحمد: (٤/ ١٣٨)، والنسائي في الكبرى: كتاب عمل اليوم والليلة، حديث (١٠٤٩٤ - ١٠٤٩٦).
صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (١٢٩٠).

● في سنن ابن ماجة عن النبي ﷺ وآله أنه ذكر في دعاء الخارج للصلاة أن يقول: «اللهم! إني أسألك بحق السائلين عليك، وبحق ممشاي هذا؛ فإني لم أخرج أشراً ولا بطراً، ولا رياء ولا سمعة، خرجت اتقاء سخطك، وابتغاء مرضاتك، أسألك أن تنقذني من النار، وأن تغفر لي ذنوبي؛ فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت»(١١٥).

(ق ٢٧/٨٤)

(١١٥) ابن ماجة: كتاب المساجد/ باب المشي إلى الصلاة. حديث: (٧٧٨). وأحمد في المسند: (٣/ ٢١). ضعفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم (٢٤).

● في الصحيحين عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ وآله قال له: «يا معاذ! أتدري ما حق الله على العباد؟» قال: الله ورسوله أعلم: قال: «حق الله على العباد: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً. أتدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟ فإن حقهم عليه أن لا يعذبهم»(١١٦).

(ق ٢٧/٨٤)

(١١٦) البخاري: كتاب اللباس/ باب إرداف الرجل خلف الرجل. حديث: (٥٩٦٧). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب الدليل على أن من مات على التوحيد. حديث: (٤٨).

● قال ﷺ: «من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين يوماً، فإن تاب الله عليه، فإن عاد فشربها في الثالثة أو الرابعة كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال - قيل: وما طينة الخبال؟ قال: عصارة أهل

النار»[١١٧].

(ق ٢٧/٨٤)

(١١٧) مسلم: كتاب الأشربة/ باب بيان أن كل مسكر خمر، وأن كل خمر حرام. حديث: (٧٢) مع اختلاف في الألفاظ. و أبو داود: كتاب الأشربة/ باب النهي عن المسكر. حديث: (٣٦٨٠). والترمذي: كتاب الأشربة/ باب ما جاء في شارب الخمر. حديث: (١٨٦٢) بالفاظ متقاربة.

● في صحيح البخاري: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استسقى بالعباس فقال: اللهم! إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا؛ وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، فيسقون[١١٨].

(ق ٢٧/٨٥)

(١١٨) سبق تخريجه برقم: (٨٨).

● في الصحيح عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان بجوار «دار القضاء» ورسول الله ﷺ وآله قائم يخطب، فاستقبل رسول الله ﷺ وآله قائماً، فقال: يا رسول الله! هلكت الأموال، وانقطعت السبل، فادع الله لنا أن يمسكها عنا، قال: فرفع رسول الله ﷺ وآله يديه ثم قال: «اللهم! حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر» قال: وأقلعت فخرجنا نمشي في الشمس[١١٩].

(ق ٢٧/٨٥)

(١١٩) سبق تخريجه برقم: (٨٧).

● في الصحيح أن عبد الله بن عمر قال: إني لأ ذكر قول أبي طالب في رسول الله ﷺ وآله حيث يقول:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامىٰ عصمة للأرامل(١٢٠)

(ق ٢٧/٨٦)

(١٢٠) البخاري: الاستسقاء/باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا. ح (١٠٠٨).

● قال النبي ﷺ وآله: «إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الدعاء والطهور»(١٢٠َ).

(ق ٢٧/٨٧)

(١٢٠َ) أحمد (٤/ ٨٧). وانظر إرواء الغليل تحت رقم (١٤٠).

● في الصحيح عن النبي ﷺ وآله، أنه كان يقول عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله الله رب العرش الكريم، لا إله إلا الله رب السموات والأرض ورب العرش العظيم»(١٢١).

(ق ٢٧/٨٨)

(١٢١) البخاري: التفسير/ باب ﴿الذين قال لهم الناس..﴾. حديث رقم: (٤٥٦٣).
ومسلم: الذكر والدعاء/ باب دعاء الكرب. حديث رقم: (٨٣).

● في السنن أن النبي ﷺ وآله، كان إذا حزبه أمر قال: «يا حي! يا قيوم! برحمتك أستغيث»(١٢٢).

(ق ٢٧/٨٨)

(١٢٢) الترمذي: كتاب الدعوات/ باب حدثنا محمد بن حاتم. حديث رقم: (٣٥٢٤).

● وروي أنه ﷺ علم ابنته فاطمة أن تقول: «يا حي! يا قيوم! يا بديع السموات والأرض! لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث، أصلح لي

شاني كله، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين، ولا إلى أحد من خلقك »(١٢٣).

(ق ٢٧/٨٨)

(١٢٣) لم نجده.

● في مسند الإمام أحمد وصحيح أبي حاتم البستي عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ وآله، أنه قال: « ما أصاب عبداً قطُّ همٌّ ولا حَزَنٌ فقال: اللهم! إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك، ناصيتي بيدك، ماضٍ فيَّ حكمك، عَدْلٌ فِيَّ قضاؤك، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك: أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهاب همي وغمي: إلا أذهب الله همه وغمه وأبدله مكانه فرحاً، قالوا: يا رسول الله! أفلا نتعلمهن؟ قال: ينبغي لمن سمعهن أن يتعلمهن »(١٢٤).

(ق ٢٧/٨٩)

(١٢٤) مسند الإمام أحمد: (١/٣٩١، ٤٥٣). وابن حبان في الموارد. حديث: (٢٣٧٢). وهو عند الحاكم في المستدرك: (١/٥٠٩).
صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٩٩).

● وقال ﷺ لأمته: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكن الله يخوِّف بهما عباده؛ فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة، وذكر الله، والاستغفار »(١٢٥).

(ق ٢٧/٨٩)

(١٢٥) البخاري: الكسوف/ باب الدعاء في الخسوف. حديث: (١٠٦٠). ومسلم: الكسوف/ باب ذكر النداء بصلاة الكسوف « الصلاة جامعة ». حديث: (٢١).

● في المسند وغيره: «أن معاذ بن جبل رضي الله عنه لما رجع من الشام سجد للنبي ﷺ فقال: ما هذا يا معاذ؟ فقال: يا رسول الله! رأيتهم في الشام يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم، ويذكرون ذلك عن أنبيائهم، فقال: كذبوا يا معاذ! لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها، يا معاذ! أرأيت إن مررت بقبري أكنت ساجداً؟ قال لا ـ قال: ـ لا تفعل هذا»(١٢٦).

(ق ٢٧/٩٢)

(١٢٦) أبو داود: النكاح/ باب في حق الزوج على المرأة. حديث (٢١٤٠). والحاكم: (١٨٧/٢). والبيهقي (٧/ ٢٩١) وهو من حديث قيس بن سعد، أما حديث معاذ وغيره فسبق برقم: (١١٢). صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (١٩٩٨).

● في الصحيح من حديث جابر: أنه ﷺ وآله صلى بأصحابه قاعداً من مرض كان به، فصلوا قياماً، فأمرهم بالجلوس(١٢٧).

(ق ٢٧/٩٣)

(١٢٧) مسلم: كتاب الصلاة/ باب ائتمام المأموم بالإمام. حديث: (٨٤).

● قال ﷺ: «لا تعظموني كما تعظم الأعاجم بعضها بعضاً»(١٢٨).

(ق ٢٧/٩٣)

(١٢٨) سبق تخريجه برقم: (١١١).

● قال ﷺ: «من سره أن يتمثل له الناس قياماً فليتبوأ مقعده من النار»(١٢٩).

(ق ٢٧/٩٣)

(١٢٩) أبو داود: كتاب الأدب/ باب في قيام الرجل للرجل. حديث: (٥٢٢٩). ومسند الإمام أحمد: (٤/ ٩١، ٩٣). صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٣٥٧).

● قال رسول الله ﷺ وآله: «من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت»(١٣٠) متفق عليه.

(ق ٢٧/٩٣)

(١٣٠) البخاري: كتاب الشهادات/ باب كيف يستحلف؟ قال تعالى: ﴿يحلفون بالله﴾. حديث: (٢٦٧٩). ومسلم: كتاب الأيمان/ باب النهي عن الحلف بغير الله. حديث: (٤).

● قال ﷺ: «من حلف بغير الله فقد أشرك»(١٣١).

(ق ٢٧/٩٣)

(١٣١) أبو داود: كتاب الأيمان والنذور/ باب في كراهية الحلف بالآباء. حديث: (٣٢٥١). والترمذي: كتاب النذور والأيمان/ باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله. حديث: (١٥٣٥). صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٢٥٦١).

● في الصحيح عن النبي ﷺ وآله أنه قال: «إن الله يرضى لكم ثلاثاً: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم»(١٣٢).

(ق ٢٧/٩٣)

(١٣٢) مسلم: كتاب الأقضية/ باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة. ح (١٠) بدون ذكر: «وأن تناصحوا...». موطأ الإمام مالك: كتاب الكلام/ باب ما جاء في إضاعة المال وذي الوجهين. حديث: (٢٠). ومسند الإمام أحمد: (٢/ ٣٦٠).

● قال ﷺ: «لا تحرَّوْا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها»(١٣٣).

(ق ٢٧/٩٤)

(١٣٣) البخاري: كتاب مواقيت الصلاة/ باب لا يتحرى الصلاة قبل طلوع الشمس. حديث: (٥٨٧). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها. حديث: (١٨٩، ١٩٠).

● إن قائلاً قال للنبي ﷺ وآله: ما شاء الله وشئت، فقال: «أجعلتني لله نداً؟! بل ما شاء وحده»(١٣٤).

(ق ٢٧/٩٥)

(١٣٤) سبق تخريجه برقم: (١٠٧).

● قال ﷺ لأصحابه: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء محمد»(١٣٥).

(ق ٢٧/٩٥)

(١٣٥) سبق تخريجه برقم: (١٠٨).

● في الحديث أن بعض المسلمين رأى قائلاً يقول: نعم القوم أنتم لولا إنكم تنددون(١٣٦). أي تجعلون لله نداً يعني تقولون: ما شاء الله وشاء محمد.

(ق ٢٧/٩٥)

(١٣٦) النسائي: (٧/ ٦). ومسند الإمام أحمد: (٦/ ٣٧٢).
صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٦، ١٣٧).

● في الصحيح عن زيد بن خالد، قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة الفجر بالحديبية في إثر سماء من الليل، فقال: «أتدرون ماذا قال ربكم الليلة؟ قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مُطِرْنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنَوْءِ كذا وكذا؛ فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب»(١٣٧).

(ق ٢٧/٩٥)

(١٣٧) البخاري: كتاب الأذان/ باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم. حديث: (٨٤٦).
ومسلم: كتاب الإيمان/ باب كفر من قال: مطرنا بالنوء. حديث: (١٢٥).

● في الصحيح عن النبي ﷺ وآله أنه قال: «من حدث عني بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»[١٣٨].

(ق ٢٧/٩٨)

(١٣٨) مسلم: في المقدمة/ باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين حديث رقم: (١). وابن ماجة: في المقدمة/ باب من حدَّث عن رسول الله ﷺ. حديثًا وهو يرى أنه كذب. حديث رقم: (٣٩). وأحمد: (٥/١٤، ٢٠).

● قال ﷺ: «لو كان موسى حياً ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم»[١٣٩].

(ق ٢٧/١٠١)

(١٣٩) مسند الإمام أحمد: (٣/٤٧١)، (٤/٢٦٦). وسنن الدارمي: (١/١١٦) مع اختلاف في الألفاظ. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١/١٧٨): رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح؛ إلا أن فيه جابر الجعفي وهو ضعيف. اهـ.

● قال النبي ﷺ: «كيف تهلك أمة أنا في أولها وعيسى في آخرها»[١٤٠].

(ق ٢٧/١٠١)

(١٤٠) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢ – آ/ ١٨٩. مخطوط. والطبري في تفسيره (٣/ ٢٠٣ دار الفكر). وذكره المتقي الهندي في كنز العمال برقم (٣٨٦٨٢، ٣٨٨٥٨).

● قال ﷺ وآله: «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين»[١٤١].

(ق ٢٧/١٠٤)

(١٤١) سبق تخريجه برقم: (٢٩).

● وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه للنبي ﷺ: يا رسول الله! لأنت أحب إليَّ من كل شيء إلا من نفسي فقال: لا يا عمر، حتى أكون

أحب إليك من نفسك، قال: فلأنت أحب إليَّ من نفسي، قال: الآن يا عمر»[١٤٢].

(ق ٢٧/١٠٤)

(١٤٢) البخاري: كتاب الاستئذان/ باب كيف كانت يمين النبي ﷺ. حديث: (٦٦٣١).

● قال ﷺ: «ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا لله، ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار»[١٤٣].

(ق ٢٧/١٠٤)

(١٤٣) البخاري: كتاب الإيمان/ باب من كره أن يعود في الكفر .... حديث: (٢١).
ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان خصال من اتصف بهن. حديث: (٦٧، ٦٨).

● قال ﷺ: «اللهم! لا تجعل قبري وثناً يعبد»[١٤٤] رواه مالك في الموطأ وغيره.

(ق ٢٧/١٠٩)

(١٤٤) سبق تخريجه برقم: (٤٠).

● قال ﷺ: «لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ حيثما كنتم؛ فإن صلاتكم تبلغني»[١٤٥] رواه أبو داود وغيره.

(ق ٢٧/١٠٩)

(١٤٥) سبق تخريجه برقم: (٤١).

● في الصحيحين عنه أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبوراً انبيائهم مساجد»[١٤٦] يحذر ما فعلوا؛ قالت عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره؛ ولكن كره أن يتخذ مسجداً.

(ق ٢٧/١٠٩)

(١٤٦) سبق تخريجه برقم : (٩) .

● في الصحيح عنه أنه قال قبل أن يموت بخمس : « إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، فإني أنهاكم عن ذلك »(١٤٧) .

(ق ٢٧/١٠٩)

(١٤٧) سبق تخريجه برقم : (١٠) .

● في المسند وصحيح أبي حاتم عنه ﷺ أنه قال : « إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد »(١٤٨) .

(ق ٢٧/١١٠)

(١٤٨) سبق تخريجه برقم : (٤٨) .

● في السنن عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال : « ما من رجل يسلم عليَّ إلا ردَّ الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام »(١٤٩) .

(ق ٢٧/١١٦)

(١٤٩) سبق تخريجه برقم : (١٣) .

● روى ابن أبي شيبة والدارقطني عنه : « من سلم عليَّ عند قبري سمعته ، ومن صلى عليَّ نائياً أبلغته »(١٥٠) وفي إسناده لين .

(ق ٢٧/١١٦)

(١٥٠) لم نجده عندهما . ورواه الخطيب (٣/ ٢٩١ ، ٢٩٢) . والبيهقي في الشعب بنحوه (١٥٨٣) . وانظر السلسلة الضعيفة رقم (٢٠٣) .

● في السنن عنه ﷺ أنه قال : « أكثروا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة ، وليلة الجمعة؛ فإن صلاتكم معروضة عليَّ . قالوا : كيف تعرض صلاتنا

عليك وقد رممت؟ أي بليت. فقال: إن الله تعالى حرم على الأرض أن تأكل لحوم الأنبياء»(١٥١).

(ق ٢٧/١١٦)

(١٥١) سبق تخريجه برقم: (١٥).

● في النسائي وغيره عنه ﷺ أنه قال: «إن الله وكل بقبري ملائكة يبلغونى عن أمتي السلام»(١٥٢).

(ق ٢٧/١١٧)

(١٥٢) سبق تخريجه برقم: (١٤).

● قال النبي ﷺ: «اللهم! لا تجعل قبري ثنا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»(١٥٣).

(ق ٢٧/١١٨)

(١٥٣) سبق تخريجه برقم: (٤٠).

● قال ﷺ: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور؛ ألا فزوروها؛ فإنها تذكركم الآخرة»(١٥٤).

(ق ٢٧/١١٩)

(١٥٤) الترمذي: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور. حديث: (١٠٥٤). وابن ماجة: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في زيارة القبور. حديث: (١٥٧١). وهو عند مسلم مختصراً في الجنائز، حديث (١٠٦) وفي الأضاحي، حديث (٣٧) من حديث بريدة. صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٧٧٢).

● كان ﷺ يعلّم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول أحدهم: «السلام عليكم أهلَ الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، يرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأجرين، نسأل الله لنا ولكم العافية»(١٥٥).

(ق ٢٧/١١٩)

(١٥٥) سبق تخريجه برقم: (١١).

• في الصحاح والسنن والمسانيد: «لعنة الله على اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد - يحذر ما صنعوا»(١٥٦).

(ق ٢٧/١٢٠)

(١٥٦) سبق تخريجه برقم: (٩).

• قال ﷺ: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذواالقبور مساجد؛ فإني أنهاكم عن ذلك»(١٥٧).

(ق ٢٧/١٢٠)

(١٥٧) سبق تخريجه برقم: (١٠).

• قال ﷺ: «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد»(١٥٨).

(ق ٢٧/١٢٠)

(١٥٨) سبق تخريجه برقم: (٤٨).

• قال ﷺ: «لعن الله زوّارات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج»(١٥٩).

(ق ٢٧/١٢٠)

(١٥٩) سبق تخريجه برقم: (١٠١).

• روى أبو يعلى الموصلي في «مسنده» والحافظ أبو عبد الله المقدسي في «مختاره» عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب المعروف بزين العابدين أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ فيدخل فيدعو فيها فنهاه، فقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي عن جدي عن

رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً؛ فإن تسليمكم يبلغني أينما كنتم»(١٦٠).

(ق ٢٧/١٢١)

(١٦٠) أبو يعلى، حديث (٤٦٩). وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/٣) وقال: «رواه أبو يعلى، وفيه جعفر بن إبراهيم الجعفري؛ ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً، وبقية رجاله ثقات».

● وهذا الحديث في سنن أبي دواد من حديث أبي هريرة، قال قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ؛ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم»(١٦٠َ).

(ق ٢٧/١٢١)

(١٦٠َ) سبق تخريجه برقم: (٤١).

● في سنن سعيد بن منصور حدثنا عبد العزيز بن محمد أخبرني سهيل بن أبي سهيل، قال: رآني الحسن بن الحسين بن علي بن أبي طالب عند القبر فناداني وهو في بيت فاطمة يتعشى، فقال: هلمَّ إلى العشاء! فقلت: لا أريده، فقال: ما لي رأيتك عند القبر؟! فقلت: سلمت على النبي ﷺ، فقال: إذا دخلت المسجد فسلم، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا بيتي عيداً، ولا تتخذوا بيوتكم مقابر؛ لعن الله اليهود اتخذوا قبورا أنبيائهم مساجد، وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم» ما أنتم ومن بالأندلس إلا سواء(١٦٠ً).

(ق ٢٧/١٢١)

(١٦٠ً) لم نعثر عليه في المطبوع من «سنن سعيد بن منصور». وقد ورد مختصراً في مصنف عبد الرزاق، حديث (٤٨٣٩). وجاء عند أبي يعلى من حديث الحسن بن علي برقم (٦٧٦١). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٤٧): «رواه أبو يعلى، وفيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف».

● في الصحيح أن عمر بن الخطاب قال: اللهم! إنا كنا إذا أجدبنا توسلنا إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، فيسقون[١٦١].

(ق ٢٧/١٢٣)

(١٦١) سبق تخريجه برقم: (٨٨).

قال النبي ﷺ: «وهل تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إلا بضعفائكم بدعائهم، وصلاتهم واستغفارهم»[١٦٢].

(ق ٢٧/١٢٤)

(١٦٢) البخاري: كتاب الجهاد/ باب الاستعانة بالضعفاء والصالحين ... حديث: (٢٨٩٦) ولفظه: «هل تنصرون إلا بضعفائكم». والنسائي: (٦/٤٥) مع اختلاف في الألفاظ.

● قال ﷺ لابن عمه عبد الله بن عباس وهو يوصيه: «احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده أمامك، تعرَّفْ إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة، إذا سألت فاسأل الله واذا استعنت فاستعن بالله»[١٦٣].

(ق ٢٧/١٢٦)

(١٦٣) سبق تخريجه برقم: (٨٠).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها»[١٦٤].

(ق ٢٧/١٢٧)

(١٦٤) مسلم: كتاب الجنائز/ باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه. حديث: (٩٧). وأبو داود: كتاب الجنائز/ باب كراهية القعود على القبر. حديث: (٣٢٢٩).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «ينزل ربنا إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الأخير» - وفي رواية نصف الليل - فيقول: «من يدعوني فأستجيب له، من يسألني فأعطيه، من يستغفرني فأغفر له، حتى يطلع الفجر»(١٦٥).

(ق ٢٧/١٢٩)

(١٦٥) البخاري: كتاب التهجد/ باب الدعاء والصلاة من آخر الليل. حديث: (١١٤٥) دون قوله: «حتى يطلع الفجر». ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل.. حديث: (١٦٨).

● وفي حديث آخر: «أقرب ما يكون الرب من عبده في جوف الليل الآخير»(١٦٦).

(ق ٢٧/١٢٩)

(١٦٦) الترمذي: كتاب الدعوات/ باب حدثنا محمود بن غيلان... حديث: (٣٥٧٩). والنسائي: (١/ ٢٧٩). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (١١٨٤).

● قال ﷺ: «اللهم! إني أسألك بأن لك الحمد، أنت الله، بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم»(١٦٧).

(ق ٢٧/١٣١)

(١٦٧) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الدعاء. حديث: (١٤٩٥). وابن ماجة: كتاب الدعاء/ باب اسم الله الأعظم.. حديث: (٣٨٥٨).

● قال ﷺ: «اللهم! إني أسألك بأنك أنت الله الأحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد»(١٦٨).

(ق ٢٧/١٣١)

(١٦٨) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الدعاء. حديث: (١٤٩٣). وابن ماجة: كتاب الدعاء/ باب اسم الله الأعظم. حديث: (٣٨٥٧).

● في المسند قوله ﷺ : «اللهم! إني أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك»[١٦٩].

(ق ٢٧/١٣١)

(١٦٩) سبق تخريجه برقم: (١٢٤).

● عن النبي ﷺ أنه قال: «من كان حالفاً فليحلف بالله، أو ليصمت»[١٧٠].

(ق ٢٧/١٣١)

(١٧٠) سبق تخريجه برقم: (١٣٠).

● قال ﷺ : «من حلف بغير الله فقد أشرك»[١٧١].

(ق ٢٧/١٣١)

(١٧١) سبق تخريجه برقم: (١٣١).

● قال النبي ﷺ : «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره»[١٧٢] لما قال أنس بن النضر: أتكسر ثنية الربيع؟ لا! والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنية الربيع.

(ق ٢٧/١٣٢)

(١٧٢) البخاري في الصلح، حديث (٢٧٠٣). ومسلم في القسامة، حديث (٢٤) من حديث أنس.

● في الصحيح: أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استسقى بالعباس، فقال: اللهم! إنا كنا نتوسل إليك بنبيا فتسقينا؛ وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، فيسقون[١٧٣].

(ق ٢٧/١٣٢)

(١٧٣) سبق تخريجه برقم: (٨٨).

● روى أهل السنن وصححه الترمذي: «أن رجلاً قال للنبي ﷺ: ادع الله أن يرد عليَّ بصري، فأمره أن يتوضأ، ويصلي ركعتين، ويقول: اللهم! إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد، نبي الرحمة، يا محمد! يا رسول الله! إني أتوجه بك إلى ربي في حاجتي ليقضيها، اللهم!: فشفعه فيَّ»[١٧٤].

(ق ٢٧/١٣٢)

(١٧٤) سبق تخريجه برقم: (١١٤).

● يروى في دعاء الخروج إلى الصلاة قوله ﷺ: «اللهم! إني أسألك بحق السائلين عليك، وبحق ممشاي هذا»[١٧٥].

(ق ٢٧/١٣٣)

(١٧٥) سبق تخريجه برقم: (١١٥).

● في الصحيح أنه لما قبَّل الحجر الأسود قال: والله! إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك لما قبلتك[١٧٦].

(ق ٢٧/١٣٦)

(١٧٦) سبق تخريجه برقم: (١٠٦).

● قال ﷺ: «لتركبن سَنَنَ من كان قبلكم: شبراً بشبر، وذراعاً بذراع، حتى لو أن أحدهم دخل جحر ضب لدخلتم، وحتى لو أن أحدهم جامع امرأته في الطريق لفعلتموه»[١٧٧].

(ق ٢٧/١٣٧)

(١٧٧) رواه الدولابي في الكنى (٢ / ٣٠). والحاكم (٤ / ٤٥٥). وهو عند الدولابي بلفظ «أمه» بدل «امرأته». وهو في السلسلة الصحيحة رقم (١٣٤٨).

• في الصحيحين عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة وأبي سعيد ـ وهو يروى عن غيرهما ـ أنه قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا»[١٧٨].

(ق ٢٧/١٣٨)

(١٧٨) سبق تخريجه برقم: (١).

• في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «صلاة الرجل في المسجد تفضل على صلاته في بيته وسوقه بخمس وعشرين درجة، وذلك أن الرجل إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم أتى المسجد، لا ينهزه إلا الصلاة فيه: كانت خطوتاه إحداهما ترفع درجة، والأخرى تحط خطيئة. فإذا جلس ينتظر الصلاة، كان في صلاة ما دام ينتظر الصلاة، فإذا قضى الصلاة فإن الملائكة تصلي على أحدهم ما دام في مصلاه: تقول: اللهم! اغفر له، اللهم! ارحمه»[١٧٩].

(ق ٢٧/١٣٩)

(١٧٩) سبق تخريجه برقم: (١٠٣).

• عن النبي ﷺ في الصحاح والسنن والمسانيد أنه قال: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»[١٨٠].

(ق ٢٧/١٤٠)

(١٨٠) سبق تخريجه برقم: (١٠).

• قال ﷺ في مرض موته: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» يحذر ما فعلوا، قالت عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره؛ ولكن كره أن يتخذ مسجداً[١٨١].

(ق ٢٧/١٤٠)

(١٨١) سبق تخريجه برقم: (٩).

● في صحيح مسلم عن سلمان الفارسي عن النبي ﷺ أنه قال: « رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه، ومن مات مرابطاً مات مجاهداً، وأجري عليه عمله، وأجري عليه رزقه من الجنة، وأمن الفتّان »(١٨٢).

(ق ٢٧/١٤٢)

(١٨٢) سبق تخريجه برقم: (١٧).

● في سنن أبي داود وغيره عن عثمان، عن النبي ﷺ أنه قال: « رِباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل »(١٨٣).

(ق ٢٧/١٤٢)

(١٨٣) سبق تخريجه برقم: (٦٦). ولكن لم نقف عليه في سنن أبي داود.

● قال النبي ﷺ: « لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأبيض على أسود، ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى. الناس بنو آدم، وآدم من تراب »(١٨٤).

(ق ٢٧/١٤٤)

(١٨٤) مسند الإمام أحمد (٥ / ٤١١). ذكره الشيخ مقبل الوادعي في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين برقم (١٥٣٦).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: « من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه »(١٨٥).

(ق ٢٧/١٤٦)

(١٨٥) سبق تخريجه برقم: (٣).

● في السنن عنه ﷺ، أنه قال: «لعن الله زوارات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج»(١٨٦).

(ق ٢٧/١٤٦)

(١٨٦) سبق تخريجه برقم: (١٠١).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «إنا معاشرَ الأنبياءِ دينُنا واحدٌ»(١٨٧).

(ق ٢٧/١٤٩)

(١٨٧) البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء/ باب قول الله تعالى: ﴿واذكر في الكتاب مريم﴾. حديث: (٣٤٤٣). ومسلم: كتاب الفضائل/ باب فضل عيسى عليه السلام. حديث: (١٤٥) مع اختلاف في اللفظ عندهما.

● قال ﷺ في الحديث الصحيح: «كل بدعة ضلالة»(١٨٨).

(ق ٢٧/١٥٢)

(١٨٨) مسلم: كتاب الجمعة/ باب تخفيف الصلاة والخطبة. حديث: (٤٣). وأبو داود: كتاب السنة/ باب لزوم السنة. حديث: (٤٦٠٧).

● قال عمر في التراويح: «نعمت البدعة هذه»(١٨٩).

(ق ٢٧/١٥٢)

(١٨٩) البخاري: كتاب صلاة التراويح/ باب فضل من قام رمضان. حديث: (٢٠١٠).

● في «صحيح البخاري» عن أنس: أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب، قال: اللهم! إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا؛ فيسقون(١٩٠).

(ق ٢٧/١٥٣)

(١٩٠) سبق تخريجه برقم: (٨٨).

● في صحيح البخاري عن عبد الله بن دينار قال: سمعت ابن عمر يتمثل بشعر أبي طالب:

وأبيضَ يُستسقَى الغمامُ بوجهه ثِمال اليتامَى، عصمةٌ للأراملِ(١٩١)

(ق ٢٧/١٥٣)

(١٩١) سبق تخريجه برقم: (١٢٠).

● وفيه عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: ربما ذكرت قول الشاعر وأنا أنظر إلى وجه النبي ﷺ، يستسقي فما ينزل حتى يجيش له ميزاب:

وأبيضَ يُستسقَى الغمامُ بوجهه ثِمال اليتامَى، عصمةٌ للأراملِ(١٩٢)

(ق ٢٧/١٥٤)

(١٩٢) البخاري: كتاب الاستسقاء/ باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا. حديث: (١٠٠٩).

● في الصحيحين عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»(١٩٣).

(ق ٢٧/١٥٥)

(١٩٣) سبق تخريجه برقم: (٩).

● في الصحيحين أيضاً عن عائشة قالت: لما كان مرض رسول الله ﷺ: ذكر بعض نسائه كنيسة رأينها بأرض الحبشة يقال لها «مارية» وذكرن من حسنها، وتصاوير فيها، فرفع النبي ﷺ رأسه وقال: «إن أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا عل قبره مسجداً، ثم صوَّروا فيه تلك الصور أولئك شِرار الخلق عند الله»(١٩٤).

(ق ٢٧/١٥٥)

(١٩٤) البخاري: كتاب الجنائز/ باب بناء المسجد على القبر. حديث: (١٣٤١). ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب النهي عن بناء المساجد على القبور.... حديث: (١٦).

• في صحيح مسلم عن جندب: أن النبي ﷺ قال قبل أن يموت بخمسٍ: « إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور ـ أو قال ـ قبور ـ أنبيائهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك »[١٩٥].

(ق ٢٧/١٥٦)

(١٩٥) سبق تخريجه برقم: (١٠).

• قال ﷺ: « لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكنْ صاحبُكم خليلُ اللهِ »[١٩٦].

(ق ٢٧/١٥٦)

(١٩٦) البخاري: كتاب الصلاة/ باب الخوخة والممر في المسجد. حديث: (٤٦٦) دون قوله: « لكن صاحبكم ....» ومسلم: كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه. حديث: (٣، ٦).

• قال ﷺ: « لا يبقين في المسجد خوخة إلا سُدَّت إلا خوخة أبي بكر »[١٩٧].

(ق ٢٧/١٥٦)

(١٩٧) البخاري: كتاب مناقب الأنصار/ باب هجرة النبي ﷺ. حديث: (٣٩٠٤). ومسلم: كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه.. حديث: (٢).

• روى البخاري في صحيحه بإسناده عن ابن عباس قال: صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب تعبد؛ أما (ود): فكانت

لكلب بدومة الجندل، وأما (سواع) : فكانت لهذيل ، وأما (يغوث) : فكانت لمراد، ثم لبني غطيف بالجرف عند سبأ، وأما (يعوق) : فكانت لهمدان وأما (نسر) : فكانت لحمير لآل ذي الكلاع، وكانت أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا: أوحى الشيطان إلى قومهم: أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً، وسموها بأسمائهم، ففعلوا ولم تعبد؛ حتى إذا هلك أولئك ونُسِخَ العلمُ عُبِدَت[١٩٨] .

(ق ٢٧/١٥٦)

(١٩٨) البخاري: كتاب التفسير/ باب : ﴿ودًا ولا سواعًا...﴾. حديث: (٤٩٢٠).

● في صحيح مسلم، عن أبي الهياج الأسدي قال: قال لي علي بن أبي طالب: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ «أمرني أن لا أدع قبراً مشرفاً إلا سوَّيته، ولا تمثالاً إلا طمسته»[١٩٩] .

(ق ٢٧/١٥٧)

(١٩٩) مسلم: كتاب الجنائز/ باب الأمر بتسوية القبر. حديث: (٩٣).

● قال ﷺ في الحديث الآخر الصحيح: «إن أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك التصاوير، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»[٢٠٠] .

(ق ٢٧/١٥٧)

(٢٠٠) سبق تخريجه برقم: (١٩٤).

● في الصحيحين والسنن، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٢٠١] .

(ق ٢٧/١٥٨)

(٢٠١) البخاري: كتاب الصلاة/ باب حدثنا أبو اليمان .... حديث: (٤٣٧). ومسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة/ باب النهي عن بناء المساجد على القبور. حديث: (٢٠). وأبو داود: كتاب الجنائز/ باب في البناء على القبر. حديث: (٣٢٢٧).

● عن عبد الله بن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، ومن يتخذ القبور مساجد»[٢٠٢] رواه أحمد في المسند، وأبو حاتم بن حبان في صحيحه.

(ق ٢٧/١٥٨)

(٢٠٢) سبق تخريجه برقم: (٤٨).

● عن ابن عباس قال: «لعن رسول الله ﷺ زوّارات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج»[٢٠٣] رواه أحمد في المسند وأهل السنن الأربعة وأبو حاتم بن حبان في صحيحه.

(ق ٢٧/١٥٨)

(٢٠٣) سبق تخريجه برقم: (١٠١).

● عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله من اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٢٠٤].

(ق ٢٧/١٥٨)

(٢٠٤) تقدم تخريجه برقم (٩) مع اختلاف يسير في الألفاظ.

● في الصحيحين عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً»[٢٠٥].

(ق ٢٧/١٥٨)

(٢٠٥) البخاري: كتاب الصلاة/ باب كراهية الصلاة في المقابر. حديث: (٤٣٢). ومسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب استحباب صلاة النافلة في بيته. حديث: (٢٠٨).

● في صحيح مسلم عن أبي مرثد الغنوي: أن النبي ﷺ قال: «لا تصلُّوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها»[٢٠٦].

(ق ٢٧/١٥٨)

(٢٠٦) سبق تخريجه برقم: (١٦٤).

● عن عبد الله بن عمرو وقال: «نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة في المقبرة»[٢٠٧] رواه أبو حاتم في صحيحه.

(ق ٢٧/١٥٨)

(٢٠٧) أخرجه ابن حبان في صحيحه ٦/٩ رقم ٢٣١٩.

● عن أنس: «أن النبي ﷺ نهى أن يُصلَّى بين القبور»[٢٠٨].

(ق ٢٧/١٥٨)

(٢٠٨) رواه البزار برقم (٤٤١ - ٤٤٣). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/٢٧): رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح». صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٦٧٧٠).

● عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: «الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمَّام»[٢٠٩] رواه أحمد وأهل الكتب الأربعة، وابن حبان في صحيحه. وقال الترمذي: فيه اضطراب؛ لأن سفيان الثوري أرسله؛ لكن غير الترمذي جزم بصحته، لأن غيره من الثقات أسندوه، وقد صححه ابن حزم أيضاً.

(ق ٢٧/١٥٩)

(٢٠٩) سبق تخريجه برقم: (٤٩).

● في سنن أبي داود عن علي قال: «إن خليلي نهاني أن أصلي في المقبرة، ونهاني أن أصلي في أرض بابل»[٢١٠].

(ق ٢٧/١٥٩)

(٢١٠) أبو داود: كتاب الصلاة/باب المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة. حديث (٤٩٠).

● قال ﷺ: «إن أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك التصاوير»(٢١١).

(ق ٢٧/١٥٩)

(٢١١) سبق تخريجه برقم: (١٩٤).

● قال ﷺ: «إن من كان قلبكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد»(٢١٢).

(ق ٢٧/١٥٩)

(٢١٢) سبق تخريجه برقم: (١٠).

● في موطأ مالك عنه ﷺ أنه قال: «اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد»(٢١٣).

(ق ٢٧/١٦٠)

(٢١٣) سبق تخريجه برقم: (٤٠).

● في سنن أبي داود أنه ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ حيثما كنتم؛ فإنَّ صلاتَكم تبلغُني»(٢١٤).

(ق ٢٧/١٦٠)

(٢١٤) سبق تخريجه برقم: (٤١).

● في الصحيح، عن النبي ﷺ أنه قال: «عدلت شهادة الزور الإشراك بالله مرتين، ثم قرأ هذه الآية»(٢١٦).

(ق ٢٧/١٦٢)

(٢١٦) سبق تخريجه برقم: (١١٣).

● في الصحيح أنه ﷺ قال لمعاذ بن جبل: «يا معاذ! أتدري ما حق الله على عباده؟ قال: الله ورسوله أعلم، قال: حقه على عباده أن يعبدون

ولا يشركوا به شيئاً. يا معاذ! أتدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟ قال: الله ورسوله أعلم، قال: حقهم عليه أن لا يعذبهم»(٢١٧).

(ق ٢٧/١٦٢)

(٢١٧) سبق تخريجه برقم: (١١٦).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «إن الله يرضىٰ لكم ثلاثاً: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تناصِحوا مَنْ ولاَّه اللهُ أمركم»(٢١٨).

(ق ٢٧/١٦٤)

(٢١٨) سبق تخريجه برقم: (١٣٢).

● في صحيح مسلم عن بريدة قال: «كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا للمقابر أن يقول قائلهم: السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، أنتم لنا فَرَطٌ، ونحن لكم تَبَعٌ، نسأل الله لنا ولكم العافية»(٢١٩).

(ق ٢٧/١٦٥)

(٢١٩) سبق تخريجه برقم: (١١).

● في صحيح مسلم، عن عائشة: قلت: كيف أقول يا رسول الله؟ قال: «قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون»(٢٢٠).

(ق ٢٧/١٦٥)

(٢٢٠) تقدم تخريجه برقم (١١).

● في الصحيحين عن أبي هريرة قال: «إن النبي ﷺ زار قبر أمه فبكى، وأبكى من حوله، وقال: استأذنت ربي أن أستغفر لها فلم يأذن

لي، واستأذنته في أن أزورها فأذن لي فزوروا القبور؛ فإنها تذكر الموت»[٢٢١].

(ق ٢٧/١٦٥)

(٢٢١) مسلم: كتاب الجنائز/ باب استئذان النبي ﷺ ربه عز وجل في زيارة قبر أمه. حديث رقم: (١٠٨). وهو غير موجود في البخاري.

● في الصحيح من حديث أنس قال ﷺ: «كنتُ نهيتُكم عن زيارةِ القبورِ فزورُوها»[٢٢٢].

(ق ٢٧/١٦٥)

(٢٢٢) مسلم: كتاب الجنائز/ باب استئذان النبي ﷺ .... حديث: (١٠٦).

● في الصحيحين عن ابن مسعود قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾ شق ذلك على أصحاب النبي ﷺ وقالوا: يا رسول الله! أينا لم يظلم نفسه؟ فقال النبي ﷺ: إنما هو الشرك، ألم تسمعوا قول العبد الصالح: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣][٢٢٣].

(ق ٢٧/١٦٩)

(٢٢٣) البخاري: كتاب الإيمان/ باب ظلم دون ظلم. حديث: (٣٢). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب صدق الإيمان وإخلاصه. حديث رقم: (١٩٧).

● في الصحيحين: عن النبي ﷺ: أنه نهى عن النذر، وقال: «إنه لا يأتي بخير، وإنما يستخرج به من البخيل»[٢٢٤].

(ق ٢٧/١٧٦)

(٢٢٤) البخاري: كتاب الأيمان والنذور/ باب الوفاء بالنذر. حديث: (٦٦٩٢). ومسلم: كتاب النذر/ باب النهي عن النذر ....حديث: (٤).

● وفي لفظ: «إن النذر لا يأتي ابن آدم بشيء لم يكن قدر له؛ ولكن يلقيه النذر إلى القدر قدرته»[٢٢٥].

(ق ٢٧/١٧٦)

(٢٢٥) مسلم: كتاب النذر/ باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئًا. حديث رقم: (٧).
وابن ماجة: كتاب الكفارات/ باب النهي عن النذر. حديث: (٢١٢٣).

● في صحيح البخاري[٢٢٦] أن عمر بن الخطاب استسقى بالعباس عم النبي ﷺ، وقال: اللهم إنا كنا نستسقي إليك بنبينا فتسقينا؛ وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا؛ فيسقون.

(ق ٢٧/١٨٠)

(٢٢٦) سبق تخريجه برقم: (٨٨).

● عن النبي ﷺ في الصحاح أنه قال: «لعن الله اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا»[٢٢٧].

(ق ٢٧/١٨٠)

(٢٢٧) سبق تخريجه برقم: (٩).

● قال ﷺ قبل أن يموت بخمس: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد؛ فإني أنهاكم عن ذلك»[٢٢٨].

(ق ٢٧/١٨١)

(٢٢٨) سبق تخريجه برقم: (١٠).

● في السنن عنه ﷺ قال: «لعن الله زوارات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج»[٢٢٩].

(ق ٢٧/١٨١)

(٢٢٩) سبق تخريجه برقم: (١٠١).

● روي عنه ﷺ أنه قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»(٢٣٠).

(ق ٢٧/١٨٤)

(٢٣٠) سبق تخريجه برقم: (١).

● قوله ﷺ: «زوروا القبور»(٢٣١).

(ق ٢٧/١٨٥)

(٢٣١) سبق تخريجه برقم: (٢٢١).

● قوله: «من زارني بعد مماتي، فكأنما زارني في حياتي»(٢٣٢) رواه الدارقطني وابن ماجة.

(ق ٢٧/١٨٥)

(٢٣٢) رواه الدارقطني (٢/ ٢٧٨) برقم (١٩٣). وقال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة بتحت رقم (١٠٢١) إنه باطل.

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»(٢٣٤).

(ق ٢٧/١٨٦)

(٢٣٤) سبق تخريجه برقم: (١).

● في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي ﷺ قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»(٢٣٥).

(ق ٢٧/١٨٦)

(٢٣٥) سبق تخريجه برقم: (٣).

● في الحديث الصحيح: «من تطهر في بيته، ثم أتى مسجد قباء، لا يريد إلا الصلاة فيه، كان كعمرة»[٢٣٦].

(ق ٢٧/١٨٧)

(٢٣٦) سبق تخريجه برقم: (٨).

● في حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ما من رجل يسلم عليَّ إلا رد الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام»[٢٣٨].

(ق ٢٧/١٨٩)

(٢٣٨) سبق تخريجه برقم: (١٣).

● في سنن أبي دواد عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم»[٢٣٩].

(ق ٢٧/١٨٩)

(٢٣٩) سبق تخريجه برقم: (٤١).

● في سنن سعيد بن منصور: أن عبد الله بن حسن بن حسين بن علي ابن أبي طالب، رأى رجلاً يختلف إلى قبر النبي ﷺ ويدعو عنده فقال: يا هذا! إن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ؛ فإن صلاتكم حيثما كنتم تبلغني» فما أنت ورجل بالأندلس منه إلا سواء[٢٣٩َ].

(ق ٢٧/١٨٩)

(٢٣٩َ) تقدم تخريجه برقم (١٦٠ً).

● في الصحيحين عن عائشة: عن النبي ﷺ أنه قال في مرض موته: «لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٢٤٠] يحذر ما فعلوا. ولولا ذلك لأبرز قبره ولكن كره أن يتخذ مسجداً.

(ق ٢٧/١٨٩)

(٢٤٠) سبق تخريجه برقم : (٩) .

● في الصحيح : أنه ﷺ كان يقول : «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد ، فإني أنهاكم عن ذلك»[٢٤١] .

(ق ٢٧/١٩٢)

(٢٤١) سبق تخريجه برقم : (١٠) .

● قال ﷺ : «لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجد بيت المقدس ، ومسجدي هذا»[٢٤٣] .

(ق ٢٧/١٩٨)

(٢٤٣) النسائي (٣/ ١١٤) . والموطأ : كتاب الجمعة/ باب ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة . حديث رقم : (١٧) . مسند الإمام أحمد : (٣/ ٩٣) .
صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٧٧٣) .

● حديث : «لا تشد الرحال»[٢٤٤] .

(ق ٢٧/٢٠٢)

(٢٤٤) سبق تخريجه برقم : (١) .

● قال ﷺ : «الدين النصيحة» قيل : لمن يا رسول الله؟ قال : «لله ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين ، وعامتهم»[٢٤٦] .

(ق ٢٧/٢٠٨)

(٢٤٦) علقه البخاري : كتاب الإيمان/ باب قول النبي ﷺ : «الدين النصيحة . . .» باب : (٤٢) . وأخرجه مسلم : كتاب الإيمان/ باب بيان أن الدين النصيحة . حديث : (٩٥) .

● قوله ﷺ : «إنما الأعمال بالنيات . . .»[٢٤٧] .

(ق ٢٧/٢٠٨)

(٢٤٧) سبق تخريجه برقم: (٦٤).

● روي عنه ﷺ أنه قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا»[(٢٥٠)].

(ق ٢٧/٢١٥)

(٢٥٠) سبق تخريجه برقم: (١).

● قوله ﷺ: «فزوروا القبور»[(٢٥١)].

(ق ٢٧/٢١٦)

(٢٥١) سبق تخريجه برقم: (٢٢١).

● قوله ﷺ: «من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي»[(٢٥٢)] رواه الدارقطني.

(ق ٢٧/٢١٦)

(٢٥٢) سبق تخريجه برقم: (٢٣٢).

● حديث حفص بن سليمان الغاضري - صاحب عاصم - عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حج فزارني بعد موتي كان كمن زارني في حياتي»[(٢٥٣)].

(ق ٢٧/٢١٧)

(٢٥٣) رواه الطبراني في الكبير (١٣٤٩٧) وفي الأوسط (٢٨٩). والبيهقي (٥/ ٢٤٦). والدارقطني (٢/ ٢٧٨) برقم (١٩٢). قال الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة تحت رقم (٤٧، ١٠٢١): إنه موضوع.

● حديث آخر رواه البزار والدارقطني وغيرهما من حديث موسى بن هلال: حدثنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من زار قبري وجبت له شفاعتي»[(٢٥٤)].

(ق ٢٧/٢١٨)

(٢٥٤) رواه البزار برقم (١١٩٨). والطبراني في الكبير (٣١٤٩). والدار قطني (٢/ ٢٧٨) برقم (١٩٤). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير برقم (٥٦١٨).

● روي عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «من زار قبري وجبت له شفاعتي»[٢٥٥].

(ق ٢٧/٢١٩)

(٢٥٥) سبق تخريجه برقم: (٢٥٤).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا»[٢٥٦].

(ق ٢٧/٢١٩)

(٢٥٦) سبق تخريجه برقم: (١).

● قال النبي ﷺ: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»[٢٥٧].

(ق ٢٧/٢٢٠)

(٢٥٧) سبق تخريجه برقم: (٣).

● في الحديث الصحيح: «من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء لا يريد إلا الصلاة فيه كان كعمرة»[٢٥٨].

(ق ٢٧/٢٢٠)

(٢٥٨) سبق تخريجه برقم: (٨).

● حديث أبي هريرة: «أن النبي ﷺ قال: ما من رجل يسلم عليَّ إلا ردَّ الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام»[٢٦٠].

(ق ٢٧/٢٢٢)

(٢٦٠) سبق تخريجه برقم: (١٣).

● في سنن أبي دواد عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ حيث ما كنتم، فإن صلاتكم تبلغني»(٢٦١).

(ق ٢٧/٢٢٢)

(٢٦١) سبق تخريجه برقم: (٤١).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال في مرض موته: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»(٢٦٢) يحذر ما فعلوا. قالت عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن كره أن يتخذ مسجداً.

(ق ٢٧/٢٢٢)

(٢٦٢) سبق تخريجه برقم: (٩).

● عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك»(٢٦٣).

(ق ٢٧/٢٢٤)

(٢٦٣) سبق تخريجه برقم: (١٠).

● قال ﷺ في مرض موته: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»(٢٦٤).

(ق ٢٧/٢٢٧)

(٢٦٤) سبق تخريجه برقم: (٩).

● قال ﷺ قبل أن يموت بخمس: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد؛ فإني أنهاكم عن ذلك»(٢٦٥) رواه مسلم.

(ق ٢٧/٢٢٧)

(٢٦٥) سبق تخريجه برقم: (١٠).

• قال ﷺ: «لا تتخذوا بيتي عيداً، وصلُّوا عليَّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم»(٢٦٦).

(ق ٢٧/٢٣٦)

(٢٦٦) سبق تخريجه برقم: (٤١).

• في الصحيحين عن النبي ﷺ قال: «ما أحد أصبر على أذى يسمعه: من الله، يجعلون له ولداً وشريكاً وهو يعافيهم ويرزقهم»(٢٦٧).

(ق ٢٧/٢٣٩)

(٢٦٧) البخاري: كتاب التوحيد/ باب قول الله تعالى: ﴿إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين﴾. حديث: (٧٣٧٨). ومسلم: كتاب المنافقين/ باب لا أحد أصبر على أذى.... حديث: (٤٩، ٥٠).

• في الصحيحين أيضاً أنه قال: «يقول الله: شتمني ابن آدم وما ينبغي له ذلك، وكذبني ابن آدم وما ينبغي له ذلك. فأما شتمه إياي فقوله: إني اتخذت ولداً، وأنا الأحد الصمد، الذي لم ألد ولم أولد، ولم يكن لي كفواً أحد، وأما تكذيبه إياي فقوله: لن يعيدني كما بدأني، وليس أول الخلق بأهون عليَّ من إعادته»(٢٦٨).

(ق ٢٧/٢٤٠)

(٢٦٨) البخاري: كتاب التفسير/ باب حدثنا أبو اليمان. حديث: (٤٩٧٤). والنسائي: (٤/ ١١٢). وأحمد (٢/ ٣٩٣، ٣٩٤). ولم نقف عليه عند الإمام مسلم كما أشار إليه شيخ الإسلام.

• قوله ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد...»(٢٦٩).

(ق ٢٧/٢٤٧)

(٢٦٩) سبق تخريجه برقم: (١).

● قال النبي ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا»(٢٧٠).

(ق ٢٧/٢٤٩)

(٢٧٠) البخاري: كتاب جزاء الصيد / باب لا يحل القتال بمكة. حديث: (١٨٣٤).
ومسلم: كتاب الحج / باب تحريم مكة. حديث: (٤٤٥).

● في الصحيحين عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله! أي مسجد وضع أولاً؟ قال: «المسجد الحرام» قلت: ثم أي؟ قال: «المسجد الأقصى» قلت: كم بينهما؟ قال: «أربعون سنة، ثم حيث ما أدركتك الصلاة فصلِّ فإنه مسجد»(٢٧٢).

(ق ٢٧/٢٥٨)

(٢٧٢) البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء/ باب قول الله تعالى: ﴿ووهبنا لداود سليمان....﴾. حديث: (٣٤٢٥). ومسلم: كتاب المساجد. حديث: (١).
ومسند الإمام أحمد (٥/ ١٥٠، ١٥٦).

● سليمان عليه السلام سأل ربه ثلاثاً: سأله مُلكاً لا ينبغي لأحد من بعده، وسأله حكماً يوافق حكمه، وسأله أنه لا يؤم هذا المسجد أحد لا يريد إلا الصلاة فيه إلا غفر له(٢٧٣).

(ق ٢٧/٢٥٨)

(٢٧٣) سبق تخريجه برقم: (٢).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «أحب البقاع إلى الله المساجد»(٢٧٤).

(ق ٢٧/٢٦٠)

(٢٧٤) سبق تخريجه برقم: (٢٢).

• في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة، فيقول إبراهيم: ألم أقل لك لا تعصني؟ فيقول له: فاليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم: يا رب ألم تعدني أن لا تخزيني، وأي خزي أخزى من أبي الأبعد؟! فيقال له: التفت، فيلتفت، فإذا هو بذيخ عظيم - والذيخ ذكر الضباع - فيمسخ آزر في تلك الصورة ويؤخذ بقوائمه فيلقى في النار»(٢٧٦) فلا يعرف أنه أبو ابراهيم.

(ق ٢٧/٢٦٢)

(٢٧٦) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب قول الله تعالى: ﴿واتخذ الله ابراهيم خليلاً﴾. حديث: (٣٣٥٠).

• في الصحيح أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أين أبي؟ قال: «إن أباك في النار» فلما أدبر دعاه فقال: «إن أبي وأباك في النار»(٢٧٧).

(ق ٢٧/٢٦٢)

(٢٧٧) مسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان أن من مات على الكفر فهو في النار .. حديث: (٣٤٧).

• قال ﷺ: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد»(٢٧٨).

(ق ٢٧/٢٦٩)

(٢٧٨) سبق تخريجه برقم: (٤٠).

• قال النبي ﷺ لما ذكر أن ملك الموت أتى موسى - عليه السلام - فقال: أجب ربك، فلطمه موسى ففقأ عنه، فرجع الملك إلى الله، فقال: أرسلتني إلى عبد لك لا يريد الموت، وقد فقأ عيني، قال: فردَّ الله عليه عينه، وقال: ارجع إلى موسى فقل له: الحياةَ تريدُ؟ فإن كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثور فما وارت يدك من شعره فإنك تعيش بكل شعرة

سنة. قال ثم ماذا؟ قال: الموت قال: فمن الآن يا رب! ولكن أدنني من الأرض المقدسة رمية بحجر، قال النبي ﷺ: «فلو كنت ثَمَّ لأريتكم قبرَه إلى جانب الطريق عند الكثيب الأحمر»(٢٧٩).

(ق ٢٧/٢٧٢)

(٢٧٩) البخاري: كتاب الجنائز/ باب من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها.. حديث: (١٣٣٩). ومسلم: كتاب الفضائل/ باب من فضائل موسى عليه السلام. حديث: (١٥٧، ١٥٨).

● في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القُذَّة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه، قالوا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال: فمن!»(٢٨٠).

(ق ٢٧/٢٨٦)

(٢٨٠) البخاري: كتاب الاعتصام/ باب قول النبي ﷺ: «لتتبعين سنن من كان قبلكم». حديث: (٧٣٢٠) مع اختلاف في الألفاظ. ومسلم: كتاب العلم/ باب اتباع سنن اليهود والنصارى. حديث: (٦).

● في صحيح البخاري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لتأخذن أمتي مأخذ الأمم قبلها: شبراً بشبر وذراعاً بذراع، قالوا: يا رسول الله! فارس والروم؟ قال: فمن الناس إلا هؤلاء؟»(٢٨١).

(ق ٢٧/٢٨٦)

(٢٨١) البخاري: كتاب الاعتصام/ باب قول النبي ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم». حديث: (٧٣١٩). مع اختلاف في الألفاظ.

● في صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله، قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي

منكم خليل، فإن الله قد اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»[٢٨٢].

(ق ٢٧/٢٨٧)

(٢٨٢) مسلم: كتاب المساجد / باب النهي عن بناء المساجد على القبور. حديث: (١٦).

● في الصحيحين عن عائشة وابن عباس قالا: لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة على وجهه، فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه، فقال وهو كذلك: «لعنة الله على اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٢٨٣] يحذر ما صنعوا.

(ق ٢٧/٢٨٧)

(٢٨٣) البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء/ باب ما ذكر عن بني إسرائيل. حديث رقم: (٣٤٥٣، ٣٤٥٤). ومسلم: كتاب المساجد/ باب النهي عن بناء المساجد على القبور.... حديث: (٢٢).

● في الصحيحين عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٢٨٤] قالت عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره! غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً. وفي لفظ: غير أنه خَشي أو خُشي.

(ق ٢٧/٢٨٧)

(٢٨٤) تقدم تخريجه برقم (٩).

● في الصحيح أيضاً عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» هذا لفظ مسلم[٢٨٥].

(ق ٢٧/٢٨٧)

(٢٨٥) مسلم: كتاب المساجد / باب النهي عن بناء المساجد على القبور. حديث: (٢١).

● وله وللبخاري: «قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٢٨٦].

(ق ٢٧/٢٨٧)

(٢٨٦) سبق تخريجه برقم: (٢٠١).

● في الصحيحين عن عائشة: أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأينها بأرض الحبشة فيها تصاوير لرسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «إن أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»[٢٨٧].

(ق ٢٧/٢٨٧)

(٢٨٧) سبق تخريجه برقم: (١٩٤).

● في المسند وصحيح أبي حاتم عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد»[٢٨٨].

(ق ٢٧/٢٨٨)

(٢٨٨) سبق تخريجه برقم: (٤٨).

● قال ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام»[٢٨٩].

(ق ٢٧/٢٩٤)

(٢٨٩) سبق تخريجه برقم: (٤).

● قال النبي ﷺ: «أحلوا لهم الحرامَ، وحرموا عليهم الحلالَ: فأطاعوهم، فكانت تلك عبادتهم إياهم»[٢٩٠].

(ق ٢٧/٣٠٦)

(٢٩٠) الترمذي: كتاب التفسير/ باب (ومن سورة التوبة). حديث رقم: (٣٠٩٥).

• قال ﷺ: «صلوا عليَّ حيثما كنتم»(٢٩١).

(ق ٢٧/٣٠٩)

(٢٩١) سبق تخريجه برقم: (٤١).

• كان ﷺ يقول في خطبته: «خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة»(٢٩٣).

(ق ٢٧/٣١٩)

(٢٩٣) تقدم تخريجه برقم (١٨٨).

• قال رسول الله ﷺ: «إن الله قد فرض عليكم صيام رمضان، وسننت لكم قيامه»(٢٩٤).

(ق ٢٧/٣٢٠)

(٢٩٤) النسائي: (٤/١٥٨). وابن ماجة: الإقامة/ باب ما جاء في قيام شهر رمضان. حديث رقم: (١٣٢٨). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير برقم (٣٤١١).

• قال ﷺ: «إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة»(٢٩٥).

(ق ٢٧/٣٢٠)

(٢٩٥) ابن ماجة: الكتاب والباب السابقين. حديث رقم: (١٣٢٧). وأحمد: (٥/١٥٩، ١٦٣). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (١٦١١، ٢٤١٣)، وفي إرواء الغليل برقم (٤٤٧).

• في الصحيح أنه ﷺ قال: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليَّ فإنه من صلى عليَّ مرة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة؛ فإنها درجة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن

أكون أنا ذلك العبد، فمن سأل الله لي الوسيلة حلت عليه شفاعتي يوم القيامة»(٢٩٦) رواه مسلم.

(ق ٢٧/٣٢١)

(٢٩٦) سبق تخريجه برقم: (٨٢).

● وروى البخاري عنه ﷺ أنه قال: «من قال حين يسمع النداء: اللهم! رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة، آتِ محمداً الوسيلة والفضيلة، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته إنك لا تخلف الميعاد: حلَّت له شفاعتي يوم القيامة»(٢٩٧).

(ق ٢٧/٣٢١)

(٢٩٧) البخاري: كتاب الأذان/ باب الدعاء عند الأذان. حديث رقم: (٦١٤).

● في السنن عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من أحد يسلم عليَّ إلا ردَّ الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام»(٢٩٨).

(ق ٢٧/٣٢٢)

(٢٩٨) سبق تخريجه برقم: (١٣).

● في السنن عن أوس بن أوس أن النبي ﷺ قال: «أكثروا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة وليلة الجمعة؛ فإن صلاتكم معروضة عليَّ. قالوا: وكيف تُعرَضُ صلاتُنا عليك وقد أرمتَ؟ - أي: صرت رميماً - قال: إن الله حرم على الأرض أن تأكل لحوم الأنبياء»(٢٩٩).

(ق ٢٧/٣٢٢)

(٢٩٩) سبق تخريجه برقم: (١٥).

● قال ﷺ: «لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ حيث ما كنتم فإن صلاتكم تبلغني»(٣٠٠) رواه أبو داود وغيره.

(ق ٢٧/٣٢٢)

(٣٠٠) سبق تخريجه برقم: (٤١).

• في النسائي عنه ﷺ أنه قال: «إن لله ملائكة سيَّاحين يبلغوني عن أمتي السلام»(٣٠١).

(ق ٢٧/٣٢٢)

(٣٠١) سبق تخريجه برقم: (١٤).

• قوله ﷺ: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته»(٣٠١َ).

(ق ٢٧/٣٢٢)

(٣٠١َ) البخاري في الاستئذان، حديث (٦٢٣٠). ومسلم في الصلاة، حديث (٥٥) من حديث ابن مسعود، ومسلم في الصلاة، حديث (٦٠) من حديث ابن عباس، وحديث (٦٢) من حديث أبي موسى.

• قوله ﷺ: «اللهم! صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم إنك حميد مجيد»(٣٠١ً).

(ق ٢٧/٣٢٢)

(٣٠١ً) البخاري في أحاديث الأنبياء، حديث (٣٣٧٠). ومسلم في الصلاة، حديث (٦٦) إلا أن فيهما: «اللهم بارك على محمد ..» بدل «وبارك على محمد ..».

• رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلين يرفعان أصواتهما في مسجده ورآهما غريبين فقال: «أما علمتما أن الأصوات لا ترفع في مسجد رسول الله ﷺ؟ لو أنكما من أهل البلد لأوجعتكما ضرباً»(٣٠٢).

(ق ٢٧/٣٢٣)

(٣٠٢) البخاري: كتاب الصلاة/ باب رفع الصوت في المسجد. حديث: (٤٧٠).

● قال النبي ﷺ: «ما من أحد يسلم عليَّ إلا ردَّ الله عليَّ روحي حتى أردَّ عليه السلام»[٣٠٣].

(ق ٢٧/٢٣٤)

(٣٠٣) سبق تخريجه برقم: (١٣).

● قال ﷺ: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة»[٣٠٤].

(ق ٢٧/٢٣٤)

(٣٠٤) البخاري في فضل الصلاة، حديث (١١٩٥) من حديث عبد الله بن زيد، وحديث (١١٩٦) من حديث أبي هريرة. ومسلم: كتاب الحج/ باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة. حديث: (٥٠٠، ٥٠١) من حديث عبد الله بن زيد، و (٥٠٢) من حديث أبي هريرة.

● في الصحيحين، عنه أنه قال: «صلاةٌ في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد، إلا المسجدَ الحرام»[٣٠٥].

(ق ٢٧/٣٢٤)

(٣٠٥) سبق تخريجه برقم: (٤).

● قال رسول الله ﷺ في مرض موته: «لعن الله اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٣٠٦] يحذر ما فعلوا. قالت عائشة رضي الله عنها: ولولا ذلك لأبرز قبره؛ ولكن كره أن يتخذ مسجداً.

(ق ٢٧/٣٢٦)

(٣٠٦) سبق تخريجه برقم: (٩).

● في صحيح مسلم أنه ﷺ قال قبل أن يموت بخمس: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد؛ ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك»[٣٠٧].

(ق ٢٧/٣٢٧)

(٣٠٧) سبق تخريجه برقم: (١٠).

● في صحيح مسلم أيضاً أنه ﷺ قال: «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها»(٣٠٨).

(ق ٢٧/٣٢٧)

(٣٠٨) سبق تخريجه برقم: (١٦٤).

● في موطأ مالك عنه أنه قال: «اللهم! لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»(٣٠٩).

(ق ٢٧/٣٢٧)

(٣٠٩) سبق تخريجه برقم: (٤٠).

● كان النبي ﷺ يزور أهل البقيع وشهداء أحد، ويعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقول قائلهم: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية. اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم، واغفر لنا ولهم»(٣١٠).

(ق ٢٧/٣٣١)

(٣١٠) سبق تخريجه برقم: (١١).

● في الصحيحين أنه قال: «لا تشد الرحال إلا ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»(٣١١).

(ق ٢٧/٣٣٢)

(٣١١) سبق تخريجه برقم: (١).

● سافر أبو هريرة إلى الطور الذي كلم الله عليه موسى بن عمران عليه السلام فقال له بصرة بن أبي بصرة الغفاري: لو أدركتك قبل أن تخرج لما خرجت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تعمل المطى إلا إلى ثلاثة

مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، ومسجد بيت المقدس»(٣١٢).

(ق ٢٧/٣٣٢)

(٣١٢) سبق تخريجه برقم: (٢٤٣).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «من تطهر في بيته، ثم خرج إلى المسجد كانت خطواته إحداهما تحط خطيئة والأخرى ترفع درجة، والعبد في صلاة ما دام ينتظر الصلاة، والملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه: اللهم! اغفر له، اللهم! ارحمه؛ ما لم يُحْدِثْ»(٣١٣).

(ق ٢٧/٣٣٣)

(٣١٣) تقدم بعضه مع تخريجه برقم (٧٩).

● قال ﷺ: «من تطهر في بيته، ثم أتى مسجد قباء كان له كعمرة»(٣١٤) رواه الترمذي وابن أبي شيبة.

(ق ٢٧/٣٣٣)

(٣١٤) سبق تخريجه برقم: (٨).

● في صحيح البخاري عن النبي ﷺ أنه قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»(٣١٥).

(ق ٢٧/٣٣٤)

(٣١٥) سبق تخريجه برقم: (٣).

● قال ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»(٣١٦).

(ق ٢٧/٣٣٤)

(٣١٦) سبق تخريجه برقم: (١).

• قال النبي ﷺ : «لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد . . .»[٣١٧] .

(ق ٢٧/٣٣٤)

(٣١٧) سبق تخريجه برقم: (٢٤٣).

• في الصحيحين عن ابن مسعود قال: «قلت يا رسول الله: أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك. قلت: ثم أي ؟ قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك، قلت: ثم أي ؟ قال: أن تزاني بحليلة جارك»[٣١٩] .

(ق ٢٧/٣٣٩)

(٣١٩) البخاري: كتاب التفسير/ باب قول الله تعالى: ﴿فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون﴾. حديث: (٤٤٧٧). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده. حديث: (١٤١).

• قال ﷺ : «من حلف بغير الله فقد أشرك»[٣٢٠] رواه أبو داود وغيره.

(ق ٢٧/٣٣٩)

(٣٢٠) سبق تخريجه برقم: (١٣١).

• وقال رجل للنبي ﷺ : ما شاء الله وشئت، فقال ﷺ : «أجعلتني لله نداً؟ بل ما شاء الله وحده»[٣٢١] .

(ق ٢٧/٣٣٩)

(٣٢١) سبق تخريجه برقم: (١٠٧).

• قال ﷺ : «لا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء محمد»[٣٢٢] .

(ق ٢٧/٣٣٩)

(٣٢٢) سبق تخريجه برقم: (١٠٨).

● جاء معاذ بن جبل مرة فسجد له، فقال: ما هذا يا معاذ؟ فقال: يا رسول الله رأيتهم في الشام يسجدون لأساقفتهم، فقال: يا معاذ! إنه لا يصلح السجود إلا لله؛ ولو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها؛ من عظم حقه عليها»(٣٢٣).

(ق ٢٧/٣٣٩)

(٣٢٣) سبق تخريجه برقم: (١١٢)، (١٢٦) بروايات مختلفة.

● إذا طلب الخلق الشفاعة من آدم ثم من نوح ثم من إبراهيم ثم من موسى ثم من عيسى؛ كل واحد يحيلهم على الآخر؛ فإذا جاؤوا إلى المسيح يقول: اذهبوا إلى محمد عبد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر . قال: «فأذهب فإذا رأيت ربي خررت له ساجداً، وأحمد ربي بمحامد يفتحها عليَّ لا أحسنها الآن، فيقال: أي محمد! ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع. قال: فيحدّ لي حداً فأدخلهم الجنة»(٣٢٤) الحديث.

(ق ٢٧/٣٤١)

(٣٢٤) البخاري: كتاب التفسير/ باب قول الله تعالى: ﴿وعلم آدم الأسماء كلها﴾. حديث: (٤٤٧٦). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها .. حديث: (٣٢٣).

● قال ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى»(٣٢٥).

(ق ٢٧/٣٤٥)

(٣٢٥) سبق تخريجه برقم: (٦٤).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «لا تحلفوا إلا بالله»(٣٢٦).

(ق ٢٧/٣٤٩)

(٣٢٦) أخرجه البخاري في مناقب الأنصار، وهو جزء من حديث (٣٨٣٦). ومسلم في

الأيمان، حديث (٤). وعبد الرزاق في مصنفه ٨/ ٤٦٦ رقم ١٥٩٢١.

● قال ﷺ: « من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت »(٣٢٧).
(ق ٢٧/٣٤٩)

(٣٢٧) سبق تخريجه برقم: (١٣٠).

● في السنن عنه ﷺ: « من حلف بغير الله فقد أشرك »(٣٢٨).
(ق ٢٧/٣٤٩)

(٣٢٨) سبق تخريجه برقم: (١٣١).

● في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: « عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله »(٣٢٩) قالها مرتين أو ثلاثاً.
(ق ٢٧/٣٥٠)

(٣٢٩) سبق تخريجه برقم: (١١٣).

● في الصحيحين عن أبي ذر رضي الله عنه: « قلت: يا رسول الله! أي مسجد وضع أولاً؟ قال: المسجد الحرام. قال قلت: ثم أي؟ قال المسجد الأقصى. قلت: كم بينهما؟ قال: أربعون سنة، ثم حيث ما أدركتك الصلاة فصلِّ فإنه لك مسجد »(٣٣٠).
(ق ٢٧/٣٥١)

(٣٣٠) سبق تخريجه برقم: (٢٧٢).

● وفي لفظ البخاري: « فإن فيه الفضل »(٣٣١).
(ق ٢٧/٣٥١)

(٣٣١) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب حدثنا موسى بن إسماعيل. حديث: (٣٣٦٦) بلفظ: « فإن الفضل فيه ».

● قال أبو سفيان يوم أحد لما جعل يرتجز فقال: أُعْلُ هُبَل، فقال النبي ﷺ: « ألا تجيبوه؟ » قالوا: وما نقول؟ قال: « قولوا: الله أعلى وأجل ».

فقال أبو سفيان: إن لنا العزى ولا عزى لكم. فقال النبي ﷺ: «ألا تجيبوه؟» قالوا: وما نقول؟ قال: «قولوا: اللَّه مولانا ولا مولى لكم»(٣٣٢).

(ق ٢٧/٣٥٣)

(٣٣٢) البخاري: كتاب الجهاد/ باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب. حديث: (٣٠٣٩). ومسند الإمام أحمد: (١/٤٦٣).

• في الصحيح - صحيح مسلم - عن أبي الهياج الأسدي قال: «قال لي علي بن أبي طالب رضي اللَّه عنه: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول اللَّه ﷺ: بعثني أن لا أدع تمثالاً إلا طمسته، ولا قبراً مشرفا إلا سوَّيته»(٣٣٦).

(ق ٢٧/٣٦٢)

(٣٣٦) سبق تخريجه برقم: (١٩٩).

• في الصحيح: «أنه لما توفي رسول اللَّه ﷺ خطب الناس أبو بكر الصديق فقال: من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد اللَّه فإن اللَّه حي لا يموت»(٣٣٧). وقرأ قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلاَّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، وكأن الناس ما سمعوها حتى تلاها أبو بكر.

(ق ٢٧/٣٦٢)

(٣٣٧) البخاري: كتاب الجنائز/ باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه. حديث: (١٢٤١ - ١٢٤٢).

• في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «إنا معاشرَ الأنبياء ديننا واحد، الأنبياء إخوة لعلات»(٣٣٨).

(ق ٢٧/٣٧٠)

(٣٣٨) البخاري: كتاب الأنبياء/ باب قول الله تعال: ﴿واذكر في الكتاب مريم﴾ حديث: (٣٤٤٣) مع اختلاف في الألفاظ. ومسلم: كتاب الفضائل/ باب فضل عيسى عليه السلام. حديث: (١٤٥) مع اختلاف في الألفاظ كذلك.

● قال النبي ﷺ: «اليهود مغضوب عليهم، والنصارى ضالون»(٣٣٩).

(ق ٢٧/٣٧٢)

(٣٣٩) الترمذي: كتاب التفسير/ باب ومن سورة فاتحة الكتاب.. حديث: (٢٩٥٣، ٢٩٥٤) مع اختلاف في الألفاظ، ومسند الإمام أحمد (٤/٣٧٨).
صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٨٠٥٨).

● قال ﷺ: «تركتكم على البيضاء النقية، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك»(٣٤٠).

(ق ٢٧/٣٧٢)

(٣٤٠) ابن ماجة: المقدمة/ باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين. حديث: (٤٣). ومسند الإمام أحمد: (٤/١٢٦). صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٩٣٧).

● قال ﷺ: «ما تركت من شيء يقربكم من الجنة إلا وقد حدثتكم به، ولا من شيء يبعدكم عن النار إلا وقد حدثتكم به»(٣٤١).

(ق ٢٧/٣٧٢)

(٣٤١) أخرجه البيهقي ٧/ ٧٦. وانظر سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني، رقم ١٨٠٣.

● قال ﷺ: «إنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً. فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدَثات الأمور، فإن كل محدَثة بدعة، وكل بدعة ضلالة»(٣٤٢). قال الترمذي: حديث صحيح.

(ق ٢٧/٣٧٢)

(٣٤٢) أبو داود: كتاب السنة/ باب في لزوم السنة. حديث: (٤٦٠٧). والترمذي: كتاب العلم/ باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع.. حديث: (٢٦٧٦). صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٢٤٥٥).

● قال ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أجاركم على لسانِ نبيكم أن تجتمعوا على ضلالةٍ»(٣٤٣).

(ق ٢٧/٣٧٣)

(٣٤٣) أبو داود: كتاب الفتن والملاحم/ باب ذكر الفتن ودلائلها. حديث: (٤٢٥٣) مع اختلاف في الألفاظ. وسنن الدارمي: (١/٢٩). ضعفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة برقم (١٥١٠).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر»(٣٤٤).

(ق ٢٧/٣٧٣)

(٣٤٤) البخاري: كتاب الاعتصام/ باب أجر الحاكم إذا اجتهد .... حديث: (٧٣٥٢). ومسلم: كتاب الأقضية/ باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ. حديث: (١٥).

● قال النبي ﷺ: «إنهم أحلوا لهم الحرام فأطاعوهم، وحرموا عليهم الحلال فأطاعوهم، فكانت تلك عبادتهم إياهم»(٣٤٥).

(ق ٢٧/٣٧٤)

(٣٤٥) سبق تخريجه برقم: (٢٩٢).

● في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»(٣٤٦).

(ق ٢٧/٣٧٤)

(٣٤٦) سبق تخريجه برقم: (١).

• قال النبي ﷺ : «كنتُ نهيتُكم عن زيارة القبور؛ فزوروها ولا تقولوا هجراً»(٣٤٧) .

(ق ٢٧/٣٧٥)

(٣٤٧) سنن النسائي (٤/٨٩) من. حديث بريدة. والموطأ: كتاب الضحايا/ باب إدخار لحوم الأضاحي. حديث: (٨). وبنحوه الحاكم: (١/٣٧٦) من حديث أنس. صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٧٧٢).

• قال ﷺ في الحديث الصحيح: «كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها، وكنت نهيتكم عن الانتباذ في الأوعية فانتبذوا ولا تشربوا مسكراً»(٣٤٨) .

(ق ٢٧/٣٧٦)

(٣٤٨) مسلم: كتاب الأضاحي/ باب بيان ما كان من الأكل .... حديث: (٣٧). والنسائي: (٤/٨٩).

• في الصحيحين(٣٤٩) أنه خرج إلى شهداء أحد فصلى عليهم صلاته على الموتى كالمودع للأحياء والأموات.

(ق ٢٧/٣٧٧)

(٣٤٩) البخاري كتاب المغازي/ باب غزوة أحد. حديث: (٤٠٤٢). ومسلم: كتاب الفضائل/ باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته .. حديث: (٣١).

• في الصحيح أنه ﷺ كان يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون يرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية. اللهم! لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم، واغفر لنا ولهم»(٣٥٠) .

(ق ٢٧/٣٧٧)

(٣٥٠) سبق تخريجه برقم: (١١).

● في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه: «زار قبر أمه فبكى وأبكى من حوله. وقال: استأذنت ربي في أن أزور قبرها فأذن لي، واستأذنته في أن أستغفر لها فلم يأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة»[٣٥١].

(ق ٢٧/٣٧٧)

(٣٥١) سبق تخريجه برقم: (٢٢١).

● قال النبي ﷺ: «لا تصلوا إلى القبور، ولا تجلسوا عليها»[٣٥٣] رواه مسلم في صحيحه.

(ق ٢٧/٣٨٠)

(٣٥٣) سبق تخريجه برقم: (١٦٤).

● في الصحيحين عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ﷺ كان يأتي قباء كل سبت راكباً وماشياً فيصلي فيه ركعتين[٣٥٤].

(ق ٢٧/٣٨١)

(٣٥٤) سبق تخريجه برقم: (٧).

● قال النبي ﷺ: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٣٥٥]. قالت عائشة رضي لله عنها: ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن خشي أن يتخذ مسجداً. رواه البخاري ومسلم.

(ق ٢٧/٣٨١)

(٣٥٥) سبق تخريجه برقم: (٩).

● في صحيح مسلم أنه ﷺ قال قبل أن يموت بخمس: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»[٣٥٦].

(ق ٢٧/٣٨١)

(٣٥٦) سبق تخريجه برقم: (١٠).

● في الصحيحين عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم قالا: لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتم كشفها فقال وهو كذلك: «لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٣٥٧]، يحذر ما صنعوا.

(ق ٢٧/٣٨٢)

(٣٥٧) سبق تخريجه برقم: (٢٨٣).

● في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «قاتل الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٣٥٨].

(ق ٢٧/٣٨٢)

(٣٥٨) سبق تخريجه برقم: (٢٠١).

● وفي لفظ: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٣٥٩].

(ق ٢٧/٣٨٢)

(٣٥٩) سبق تخريجه برقم: (٢٨٤).

● في الصحيحين عن عائشة أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأينها بأرض الحبشة فيها تصاوير، فقال رسول الله ﷺ: «إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك التصاوير، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»[٣٦٠].

(ق ٢٧/٣٨٢)

(٣٦٠) سبق تخريجه برقم: (١٩٤).

● قال ﷺ فيما رواه ابن مسعود: «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد»[٣٦١] . رواه أبو حاتم في صحيحه والإمام أحمد في مسنده.

(ق ٢٧/٣٨٢)

(٣٦١) سبق تخريجه برقم: (٤٨).

● في سنن أبي داود عنه ﷺ أنه قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني»[٣٦٢] .

(ق ٢٧/٣٨٢)

(٣٦٢) سبق تخريجه برقم: (٤١).

● في موطأ مالك عن النبي ﷺ أنه قال: «اللهمَّ! لا تجعلْ قبري وثنا يُعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٣٦٣] .

(ق ٢٧/٣٨٢)

(٣٦٣) سبق تخريجه برقم: (٤٠).

● في سـنن سعيد بن منصور أن عبد الله بن حسن بن حسين بن علي ابن أبي طالب ـ أحد الأشراف الحسنيين بل أجلهم قدراً في عصر تابعي التابعين في خلافة المنصور وغيره ـ رأى رجلاً يكثر الاختلاف إلى قبر النبي ﷺ، فقال: يا هذا، إن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، وصلوا عليَّ حيثُ ما كنتم فإن صلاتَكم تبلغُني»[٣٦٤] .

(ق ٢٧/٣٨٣)

(٣٦٤) سبق تخريجه برقم: (٤١).

● في السنن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما من أحد يسلِّم عليَّ إلا ردَّ الله عليَّ روحي حتى أردَّ عليه السلام»[٣٦٥] .

(ق ٢٧/٣٨٣)

(٣٦٥) سبق تخريجه برقم: (١٣).

• في النسائي عنه ﷺ أنه قال: «إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام»[٣٦٦].

(ق ٢٧/٣٨٤)

(٣٦٦) سبق تخريجه برقم: (١٤).

• في السنن عن أوس بن أوس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «أكثروا عليَّ من الصلاة يوم الجمعة وليلة الجمعة؛ فإن صلاتكم معروضة عليَّ. قالوا: وكيف تُعْرَضُ صلاتُنا عليك وقد أَرِمْتَ؟ فقال: إن الله حرم على الأرض أن تأكل لحوم الأنبياء»[٣٦٧].

(ق ٢٧/٣٨٤)

(٣٦٧) سبق تخريجه برقم: (١٥).

• قال ﷺ: «لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد»[٣٦٨].

(ق ٢٧/٣٨٥)

(٣٦٨) سبق تخريجه برقم: (٢٤٣).

• قال ﷺ: «لا تتخذوا قبري عيداً وصلُّوا عليَّ حيث ما كنتم؛ فإن صلاتكم تبلغني»[٣٦٩].

(ق ٢٧/٣٨٧)

(٣٦٩) سبق تخريجه برقم: (٤١).

• قال ﷺ في الحديث الصحيح: «لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدُكم مثل أُحُد ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نَصِيفَهُ»[٣٧٠].

(ق ٢٧/٣٨٩)

(٣٧٠) البخاري: كتاب فضائل الصحابة/ باب قول النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً». حديث: (٣٦٧٣). ومسلم: كتاب فضائل الصحابة/ باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم. حديث: (٢٢١، ٢٢٢).

● في الصحيح عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال لنا رسول الله ﷺ يوم الحديبية: «أنتم خير أهل الأرض»[٣٧١]، وكنا ألفاً وأربعمائة.

(ق ٢٧/٣٨٩)

(٣٧١) البخاري: كتاب المغازي/ باب غزوة الحديبية. حديث رقم: (٤١٥٤). ومسلم في الإمارة، حديث (٧١).

● جاء في الحديث: «من سلم عليَّ مرة سلم الله عليه عشراً»[٣٧٢].

(ق ٢٧/٣٩٥)

(٣٧٢) هذا الحديث لم نجده بلفظه، وقد سبق نحوه رقم: (١٦). وانظر: مسند الإمام أحمد: (١/١٩١).

● قال النبي ﷺ: «فإذا قلتم ذلك أصابت كلَّ عبدٍ صالحٍ لله في السماء والأرض»[٣٧٣].

(ق ٢٧/٣٩٧)

(٣٧٣) البخاري: كتاب الأذان/ باب التشهد في الآخرة. حديث رقم: (٨٣١). ومسلم: كتاب الصلاة/ باب التشهد في الصلاة. حديث رقم: (٥٦).

● في الصحيحين عن ابن مسعود أنه قال: كنا نقول خلف رسول الله ﷺ في الصلاة: السلام على فلان وفلان. فقال النبي ﷺ: إن الله هو السلام، فإذا قعد أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده

ورسوله»[٣٧٤].

(ق ٢٧/٣٩٧)

(٣٧٤) انظر: العزو السابق.

• وقد روي عنه التشهد بألفاظ أخر، كما رواه مسلم[٣٧٥] من حديث ابن عباس.

(ق ٢٧/٣٩٨)

(٣٧٥) مسلم: كتاب الصلاة/ باب التشهد في الصلاة. حديث: (٦٠).

• ورواه مسلم[٣٧٦] من حديث أبي موسى لكن هو تشهد ابن مسعود.

(ق ٢٧/٣٩٨)

(٣٧٦) مسلم: في الكتاب والباب السابقين. حديث: (٦٢).

• في المسند والسنن عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ ورضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «إذا دخل أحدُكم المسجدَ؛ فليقلْ: بسم الله، والسلام على رسول الله، اللَّهم اغفرْ لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج قال: بسم الله، والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك»[٣٧٧].

(ق ٢٧/٣٩٨)

(٣٧٧) أحمد (٦/ ٢٨٢,٢٨٣). والترمذي في الصلاة، حديث (٣١٤). وابن ماجه في المساجد، حديث (٧٧١). وهو منقطع. ورواه بنحوه مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب ما يقول إذا دخل المسجد. حديث: (٦٨). وأبو داود: كتاب الصلاة/ باب فيما يقوله الرجل عند دخوله المسجد. حديث: (٤٦٥). والنسائي (٢/ ٥٣). وابن ماجه في المساجد، حديث (٧٧٢). وأحمد (٣/ ٤٩٧)، (٥/ ٤٢٥) من حديث أبي حميد وأبي أسيد.

● قال ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام»[٣٧٨].

(ق ٢٧/٤٠٠)

(٣٧٨) سبق تخريجه برقم: (٤).

● قال ﷺ: «لا تُشَدُّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى»[٣٧٩].

(ق ٢٧/٤٠٠)

(٣٧٩) سبق تخريجه برقم: (١).

● في الصحيحين عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: «قلت: يا رسول الله أي العمل أفضل؟ قال: الصلاة على مواقيتها. قلت: ثم أي؟ قال: بر الوالدين. قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله. قال: سألته عنهن ولو استزدته لزادني»[٣٨٠].

(ق ٢٧/٤٠٢)

(٣٨٠) البخاري: كتاب الجهاد/ باب فضل الجهاد والسير. حديث: (٢٧٨٢). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال. حديث: (١٣٩).

● وفي المسند وسنن ابن ماجة عن ثوبان عن النبي ﷺ أنه قال: «استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن»[٣٨١].

(ق ٢٧/٤٠٣)

(٣٨١) ابن ماجة: كتاب الطهارة/ باب المحافظة على الوضوء. حديث: (٢٧٧). ومسند الإمام أحمد: (٥/ ٢٧٧، ٢٨٢). صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (٤١٢).

● في صحيح مسلم وغيره أنه قال: «أحب البقاع إلى الله المساجد، وأبغض البقاع إلى الله الأسواق»[٣٨٢].

(ق ٤٠٣/ ٢٧)

(٣٨٢) سبق تخريجه برقم: (٢٢).

● في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي لم يقم منه: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٣٨٣]. قالت عائشة: ولولا ذلك لأبرز قبره، ولكن كره أن يتخذ مسجداً.

(ق ٤٠٣/ ٢٧)

(٣٨٣) سبق تخريجه برقم: (٩).

● وفي رواية: «ولكن خشي أن يتخذ مسجداً»[٣٨٤].

(ق ٤٠٣/ ٢٧)

(٣٨٤) البخاري: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في قبر النبي ﷺ. حديث: (١٣٩٠). ومسلم: كتاب المساجد/ باب النهي عن بناء المساجد على القبور. حديث: (١٩).

● وفي رواية للبخاري: «غير أني أخشى أن يتخذ مسجداً»[٣٨٥].

(ق ٤٠٣/ ٢٧)

(٣٨٥) البخاري: كتاب الجنائز/ باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور.. حديث: (١٣٣٠).

● وعن عائشة وابن عباس قالا: لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك: «لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٣٨٦] يحذر ما صنعوا.

(ق ٤٠٣/ ٢٧)

(٣٨٦) تقدم تخريجه برقم (٢٨٣).

● وفي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[(٣٨٧)].

(ق ٤٠٤/٢٧)

(٣٨٧) سبق تخريجه برقم: (٢٠١).

● وفي الصحيحين عن عائشة أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة ـ رأينها بالحبشة فيها تصاوير ـ لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»[(٣٨٨)].

(ق ٤٠٤/٢٧)

(٣٨٨) سبق تخريجه برقم: (١٩٤).

● وفي صحيح مسلم عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل؛ فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً. ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»[(٣٨٩)].

(ق ٤٠٤/٢٧)

(٣٨٩) سبق تخريجه برقم: (١٠).

● وفي صحيح مسلم عن أبي مرثد الغنوي أن النبي ﷺ قال: «لا تجلسوا على القبور، ولا تصلوا إليها»[(٣٩٠)].

(ق ٤٠٥/٢٧)

(٣٩٠) سبق تخريجه برقم: (١٦٤).

• وفي المسند وصحيح أبي حاتم أنه ﷺ قال: «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد»[٣٩١].

(ق ٤٠٥/٢٧)

(٣٩١) سبق تخريجه برقم: (٤٨).

• في الصحيحين من حديث ابن عمر، قال: «كان رسول الله ﷺ يأتي قباء كل سبت راكباً وماشياً»[٣٩٢].

(ق ٤٠٦/٢٧)

(٣٩٢) سبق تخريجه برقم: (٧).

• زاد نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ: «فيصلي فيه ركعتين»[٣٩٣].

(ق ٤٠٦/٢٧)

(٣٩٣) سبق تخريجه برقم: (٧).

• في سنن أبي داود وغيره قال: «نزلت هذه الآية في مسجد أهل قباء ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا﴾ [التوبة: ١٠٨] قال: كانوا يستنجون بالماء. فنزلت فيهم هذه الآية»[٣٩٤].

(ق ٤٠٦/٢٧)

(٣٩٤) أبو داود: كتاب الطهارة/ باب في الاستنجاء بالماء حديث: (٤٤). وابن ماجة: كتاب الطهارة/ باب الاستنجاء بالماء. حديث (٣٥٥). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٦٦٣٦).

• في الصحيح عن سعد أنه سأل النبي ﷺ عن المسجد الذي أسس على التقوى وهو في بيت بعض نسائه، فأخذ كفاً من حصى فضرب به الأرض ثم قال: «هو مسجدكم هذا»[٣٩٥] لمسجد المدينة.

(ق ٤٠٦/٢٧)

(٣٩٥) مسلم: كتاب الحج/ باب بيان أن المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي ﷺ بالمدينة. حديث: (٥١٤).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «اللهم! صلِّ على آل أبي أوفى»(٣٩٦).
(ق ٢٧/٤٠٩)

(٣٩٦) البخاري: كتاب الدعوات/ باب هل يصلى على غير النبي ﷺ؟ حديث: (٦٣٥٩). ومسلم في الزكاة، حديث (١٧٦).

● روي أنه ﷺ قال لامرأة: «صلى الله عليك وعلى زوجك»(٣٩٧).
(ق ٢٧/٤٠٩)

(٣٩٧) أحمد (٣/ ٣٩٨) الدارمي: (١/ ٢٤). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٣٩): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح خلا نبيح العنزي وهو ثقة. اهـ.

● في الصحيح قوله ﷺ: «إن الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه»(٣٩٨).

(ق ٢٧/٤١١)

(٣٩٨) سبق برقم: (٣١٣). وسبق تخريجه برقم (٧٩).

● في الصحيح أنه ﷺ قال: «اللهم! صل على محمد وعلى أزواجه وذريته»(٣٩٩).

(ق ٢٧/٤١١)

(٣٩٩) البخاري: كتاب الدعوات/ باب هل يصلى على غير النبي ﷺ؟ حديث رقم: (٦٣٦٠). ومسلم في الصلاة، حديث (٦٩).

● كان النبي ﷺ يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يسلموا عليهم فيقولوا: «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين»(٤٠٠).
(ق ٢٧/٤١٢)

(٤٠٠) سبق تخريجه برقم: (١١).

● روى مسلم في صحيحه عنه ﷺ أنه قال: «خمس تجب للمسلم على المسلم: يسلم عليه إذا لقيه، ويعوده إذا مرض، ويشيعه إذا مات

ويجيبه إذا دعاه » وروي « ويشمته إذا عطس »[٤٠١] .

(ق ٤١٢/٢٧)

(٤٠١) مسلم: كتاب السلام/ باب من حق المسلم للمسلم رد السلام. حديث: (٤، ٥).

● قال ﷺ : « ما من أحد يسلم عليَّ إلا ردَّ الله عليَّ روحي حتى أرد عليه السلام »[٤٠٢] .

(ق ٤١٣/٢٧)

(٤٠٢) سبق تخريجه برقم: (١٣).

● قال ﷺ : « لا تتخذوا بيتي عيداً »[٤٠٣] .

(ق ٤١٣/٢٧)

(٤٠٣) سبق تخريجه برقم: (١٦٠).

● في الصحيح من حديث ابن مسعود لما علمه التشهد قال: « ثم ليتخير بعد ذلك من الدعاء أعجبه إليه »[٤٠٤] .

(ق ٤١٤/٢٧)

(٤٠٤) البخاري: كتاب الأذان/ باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد، وليس بواجب. حديث: (٨٣٥).

● روى مسلم في صحيحه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ : « إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليَّ فإنه من صلى عليَّ مرة صلى الله عليه عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلة؛ فإنها درجة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلَّت عليه شفاعتي يوم القيامة »[٤٠٥] .

(ق ٤١٥/٢٧)

(٤٠٥) سبق تخريجه برقم: (٨٢).

● قال ﷺ : « ما من رجل يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام »[٤٠٦] .

(ق ٢٧/٤١٥)

(٤٠٦) سبق تخريجه برقم : (١٣) .

● قال ﷺ : « ما من رجل يمر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام »[٤٠٧] .

(ق ٢٧/٤١٥)

(٤٠٧) سبق تخريجه برقم : (٩) .

● كان النبي ﷺ إذا أتى المقابر قال : « السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون . أنتم لنا فرط ونحن لكم تبع . أسأل الله العافية لنا ولكم »[٤٠٨] .

(ق ٢٧/٤١٥)

(٤٠٨) سبق تخريجه برقم : (١١) .

● قال ﷺ : « اقتدوا باللذَيْن من بعدي : أبي بكر وعمر »[٤١٠] .

(ق ٢٧/٤١٧)

(٤١٠) الترمذي: كتاب المناقب/ باب في مناقب أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كليهما . حديث : (٣٦٦٣) . وابن ماجة: المقدمة/ باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ . حديث : (٩٧) . والمسند (٥/٣٨٢، ٣٨٥، ٣٩٩، ٤٠٢) .
صححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٢٣٣) .

● في الصحيح أنه قال لأبي ذر حين سأله : أي مسجد وضع في الأرض أول؟ فقال : « المسجد الحرام، ثم المسجد الأقصى، ثم حيث ما أدركتك الصلاة فصلِّ فإنه مسجد »[٤١١] .

(ق ٢٧/٤٢٢)

(٤١١) سبق تخريجه برقم: (٢٧٢).

● وروي في الصحيح: « فإن فيه الفضل »[٤١٢].

(ق ٢٧/٤٢٣)

(٤١٢) سبق تخريجه برقم: (٣٣١).

● قال ﷺ: « صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام »[٤١٣].

(ق ٢٧/٤٢٣)

(٤١٣) سبق تخريجه برقم: (٤).

● قال ﷺ: « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا »[٤١٤].

(ق ٢٧/٤٢٣)

(٤١٤) سبق تخريجه برقم: (١).

● في الصحيح أن النبي ﷺ قال: « إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم »[٤١٥].

(ق ٢٧/٤٢٤)

(٤١٥) مسلم: البر والصلة والآداب/ باب تحريم ظلم المسلم وخذله. حديث: (٣٣، ٣٤).

● في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: « والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين »[٤١٦] رواه البخاري ومسلم.

(ق ٢٧/٤٢٥)

(٤١٦) سبق تخريجه برقم: (٢٩).

● وفي لفظ لمسلم: « وأهله وماله »[٤١٧].

(ق ٢٧/٤٢٥)

(٤١٧) مسلم: كتاب الإيمان / باب وجوب محبة رسول الله ﷺ .... حديث: (٦٩).

● في البخاري عن عبد الله بن هشام أنه قال: كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب فقال له عمر: يا رسول الله لأنت أحب إليَّ من كل شيء إلا من نفسي فقال النبي ﷺ: لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك». فقال له عمر: فإنك الآن والله لأنت أحبُّ إليَّ من نفسي فقال النبي ﷺ: الآنَ يا عمرُ»(٤١٨).

(ق ٢٧/٤٢٥)

(٤١٨) سبق تخريجه برقم: (١٤٢).

● في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: «أنا أوْلى بكل مؤمن من نفسه»(٤١٨َ).

(ق ٢٧/٤٢٦)

(٤١٨َ) الذي في الصحيحين من حديث أبي هريرة بلفظ: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم». رواه البخاري في الكفالة (٢٢٩٨). ومسلم في الفرائض، حديث (١٤). أما اللفظ المذكور فعند مسلم في كتاب الجمعة، حديث (٤٣) من حديث جابر.

● قال النبي ﷺ: «مَنْ سألَ اللهَ لِيَ الوسيلةَ...»(٤١٩) الحديث.

(ق ٢٧/٤٣١)

(٤١٩) سبق تخريجه برقم: (٨٢).

● قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حديث الراية بخيبر: فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها(٤٢٠).

(ق ٢٧/٤٣١)

(٤٢٠) البخاري: كتاب فضائل الصحابة / باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه. حديث: (٣٧٠١). ومسلم: كتاب فضائل الصحابة / باب من فضل علي بن أبي طالب رضي الله عنه. حديث: (٣٤). من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

● قال النبي ﷺ: «لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية»(٤٢١).
(ق ٢٧/٤٣٤)

(٤٢١) سبق تخريجه برقم: (٢٧٠).

● في الحديث الصحيح أنه ﷺ قال: «يا فاطمة بنت محمد! لا أغني عنك من الله شيئاً. يا صفية! عمة رسول الله، لا أغني عنك من الله شيئاً، يا عباس عم رسول الله! لا أغني عنك من الله شيئاً»(٤٢٢).
(ق ٢٧/٤٣٥)

(٤٢٢) البخاري: كتاب التفسير/ باب ﴿وأنذر عشيرك الأقربين﴾. حديث: (٤٧٧١). ومسلم في الإيمان، حديث (٣٥١).

● قال ﷺ: «إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء، إنما وَلِيِّيَ الله وصالح المؤمنين»(٤٢٣).
(ق ٢٧/٤٣٥)

(٤٢٣) البخاري: كتاب الأدب/ باب تُبَلُّ الرحم ببلالها. حديث: (٥٩٩٠). ومسلم: كتاب الإيمان/ باب موالاة المؤمنين.... حديث: (٣٦٦).

● قال ﷺ: «إن أوليائي المتقون حيث كانوا ومن كانوا»(٤٢٤).
(ق ٢٧/٤٣٥)

(٤٢٤) أبو داود: كتاب الفتن والملاحم. حديث: (٤٢٤٢) ولفظه: «.. وإنما أوليائي المتقون..».

● كان النبي ﷺ يقول في خطبته: «من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه، ولن يضر الله شيئاً»(٤٢٥).
(ق ٢٧/٤٣٥)

(٤٢٥) أبو داود: كتاب الصلاة/ باب الرجل يخطب على قوس. حديث: (١٠٩٧).

● قال النبيﷺ: «يا عباس! عم رسول الله! لا أغني عنك من الله شيئاً، يا صفية عمة رسول الله! لا أغني عنك من الله شيئاً، يا فاطمة بنت رسول الله! لا أغني عنك من الله شيئاً»(٤٢٦).

(ق ٢٧/٤٣٦)

(٤٢٦) سبق تخريجه برقم: (٤٢٢).

● قال ﷺ لمن ولاه من أصحابه: «لا ألفينَّ أحدكم يأتي يوم القيامة على رقبته بعير له رُغاء يقول: يا رسول الله أغثني. فأقول: لا أملك لك من الله شيئاً، قد بلغتك»(٤٢٧).

(ق ٢٧/٤٣٦)

(٤٢٧) البخاري: كتاب الزكاة/ باب إثم مانع الزكاة .... حديث: (١٤٠٢). ومسلم: كتاب الإمارة/ باب غلظ تحريم الغلول. حديث: (٢٤).

● كان النبي ﷺ يقول في خطبته: «من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فلا يضر إلا نفسه، ولا يضر الله شيئاً»(٤٢٨).

(ق ٢٧/٤٣٧)

(٤٢٨) سبق تخريجه برقم: (٤٢٥).

● كان النبي ﷺ قد آخى بين سلمان الفارسي وأبي الدرداء، وكان أبو الدرداء بدمشق وسلمان الفارسي بالعراق، فكتب أبو الدرداء إلى سلمان: هَلُمَّ إلى الأرض المقدسة. فكتب إليه سلمان: إن الأرض لا تقدس أحداً وإنما يقدس الرجلَ عملُه(٤٢٩).

(ق ٢٧/٤٣٨)

(٤٢٩) سبق تخريجه برقم: (٦٣).

● إن سيد الشفعاء يوم القيامة محمداً ﷺ إذا أراد الشفاعة قال: «فإذا رأيت ربي خررت له ساجداً وأحمده بمحامد يفتحها على لا

أحسنها الآن، فيقال لي: ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع. قال: فيحد لي حداً فأدخلهم الجنة »[٤٣٠].

(ق ٢٧/٤٣٩)

(٤٣٠) سبق تخريجه برقم: (٣٢٤).

• في الصحيح عن النبي ﷺ أنه سأله أبو هريرة فقال: من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول الله؟ فقال: « يا أبا هريرة! لقد ظننت أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أول منك، لما رأيت من حرصك على الحديث. أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه »[٤٣١].

(ق ٢٧/٤٣٩)

(٤٣١) البخاري: كتاب العلم/ باب الحرص على الحديث. حديث: (٩٩).

• في الحديث الصحيح قوله ﷺ: « إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليَّ؛ فإنه من صلى عليَّ مرة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله لي الوسيلةَ فإنها درجة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله؛ وأرجو أن أكون ذلك العبد، فمن سأل الله لي الوسيلة حلَّت عليه شفاعتي يوم القيامة »[٤٣٢].

(ق ٢٧/٤٤٠)

(٤٣٢) سبق تخريجه برقم: (٨٢).

• في الصحيحين عنه ﷺ أنه قال: « إن لكل نبي دعوةً مستجابةً، وإني اختبأتُ دعوتي شفاعةً لأمتي يومَ القيامةِ فهي نائلةٌ إن شاء الله من مات لا يشركُ بالله شيئاً »[٤٣٣].

(ق ٢٧/٤٤٠)

(٤٣٣) البخاري: كتاب التوحيد/ باب في المشيئة والإرادة. حديث: (٧٤٧٤) مختصراً.

ومسلم: كتاب الإيمان/ باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته. حديث: (٣٣٨).

● روى مسلم في صحيحه عن جندب بن عبد الله قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إن من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك»[٤٣٥].

(ق ٢٧/٤٤٨)

(٤٣٥) سبق تخريجه برقم: (١٠).

● قال ﷺ: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»[٤٣٦].

(ق ٢٧/٤٤٨)

(٤٣٦) سبق تخريجه برقم: (٩).

● في السنن أن النبي ﷺ إذا دفن الميت من أصحابه يقوم على قبره ثم يقول: «سلوا له التثبيت فإنه الآن يسأل»[٤٣٧].

(ق ٢٧/٤٤٩)

(٤٣٧) أبو داود: كتاب الجنائز/ باب الاستغفار عند قبر الميت. حديث: (٣٢٢١).
صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٩٥٦).

● في الصحيح أنه كان يعلم أصحابه أن يقولوا إذا زاروا القبور: «السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون؛ ويرحم الله المستقدمين منا ومنكم والمستأخرين، نسأل الله لنا ولكم العافية، اللهم لا تحرمنا أجرهم، ولا تفتنا بعدهم، واغفر لنا ولهم»[٤٣٨].

(ق ٢٧/٤٤٩)

(٤٣٨) سبق تخريجه برقم: (١١).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «الرؤيا ثلاثة: رؤيا من الله، ورؤيا مما يحدِّث به المرء نفسه، ورؤيا من الشيطان»[٤٤٠].

(ق ٢٧/٤٥٨)

(٤٤٠) البخاري: كتاب التعبير/ باب القيد في المنام. حديث: (٧٠١٧). ومسلم: كتاب الرؤيا/ باب حدثنا عمرو الناقد.... حديث: (٦).

● قال ﷺ في الحديث المتفق عليه: «لعن الله اليهود والنصارى: اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ـ يحذر ما فعلوا»[٤٤١].

(ق ٢٧/٤٦٠)

(٤٤١) سبق تخريجه برقم: (٩).

● في الصحيحين عن عائشة: «أن النبي ﷺ ذكرت له أم حبيبة وأم سلمة رضي الله عنهما كنيسة بأرض الحبشة، وذكرتا من حسنها وتصاوير فيها. فقال: إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح، فمات، بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك التصاوير، أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة»[٤٤٢].

(ق ٢٧/٤٦٠)

(٤٤٢) سبق تخريجه برقم: (١٩٤).

● في صحيح البخاري: «أن الرأس حمل إلى قدام عبيد الله بن زياد، وجعل ينكت بالقضيب على ثناياه بحضرة أنس بن مالك»[٤٤٣].

(ق ٢٧/٤٦٩)

(٤٤٣) البخاري: كتاب فضائل الصحابة/ باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنه. حديث: (٣٧٤٨). والترمذي في المناقب، حديث (٣٧٧٨). وأحمد: (٣/٢٦١).

● وفي المسند: «إن ذلك كان بحضرة أبي برزة الأسلمي»(٤٤٤).

(ق ٢٧/٤٧٩)

(٤٤٤) لم نجده في المسند. والقصة موجودة في الكامل في التاريخ لابن الأثير، وفي البداية والنهاية لابن كثير.

● ولكن بعض الناس روى بإسناد منقطع «أن هذا النكت كان بحضرة يزيد بن معاوية»(٤٤٥) وهذا باطل.

(ق ٢٧/٤٧٩)

(٤٤٥) لم نجده.

● عن النبي ﷺ، في الحديث الصحيح: «إن الله اصطفى من ولد إبراهيم بني إسماعيل، واصطفى كنانة من بني إسماعيل، واصطفى قريشاً من كنانة، واصطفى بني هاشم من قريش، واصطفاني من بني هاشم»(٤٤٦).

(ق ٢٧/٤٧٢)

(٤٤٦) مسلم: كتاب الفضائل/ باب في فضل نسب النبي ﷺ.... حديث: (١). والترمذي: كتاب المناقب/ باب من فضل النبي ﷺ. حديث: (٣٦٠٥).

● في صحيح مسلم عنه ﷺ أنه قال يوم غدير خم: «أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي»(٤٤٧).

(ق ٢٧/٤٧٢)

(٤٤٧) مسلم: كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه. حديث رقم: (٣٦).

● في السنن أنه شكا إليه العباس: أن بعض قريش يحقرونهم، فقال: «والذي نفسي بيده لا يدخلون الجنة حتى يحبوكم لله ولقرابتي»(٤٤٨).

(ق ٢٧/٤٧٢)

(٤٤٨) ابن ماجة: كتاب المقدمة/ باب من فضائل أصحاب رسول الله ﷺ. حديث: (١٤٠). ومسند أحمد: (١/٢٠٨). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير برقم (٥٠٣٥).

● لما كان يوم بدر أمرهم النبي ﷺ بالمبارزة لما برز عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة. فقال النبي ﷺ: «قم يا حمزة، قم يا عبيدة، قم يا علي»(٤٤٩).

(ق ٢٧/٤٧٣)

(٤٤٩) أبو داود: كتاب الجهاد/ باب المبارزة. حديث رقم: (٢٦٦٥).

● في الصحيح أن فيهم نزل قوله: ﴿هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] الآية(٤٥٠).

(ق ٢٧/٤٧٣)

(٤٥٠) البخاري: كتاب المغازي/ باب قتل أبي جهل. حديث: (٣٩٦٥، ٣٩٦٧). ومسلم: كتاب التفسير/ باب في قوله تعالى: ﴿هذان خصمان اختصموا في ربهم﴾. حديث: (٣٤).

● عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من مسلم يصاب بمصيبة فيذكر مصيبته، وإن قدمت، فيحدث لها استرجاعاً، إلا أعطاه الله من الأجر مثل أجره يوم أصيب بها»(٤٥١).

(ق ٢٧/٤٧٣)

(٤٥١) ابن ماجة: كتاب الجنائز/ باب ما جاء في الصبر عند المصيبة. حديث: (١٦٠٠)، ومسند الإمام أحمد: (١/٢٠١). ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير برقم (٥٤٤٢).

● المشروع إذا ذكرت المصيبة وأمثالها أن يقال: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦] «اللهم أجرنا في مصيبتنا واخلف لنا خيراً

منها»[٤٥٢].

(ق ٢٧/٤٧٤)

(٤٥٢) مسلم: كتاب الجنائز/ باب ما يقال عند المصيبة. حديث: (٣، ٤). وأبو داود: كتاب الجنائز/ باب في الاسترجاع. حديث: (٣١١٩).

● قيل للنبي ﷺ: «الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل ليقال؛ فأي ذلك في سبيل الله؟ فقال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سيبل الله»[٤٥٣].

(ق ٢٧/٤٧٤)

(٤٥٣) البخاري: كتاب العلم/ باب من سأل وهو قائم عالمًا جالساً. حديث: (١٢٣). ومسلم: كتاب الإمارة/ باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا.... حديث: (١٥٠، ١٥١).

● قال ﷺ: «لعن لله الخمر وعاصرها ومعتصرها، وبائعها ومشتريها، وساقيها وشاربها، وحاملها والمحمولة إليه وآكل ثمنها»[٤٥٤].

(ق ٢٧/٤٧٥)

(٤٥٤) أبو داود: كتاب الأشربة/ باب العنب يعصر للخمر. حديث: (٣٦٧٤). والترمذي: كتاب البيوع/ باب النهي أن يتخذ الخمر خلاً. حديث: (١٢٩٥) مع اختلاف في الألفاظ. صححه الألباني في إرواء الغليل برقم (١٥٢٩).

● في صحيح البخاري وغيره: «أن رجلاً كان يدعى حماراً، وكان يشرب الخمر، وكان النبي ﷺ يجلده. فأتي به مرة، فلعنه رجل، فقال النبي ﷺ: لا تلعنه؛ فإنه يحب الله ورسوله»[٤٥٥].

(ق ٢٧/٤٧٥)

(٤٥٥) البخاري: كتاب الحدود/ باب ما يكره من لعن شارب الخمر، وأنه ليس بخارج من الملة .. حديث: (٦٧٨٠).

● قال النبي ﷺ : «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران . وإذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر»[٤٥٦] .

(ق ٢٧/٤٧٦)

(٤٥٦) سبق تخريجه برقم: (٣٤٤).

● في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يدخلُ النارَ أحدٌ بايعَ تحتَ الشجرةِ»[٤٥٧] .

(ق ٢٧/٤٧٧)

(٤٥٧) مسلم: كتاب فضائل الصحابة/ باب من فضائل أصحاب الشجرة. حديث رقم: (١٦٣).

● في الصحيح عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «المدينة حرام ما بين عير إلى كذا. من أحدث فيها حدثاً أو آوى مُحدِثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل»[٤٥٨] .

(ق ٢٧/٤٧٨)

(٤٥٨) البخاري: كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة/ باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع. حديث: (٧٣٠٠).

● نهى النبي ﷺ عن الصلاة عند طلوع الشمس، وعند غروبها وعند وجودها في كبد السماء، وقال: «إنه حينئذ يسجد لها الكفار»[٤٦٠] .

(ق ٢٧/٤٨٩)

(٤٦٠) مسلم: كتاب صلاة المسافرين/ باب إسلام عمرو بن عبسة. حديث: (٢٩٤). ومسند الإمام أحمد: (٤/ ١١١، ١١٢).

● قال ﷺ : «ليس منا من تشبه بغيرنا»[٤٦٢] .

(ق ٢٧/٤٩٦)

(٤٦٢) الترمذي: كتاب الاستئذان/ باب ما جاء في كراهية إشارة اليد بالسلام. حديث رقم: (٢٦٩٥). حسنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (٢١٩٤).

● قال ﷺ: «من تشبه بقوم فهو منهم».[٤٦٣]

(ق ٤٩٦/٢٧)

(٤٦٣) أبو داود: كتاب اللباس/ باب لبس الشهرة. حديث: (٤٠٣١). وأحمد: (٢/ ٥٠). صححه الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم (٦٠٢٥).

● قال ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد».[٤٦٤]

(ق ٥٠١/٢٧)

(٤٦٤) سبق تخريجه برقم: (١).

● قوله ﷺ: «... فلا تتخذوا القبور مساجد فإني أنهاكم عن ذلك».[٤٦٦]

(ق ٥٠٢/٢٧)

(٤٦٦) هذا جزء من حديث سبق تخريجه رقم: (١٠) ولقد سقط صدره ـ كما هو ظاهر ـ مع ما سقط من الكلام بالأصل.

● في الصحاح من حديث معاوية وغيره: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خالفهم، ولا من خذلهم، حتى تقوم الساعة».[٤٦٧]

(ق ٥٠٧/٢٧)

(٤٦٧) سبق تخريجه برقم: (٦١).

● وفي صحيح مسلم عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يزال أهل المغرب ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى تقوم الساعة».[٤٦٨]

(ق ٥٠٧/٢٧)

(٤٦٨) سبق تخريجه برقم: (٥٧).

● في سنن أبي داود حديث عبد الله بن خوالة الأزدي عن النبي ﷺ قال: «ستجندون أجناداً: جنداً بالشام، وجنداً باليمن، وجنداً بالعراق

فقال الخوالي: يا رسول الله! اختر لي. قال: عليك بالشام؛ فإنها خيرة الله من أرضه يجتبي إليها خيرته من عباده. فمن أبى فليلحق بيمنه، وليتق من غدره، فإن الله قد تكفل لي بالشام وأهله»[٤٦٩].

(ق ٢٧/٥٠٨)

(٤٦٩) سبق تخريجه برقم: (٥٦).

● وحديث عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: «ستكون هجرة بعد هجرة» فخيار أهل الأرض ألزمهم مهاجر إبراهيم، ويبقى في الأرض شرار أهلها تلفظهم أرضوهم، تقذرهم نفس الرحمن، تحشرهم النار مع القردة والخنازير، تبيت معهم حيث ما باتوا، وتقيل معهم حيث ما قالوا»[٤٧٠].

(ق ٢٧/٥٠٩)

(٤٧٠) سبق تخريجه برقم: (٥٥).

● ومن ذلك: «أن ملائكة الرحمن باسطة أجنحتها على الشام»[٤٧١].

(ق ٢٧/٥١٠)

(٤٧١) سبق تخريجه برقم: (٦٣).

● قال النبي ﷺ: «رأيت كأن عمود الكتاب أخذ من تحت رأسي فأتبعته بصري فذهب به إلى الشام»[٤٧٢].

(ق ٢٧/٥١٠)

(٤٧٢) سبق تخريجه برقم: (٥٩).

● قال النبي ﷺ: «وعقر دار المؤمنين الشام»[٤٧٣].

(ق ٢٧/٥١٠)

(٤٧٣) أحمد: ٤/ ١٠٤، وصححه الألباني في تخريج أحاديث فضائل الشام ص ٨٥.

فهرس السفر الرابع

* * *